

# المزج المشبع

في مواضع من الروض المربع

تأليف  
فضيلة الشيخ العلامة  
فیصل بن عبد العزیز آل مبارك  
(١٣١٣-١٣٧٦هـ)  
رحمه الله تعالى

استقر به  
عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم  
القاضي بالحملة العامة بالرياض سابقاً

المجلد العاشر  
الفهرس

دار البحوث

للشريعة والتوزيع - الرياض

ح عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم ، ١٤٣٢ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

آل مبارك، فيصل عبد العزيز

المرتج المشبع في مواضيع من الروض المربع. / فيصل عبدالعزيز

آل مبارك؛ عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم - الرياض ، ١٤٣٢ هـ

١٠ مج

ردمك ٣-٦٥٣٦-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

٢-٦٥٤٦-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (ج.١٠)

١- الفقه الحنبلي أ- بن قاسم، عبدالعزيز بن إبراهيم (محقق)

ب- العنوان

١٤٣٢/١٠١

ديوي ٢٥٨،٤

رقم الإيداع: ١٤٣٢/١٠١

ردمك: ٣-٦٥٣٦-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

٢-٦٥٤٦-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (ج.١٠)

حقوق الطبع محفوظة للناسر

الطبعة الأولى

١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

التأليف  
د. إبراهيم بن قاسم

المملكة العربية السعودية - الرياض - ص.ب: ٣٦٩٩٣ الرمز البريدي: ١١٤٢٩

الهاتف: ٢٦٦٨٨٨١ الفاكس: ٤٢٤٢٩٤٦

البريد الإلكتروني: ibngasim@gmail.com

الْمَرْثَعُ الْمَشْبَعُ

فِي مَوَاضِعَ مِنَ الرَّوْضِ الْمَرْيَعِ

١٠





# المنتعج المشيع في مواضع من الروض المبارك


تأليف  
فضيلة الشيخ العلامة  
فيصل بن عبد العزيز آل مبارك  
(١٣١٣ - ١٤٣٧ هـ)  
رحمهُ الله تعالى

اعتنى به  
عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم  
القاضي بالمحكمة العامة بالرياض سابقاً

المجلد العاشر  
الفهرس

دار الألوكة  
للشؤون والتوزيع - الرياض





## فهرس الفهارس

٥	فهرس الفهارس
٧	فهرس الآيات
٤٣	فهرس الأحاديث القولية
١٢٣	فهرس الأحاديث الفعلية
١٥٩	فهرس آثار الصحابة
١٩٧	فهرس الموضوعات الفقهية
٤٢٥	فهرس المواضيع
٤٧٣	فهرس الكتب والأبواب
٤٨١	فهرس المصادر والمراجع





## فهرس الآيات

الآية	رقمها	الجزء/الصفحة
-------	-------	--------------

## سورة الفاتحة

﴿إِيَّاكَ﴾	٥	١٣١/٢ و ١٢٨/٢
﴿أَهْدِنَا﴾	٦	١٣١/٢
﴿أَنْعَمْتَ﴾	٧	١٣١/٢ و ١٢٨/٢
﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾	٧	١٣٠/٢
﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾	٧	١٢٦/٢
﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾	٧	١٢٩/٢ ، ٣٣٩/١
﴿الضَّالِّينَ﴾	٧	١٢٦/٢

## سورة البقرة

﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾	٤٥	٣٩٧/٢
﴿وَالْوَالدَيْنِ إِحْسَانًا﴾	٨٣	١٢٢ و ١٢١/٨
﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ...﴾	١٠١	٤٣٩/٩
﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ...﴾	١٠٢	٤٠٧/٩
﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ...﴾	١٠٢	٤٤٢/٩
﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا...﴾	١٠٢	٤٣٧ و ٤٣٣ و ٤٣١/٩

٤٠٥/٩	١٠٢	﴿يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّخْرَ...﴾
٤٤٢/٩	١٠٢	﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾
٤٣٥/٩	١٠٢	﴿يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾
٣٠٥/١	١١٥	﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ...﴾
٣٠٣/١	١٢٧	﴿رَبَّنَا نَقْبَلْ مِنَّا...﴾
٢٣٥/٣ ، ٢٩٩/١	١٣٥	﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِرِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾
٢٤٤/٢	١٣٦	﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ...﴾
٤٠٥/٢	١٥٥	﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾
٢٥٥ و ٢٥٢ و ٢٤٢/٨	١٧٨	﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ...﴾
٢٨٩ و ٢٥٦		
٢٢١/٨	١٧٨	﴿الْحَرْ بِالْحَرْ﴾
٢٤٦/٨	١٧٨	﴿وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ﴾
٢٥٦/٨	١٧٨	﴿فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾
٣١٠ و ٢٣٩ و ٢٢٥/٨	١٧٩	﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ...﴾
٣٨٥/٥	١٨٠	﴿تَرَكَ خَيْرًا﴾
٣٩٢/٥	١٨٠	﴿الْوَصِيَّةُ لِلَّذِينَ وَالَافْرَيْنَ﴾
١٣٦/٣	١٨٣	﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ...﴾
٢٠٠/٣	١٨٤	﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾

١٦٧/٢	١٨٥	﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا...﴾
٢٨١ و ٢٧٧/٢	١٨٥	﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا...﴾
١٩٢ و ١٦٥/٣	١٨٧	﴿فَالْتَنَ بَشَرُهُنَّ...﴾
١٨٧/٩	١٨٧	﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾
٢٦٤/٣	١٨٩	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ...﴾
٢٨٧/٨	١٩٤	﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ...﴾
٢٩٠/٨	١٩٤	﴿فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾
٢٩١/٩ ، ٢٩٧/٣	١٩٥	﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾
٢٦١/٣	١٩٦	﴿وَأَتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ﴾
٤١٤ و ٤٠٧ و ٤٠٢/٣	١٩٦	﴿فَإِنْ أَخْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ...﴾
٣٥٨/٣	١٩٦	﴿وَلَا تَخْلِفُوا رُءُوسَكُمْ...﴾
٤٠٧ و ٢٨٠/٣	١٩٦	﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا...﴾
١٦٧/٢	١٩٦	﴿أَوْ يَدٌ أَدَّى مِنْ رَأْسِهِ﴾
٤١٤ و ٤١٣ و ٤٠٨/٣	١٩٦	﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ...﴾
٤١٤ و ٣٠٧/٣	١٩٦	﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ...﴾
٢٥٩/٣ ، ٢٠٠/١	١٩٧	﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَةٌ﴾
٢٦٤ و ٢٦١		
٨٤/٤ الجديد	١٩٨	﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ...﴾



٢٨٤ و ٢٨٢ / ٢	٢٠٣	﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ...﴾
٣٦٧ / ٣	٢٠٣	﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ...﴾
٢١٧ / ٤	٢٠٥	﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ﴾
٣٧٩ و ٣٧٦ / ٩	٢١٧	﴿وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكُمْ...﴾
٣٧٩ / ٩	٢١٧	﴿إِنْ أَسْتَظْعَمُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ...﴾
٣٧١ / ٩	٢١٧	﴿فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ...﴾
٣٨٥ / ٦	٢٢١	﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكَةَ...﴾
٢٨٥ / ٦	٢٢١	﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا <sup>٤</sup> ﴾
٢٥٠ / ٨	٢٢١	﴿وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ﴾
٢٣٧ / ٦	٢٢١	﴿أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ...﴾
٢٨٢ و ٢٨١ / ٧	٢٢٦	﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ...﴾
٢٩٧ و ٢٨٤		
٢٨٥ / ٧	٢٢٦	﴿تَرْبِصُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ <sup>٥</sup> ﴾
٢٨٢ / ٧	٢٢٦	﴿فَإِنْ فَاءُوا﴾
٢٨٢ / ٧	٢٢٧	﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾
٣٩١ و ٣٩٠ و ٣٨٨ / ٧	٢٢٨	﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ...﴾
٣٨٩ / ٧	٢٢٨	﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ <sup>٦</sup> ﴾
٣٩٤ و ٢٥٩ / ٧ ، ١٧١ / ١	٢٢٨	﴿وَلَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ يَكْتُمَنَّ...﴾

- ﴿وَبُعُولَهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ...﴾ ٢٢٨ ٢٤٤/٧ و ٢٤٦  
و ٢٥٠ و ٢٨١، ٢٩/٨
- ﴿الطَّلَقُ مَرَّتَانٍ﴾ ٢٢٩ ١٦/٧ و ١٩  
و ٧٣ و ٧٥ و ١٦٠
- ﴿فَامْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ بِإِحْسَنٍ﴾ ٢٢٩ ١١٥/٧ و ١١٨،  
٨٧/٨ و ١١٠
- ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا...﴾ ٢٢٩ ٢٦/٧
- ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ ٢٢٩ ٢٦/٧
- ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ...﴾ ٢٢٩ ٢٣٢/٦، ١٣/٧
- ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ ٢٢٩ ١٩ و ٢٨ و ١٠/٧
- ﴿وَمَنْ يَبْعَدْ حُدُودَ اللَّهِ...﴾ ٢٢٩ ١٨٧/٩
- ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا يَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ...﴾ ٢٣٠ ١٦/٧ و ١٩ و ٧٣
- ﴿فَلَا يَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ...﴾ ٢٣٠ ١٣٢/٧ و ١٣٣
- ﴿حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ ٢٣٠ ٢٦٦/٧ و ٢٦٨
- ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا﴾ ٢٣٠ ٣٧٥/٦
- ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَنْ أَجْلَهُنَّ﴾ ٢٣١ ٢٤٤/٧
- ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَنْ أَجْلَهُنَّ...﴾ ٢٣٢ ٢٨٥/٦، ٢٤٦/٧
- ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ...﴾ ٢٣٢ ٢٨٧/٦، ٢٢٨/٧ و ٢٤٦

- ﴿وَالْوِلَدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَدَهُنَّ...﴾ ٢٣٣ ٨/٨ ٣٧٥/٧  
 و١٨ و١٤٠ و١٤٢ و١٤٤  
 و١٤٥ و١٤٦ و١٥٠
- ﴿حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ...﴾ ٢٣٣ ٢١/٨  
 ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ ٢٣٣ ١٤٧ و٣٠/٨  
 ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ...﴾ ٢٣٣ ٥٩ و٥٧ و٥٤/٨  
 و١٣٥ و١٢١
- ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ ٢٣٣ ١٢٥ و١٢٣/٨  
 و١٤٧ و١٣٣
- ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ...﴾ ٢٣٣ ١٤٥/٨  
 ﴿يَرْبِضْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ...﴾ ٢٣٤ ٤٥٦/٧  
 ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ...﴾ ٢٣٦ ٤٤٥ و٤٤٤/٦  
 ﴿أَوْ تَقْرَضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ ٢٣٦ ٤٤٥/٦  
 ﴿وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ...﴾ ٢٣٧ ٤٢٩ و٤٢٣/٦  
 و٤٤٠ و٤٣٩ و٤٣٢  
 و٤٤١ و٤٤٤ ، ٣٧٠/٧
- ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ ٢٣٨ ١٩/٢  
 ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ...﴾ ٢٤٠ ٤٥٣/٧ و٤٥٥



٤٥٦/٧	٢٤٠	﴿وَصِيَّةٌ لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا...﴾
٤٥٥/٧	٢٤٠	﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ حَرَجْنَ...﴾
٤٥٦/٧	٢٤٠	﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْتَ﴾
٤٤٥ و ٤٤٤/٦	٢٤٢-٢٤١	﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ مَتَّعٌ بِالْمَعْرُوفِ...﴾
٤٧٦/٩	٢٦١	﴿سَبْعَ سَنَابِلَ﴾
٣٨٩/٥	٢٦٨	﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ﴾
٤١٧/٣	٢٧٣	﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا...﴾
٧٠ و ٦٦/٤	٢٧٥	﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ...﴾
١٦٣ و ٧٨ و ٧١		
٢٥١/٤	٢٧٥	﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ...﴾
٤٧٨/٤	٢٧٩	﴿وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ﴾
٣٤/٥	٢٨٢	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ...﴾
٣٠٤ و ٤١/٧	٢٨٢	﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ...﴾
٤٧/٥	٢٨٢	﴿ذَلِكَمُ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ...﴾
٧١/٤	٢٨٢	﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجْدَةً...﴾
٢٨٣/٤	٢٨٢	﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾
٤٥/٥	٢٨٣	﴿وَلَمْ تَحْدُوا كَاتِبًا فَرَهْنٌ مَقْبُوضَةٌ﴾
٤٤ و ٤٢ و ٣٤/٥	٢٨٣	﴿فَرَهْنٌ مَقْبُوضَةٌ﴾
٤٩ و ٤٨ و ٤٥		

- ﴿فَإِنْ آمَنَ بِبَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ ٢٨٣ ٤٩/٥  
 ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا...﴾ ٢٨٦ ٥١/٧ و ٩٢، ٤٨٣/٩

## سورة آل عمران

- ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾ ٨ ١٦/٢  
 ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ لَلْإِسْلَامُ﴾ ١٩ ٣٨٨/٩  
 ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا...﴾ ٢٣ ٣٣٨/٩  
 ﴿إِلَّا رَمَزًا﴾ ٤١ ٣٤٢/٧  
 ﴿قُلْ يَتَاهَلِ الْكِتَابِ تَعَالَوْا...﴾ ٦٤ ٢٤٤/٢  
 ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا...﴾ ٨٦ ٣٧٨ و ٣٧٥/٩  
 ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ ٩٢ ٢٨٦/٥  
 ﴿حَتَّى تُنْفِقُوا﴾ ٩٢ ١٢٢/٣  
 ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاَءًا لِّنَبِيِّ إِسْرَءِيلَ﴾ ٩٣ ١٣٣/٧  
 ﴿فِيهِ ءَايَاتٌ بَيِّنَاتٌ...﴾ ٩٧ ٤٥٨/٩  
 ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ...﴾ ٩٧ ٢٣٧/٣  
 ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تُطِيعُوا...﴾ ١٠٠ ٣٧٨ و ٣٧٥/٩  
 ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا...﴾ ١٣٠ ٤٧٨ و ٤٦٧/٤  
 ﴿وَمَنْ يَعْلَلْ يَأْتِ بِمَا عَلَّ﴾ ١٦١ ٢٨/٤

## سورة النساء

٢٤٨/٦	٣	﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا...﴾
٢٦٤ ، ٢٢٧ و ٢٢٦/٧		
٢٢٦/٦	٣	﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾
٣٨٥/٦	٣	﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبُعٍ﴾
٢٢٧/٦	٣	﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً...﴾
٢٨/٧ ، ٣٥٠/٥	٤	﴿فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا﴾
٣٥١/٥	٥	﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾
٤٠٨/٥	٦ - ٧	﴿وَابْتَلُوا الَّذِينَ حَتَّى إِذَا بَلَغُوا...﴾
٤٠٨/٥	٦	﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ...﴾
٧٢/٤	٦	﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾
١٠٠/٥	٦	﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ...﴾
٥٤/٦	٧	﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ...﴾
٣٢٩/٨	١١	﴿ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ...﴾
٤٧/٦	١١	﴿لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا...﴾
١٨٧/٩ ، ٢٩١/٥	١٤	﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾
٥٣/٩	١٥	﴿وَالَّتِي يَأْتِيكِ الْفَدْحَةُ...﴾



٩/٩	١٥	﴿نَأْسِكُمْ فِي الْبُيُوتِ...﴾
٢٣٤/٦	١٩	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ...﴾
١٢/٧	١٩	﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذَهَبُوا...﴾
٣٤/٧	١٩	﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ يَفْجِشَةً مُبَيَّنَةً﴾
٦٧/٨ ، ٤٦٣/٦	١٩	﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾
١٠/٧ ، ٤٣١/٦	٢٠	﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ...﴾
٢٨/٧	٢٠	﴿فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾
٤٣٢ ، ٤٢٣/٦	٢١	﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى...﴾
٤٢٤/٦	٢١	﴿وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾
٣١٦/٦	٢٢	﴿وَلَا تُنكِحُوا مَا نَكَحَ ءَابَاؤُكُمْ﴾
٩ و ٦/٨ ، ٣٠٨/٦	٢٣	﴿وَأُمَّهَاتِكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ...﴾
٨١ و ١٤ و ٤٦		
٥٦ و ٢١/٩	٢٤	﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ...﴾
٢٠١/٦	٢٤	﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾
٤٢٨/٧	٢٤	﴿وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾
٤٠٠/٦	٢٤	﴿أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ﴾
٣٤٥/٦	٢٤	﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ...﴾
٥٧/٩ ، ٢١١/٦	٢٥	﴿مِنْ فَنِيَتِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ﴾

٥٦ و ٣٣ / ٩	٢٥	﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ فَإِنْ أَتَيْنَ...﴾
٢٢ / ٩	٢٥	﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَحْشَةٍ فَعَلَيْنَ...﴾
٦٦ / ٩	٢٥	﴿فَعَلَيْنَ نِصْفَ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ...﴾
٧٨ / ٤	٢٩	﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا﴾
٨٣ / ٤	٢٩	﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ...﴾
٣٥٢ و ٧٩ و ٧٥ / ٤	٢٩	﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً...﴾
١٦٧ / ٢ ، ١٠٧ و ١٠٢ / ١	٢٩	﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ...﴾
٥٦ / ٦	٣٣	﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلًى﴾
٥٧ و ٥٦ / ٦	٣٣	﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾
٤٧٢ و ٤٧١ / ٦	٣٤	﴿وَاهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ﴾
٤٩٤ و ٤٩٣ / ٦	٣٥	﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾
٤٩٢ / ٦	٣٥	﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ...﴾
٤٩٤ / ٦	٣٥	﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا﴾
١٥٥ / ٨ ، ٢٠٩ / ٦	٣٦	﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا...﴾
١٥٥ / ٨	٣٦	﴿مُخْتَلًا فَخُورًا﴾
١٠٥ / ٩	٤٣	﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾
٥٧ / ٧	٤٣	﴿حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾
١٩٣ / ٢ ، ١٠٠ / ١	٤٣	﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَّرْهَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾

- ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنَكُمِ مِنَ الْغَائِطِ﴾ ٤٣ ٨٧/١
- ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً...﴾ ٤٣ ١٥٧/١ و ١٠١
- ١٠٢ و ١٢٩، ١٩٣/٢
- ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ...﴾ ٤٨ ١٥١/٩
- ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ...﴾ ٥٨ ١٦٤ و ١٦١/٥
- ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ...﴾ ٥٩ ٤/٩
- ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ ٥٩ ٦/١
- ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ...﴾ ٦٥ ٢٥٨/٥
- ﴿وَلَوْ أَنَا كُنْبْنَا عَلَيْهِمْ...﴾ ٦٦ ٢٨٨ و ٢٨٠/٩
- ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ ٦٩ ٤٠٣، ٤٠٢/٢
- ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ...﴾ ٨٩ ٣٣٢/٨
- ﴿فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ ٩٠ ٣٣٢/٨
- ﴿فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ...﴾ ٩١ ٣٣٢/٨
- ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ...﴾ ٩٢ ٣٣٢ و ٣٣١/٨
- ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً...﴾ ٩٢ ٤٢٧ و ٢٣٠ و ٤٢٦/٨
- ٤٢٨ و ٤٢٩
- ﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ﴾ ٩٢ ٤٢٧/٨
- ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ ٩٣ ٣١٧/٩

١٧٧ و ١٧٤ و ١٧٢ / ٢	١٠١	﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَقْبَلَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾
٣٣٣ / ٩	١١٥	﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ...﴾
٢٨٩ / ٩	١١٦	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ...﴾
٢٩٩ / ١	١٢٥	﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾
٢٨٩ / ٦	١٢٧	﴿وَسَتَفْتُنُكَ فِي النِّسَاءِ...﴾
٤٧٩ و ٣٥٥ / ٦	١٢٨	﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ...﴾
٢٨ / ٧ ، ٤٧٩ و ٣٥٥ / ٦	١٢٨	﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا...﴾
٢٧٣ / ٩	١٢٨	﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحَّ﴾
٤٨١ و ٤٧٨ / ٦	١٢٩-١٣٠	﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا...﴾
٣٧٩ و ٣٧٥ / ٩	١٣٧	﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا...﴾
٣٣٢ / ٨ ، ٩٠ / ٦	١٤١	﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ...﴾

## سورة المائدة

٢٩٨ / ٧	١	﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾
٢١٩ / ٤	٢	﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالنَّفْوَى...﴾
١٥١ / ١	٤	﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾
٣٨٦ / ٦	٥	﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ...﴾
١٢١ / ١	٦	﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ...﴾
٦٦ و ٦٥ / ١	٦	﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ...﴾

- ٢٤٣/٩ ٦ ﴿وَأَيِّدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾  
 ٢٤٤/٩ ٦ ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾  
 ١٠٤/١ ٦ ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ...﴾  
 ١٨٥/٩ ١٢ ﴿وَأَمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ﴾  
 ٣٧٥/٢ ٣١ ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا...﴾  
 ١٧٨/٩ ٣٢ ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ...﴾  
 ١٧٩ و ١٧٨ و ١١١/٩ ٣٣ ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ...﴾  
 ٢٨٥ و ٢٨٤ و ٢٧٥  
 ٢٨٧ و ٢٨٦  
 ٢٧٨/٩ ٣٣ ﴿أَوْ يُصَلُّوا﴾  
 ٢٧٩/٩ ٣٣ ﴿أَوْ تَقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ...﴾  
 ٢٧٩/٩ ٣٣ ﴿أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾  
 ٢٨٨/٩ ٣٣ ﴿ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا...﴾  
 ٢٨٦ و ٢٨٠ و ٢٧٦/٩ ٣٤ ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا...﴾  
 ٢١٧ و ١٩٤/٩ ٣٨ ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾  
 ٢٤١ و ٢٣٢ و ٢٢٢  
 ٢٤٦ و ٢٤٢  
 ٣١/٩ ، ٢٥٧/٨ ٤٢ ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾

٢٢٥ و ٢٢١ / ٨	٤٥	﴿وَكُنَّا عَلَيْهِمْ فِيهَا...﴾
٢٤٦ و ٢٣٩		
٢٥٦ و ٢٥٢		
٢٥٦ و ٢٥٥ و ٢٥٤ / ٨	٤٥	﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾
٣٥٦ و ٣٠٥ / ٨	٤٥	﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ...﴾
٢٥٣ / ٨	٤٥	﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ...﴾
٣٨٦ / ٥	٤٩	﴿وَأَن أٰحْكُمَ بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾
٢٥٧ / ٨	٥٠	﴿أَفَحُكْمَ الْجَهْلِیَّةِ یَبْغُونَ﴾
٣٧٩ و ٣٧٥ / ٩	٥٤	﴿مَنْ یَّرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِیْنِهِ...﴾
١٣٢ / ٧	٨٧	﴿یٰٓأَيُّهَا الَّذِیْنَ ءَامَنُوا لَا تَحْزَمُوا...﴾
١٢٨ / ٧	٨٧	﴿لَا تَحْزَمُوا طَبَعَتْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾
٣٧٦ / ٥	٨٩	﴿فَكَفَّرْتُمُوهُ إِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِیْنٍ...﴾
٣١٠ و ٣٠٩ / ٧	٨٩	﴿مِّنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾
٦٣ و ٥٦ / ٨		
١٥٧ / ٤	٩٠-٩١	﴿یٰٓأَيُّهَا الَّذِیْنَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْحَزَنُ...﴾
٣٠٠ / ٣	٩٥	﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّیْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ﴾
٢٤٦ / ٩	٩٥	﴿وَمَنْ قَتَلَ مِنْكُمْ مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ...﴾
٣٠٠ / ٣	٩٦	﴿وَأَنْتَقُوا اللَّهَ الَّذِیْ إِلَیْهِ تُحْشَرُونَ﴾

## سورة الأنعام

١٧٥ / ٨	٣٨	﴿إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ...﴾
٣٤٩ و ٣٤٧ / ٩	٨٢	﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا...﴾
٣٧١ و ٣٦٩		
٥٥ / ٢	٨٤ - ٩٠	﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ...﴾
١٩٢ / ٧	١٠٩	﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَنِهِمْ﴾
٥٦ / ٣	١٤١	﴿وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَ جَنَّاتٍ...﴾
٥٦ / ٣ ، ٢٠٠ / ١	١٤١	﴿وَعَاثُوا حَقْلَهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾
٤٨٩ و ٦٤		
٤٧ / ١	١٤٥	﴿قُلْ لَا أَحَدٌ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ...﴾
١٤٩ / ١	١٤٥	﴿فَإِنَّهُمْ رَجَسٌ﴾
١٠٠ / ٥	١٥٢	﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ...﴾
٣٨٨ / ٦	١٥٦	﴿أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ...﴾
٦١ / ٤	١٥٦	﴿إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ...﴾
٤٣٩ / ٣	١٦٢	﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ...﴾

## سورة الأعراف

٧٨ / ٤	٢٩	﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ﴾
٢١ و ١٧ / ٦	٣١	﴿يَبْنِيْ عَادَمَ﴾



٢٣٠ / ١	٣١	﴿يَبْنِيْ عَادَمَ خُذُوْا زِيْنَتَكُمْ...﴾
٢٤٥ و ٢٤٤ / ١	٣١	﴿خُذُوْا زِيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾
٢٤٩ / ١	٣٢	﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِيْنَةَ اللّٰهِ...﴾
٧٨ / ٤	٣٣	﴿قُلْ اِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ﴾
١٩٣ / ٧	٤٠	﴿وَلَا يَدْخُلُوْنَ الْجَنَّةَ حَتّٰى يَلْبِغَ...﴾
١٧ / ١	٧٣	﴿وَإِلَى ثَمُوْدَ أَخَاهُمُ صَالِحًا﴾
٨٤ / ٩	٨٠	﴿أَتَأْتُوْنَ الْفَلَحِشَّةَ﴾
٤٣٢ / ٩	١١٦	﴿سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ﴾
٤٣٦ / ٩	١١٦	﴿وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيْمٍ﴾
٧٨ / ٤	١٥٧	﴿يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ...﴾
٤٥٥ / ٦	١٨٨	﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِيْ نَفْعًا...﴾
٢٢٣ / ١	٢٠٤	﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ...﴾

## سورة الأنفال

٧ / ١	١١	﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً...﴾
٣٧٤ و ٣٧٢ / ٩	٣٨	﴿قُلْ لِلَّذِيْنَ كَفَرُوْا اِنْ يَنْتَهُوْا...﴾
٥٤ / ٤	٣٩	﴿وَقَتْلُوْهُمْ حَتّٰى لَا تَكُوْنُ فِتْنَةً...﴾
٤٩ / ٤	٥٨	﴿وَأِيْمًا تَخَافَتْ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً...﴾
٤٧ / ٤	٥٨	﴿فَأَنبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾

٤٨/٤	٥٨	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِبِينَ﴾
٤٣ و ٤٠/٤	٦١	﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ...﴾
١٢٢/٤	٧٢	﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا...﴾
٥٤ و ٤٩/٦	٧٥	﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ...﴾
١٢٥/٨ ، ٥٧ و		

## سورة التوبة

٥١/٤	٢	﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾
٥٠/٤	٣	﴿وَأَذِّنْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ...﴾
٤٠/٤	٥	﴿فَإِذَا أُنْسِلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا...﴾
٣٨١/٩	٥	﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ...﴾
١٤٩/١	٢٨	﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾
٥٨ و ٥٣ و ٤٠/٤	٢٩	﴿قَتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ...﴾
٥٥/٤	٢٩	﴿مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ...﴾
٨١/٣	٣٤	﴿وَالَّذِينَ يَكْذِبُونَ الذَّهَبَ...﴾
٢٩٠/٥	٤٩	﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَتَذَن...﴾
٣٤٣/٩	٥٨	﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾
١٢٢/٣	٦٠	﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾
١٣/٣	٦٠	﴿وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ...﴾

٥٤/٩	٦٦	﴿إِنْ نَعَفُ عَنْ طَآئِفَةٍ مِّنْكُمْ﴾
٣٥٠/٢	٨٠	﴿أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ...﴾
٣٦٧ و ٣٥١/٢	٨٤	﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ...﴾
٣٩٢/٩ ، ١١٩/٣	١٠٣	﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً...﴾
٣٣٦ و ٣٣٥/٩	١١٥	﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا...﴾

## سورة هود

٣٦٨/٥	٦١	﴿وَأَسْتَعِمْزَكُمُ فِيهَا﴾
٤٣٨/٣	٦٥	﴿تَمَتُّعُوا فِي دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ﴾

## سورة يوسف

٢١١/٦	٢٥	﴿وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا الْبَابِ﴾
١٧ و ٨/٦	٣٨	﴿وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ...﴾
٢١٥ و ٢١١/٦	٤٢	﴿أَذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾
٢١٥/٦	٥٠	﴿أَرْجِعْ إِلَيَّ رَبِّكَ﴾
٢٦٨/٥	٧٢	﴿وَلَمَنْ جَاءَ بِهِ جِمْدٌ بَعِيرٌ...﴾
٣٧١/٩	١٠٦	﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ﴾

## سورة الرعد

٥٢/٢	١٥	﴿بِالْفُتُورِ وَالْأَصَالِ﴾
------	----	-----------------------------

## سورة إبراهيم

﴿وَسَكَنْتُمْ فِي مَسْكِينَ...﴾ ٤٥ ٢٩٦/١

## سورة الحجر

﴿بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَسْحُورُونَ﴾ ١٥ ٤٣٢/٩

﴿إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ﴾ ٤٠ ١٨٨/٤

﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ ٤٢ ١٧٩/٧

﴿إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ ٤٢ ١٨٨/٤

﴿كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحِجْرِ﴾ ٨٠ ١٧/١

## سورة النحل

﴿وَالْحَيْلِ وَالْغَالِ وَالْحَمِيرِ لِرَّكْبُوهَا﴾ ٨ ١٢/٤

﴿لِرَّكْبُوهَا﴾ ٨ ١٦٨/٨

﴿لِتَسْبِيحَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ ٤٤ ٢٣٢/٢ ، ٧٢/١

﴿وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ ٥٠ ٥٢/٢

﴿لِتَسْبِيحَ لَهُمُ الَّذِي أَخْلَقُوا فِيهِ﴾ ٦٤ ٢٣٢/٢

﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ...﴾ ٧١ ٢٢٣/٤

﴿عَبْدًا مَمْلُوكًا﴾ ٧٥ ٢١١/٦

الجديد

٢١١/٦



﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ...﴾	٧٦	١٣٣/٨ و ١٣٥
﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ...﴾	١٠٦	٤٦/٧ و ٥٦
﴿وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا...﴾	١٠٦ - ١١٠	٣٧٥/٩ و ٣٧٦
﴿وَأِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا...﴾	١٢٦	٣٣٧/٤
		٢٨٧/٨ و ٢٩٠

## سورة الإسراء

﴿وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا﴾	١٩	٢١٦/٤ و ٢١٧
﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً﴾	٣٢	٨٤/٩
﴿وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾	١٠٩	٥٢/٢

## سورة الكهف

﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾	٧٧	٢٧١/٥
--	----	-------

## سورة مريم

﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ...﴾	٢٩	٣٤١/٧ و ٣٤٢
﴿إِذَا نُنَادِي عَلَيْهِمْ ءَايَتِ الرَّحْمَنِ خَرُّوا...﴾	٥٨	٥٠/٢
﴿خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾	٥٨	٥٢/٢
﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾	٦٤	١١٦/٦
﴿وَأِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾	٧١	٤٠٥/٢

## سورة طه

﴿يُحْيِلْ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ ٦٦ ٤٠٤/٩ و ٤٣١

٤٤٣ و ٤٣٢

﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ ٦٩ ٤٣١/٩ و ٤٤٣

## سورة الأنبياء

﴿أَفَتَأْتُونَ السِّحْرَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ﴾ ٣ ٤٣١/٩ و ٤٤٣

﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ...﴾ ٧٨ ١٨٣/٥

## سورة الحج

﴿مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ﴾ ٥ ١٦١/١

﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ ١٨ ٥٢/٢

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ...﴾ ٢٥ ١٢٢/٤

﴿وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ ٢٥ ١٢٥/٤

﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ...﴾ ٢٦ - ٣٠ ٤٥٦/٣

﴿لِيَشْهَدُوا مَنْفَعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا...﴾ ٢٨ ٤٣٨ ، ٤٣٦/٣

﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ...﴾ ٢٨ ٢٨٤/٢

﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا أَمْرَ الْفَقِيرِ﴾ ٢٨ ٤٤٠/٣ و ٤٥١

﴿خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ ٣٠ ٤٥٦/٣

٤٥١/٣	٣٦	﴿وَأَطِيعُوا أَلْفَانِجَ وَالْمُعْتَرَّ﴾
٢٩٩/٧ ، ٥١/٥	٧٨	﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾
٨/٦	٧٨	﴿مَلَّةَ أَيْكُمْ إِبْرَاهِيمَ﴾

## سورة المؤمنون

٣٢١/١	٢ - ١	﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ...﴾
٤٤٥/٩	٨٩	﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ﴾

## سورة النور

٢٩ و ٢٨ و ٢٠/٩	٢	﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا...﴾
٤٨ و ٥٣ و ٣١		
٣٤/٩	٢	﴿فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾
٥٣/٩	٢	﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾
٣١٧ و ٣١٢/٦	٣	﴿وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾
٣١٧ و ٣١٢/٦	٣	﴿وَحَرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾
١١٩ و ١١٧/٩	٤	﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا...﴾
١٢٨ و ١٢٧		
٩٧/٩	٤	﴿ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾
١٢٣/٩	٤	﴿لَمَنَيْنِ جَلْدَةٍ﴾

١٢٦/٩	٤	﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا...﴾
٣٥٤ و ٣٤١ و ٣٣٥/٧	٦	﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ...﴾
٣٤١/٧	٩	﴿إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾
١٢٨ و ١٢٧/٩	٢٣	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ...﴾
٢٤٠/٦ ، ٢٤٢/١	٣١	﴿وَلَا يُبْدِيَنَّ زِينَتَهُنَّ...﴾
١٥٢/٨ ، ٢٨٥/٦	٣٢	﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمْ...﴾
٢١٣ و ٢١١/٦	٣٢	﴿وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾
٢٩٩ و ٢٩٨/٦	٣٢	﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾
١٧٦/٦	٣٣	﴿وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ...﴾
١٧٧/٦	٣٣	﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾
١٨٢ و ١٧٩/٦	٣٣	﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾
١٧٤/٦	٣٣	﴿وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتَاكُمْ﴾
٢١٥ ، ٢١٣/٤	٣٧	﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ...﴾
١١٣/٥	٦١	﴿وَلَا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا...﴾

## سورة الفرقان

٢٩٩/٦ ٥٤ ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ...﴾

٣٠٥ و ٣٠٠



٣١

فهرس الآيات

١١٩/٣	٥٧	﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ﴾
٥٢/٢	٦٠	﴿وَزَادَهُمْ نُفُورًا﴾

## سورة الشعراء

٤٢٨/٩	٢٢١	﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ﴾
-------	-----	---

## سورة النمل

٥٢/٢	٢٦	﴿رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾
٤٥٥/٦	٦٥	﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَوَاتِ...﴾

## سورة الروم

٢٤١/٥	٩	﴿وَعَمَرُوها أَكْثَرَ مِمَّا عَمَرُوهَا﴾
-------	---	--

## سورة لقمان

٣٤٧/٩	١٣	﴿يَبْنِي لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ...﴾
٣٧٠ و ٣٦٩/٩	١٣	﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾

## سورة السجدة

٢٤٥ و ٥٢ و ١٦/٢	٢ - ١	﴿الْم ﴿١﴾ تَنَزَّلُ﴾
٥٢/٢	١٥	﴿وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾

## سورة الأحزاب

١٢٥ و ١٢٣ / ٧	٢١	﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ...﴾
١٣٦ و ١٢٩ و ١٢٨		
١١٨ / ٧	٢٨	﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلُوبٌ لَّا رُوحَ فِيهَا...﴾
١٥٤ / ٧	٢٨	﴿قُلُوبٌ لَّا رُوحَ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ...﴾
١٥٧ / ٧	٢٨	﴿فَنَعَالَيْكَ أُمْتِعَكَ وَأَسْرَحَكَ﴾
١١٥ / ٧	٢٨	﴿وَأَسْرَحَكَ سَرَّاحًا جَمِيلًا﴾
٤٤٤ و ٤٤١ / ٦	٤٩	﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ...﴾
١٨٧ و ١٨٦ / ٧		
٣٦٨ و ٣٦٧		
٣٧١ و ٣٧٠ / ٧	٤٩	﴿ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ...﴾
١١٧ و ١١٥ / ٧	٤٩	﴿وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَّاحًا جَمِيلًا﴾
٢٤٢ / ١	٥٩	﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلُوبٌ لَّا رُوحَ فِيهَا وَبَنَاتُكَ...﴾

## سورة سبا

١٠٦ و ٢٣٥ / ٣	٣٩	﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾
٢٢٥ / ٤		

## سورة فاطر

﴿وَلَا نُزِرُ وَأَنْزِرُ وَذَرَّ أُخْرَى﴾ ١٨ ٤٢٠ و ٤١٥ / ٨

## سورة يس

﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى...﴾ ١٢ ٣٠٢ / ٥

## سورة الصافات

﴿إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ﴾ ١٠ ٤٢٤ / ٩

## سورة ص

﴿صَّ﴾ ١ ٥٤ و ٥٣ و ٥٢ / ٢

﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَجَةً﴾ ٢٣ ٤٩ / ٣

﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخَالِطَاءِ﴾ ٢٤ ٤٩ / ٣

﴿وَحَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ ٢٤ ٥٢ / ٢

﴿وَحُذِّدَ يَدَيْكَ ضِعْفًا فَأَضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنُثْ﴾ ٤٤ ٢١٥ و ٢١٣ / ٧

## سورة الزمر

﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ ٣٠ ٤٠١ / ٢

﴿لَيْنَ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ...﴾ ٦٥ ٣٧٠ و ٣٦٩ / ٩

## سورة فصلت

٥٢/٢	٢ - ١	﴿حَمْدٌ ۝ نَزِيلٌ﴾
٥٢/٢	٣٧	﴿إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾
٥٣/٢	٣٨	﴿وَهُمْ لَا يَسْتَمُونُ﴾

## سورة الشورى

٢٩١/٥	٢١	﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا...﴾
-------	----	-------------------------------------

## سورة الأحقاف

٢٢/٨ ، ٣٧٥/٧	١٥	﴿وَحَمْلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾
١٠٧/٩ ، ١٤٧ و ١٤٥		

## سورة محمد

٢٨٦/٩	٤	﴿فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ﴾
٢٤٢/٢ ، ١٢٤/١	٣٣	﴿وَلَا يُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾

## سورة الفتح

٤١١/٣	٢٥	﴿هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ...﴾
-------	----	---

## سورة الحجرات

٣١٦ و ٥٤ / ٩	٩	﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ...﴾
٣١٧ / ٩	٩	﴿فَقَاتِلُوا آلَ بَنِي نَفِيلٍ حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾
٧٠ / ٦	١٣	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾
٣٠٤ ، ٢٩٥ / ٦	١٣	﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾

## سورة ق

٢٤٥ / ٢	١	﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾
٧٧ / ٤	٥	﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ...﴾

## سورة الذاريات

٧٥ / ٩	٣٣	﴿لَنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَابَةً مِنْ طِينٍ﴾
--------	----	--

## سورة النجم

٣٩٢ / ٢	٣٩	﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾
٢٤٥ / ٣	٣٩	﴿لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾

## سورة الرحمن

٤٧١ / ٩	٣ - ٤	﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ ﴿٢﴾ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾
---------	-------	--

## سورة المجادلة

٢٩٩/٧	١	﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾
٣٠٢/٧	٢	﴿وَلَا يَنْهَمُ لِيَقُولُوا مُنْكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا﴾
٢٩٧/٧	٣	﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ﴾
٣٠٦/٧	٣	﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾
٣٢٠/٧	٣	﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾
٢٩٩/٧	٤	﴿فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَاِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾
٣١٤/٧	٤	﴿فَاِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾
٢٧٢/٢	١١	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ...﴾
٢٧٣/٢	١١	﴿فَانْفِصُوا يَفْسَحَ اللَّهُ لَكُمْ﴾
٢٧٢/٢	١١	﴿وَإِذَا قِيلَ أَنْشُرُوا فَأَنْشُرُوا﴾

## سورة الحشر

١١/٤	٦	﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِن خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾
١٢٤/٤	٨	﴿لِّلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا...﴾
١٥/٤	١٠	﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ﴾

## سورة الممتحنة

١	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا...﴾
---	---

٣٩٠ / ٦	١٠	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ ...﴾
٣٩٥ و ٣٩٠ / ٦	١٠	﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾
٣٩٠ / ٦	١٠	﴿وَعَاثُوهُمْ مَا ءَنفَقُوا﴾
٣٨٠ / ٦	١٠	﴿وَلَا تُنْسِكُوا بِعَصَمِ الْكَوَافِرِ﴾

## سورة الجمعة

٢١٢ / ٤ ، ٢٣٥ / ٢	٩	﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ ...﴾
٢١٦ / ٤	٩	﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾
٢١٠ / ٤	٩	﴿وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾
٨٣ / ٤	١٠	﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا ...﴾
٢٣٩ / ٢	١١	﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا ءَنفَضُوا ...﴾

## سورة المنافقون

٢١٣ / ٤	٩	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلْهِكُمْ ...﴾
---------	---	---

## سورة الطلاق

٧٧ / ٨	١	﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ ...﴾
٨١ / ٨	١	﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾
١٨٧ / ٩	١	﴿فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾

- ٧٤ / ٧ ١ ﴿لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثَ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾
- ٨١ / ٨ ١ ﴿يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾
- ١١٨ و ١١٥ / ٧ ٢ ﴿أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾
- ٢٥٠ / ٧ ٢ ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾
- ٢١٣ و ٧٧ / ٧ ٢ ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾
- ٣٩٨ و ٣٨٩ / ٧ ، ١٦٣ / ١ ٤ ﴿وَالَّتِي يَلِيسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ . . .﴾
- ٤٠٤ و ٤٠١
- ٤٠٤ / ٧ ٤ ﴿فَعِدَّتِهِنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ﴾
- ٢٦٧ / ٦ ٤ ﴿وَالَّتِي لَمْ يَحْضَنْ﴾
- ٣٨٢ و ٣٧٨ و ٣٧٥ / ٧ ٤ ﴿وَأُولَٰئِ الْأَمْثَالِ أَجْلُهُنَّ . . .﴾
- ٦٩ / ٨ ٦ ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِّنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِّنْ وُجْدِكُمْ﴾
- ٧١ و ٧٠ و ٦٩ / ٨ ٦ ﴿وَإِنْ كُنَّ أُولَٰئِ حَمْلٍ . . .﴾
- ١٤٥ و ١٣٦ و ٨١
- ١٤٤ و ١٤٠ / ٨ ٦ ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآوُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾
- ١٤٦ و ١٤٥
- ١٤٦ و ١٤٥ و ١٤٠ / ٨ ٧ - ٦ ﴿وَإِنْ تَعَاسَرْتُم فَاسْتَرْضِعْ لَهُ أُخْرَى . . .﴾
- ٥٤ و ٥٢ / ٨ ، ٦٥ / ٧ ٧ ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ . . .﴾
- ١٤٥ / ٨ ٧ ﴿بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾



## سورة التحريم

- ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ ١ ١٢٨/٧ و ١٣١  
و ١٣٦ و ١٣٧  
﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ ١ ١٢٢/٧ و ١٣٠ و ١٣٥  
﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ ٢ ١٢٢/٧ و ١٣٨ و ٢٩٢  
﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ...﴾ ٦ ٤٨٨/٦

## سورة القلم

- ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ ٤ ١٩٥/٨

## سورة الحاقة

- ﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ...﴾ ٧ ٤٣٨/٣

## سورة الجن

- ﴿عَلِيمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهَرُ...﴾ ٢٦ - ٢٧ ٤٥٥/٦

## سورة المدثر

- ﴿وَيَا بَكَ فَطَهِّرْ﴾ ٤ ٢٧٠/١ و ٢٧١ و ٢٧٢

## سورة الإنسان

﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ ١ ٢٤٥/٢

﴿إِنَّمَا نَطْعِمُكُمْ لَوَاجِهٍ اللَّهِ لَا نُزِيدُ مِنْكُمْ...﴾ ٩ ٣٣٦/٥

## سورة المرسلات

﴿أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا...﴾ ٢٥ - ٢٦ ٣٧٥/٢

﴿كِفَاتًا﴾ ٢٥ ٣٧٨/٢

## سورة عبس

﴿وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى﴾ ٨ ٢١٧/٤

﴿فَأَقْبِرَ﴾ ٢١ ٣٧٧/٢

## سورة الأعلى

﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ١ ٤٧/٢

## سورة البلد

﴿فَإِنَّ رَقَبَةً ﴿١٣﴾ أَوْ إِطْعَمٌ فِي يَوْمٍ...﴾ ١٣ - ١٥ ٢٢١/٦

## سورة العلق

﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ ١ ٥٣/٢

## سورة البينة

﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ...﴾ ٥ ٦٦/١

## سورة قريش

﴿الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ﴾ ٤ ٢٨/٨

## سورة الكوثر

﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ ٢ ٤٣٩/٣

## سورة الكافرون

﴿قُلْ يَتَّيِبُهَا الْكَافِرُونَ﴾ ١ ٢٤٤ و ٤٧/٢

## سورة الإخلاص

﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ١ ٢٤٤ و ٤٤/٢

## سورة الفلق

﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ...﴾ ٤ - ١ ٤٠٥/٩

﴿وَمِن شَرِّ النَّفَّاثَاتِ...﴾ ٤ ٤٤٤ و ٤٣١/٩

★ ★ ★



## فهرس الأحاديث القولية

الجزء / الصفحة

طرف الحديث

(١)

- ١٦٠ / ٢ ائتموا بي وليأتم بكم من بعدكم  
 ٣٥٠ / ٢ آذني أصلي عليه .  
 ٢٥٢ / ٩ أبايعكم على ألا تشركوا بالله شيئاً  
 ٢٧٠ / ٤ ابتاعي فأعتقي ، فإنما الولاء لمن أعتق  
 ١٢٣ / ٨ ابدأ بنفسك ثم بمن تعول  
 ٦٢ / ١ ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها  
 ٢٧ / ٥ ابعث لي ثوبين  
 ٧٦ / ٧ أبغض الحلال إلى الله الطلاق  
 ٢٥٨ / ٨ أبغض الناس إلى الله ثلاثة ...  
 ٤٦ و ١٤ / ٩ ، ٥١ / ٧ أبك جنون؟  
 ٢٦٤ / ١ أتاني جبريل فقال : أتيتك البارحة  
 ٤٥٥ و ٤٥٤ / ٨ أتخلفون خمسين يمينا؟  
 ٤٦٨ / ٨ أتخلفون وتستحقون دم صاحبكم؟  
 ٤٦٨ / ٨ أتخلفون وتستحقون قاتلكم؟  
 ٣٥ و ٣٢ و ٢٦ و ١٠ / ٧ أتردين عليه حديثه؟

- أترك الصلاة أيام أقرأك ٤٠٣/٧
- أسمع النداء؟ ٧٨/٢ و ٢٣٦
- أشفع في حدود من حدود الله؟ ٢٣٧/٩
- اتقوا الله في النساء... ٥٢/٨ و ٦٤
- اتقوا الله في هذه البهائم العجماء... ١٦٢/٨
- اجتنبوا السبع الموبقات ٤٥٧/٩ ، ١٢٧/٩
- اجتنبوا الموبقات: الشرك بالله والسحر ٤٥٧/٩
- اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم... ٢٨٣/١
- اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ٢٩٠/١
- اجعلها لفقرء أقاربك ٢٨٤/٥
- اجعلها بالليل، وامسح به بالنهار... ٤٤٦/٧
- اجلدها ٥٦/٩
- اجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها... ١٦٨/٦
- اجلس في بيتك... ٢٩١/٩
- اجلس فقد أذيت ٢٦٩/٢
- أحابتنا هي؟! ٣٨٤/٣
- أحججت عن نفسك؟ ٢٤١/٣
- أحدكما كاذب ٢٣٨/٧

- ٢٣٦/١ احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك
- ٣٢٥/٦ أحق الشروط أن يوفي به ...
- ١٤٤/٥ أحق ما أخذتم عليه أجرأ كتاب الله
- ٤٨/٩ أحق ما بلغني عنك أنك زنت ...
- ٣٢٧/٦ أحق ما أوفيتم من الشروط
- ٤٦٥/٦ إخ إخ
- ٣٧٨/٦ اختر أيتهما ما شئت
- ٤٢٩/٤ أخذتها بالثمن
- ٣٦٨/٢ أخرجوا من النار من في قلبه مثقال حبة من الإيمان
- ٨٤/٩ أخرجوهم من بيوتكم
- ٤٥٢/٧ اخرجي، فجذي نخلك
- ١٥١/٨ إخوانكم خولكم ...
- ١٤٧/٢ أخرهن حيث أخرهن الله
- ١١٣/٨ أد الأمانة إلى من ائتمنك
- ٩١/٣ أد زكاة البر
- ٤٣٩/٤ أدخل الله الجنة رجلاً كان سهلاً، ...
- ٣٠٩/٩ ادخلوا بيوتكم وأخلوا ذركم ...
- ٣٦/٩ ادرؤوا الحدود

- ادرؤوا الحدود بالشبهات ٢١٥/٨ ، ١١٦،٨٠/٩
- ادفعها إلى جعفر فإنه أوسع منكم ... ١٩٣/٨
- ادفنوهم من دمائهم ٣٣٨/٢
- أدوا الخيط والمخيطة، فإن الغلول ... ٢٦/٤
- إذا أتى أحدكم الغائط ٥٣/١
- إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه ... ٢١٨/٦
- إذا أتى الرجل الرجل فهما زانيان ٦٩/٩
- إذا أحدث وقد جلس في آخر صلاته ... ٣٥٤/١
- إذا أدرك أحدكم سجدة من صلاة العصر ... ٢١٧/١
- إذا ارتهن شاة شرب المرتهن ... ٥٦/٥
- إذا اغتسل أحدكم فليستتر ٢٣٥/١
- إذا أمسك الرجل وقتله الآخر ٢٠٩/٨
- إذا اختلف البيعان .. ٣٩٨/٤
- إذا اختلف البيعان فالقول قول ... ٣٩٩/٤
- إذا اختلف المتبايعان وليس بينهما ... ٣٩٢/٤
- إذا أدت زكاة مالك ٨٣/٣
- إذا استصح أحدكم أخاه ... ٢٣٢/٤
- إذا استيقظ أحدكم من نومه ، فليغسل يده ثلاثاً ١٢٩/١



- ١٢/١ إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء
- ١٨١/١ إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة...
- ٣٢٧/١ إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني
- ٩٣/١ إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل
- ٣٢٤ و ٣٢٢ و ٢٤٦/٤ إذا بايعت فقل: لا خلافة...
- ٤٠٤/٤ إذا بعث فكل، وإذا ابتعت فاكتل
- ٢٨٤/٤ إذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار
- ٣٤٥/١ إذا تشهد أحدكم فليتعوذ من أربع
- ٢٩/١ إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء
- ١٩٤/٣ إذا توضأ فليستنشق...
- ٤١/٢ إذا جاء أحدكم والإمام يخطب فليصل ركعتين
- ٧٥/٥ إذا جددته فوضعتة في المربد
- ٣٥٢/١ إذا جلس الرجل في آخر صلاته فأحدث
- ٩٣/١ إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها
- ٤٣/١ إذا دبغ الإهاب فقد طهر
- ٧١/٢ إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس
- ١٠٦/٨ إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت...
- ٦٠/٢ إذا رأيتم آية فاسجدوا

- ١٦٣/٨ إذا رجعت إلى بيتك فمرهم فليحسنوا
- ٢١٣/٦ إذا زنت الأمة فاجلدوها
- ١٦٨/٦ إذا زنت أمة أحدكم، فتبين زناها فليجلدها
- ١٤٥/٩ إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها
- ٥٦/٩ إذا زنت فاجلدوها، ...
- ٦٤/٩ إذا زنت الأمة فتبين زناها فليجلدها
- ١٦٢/٩ إذا سكر فاقتلوه، ...
- ٢٠٩/١ إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن ...
- ١٦٤/٩ إذا شرب فاضربوه
- ١٣٠/١ إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعاً
- ٢٨/٢ إذا شك أحدكم فقام في الركعتين فاستتم قائماً ..
- ٣٦٧/١ إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس، ...
- ١١٤/٢ إذا صلى الجنب بالقوم أعاد صلاته، ...
- ١٢٢/٢ إذا صلى الجنب بقوم أعاد صلاته
- ٣١٣/١ إذا صلى جالساً فصلوا جلوساً
- ٢٢٠/٦ إذا ضرب أحدكم خادمه ...
- ١٥٨/٨ إذا ضرب أحدكم خادمه فليجتنب الوجه
- ٢٨/٢ إذا قام أحدكم في الركعتين فلم يستتم قائماً فليجلس

- إذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه ١٥٨/٨ ، ٢٢٠/٦
- إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده، ... ٣٣٨ و ٣٣٦/١
- إذا قام أحدكم من مجلسه ثم رجع إليه ... ٢٧٤/٢
- إذا قام من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق به ٢٦٨/٢
- إذا قمت إلى الصلاة فكبر، ... ٣٣٢/١
- إذا كان أحدكم فقيراً فليبدأ بنفسه ... ١٦٩/٦
- إذا كان أحدكم في الصلاة فإنه يناجه ربه ٢٢/٢
- إذا كان دم الحيض فإنه دم أسود، ... ٤٠٣/٧
- إذا مات الإنسان انقطع عمله ... ٣٠٢/٥
- إذا نصح العبد سيده، .... ٢١٢/٦
- إذا وجدتم الرجل قد غلّفأحرقوا متاعه ٣٠/٤
- إذا وجد عنده المتاع، ولم يفرقه ١٠٥/٥
- إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه ... ١٤٩/١
- اذبحوا لله في أي شهر كان ... ٤٧٥/٣
- اذهب فأطعمه أهلك ... ٣٣٠/٥
- اذهب فاقتله ٢٨٥/٨
- اذهبوا إلى بيتها تجدوه تحت فراشها. ٢٣٩/٩
- اذهبوا به فارجموه ٤٣/٩

- ٣٦٢/١ اذهبوا بخميصتي هذه إلى أبي جهنم، ...
- ٤٩٣/٤ أرايت إذا منع الله الثمرة؟
- ٢٠٢، ٢٠٠، ١٩٨/٣ أرايت لو كان على أمك
- ٣٠٦/٦ أربع من أمور الجاهلية لا يتركها الناس ...
- ١٧٥/٨ ارجعوا إلى أهليكم فعلموهم ومروهم، ...
- ١٧٨/٨ ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء ...
- ٣٤٦/٩ أرسله يا عمر، اقرأ يا هشام
- ٣٣/٨ أرضعيه، ...
- ١٥/٨ أرضعيه خمس رضعات
- ٨/٦ ارموا بني إسماعيل، ..
- ١١٤/١ أريت دار هجرتكم: سبخة
- ٣٥٨/١ أريت النار فلم أر منظراً كالיום قط أفضح
- ٢٤٠/٦ أريت في المنام يجيء بك ...
- ٤٢٧/٩ أسجع كسجع الأعراب؟
- ٣٦٤/٨ أسجع كسجع الجاهلية؟
- ٣٧١/٢ أسلم، ...
- ٢٢٣/٤ أسلمت على ما سلف
- ٢٥٨/٥ اسق يا زبير، ثم أرسل، الماء إلى جارك

- ١٠٧/٢ اسمع وأطع، ولو لحبشي..
- ٣٢٦/٩ اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي
- ١١٠/٤ اشتر لنا من هذا الجلب
- ١٣٥/٦ اشترها، فإنما الولاء لمن أعتق...
- ١٧٧/٦ اشترها فأعتقها،...
- ٢٥٧/١ أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يضاهون
- ٤٣١، ٤٠٥/٩ أشعرت أن الله تعالى أفتاني فيما استفتيته؟
- ٤٦٦/٩ أشعرت يا عائشة أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه؟
- ٣٨٧/٨ الأصابع والأسنان سواء
- ٣٤/٢ أصدق ذو الدين؟!
- ٣٤٤/٥ اصنع به ما شئت
- ٣٢٥/٣ اصنعي ما يصنع الحاج
- ١٥٤/٩ اضربوه،...
- ٣١٢/٧ أطعم هذا، فإن مدي شعير مكان مد بُر
- ٣٢٢/٩ ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾
- ٥٧/٤ أظنكم قد سمعتم أن أبا عبيدة قد جاء بشيء
- ٦٧/٦ اعتدي عند ابن أم مكتوم،...
- ٣٤٤/٥ اعدلوا بين أولادكم في العطية،...

- أعتق النسمة وفك الرقبة، ... ٢٢١/٦
- أعتقها ولدها .. ١٩٥/٦
- أعتقوا عنه رقبة يعتق الله بكل عضو منه عضواً منه ٤٢٩/٨
- أعطوه ... ١١٢/٥
- أعطوه من حيث وقع السوط ... ٢٥٦/٥
- أعلنوا النكاح ٤٥٦/٦
- أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي ٢٩٦ و ٢٩٠ / ١
- أعيرته بأمه؟! ٢١٠/٦
- اغد يا أنيس على امرأة هذا ... ٩٥/٩
- اغسل الطيب الذي بك ثلاث مرات ... ٢٧٠/٣
- اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك ... ٣٤٦ و ٣٤٤ / ٢
- اغسلنها وترأ واجعلن شعرها ضفائر ٣٢٧/٢
- اغسلوه بماء وسدر، وكفنوه في ثوبين ... ٣٤٩/٢
- أغنوهم عن المسألة ... ١٠٣/٣
- أفّ أفّ ٢٤/٢
- أفضل الصدقة ما ترك غنى ... ٦٢/٨
- أفطرا جميعا ١٦٦/٣
- أفطر الحاجم والمحجوم ١٦٧/٣ و ١٧٢ و ١٧٣ و ١٧٥ الجديد

- ٣/ ٣٢٩ و ٣٣١ و ٣٣٢ افعللي كما يفعل الحاج
- ٧/ ٣٦٥ ، ٦/ ٦٦ أفعميا وان أنتما؟
- ٨/ ٤٦٥ أفلا تخرجون مع راعينا في إبله؟ ...
- ٧/ ٢٢١ أفلح إن صدق
- ٩/ ١٣٠ أقام عليه الحد يوم القيامة
- ٩/ ٨٧ اقتلوا الفاعل والمفعول به
- ٩/ ٢٤٥ اقتلوه،
- ٥/ ١٣٠ أقركم على ما أقركم الله ...
- ٢/ ٣٩٣ اقضه عنها
- ٩/ ٢٤٨ اقطعوا في ربع دينار ولا تقطعوا في أدنى من ذلك
- ٨/ ٤٦٩ أقم شاهدين على من قتله، ...
- ٩/ ٥٧ أقيموا الحدود على أرقائكم
- ٩/ ١٤٥ أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم
- ٩/ ٣٧٠ أكبر الكبائر الإشراك بالله، ...
- ٢/ ٣٩١ أكره موات الفوات
- ٥/ ٣٤٤ أكلّ ولدك نحلت مثله؟ ...
- ٨/ ٦٥ ألا أخبرك ما هو خير لك منه؟
- ٩/ ٣٢٤ الأئمة من قریش

- ألا إن الفتنة ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان ٣٠٨/٢
- ألا إن الأمراء من قريش ٣٢٤/٩
- ألا تقولوه يقول: لا إله إلا الله، يبتغي بذلك وجه الله؟ ٣٤٧/٩
- ألا تتنفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب ٤٢/١
- ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه ٨٧/٢، ٣١٥/١
- إلا رقماً في ثوب ٢٦٢، ٢٦٠/١
- الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام ٢٨٣/١
- الإشراك بالله... ٣٧٠/٩
- الأصابع والأسنان سواء... ٣٨٧/٨
- الأعمال بالنية ولكل امرئ... ٢٤١ و ٩٢ و ٥٣ و ٥١/٧
- الأعمال بالنية، ولا مرئ ما نوى... ٢٠٤/٦
- ألا لا يحج بعد العام... ٣٢٨/٣
- الأمراء من قريش ٣٢٤/٩
- إلا هاء وهاء ٤٧١/٤
- الأيام أحق بنفسها من وليها... ٢٥٥/٦
- البسوا ثياب البياض، فإنها أظهر وأطيب ٣٤٨/٢
- التمس ولو خاتماً من حديد ٢٩٨/٦
- ألحقوا الفرائض بأهلها ٧/٦ و ١٧ و ٣١ و ٣٩ و ٤٨



- ١٥٦/١ ألقوها وما حولها فاطر حوه
- ٢٣٥/١ الله أحق أن يستحيى منه من الناس
- ٣٦٨/٩ الله أعلم بما كانوا عاملين
- ٥٤/٦ الله ورسوله مولى من لا مولى له، ...
- ٤٣٨/٦ الله يعلم أن أحدكما كاذب، ...
- ٤٠٣/٩ اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون
- ٤٠٣/٢ اللهم اغفر لي، وارحمني، ...
- ٣٠٥/٢ اللهم إني أسألك من خير ما أمرت به ...
- ٣٠٦/٢ اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا
- ٤٨٢/٦ اللهم هذا قسمي فيما أملك، ...
- ٧١/٦ ألم تسمعي ما قال مجزز المدلجي؟ ...
- ١٦١/٩ ألم تهده إليّ؟
- ١٢/٩ أليس قد صليت معنا؟
- ٤٤٩/٩ أما أنا فقد شفاني الله
- ٣٦٩/٢ أما أنا فلا أصلي عليه
- ٣٢٤/٥ أما بعد، فإن إخوانكم ...
- ٤٢٤/٣ أما تريدن الحج؟
- ٩٩/٢ أما يخشى أحدكم، أو لا يخشى أحدكم

- ٩٦ و ٩٠ / ٢ أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام ...
- ٢٩٧ / ٥ أمسك عليك بعض مالك ...
- ٣٧١ / ٥ أمسكوا عليكم أموالكم ...
- ٣٦١ / ٥ أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها ...
- ٤٠٩ / ٧ امرأة المفقود امرأته حتى يأتيها زوجها
- ١١٠ / ٨ امرأتك تقول: أطعمني وإلا فارقني ...
- ٣٨٩ / ٩ ، ٥٤ / ٤ أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله
- ٤٥١ و ٤٥٠ / ٧ امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله
- ١٢٦ / ٨ أمك وأباك وأختك
- ١٢٢ / ٨ أمك، ثم أمك ...
- ٢٢٧ / ٧ أموالكم عليكم حرام، ولكل غادر لواء، ...
- ٢٥٠ / ١ أميطي عنا قرامك هذا، ...
- ٢٦٢ / ١ أميطي عني فإنه لا تزال تصاويره
- ٢٣٦ / ٨ إن ابني هذا سيد
- ٣٢٨ / ٦ إن أحق الشروط ...
- ٢٥٤ / ١ إن أشد الناس عذابا عند الله يوم القيامة المصورون
- ٣٣٢ / ٥ إن أذنت لي أعطيت ...
- ١٢١ / ٨ إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه، ...

- ٩١/٤ إن الذي حرم شربها حرم بيعها
- ٢٥٤/١ إن الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة
- ٣٠١/٦ إن الله اصطفى بني كنانة...
- ٤٥٠/٩ إن الله أنبأني بمرضي
- ٢٠٤/٦ إن الله تجاوز لي عن أمتي...
- ٢٤٢ و ٩٣ و ٥٨/٧ إن الله تجوز عن أمتي الخطأ...
- ٣٩٦/٥ إن الله جعل لكم في الوصية ثلث أموالكم
- ١٦١/١ إن الله ﷻ وكل بالرحم ملكاً
- ٣٨٨ ، ٢٩٣/٥ إن الله قد أعطي كل ذي حق حقه...
- ١٠٢ و ٩٤ و ٩١/٤ إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة...
- ١٧٧ و ١٧٤/٢ إن الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة
- ٤٣٩/٤ إن الله يحب سمح البيع،...
- ٢٨٠/١ إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح...
- ١٧٤/٨ إن الجماء لتقتص من القرناء يوم القيامة
- ٤٤٢/٣ إن الزمان قد استدار كهيئته...
- ٢٩٦ و ٢٩٤/٢ إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله،...
- ١١٣/١ إن الصعيد الطيب طهور المسلم
- ١٧٨/٨ إن العبد إذا لعن شيئاً، سعدت اللعنة إلى السماء

- ٣٠٩/٢ إن الفتنة تجيء من ههنا
- ٤٦٩/٩ إن بعض البيان لسحراً
- ٢٠٨ و ٢٠٣/١ إن بلالاً ينادي بليل، ...
- ٢٠٥ و ٢٠٢/١ إن بلالاً يؤذن بليل، ...
- ٤٩٣/٦ إن بني المغيرة استأذنوا في أن ينكح عليّ
- ٣٨٩/٥ أن تصدق وأنت صحيح، ...
- ٢١٥/٦ أن تلد الأمة ربّها، ...
- ١٩٣/٩ إن جاءت أحمر قصيراً كأنه وحرّة
- ٣٣٨/٧ إن جاءت به على صفة كذا، ...
- ١٠٧/٤ إن جاء يطلب ثمن الكلب، ...
- ٢٧٦/١ إن جبريل أخبرني أن فيهما قدراً
- ٩٠/٨ إن حقها عليك أن تطعمها، ...
- ١٣/٣ إن خالداً احتبس أذراعه في سبيل الله
- ١٧٥/١ إن دم الحيض أسود يعرف، ...
- ٦٩/٣ أن رجلاً من بني إسرائيل، ...
- ١٤٤ و ٣٤/٩ إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ...
- ٧٧/٥ إن شئت وضعت ما نقصوا، ...
- ٢٨٥/٥ إن شئت حبست أصلها، ...

- ٢٣٢/١ إن صلاتنا هذه لا يصلح ولا يحل ...
- ٣٤٥/١ إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الآدميين
- ٤٤٩ و ٤٤٨/٣ إن عطب منه شيء فانحره ...
- ٥٥ و ٥٠/٩ أن عليه جلد مئة وتغريب عام
- ١٨/٢ ، ٣٦٨/١ إن في الصلاة شغلا
- ٣٧٥/٨ إن في النفس مئة من الإبل ، ...
- ٣٧٣/٦ إن قربك فلا خيار لك ...
- ١٥٠ و ١٣/١ إن كان الماء قلتين لم يحمل خبثا
- ٢١٥/٤ إن كان يداً بيد فلا بأس
- ٣٧٠ و ٣٦٩/٧ إن كنت صادقاً فقد دخلت بها
- ١٧/٤ إن لك أجر رجل ممن شهد بذكراً ...
- ١٨٨/٤ إن لله تسعة وتسعين اسماً ...
- ٢٥/١ إن الماء لا يجنب
- ١٢/١ إن الماء لا ينجسه شيء
- ١٤٩/٩ إن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الناس
- ٢٥٩/١ إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة
- ٢٩٠/٤ إن المتبايعين بالخيار في بيعهما ...
- ٤٣٢/٩ و ٤٦٩/٩ إن من البيان لسحراً

- ٣٢٣ / ٩ إن هذا الأمر في قریش
- ٣٣٣ / ٦ إن هذا لا يصلح . . .
- ٢٥٨ / ٢ إن هذا يوم جعله الله عيداً للمسلمين
- ٢٧٩ / ١ إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من البول والعذرة
- ٣٧٤ / ٦ إن وطئك فلا خيار لك، . . .
- ٨٤ / ١ إن يطع الناس أبا بكر وعمر
- ٣٩٨ / ٩ إن اليهود إذا سلموا على أحدكم
- ٢٤٥ / ٨ أنا أحق من وفى بعهده
- ٤٨ / ٦ أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، . . .
- ٢٦٥ / ٨ أنا أولى من وفى بدمته
- ١٢٠ / ٣ إنا لا تحل لنا الصدقة . . .
- ٢٦٣ / ١ إنا لا ندخل بيتاً فيه صورة . . .
- ٣٣٠ / ٩ إنا لا نولي من حرص . . .
- ٢٩٥ / ٣ إنا لم نرده عليك . . .
- ١٧٠ / ٦ أنت أحق بثمانه . . .
- ١٩٠ و ١٨١ / ٨ أنت أحق به ما لم تنكحي
- ٢٠٧ / ٧ أنت كنت أصدقهم وأبرهم . . .

- أنت ومالك لأبيك ٣٥٦/٥ و ٣٤٤/٥
- ٢٣٦/٨ و ٨١/٩ و ٢٢٩/٩
- أنت أخي في دين الله... ٢٦٦/٦
- انحر ولا حرج ٣٥٠/٣ و ٣٥٣/٣ و ٣٥٤/٣
- انزل عن القبر، لا تؤذ صاحب القبر،... ٣٧٦/٢
- انطلقن فقد بايعتكن... ٣٩٠/٦
- انطلقوا إلى اليهود ٨٥/٤
- انطلقوا حتى تأتوا روضة حاج ٣٤٧/٩
- أنظرت إليها؟... ٢٤٠/٦
- انظرن من إخوانكن من الرضاعة،... ٢١/٨ و ١٦/٨
- أنفقه على نفسك... ١٢٥/٨
- أنفقي عليهم... ١٢٣/٣
- إنك ضعيف، وإنها أمانة ٣٣١/٩
- إنك لحابستا ٣٩٤/٧ و ٢٦٠/٧
- إنكم ستحرصون على الإمارة،... ٣٣٠/٩
- إنما الأضحية ما ذبح... ٣١٤/٣
- إنما الأعمال بالنيات... ١١١/٧ و ١٩٧/٧ و ٦٣/١
- إنما الأعمال بالنية،... ٢١١/٧

- ٨٤٧٥/٤ إنما البيع عن تراضٍ
- ٢٣٦/٢ إنما الجمعة على من سمع النداء
- ١٧٧/١ إنما ذلك عرق وليس بالحیضة
- ٣١/٨ إنما الرضاعة من الجماعة
- ٣٩٧/٧ إنما الطلاق لمن أخذ بالساق
- ٧٠/٨ إنما النفقة للمرأة على زوجها ما كانت...
- ١٢٩و١٢٤/٦ إنما الولاء لمن أعتق
- ٩٠/٥ إنما أنت مضار...
- ٢١٦/٩ إنما أهلك من كان قبلكم...
- ٢١٧/١ إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم...
- ٣١٦و ٩٨و ٩٦/٢، ٣٠٩/١ إنما جعل الإمام ليؤتم به
- ٢٣٥/٣ إنما جعل الطواف بالبيت
- ٢٧٢/١ إنما خلعتها؛ لأن جبريل أخبرني أن فيها قدرا
- ٤١٨/٣ إنما شأنهما واحد، أشهدكم أنني...
- ٣٣٥/٢ إن هذا عبدك، خرج مجاهداً في سبيلك...
- ٣٥٩/٢ إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها
- ٤٢٢/٩، ٤٢٣و ٤٢٦ إنما هذا من إخوان الكهان
- ٣٠٦/٦ إنما هو امرؤ من المسلمين



- ٥٥ / ٢ إنما هي توبة بني، ...
- ١٧٧ / ١ إنما هي ركضة من الشيطان فتحضي ستة أيام
- ٦٦ / ٢ إنه أتاني ناس من عبد القيس، ...
- ٣٤٧ / ٦ إنه قد أذن لكم أن تستمتعوا، ...
- ٤٠٢ / ٢ إنه لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير
- ٣٦٩ / ٩ إنه ليس بذلك، ألا تسمعون إلى قول لقمان، ...
- ٤٨٣ / ٦ إنه ليس بك على أهلك هوان، ...
- ٢٨٧ / ٢ إنها أيام أكل وشرب
- ١٥٠ / ١ إنها ليست بنجس، إنما هي من الطوافين عليكم، ...
- ١٥٦ / ٨ إنهم إخوانكم فمن لاءمكم منهم فأطعموهم
- ٢٧١ / ١ إنهما يعذبان وما يعذبان في كبير، ...
- ٢٧٢ / ١ إنهما يعذبان وما يعذبان في كبير، ...
- ٤١٨ / ٤ انهم عن بيع ما لم يقبضوا
- ١٦٣ / ٢ إني خشيت أن تكتب عليكم صلاة الليل
- ١٥٨ / ٧ إني ذاكر لك أمراً، ...
- ٣١٣ / ٧ إني سأعينه بعرق من تمر
- ٣٣٦ / ٢ إني فرط لكم، وأنا شهيد عليكم
- ٣٢٧ / ٥ إني قد أهديت إلى النجاشي، ...

- ١١٨/٢ إني كنت جنباً فنسيت أن أغتسل ...
- ٣٦٢/١ إني لم أبعث بها إليك لتلبسها ...
- ١٦٨/٥ أهرق الخمر واكسر الدنان
- ٤٢٥ و ٤٢٤/٣ أهلي بالحج واشترطي ...
- ٢١٤/٣ أوف بنذرک
- ٣٨٣/٢ أولئك إذا مات منهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً
- ١٤٩/١ أولاهن بالتراب
- ٢٤٥/١ أو لكلکم ثوبان؟
- ٤٣٣/٣ أول ما نبداً به في يومنا هذا ...
- ٣٣١/٩ أولها: ملامة، وثانيها: ندامة
- ٣١١/٩ أيام الهرج
- ٤٥٧/٨ أيحلف منكم خمسون رجلاً
- ٢٩٣/٩ أيدع يده في فيك تقضمها
- ١٤٠/٢ أيکم دخل الصف وهو راکع؟
- ١٨٤/٩ أيکم مثلي، إني أبيت يطعمني ربي ...
- ٨٧/٢ أيکم يتجر على هذا؟
- ٢٥٤/١ أيکم ينطلق إلى المدينة فلا يدع بها وثنا
- ١٦٧/٢ أيكما أطب؟

- أيكما قتله؟ ١٨/٤
- أيلعب بكتاب الله ﷻ وأنا بين أظهركم؟!... ٧٦٩/٧
- أيما امرأة تزوجها اثنان فهي للأول منهما... ٢٥٣/٧
- أيما امرأة مات لها ثلاثة من الولد... ٤٠٥/٢
- أيما امرأة نكحت بغير إذن سيدها... ٣٦٦/٦
- أيما امرأة نكحت على جباء... ٤١٢/٦
- أيما امرأة نكحت على صداق... ٣٢٩/٦
- أيما امرأة ولدت من سيدها... ١٩٦ و ١٨٩/٦
- أيما يبعين تبايعا... ٣٩٤/٤
- أيما رجل ارتد عن الإسلام فادعه ٣٨٧/٩
- أيما رجل أعتق امرأ مسلماً ٢٢١/٦
- أيما رجل أعمر عمرى... ٣٧٠ و ٣٦٥/٥
- أيما رجل باع متاعاً،... ١٠٦/٥
- أيما رجل كانت له جارية... ٢١١/٦
- أيما رجل وامرأة توافقا فعشرة... ٣٤٧/٦
- إيمان بالله، وجهاد في سبيله،... ٢٢٢/٦
- أين أنا اليوم؟ أين أنا غداً ٣٣٨/٢
- أين تحب أن أصلي؟ ٨٠/٢

أيها الناس، إن الباب قبلة البيت  
أيهم أكثر أخذاً للقرآن؟  
٣٠٠/١  
١٥٠/٢، ٣٣٦/٢

(ب)

بالغ في الاستنشاق  
بايعوني على ألا تشركوا بالله شيئاً  
البذاء من الجفاء  
البر بالبر مدي بمدي، والملح  
بع الجمع بالدراهم  
بعثت لأتمم مكارم الأخلاق  
بعنيه، ...  
بعنيه بوقية..  
البكر بالبكر جلد مئة  
بل عارية مضمونة  
بمن تظنون أو ترون قتله؟  
بم يستحل أحدكم مال أخيه؟  
بيع المحفلات خلافة  
بيع المسلم المسلم لا داء...  
بيع المسلم لا داء ولا خبطة...  
١٩٤/٣  
١٠/٩  
١٦٥/٨  
٤٤٤/٤  
٢١٤/٧  
١٩٧/٦  
٣٣٥/٥، ٣٠٤/٤  
٢٦٧/٤  
٣٢/٩  
١٥٧/٥  
٤٦٦/٨  
١٥٩/٤  
٣٤٦/٤  
٢٣٣/٧  
٢١٥/٥

البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ٢٧٨/٤ و ٢٨٩ و ٢٨٥ و ٢٩٠

و ٢٩٢ و ٢٩٣ و ٣٤٠

بيننا أيوب يغتسل عرياناً فخر عليه جراد من ذهب ٢٣٥/١

بيننا رجل يسوق بقرة أراد أن يركبها فقالت إنا لم نخلق لهذا ١٦٣/٨

البينة على المدعي ٣٩١/٤

البينة وإلا حد في ظهرك ٥٢/٩

بينما رجل يسوق بقرة إذا ركبها ١٦٧/٨

بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش ١٧٦/٨

(ت)

التائب من الذنب كمن لا ذنب ٣١٢/٦

تأتون بالبينة على من قتله ٤٥٧/٨

تأتي الإبل على صاحبها على خير ما كانت ١٧٣/٨

تجاوز الله عن أمي عما حدثت به أنفسها ١٢٠/٧

تحلفون وتستحقون دم صاحبكم... ٤٥٥/٨

ترث المرأة ثلاثة: لقيطها... ٢٨٠/٥

تردين حديقته... ٢٧/٧

ترى المؤمنين في تراحمهم ١٧٦/٨

- ١٣٢ / ٨ تزوجت يا جابر؟
- ٢٧٢ و ٢٦٤ و ٢٦٠ و ٢٥٨ / ٦ تستأمر اليتيمة في نفسها ...
- ١٦٠ / ٧ ﴿شَرِّحْ بِإِحْسَنِّ﴾
- ١٢٣ و ٩٤ / ٣ تصدقن ولو من حليكن ...
- ٤٩٠ / ٤ تصدقوا عليه ...
- ٢٣٧ / ٩ تعافوا الحدود بينكم، ...
- ١٦١ / ٢ تقدموا واثتموا بي، ...
- ٢٤٦ و ٢٤١ و ٢١٩ / ٩ تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا
- ٢٩٩ و ٢٢٦ / ٦ تنكح المرأة لأربع: لحسبها ...
- ٨٣ / ٩ تنكح المرأة لثلاث ...
- ٤١٥ / ٦ تنكح المرأة لدينها ...
- ٩٠ / ١ توضحوا من لحوم الإبل ...

(ث)

- ١٤٠ / ٤ ثلاثة لا يمنع الماء، ...
- ١٤١ / ٤ ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ...
- ١٠٦ / ٨ ثلاثة لا تقبل لهم صلاة ولا يصعد لهم إلى السماء حسنة ..
- ٢٩١ / ٥ ثم أدناك أدناك

- ١٦٣/٩ ثم إن شرب الرابعة فاضربوا عنقه  
 ١٦٣/٩ ثم إن شربها فاقتلوه  
 ١٦٣/٩ ثم إن شربوا فاجلدوهم  
 ١٦٥/٩ ثم إن عاد في الرابعة فاقتلوه  
 ١٧٨/١ ثم تؤضي لكل صلاة...  
 ٣٤٥/١ ثم ليتخير بعد من المسألة ما شاء...  
 ١٤/٢ ثم ليسجد سجدين...  
 ٢٥٦/٩ ثمناها ومثله معه والنكال...  
 ٢٦٢ و ٢٦٠/٦ الشيب أحق بنفسها من وليها...  
 ٤١/٩ الشيب بالثيب جلد مئة والرجم

## (ج)

- ٢١٠ و ٢٠٧/٥ الجار أحق بسقبه  
 ٢٠٩ و ٢٠٨ و ٢٠٥-٢٠٤/٥ الجار أحق بصقبه  
 ٢٣٣ و ٢٣٢ و ٢٣١/٧  
 ٢٦٢/٤ الجالب مرزوق...  
 ١٨٤/٥ جرح العجماء جبار...  
 ٢٨٦/١ جعلت لي الأرض كلها مسجداً وطهوراً

- ١١٢/١ جعلت لي الأرض سجدا وجعلت ...  
 ١٢٢/١ و ١١٢/١ جعلت لي الأرض سجدا وطهورا  
 ٢٩٢ و ٢٨٨  
 ٢٣٧/٢ الجمعة على من آواه الليل إلى أهله  
 (ح)

- ٣٠٢/٨ حتى تبرأ ...  
 ٢٦٣/٧ حتى تذوقي عسيلته ...  
 ٣٢٧/١ حتى تروني خرجت إليكم ...  
 ١١٥/٩ حتى تضعي، ...  
 ٣٩٢/٩ حتى يشهدوا أن لا إله الله  
 ٢٧٩/١ حتىه ثم اقرصيه،  
 ٢٤٤/٣ حج عن أبيك، ...  
 ٤٢/٩ حج عن أبيك واعتمر  
 ٢٣٨ و ٢١٣/٣ حجي عنها، ...  
 ٣٩٥ و ٣٢٧/٦ حدثني فصدقني، ووعدني فوفى لي ...  
 ٤٦٧ و ٤٠٩/٩ حد الساحر ضربة بالسيف  
 ٢١٤/٧ حرمت عليهم الشحوم، ...



- ٢٤٦/٥ حريم البئر أربعون ذراعاً...  
 ٢٤٧/٥ حريم البئر البديء خمسة...  
 ٢٤٦/٥ حريم البئر مد رشائها...  
 ٣٠٥/٦ الحمد لله الذي أذهب عنكم عيبة الجاهلية...

## (خ)

- ١٩٢/٨ الخالة بمنزلة الأم  
 ٣٢٨/٥ خبأنا هذا لك...  
 ٣١٣/٤ الخديعة في النار،...  
 ٢٢٠/٧ خشية الصدقة  
 ٣٥٦/٣ خذ  
 ٤٥٩/٤ خذ جارية من السبي غيرها  
 ٣٢٩/٧ خذ هذا فتصدق به...  
 ٥٢ و ٣٨ و ٣٠/٩ خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً  
 ٣٢٨/٣ ، ٢٥٠/٢ خذوا عني مناسككم  
 ٣٧٧ و ٣٦١ و ٣٤٦  
 ١٦٣/٨ خذوا ما عليها، ودعوها فإنها ملعونة...  
 ٧٣ و ٧٢/٤ خذي ما يكفيك وولديك

٥٦ و ٥٤ و ٥٣ / ٨

خذي ما يكفيك وولدتك بالمعروف

١٢١ و ١٠٩ و ٨٩ و ٥٩

٣٦٩ و ٣٦٧ و ٣٣٨ / ٤

الخارج بالضمان ...

٤١٨ و ٣٧٩

١١٤ / ٤

خرج ثلاثة نفر ...

٣٥ / ٤

خل بينه وبين جرابه

٢٩١ / ٤

الخيار ثلاثة أيام ...

٣٩ / ٥

خيركم أحسنكم قضاء ...

(د)

٢٦٢ / ٣

دخلت العمرة في الحج ...

٢٣٢ / ٤

دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض ...

٣٣٤ / ٥

دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً

٤٥٣ / ٦

دعي هذه وقولي بالذي كنت تقولين ...

٣٦٨ / ٨

الدية على العصابة ...

٢٣٣ / ٤

الدين النصيحة ...

## (ذ)

- ذكرت شيئاً من تبر عندنا ٢٦٧/٢  
 ذلك عرق وليست بالحیضة... ١٨٣/١  
 الذهب بالذهب ربا،... ٤٧٤ و ٢٦١/٤  
 الذهب بالذهب وزناً بوزن ٤٦٣ و ٤٤٤/٤  
 الذهب بالذهب والفضة بالفضة... ٤٤٢/٤  
 الذهب بالورق ربا... ٢٦٣/٤  
 الذي يخنق نفسه يخنقها في النار ٣٦٩/٢

## (ر)

- رأيت بضعة وثلاثين ملكاً ٣٤١/١  
 رأيت الملائكة تغسلها ٣٣٩/٢  
 رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون ٤٠٢/٩  
 رحم الله رجلاً سمحاً... ٤٣٨/٤  
 رضاها صمتها ٢٦٨/٦  
 رفع عن أمتي الخطأ والنسيان ١٨٤/٣ و ١٨٥،

٢٠٥/٦، ٤٦/٧ و ١١١

رفع القلم عن الصبي حتى يحتلم  
الرهن يركب بنفقته إذا كان مرهونا...  
(ز)

زادك الله حرصاً ولا تعد  
زوجتكها بما معك من القرآن  
(س)

السائمة جبار  
سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله..  
ستكون فتن، القاعد فيها خير من القائم  
سجدها داود توبة، ونحن نسجدها شكراً  
السلام عليكم أهل الديار  
سمع الله لمن حمده  
السمع والطاعة على المرء المسلم  
سنوا بهم سنة أهل الكتاب  
السواك مطهرة للفم مرضاة للرب  
سيخرج قوم في آخر الزمان أحداث الأسنان  
السيد الله

٢١٦/٦

٣٣٥/٩

٥٧/١

٦١ و ٥٣/٤

٣٢٦/٩

٢٩٧/٢

٣٩٧/٣

٥٥/٢

٣٠٩/٩

٨٤/٩

٤٣٨/٨

٣٨/٧

٥٦/٥

١٤٠/٢

٢٤٨/٦

٢١٦/٦

٣٣٥/٩

٥٧/١

٦١ و ٥٣/٤

٣٢٦/٩

٢٩٧/٢

٣٩٧/٣

٥٥/٢

٣٠٩/٩

٨٤/٩

٤٣٨/٨

٣٨/٧

٥٦/٥

١٤٠/٢

٢٤٨/٦

٢١٦/٦

٣٣٥/٩

٥٧/١

٦١ و ٥٣/٤

٣٢٦/٩

٢٩٧/٢

٣٩٧/٣

٥٥/٢

٣٠٩/٩

٨٤/٩

٤٣٨/٨

٣٨/٧

٥٦/٥

١٤٠/٢

٢٤٨/٦

٢١٦/٦

٣٣٥/٩

٥٧/١

٦١ و ٥٣/٤

٣٢٦/٩

٢٩٧/٢

٣٩٧/٣

٥٥/٢

٣٠٩/٩

٨٤/٩

٤٣٨/٨

٣٨/٧

٥٦/٥

١٤٠/٢

٢٤٨/٦

٢١٦/٦

٣٣٥/٩

٥٧/١

٦١ و ٥٣/٤

٣٢٦/٩

٢٩٧/٢

٣٩٧/٣

٥٥/٢

٣٠٩/٩

٨٤/٩

٤٣٨/٨

٣٨/٧

٥٦/٥

١٤٠/٢

٢٤٨/٦

٢١٦/٦

٣٣٥/٩

٥٧/١

٦١ و ٥٣/٤

٣٢٦/٩

٢٩٧/٢

٣٩٧/٣

٥٥/٢

٣٠٩/٩

٨٤/٩

٤٣٨/٨

٣٨/٧

٥٦/٥

١٤٠/٢

٢٤٨/٦

٢١٦/٦

٣٣٥/٩

٥٧/١

٦١ و ٥٣/٤

٣٢٦/٩

٢٩٧/٢

٣٩٧/٣

٥٥/٢

٣٠٩/٩

٨٤/٩

٤٣٨/٨

٣٨/٧

٥٦/٥

١٤٠/٢

٢٤٨/٦

٢١٦/٦

٣٣٥/٩

٥٧/١

٦١ و ٥٣/٤

٣٢٦/٩

٢٩٧/٢

٣٩٧/٣

٥٥/٢

٣٠٩/٩

٨٤/٩

٤٣٨/٨

٣٨/٧

٥٦/٥

١٤٠/٢

٢٤٨/٦

٢١٦/٦

٣٣٥/٩

٥٧/١

٦١ و ٥٣/٤

٣٢٦/٩

٢٩٧/٢

٣٩٧/٣

٥٥/٢

٣٠٩/٩

٨٤/٩

٤٣٨/٨

٣٨/٧

٥٦/٥

١٤٠/٢

٢٤٨/٦

٢١٦/٦

٣٣٥/٩

٥٧/١

٦١ و ٥٣/٤

٣٢٦/٩

٢٩٧/٢

٣٩٧/٣

٥٥/٢

٣٠٩/٩

٨٤/٩

٤٣٨/٨

٣٨/٧

٥٦/٥

١٤٠/٢

٢٤٨/٦

٢١٦/٦

٣٣٥/٩

٥٧/١

٦١ و ٥٣/٤

٣٢٦/٩

٢٩٧/٢

٣٩٧/٣

٥٥/٢

٣٠٩/٩

٨٤/٩

٤٣٨/٨

٣٨/٧

٥٦/٥

١٤٠/٢

٢٤٨/٦

٢١٦/٦

٣٣٥/٩

٥٧/١

٦١ و ٥٣/٤

٣٢٦/٩

٢٩٧/٢

٣٩٧/٣

٥٥/٢

٣٠٩/٩

٨٤/٩

٤٣٨/٨

٣٨/٧

٥٦/٥

١٤٠/٢

٢٤٨/٦

٢١٦/٦

٣٣٥/٩

٥٧/١

٦١ و ٥٣/٤

٣٢٦/٩

٢٩٧/٢

٣٩٧/٣

٥٥/٢

٣٠٩/٩

٨٤/٩

٤٣٨/٨

٣٨/٧

٥٦/٥

١٤٠/٢

٢٤٨/٦

٢١٦/٦

٣٣٥/٩

٥٧/١

٦١ و ٥٣/٤

٣٢٦/٩

٢٩٧/٢

٣٩٧/٣

٥٥/٢

٣٠٩/٩

٨٤/٩

٤٣٨/٨

٣٨/٧

٥٦/٥

١٤٠/٢

٢٤٨/٦

٢١٦/٦

٣٣٥/٩

٥٧/١

٦١ و ٥٣/٤

٣٢٦/٩

٢٩٧/٢

٣٩٧/٣

٥٥/٢

٣٠٩/٩

٨٤/٩

٤٣٨/٨

٣٨/٧

٥٦/٥

١٤٠/٢

٢٤٨/٦

٢١٦/٦

٣٣٥/٩

٥٧/١

٦١ و ٥٣/٤

٣٢٦/٩

٢٩٧/٢

٣٩٧/٣

٥٥/٢

٣٠٩/٩

٨٤/٩

٤٣٨/٨

٣٨/٧

٥٦/٥

١٤٠/٢

٢٤٨/٦

٢١٦/٦

٣٣٥/٩

٥٧/١

٦١ و ٥٣/٤

٣٢٦/٩

٢٩٧/٢

٣٩٧/٣

٥٥/٢

٣٠٩/٩

٨٤/٩

٤٣٨/٨

٣٨/٧

٥٦/٥

١٤٠/٢

٢٤٨/٦

٢١٦/٦

٣٣٥/٩

٥٧/١

٦١ و ٥٣/٤

٣٢٦/٩

٢٩٧/٢

٣٩٧/٣

٥٥/٢

٣٠٩/٩

٨٤/٩

٤٣٨/٨

٣٨/٧

٥٦/٥

١٤٠/٢

٢٤٨/٦

٢١٦/٦

٣٣٥/٩

٥٧/١

٦١ و ٥٣/٤

٣٢٦/٩

٢٩٧/٢

٣٩٧/٣

٥٥/٢

٣٠٩/٩

٨٤/٩

٤٣٨/٨

٣٨/٧

٥٦/٥

١٤٠/٢

٢٤٨/٦

٢١٦/٦

٣٣٥/٩

٥٧/١

٦١ و ٥٣/٤

٣٢٦/٩

٢٩٧/٢

٣٩٧/٣

٥٥/٢

٣٠٩/٩

٨٤/٩

٤٣٨/٨

٣٨/٧

٥٦/٥

١٤٠/٢

٢٤٨/٦

٢١٦/٦

٣٣٥/٩

٥٧/١

٦١ و ٥٣/٤

٣٢٦/٩

٢٩٧/٢

٣٩٧/٣

٥٥/٢

## (ش)

- ٣١٣/٣ شاتك شاة لحم  
٤٦٤/٨ شاهداك أو يمينه  
٤٤٢/٣ الشديد الذي يملك نفسه  
١٩٦/٥ الشريك شفيح ، والشفعة في كل شيء  
٧٢/٢ شغلني ناس من عبد القيس عن الركعتين بعد الظهر  
١٩٨/٥ الشفعة في كل شيء  
١٩٥/٥ الشفعة فيما لم يقسم ...  
٢٠٦/٥ الشفعة كحل العقال  
٢٨٢/٧ ، ١٣٨/٣ الشهر تسع وعشرون  
٤٣/٩ الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة

## (ص)

- ٤٧٧/٩ صبوا علي من سبع قرب  
١٢٢/٣ صدق ابن مسعود ...  
١١٩/٣ الصدقة أوساخ الناس  
١٩/٣ صدقة تؤخذ من أغنيائهم

- ١٧٤/٢ صدقة تصدق الله بها عليكم
- ٢٩١/٥ صدقتك على ذي الرحم
- ٣٠٨/٢ صلاة الآيات ست ركعات
- ٧٨/٢ صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ
- ٨٧/٢ صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ
- ٢١٤/٣ صلاة في المسجد الحرام
- ٢١٤ و ٢١٣/٣ صلاة في مسجدي هذا
- ٣٨٧ و ٢١٧ و ٧٩/٢ صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم
- ٤٣ و ٤٢ و ٤٠/٢ صلاة الليل مثنى مثنى
- ٤٤ و ٤٣/٢ صلاة الليل والنهار مثنى
- ٨٣/٥ الصلح جائز بين المسلمين...
- ٣٩٢ و ٢١٧/٣ صل ها هنا
- ١١٢/٢ صلوا صلاة كذا في حين كذا
- ٣٦٦/٢ صلوا على من قال لا إله إلا الله
- ٢٩٠/١ صلوا في مراتب الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل
- ٣٤٣/١ صلوا كما رأيتموني أصلي
- ١٥٥/٣ صمتم يومكم هذا؟...

٢١١/٢

صنعت هذا لثلاث تخرج أممي

١٣٤ و ١٣٣/٣

صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته

١٣٨ و ١٣٥

٣٠٣/٣

صيد البر لكم حلال

(ض)

٣١٣ و ٣١٢/٣

ضح بالجذع من المعز

٨٢/٥ و ٢٥٥/٤

ضعوا وتعجلوا

(ط)

١٠٨/٤

طعمة جاهلية

٣٣١/٣

طف ولا حرج

١٦٥ و ١٦١/٧

طلاق الأمة تطليقتان

١٦٤/٧

الطلاق بالرجال، والعدة بالنساء

١٦١/٧

طلاق العبد اثنتان

٣١٧/٦

طلقها...

١٥٠/١

طهور الإناء إذا ولغ فيه الهر أن يغسل مرة

٣٢٧ و ٣٢٦/٣

الطواف بالبيت صلاة

(٤)

- العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه  
٢٠٨/٥ و ٣٥٠، ٢٣١/٧
- العارية مؤداة...  
١٥٦/٥ و ١٦٣
- العبد إذا نصح سيده وأحسن عبادة ربه  
٢١٠/٦
- عبدك يقول: أطعمني وإلا فبعني  
١٥٤/٨
- العبيد إخوانكم...  
٢٠٩/٦، ١٥٥/٨ و ١٥٦
- العجماء جبار، والبئر جبار  
٧٢/٣
- العجماء جرحها جبار...  
١٨٤/٥ و ١٨٧، ٤٣٤/٨
- العجماء عقلها جبار  
١٨٩/٥، ٤٣٦/٨
- العجوة من الجنة، وهي شفاء من السم  
٤٧٤/٩
- عذبت امرأة في هرة حبستها  
١٥٩/٨
- العرب بعضهم أكفاء بعض  
٣٠١/٦
- عرضت عليّ النار وأنا أصلي  
٣٥٨/١
- عرفها حولاً  
٢٧٤/٥
- عشرون بنت مخاض وعشرون ابن مخاض ذكور  
٣٢٤/٨
- العمري جائزة  
٣٦٨/٥
- العمري لمن أعمارها...  
٣٧٣/٥



- العين حق ٤٦١/٩
- عفي لأمتي عن الخطأ والنسيان ٩٠/٢ و ٩٢
- عقل المرأة مثل عقل الرجل حتى يبلغ الثلث من ديته ٣٣٨ و ٣٣٤/٨
- على مكانكم ١١٦/٢ و ١١٨
- على مكانكما ١٤٩/٨ ، ٤٦١/٦
- على اليد ما أخذت ١٥٧/٥ و ١٦٤
- عليك بالصعيد فإنه يكفيك ١١٧/١
- عن الجارية شاة، وعن الغلام شاتان
- عهدة الرقيق ثلاثة ٣٥٩/٤

## (غ)

- غطوا بها رأسه، واجعلوا على رجليه من الإذخر ٣٤٥/٢
- غير ألا تطوفي بالبيت ٣٢٩/٣

## (ف)

- فإذا اختلفت الأصناف فبيعوا... ٤٧٦/٤
- فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة ١٦٩/١
- فإذا رأيتموها ٣٠٤/٢
- فإذا رأيتموها فقوموا فصلوا ٧٥/٢

- ٤٠٥/٦ فإذا رزقك الله فعوضها
- ٦٠ و ٥٤/٤ فإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم
- ٤٥٥/٩ فإذا نخلها الذي يشرب من مائها
- ٣١٠/٩ فإذا نزلت فمن كان له إبل فليلحق بإبله
- ١٢٣/١ فإذا وجدت الماء فأمسه جلدك
- ١١٢/٣ فأخبرهم أن الله فرض عليهم صدقة
- ٣٢٨/٧ فأطعمه أهلك . . .
- ٣١٢/٧ فأطعم وسقا من تمر
- ٢١٨/٦ فأطعموهم من حيث تطعمون
- ٣٠٣/٧ فاعتزلها حتى تكفر عنك
- ٢٣٩/٣ فاقض الله فهو أحق بالقضاء
- ٤٩١/٤ فإما لا ، فلا تباعوا . . .
- ٢٦/١ فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده
- ٢٧٤/٥ فإن جاء أحد يخبرك بعددها ووعائها ووكائها . . .
- ١٦٥/٩ فإن شربها الرابعة فاقتلوه
- ١٠٤/٢ فإن صلوا الصلاة لوقتها وأتموا الركوع والسجود
- ١٦٧/٩ فإن عاد الرابعة فاضربوا عنقه
- ١٦٣/٩ فإن عاد في الثالثة أو الرابعة فاقتلوه

- ١٣٤ / ٣ فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين
- ١٥٦ / ٨ فإن لم يجلسه معه فليناول له لقمة
- ٢٩ / ٢ فإن لم يستتم قائما فليجلس ولا سهو عليه
- ١٨ و ١٧ / ٨ فإنما الرضاعة من المجاعة
- ٢٩٤ / ١ فإنها خلقت من الشياطين
- ٢٠٧ / ١ فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر
- ٢٧٤ / ٨ فأهله بين خيرتين
- ٤٦٨ / ٨ فتبرئكم يهود بخمسين يمينا
- ٣٠٨ / ٢ الفتنة ههنا الفتنة ههنا
- ٣٠٨ / ٢ الفتنة من قبل المشرق
- ٢٧ / ٧ فتردين عليه حديقته؟ ...
- ٣٩٣ / ٧ فتلك العدة التي أمر الله
- ٢٣٨ و ٢٣٢ / ١ الفخذ عورة
- ٤٠٠ / ٥ فدين الله أحق أن يقضى
- ٤٧٤ / ٣ الفرع حق ...
- ٤٥٧ / ٦ فصل ما بين الحلال والحرام الضرب بالدف
- ١٧٨ / ٥ فعرضت عليه ...
- ٤٠٣ / ٦ فعلمها من القرآن ...

- ١٧٥ / ٥ فكسروا صومعته ...
- ٣٠٣ / ٧ فلا تقربها حتى تفعل ما أمرك الله
- ٢٨٩ / ٨ فلان قتلک؟
- ٣١٧ / ٣ فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر
- ٤٧ / ١ فلولا أخذتم مسکها
- ٥٨ / ٩ فليجلدها الحد
- ١٤٤ / ٢ فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فاقضوا
- ٣٠٩ / ٩ فمن أتت عليه فليمش بسيفه إلى صفاة
- ٣٥٠ / ٦ فمن كان عنده منهن شيء
- ٢٣٣ / ٧ فهلا جلست في بيت أبيک وأمک حتى تأتیک
- ٢٣٥ / ٩ فهلا قبل أن تأتيني به
- ٤٥٥ / ٦ فهل بعثتم معها جارية تضرب بالدف
- ٢٤٧ / ٣ فهن لهن ولمن أتى عليهن
- ٣٧١ / ٧ فهو بما استحللت من فرجها
- ٣٧ و ٢٣ و ٣٦ و ٣٧ / ٣ في أربعين شاة شاة
- ٢٤٦ / ١ في الخمار والدرع السابغ إذا غيئت ظهور قدميها
- ٤٠٣ / ٢ في الرفيق الأعلى
- ٣٨٦ / ٨ في السن خمس

- ٢٩٣/٩ في السن خمس من الإبل  
 ٣١١/٣ في الطيبي شاة...  
 ٧٤ و ٧٢/٣ في المعدن جبار، وفي الركاز الخمس  
 ٣٩٩/٨ في الموضحة خمس  
 ٣٦/٣ في سائمة الغنم الزكاة  
 ٤٧٣/٩ في عجوة العالية شفاء  
 ٥٤/٣ في كل عشرة أزق زق  
 ٦٢ و ٥٧ و ٥٥ و ٢٣/٣ في ما سقت السماء العشر...  
 ٥٨/٣ فيما سقت السماء والأنهار والعيون  
 ٥٧/٣ فيما سقت السماء والعيون  
 ٢٥٩/٩ فيها ثمنها مرتين وضرب نكال

## (ق)

- ٩٩/٤ قاتل الله اليهود...  
 ١٠٤/٤ قاتل الله اليهود، إن الله حرم عليهم  
 ٣٠٧/٧ قال إبراهيم لسارة هذه أختي  
 ٢٥٦/١ قال الله تعالى: ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي  
 ٤٠٦/٢ قال الله: يا ملك الموت، قبضت ولد عبدي؟

- ١٠١/١ قتلوه قتلهم الله
- ٤١/٤ قد أجرنا من أجرنا يا أم هانئ
- ٤٧٧/٦ قد أذن الله لكن أن تخرجن
- ٣٦١/٢ قد توفي اليوم رجل صالح من الحبش
- ١٠١/٩ قد شهدت على نفسك أربع شهادات
- ٣٠٢/٦ قدموا قريشاً ولا تقدموها
- ٣٢٦/٣ قد يده
- ٢٥٨/٨ القصاص
- ٣٧٣/٢ قل: لا إله إلا الله أشهد لك بها
- ٢٠/٢ قولوا: التحيات لله
- ٢١١/٦ قوموا إلى سيدكم
- ٤٢٦/٣ قوموا فانحروا ثم احلقوا
- ١٥٤/٢ قوموا فلاصل لكم

(ك)

- ٢٢٤ و ٢٢٠/٤ كاتب يا سلمان
- ٣٦٩/٢ كان برجل جراح فقتل نفسه
- ٢٣٥/١ كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة
- ٣٢٥/٩ كان هذا الأمر في حمير

- كَبْرٌ... ٢٨٣/٨
- الكبر الكبير... ٤٦٤/٨
- كَيْخُ كَيْخُ ١١٧/٣
- كفنوه في ثوبيه ٣٤١/٢
- كف يدك ولسانك وادخل دارك ٣٠٨/٩
- كل بيعتين لا بيع بينهما ٢٩٣/٤
- كل شرط ليس في كتاب الله... ١٨٣/٤ و ٢٦٥،
- ٣٣٢ و ٣٢٥/٦
- كل الطلاق جائز إلا طلاق المعتوه ٤١ و ٣٩/٧
- كل غلام مرتهن بعقيقته ٤٦٤/٣
- كل فإني أناجي من لا تناجي ٣٦٣/١
- كل فجاج مكة منحرف ٤٣٧/٣
- كلكم راع ٢٣٢/٢
- كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته... ٢٣٣/٩ و ٢٢٣
- كلكم راع ومسؤول عن رعيته... ٢١٩ و ٢١٢/٦
- كلكم عبيد الله وكل نساءكم... ٢١٧/٦
- كل ما أدبت زكاته ٨٢/٣
- كل مسكر خمر ١٣٤/٩

- كل مولود مرتهن بعقيقته ٤٧٢/٣  
كلوا ١٧٤/٥ ، ٣٠٣/٣  
كلوا وتزودوا ٤٥٦/٣  
كلوا وتصدقوا وادخروا ٤٥٢ و ٤٥١/٣  
كنت أنظر إلى علمها وأنا في الصلاة... ٣٦٢/١  
كيف طلقته؟ ٧٧ و ٧٣/٧  
كيف وقد زعمت أنها قد أرضعتكما ٤٢/٨  
كيف وقد قيل؟ دعها عنك.. ٤٨/٨  
كيف يفلح قوم أدموا وجه نبيهم ٤٠٣/٩  
(J)

- لا، لا ٤٤٢ و ٧٥/٧ ، ٧٤/٢  
لا أريد أن يسمع المشركون أنني أقتل أصحابي،... ٣٤٤/٩  
لا، الثلث والثلث كثير... ٣٩٥/٥  
لا ألفين أحدكم يوم القيامة على رقبته شاه لها ثغاء ٢٩/٤  
لا، إنما يكفئك أن تحثي على رأسك ٦١/١  
لا بأس به ٤٧٦/٣  
لا تأتوا الكهان... ٤٢٧/٩  
لا تبادروني بالقيام والقعود... ٣٤٤/١



- لا تباع رباعها ولا نكري بيوتها ١٢١/٤
- لا تبع ما ليس عندك... ٤٢٢/٤، ١١٧/٤، ٢٢/٥
- لا تبيعوا الثمرة... ٣٠/٣
- لا تبيعوا لحوم الأضاحي والهدي،... ٤٥٦، ٤٥٥/٣
- لا تتبايعوا الثمرة حتى يبدو صلاحها... ٤٩٣/٤
- لا تجعلوا بيوتكم مقابر ٢٨٤/١
- لا تجعلوا فوق عشرة أسواط ١٨٤/٩
- لا تجلسوا على القبور ٢٨١/١
- لا تجوز وصية لوارث،... ٣٨٨/٥
- لا تحد المرأة فوق ثلاثة أيام... ٤٤٢/٧
- لا تحرم الإملاجة ولا الإملاجتان ١٤/٨
- لا تحرم الرضعة والرضعتان... ٢٥/٨
- لا تحرم الرضعة والرضعتان والثلاث... ٢٥/٨
- لا تحرم المصبة ولا المصتان ٢٦/٨ و ١٤ و ١٥ و ٢٦
- لا تحل لك حتى تذوق العسيلة،... ٢٦٥/٧
- لا تحلين لزوجك الأول حتى يذوق الآخر عسلتك ١٣٤ و ١٢٩/٧
- لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب،... ٢٥٣/١
- لا تدخلوا على هؤلاء المعذنين... ٢٩٥/١

- لا ترجعوا بعدي كفاراً، ... ٣٠٨/٩
- لا ترموا الجمرة ... ٣٤٧/٣
- لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم ٥١/٩
- لا تسافر المرأة ثلاثة أيام إلا مع ذي محرم ١٨٠/٢
- لا تسأل المرأة طلاق أختها ... ٣٢٣/٦
- لا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ٩٠/٢
- لا تشتروا السمك في الماء، ... ١٥٠/٤
- لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد ... ٣٨٧ و ٢١٦ و ٢١٢/٣
- لا تشفع في حدٍّ، ... ٢٣٧/٩
- لا تصحبنا ناقة عليها لعنة ١٦٤/٨
- لا تصروا الإبل والغنم، ... ٣٣٠/٤
- لا تصوموا حتى تروا ١٣٨/٣
- لا تصلى صلاة في يوم مرتين ٨٤ و ٨٣/٢
- لا تعذبوا بعذاب الله ٣٧٦ و ٣٨٦/٩
- لا تعزروا فوق عشرة أسواط ١٨٧/٩
- لا تعمرُوا، ولا ترقبُوا ... ٣٦٦/٥
- لا تغسلوهم ٣٣٩/٢
- لا تقام الحدود في المساجد، ... ٢٤٧/٨

- ٣٤٦/١ لا تقولوا: السلام على الله، فإن الله هو السلام
- ٢١٤/٦ لا تقولوا للمنافق سيذاً...
- ٣٤٥/٩ لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان
- ٣٠٦/٢ لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم،...
- ١٦٧/٥ لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم
- ٤٠٣/٦ لا تكون لأحد بعدك مهراً...
- ٦٧/٩ لا تكونوا أعوانا للشيطان على أخيكم...
- ٢٥٨ و ٢٢٦/٨ لا تلدونني
- ٣١٢/٤ لا تتلقوا الجلب،..
- ١٦٤/٨ لا تلعنها فإنها مأمورة
- ١٦٠/٩ لا تلعنوه، فوالله ما علمت أنه يحب الله ورسوله...
- ٣٣١/٤ لا تلقوا الركبان...
- ١٤٠ و ١٣٦/٤ لا تمنعوا فضل الماء...
- ٢٦٨ و ٢٦٠/٦ لا تنكح الأيم حتى تستأمر...
- ٢٢٨/٧ لا تنكح البكر حتى تستأذن
- ٢٦٠ و ٢٥٨/٦ لا تنكح اليتيمة إلا بإذنها
- ٤٦/٢ لا توتروا بثلاث، تشبهوا بصلاة المغرب
- ٤٦٣ و ٤٦١/٧، ٣٦٢/٧ لا توطأ حامل حتى تضع،...

- لا حاجة لي به ٢٣٠/٧
- لا، حتى تذوقي عسيلته، ... ٣٣٩/٦، ٢٧٠/٧
- لا، حتى تميز بينهما ٤٦٤/٤
- لا حرج ٣٥٣ و ٣٥١ و ٣٤٩/٣
- لا حرج، لا حرج ٣٥٣ و ٣٥١/٣
- لا حلف في الإسلام، ... ٤١٨/٨
- لا حمى إلا لله ولرسوله ٢٦٣ و ٢٦٢ و ٢٦١/٥
- لا خير لك فيها ٥٠/٨
- لا داء، ولا خبيثة.. ٢٠٩/٥
- لا ربا إلا فيما كيل أو وزن... ٤٤٣/٤
- لا رضاع إلا ما شدد العظم، ... ٢٨/٨
- لا رضاع إلا ما فتق الأمعاء... ٣٠/٨
- لا رضاع إلا ما كان في الحولين، ... ٢٣ و ٨/٨
- لا رقبى، ... ٣٦٢/٥
- لا زكاة في الخضروات ٦٢/٣
- لا زكاة في مال ٢٥/٣
- لا سبق إلا في نصل... ١٥٠/٥
- لا شفعة في بئر ١٩٧/٥

- ١٩١/٥ لا شفعة في فناء، ولا طريق...
- ٧١/٢ لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس
- ١٣٢/٢ لا صلاة لفرد خلف الصف
- ١٥٧/٢ و١٤١/٢ لا صلاة لمنفرد خلف الصف
- ٣٣٢/١ لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب
- ٢٥٠/٥ لا ضرر ولا ضرار
- ٢٩٨/٧ لا طلاق إلا فيما يملك، ولا عتق إلا فيما يملك،...
- ٢٠٥/٦ لا طلاق إلا لعدة،...
- ١٨٧/٧ لا طلاق إلا من بعد نكاح...
- ٥٤/٧ لا طلاق ولا إعتاق في غلاق...
- ١٨٤/٩ لا عقوبة فوق عشر ضربات...
- ٣٧٣/٥ لا عمرى،...
- ٣٥٩/٤ لا عهدة بعد أربع
- ٩٤/١ لا غسل عليه
- ٤٧٣/٣ و٤٧٢/٣ لا فرع ولا عتيرة
- ٢٩٠/٨ و٢٨٦/٨ لا قود إلا بالسيف
- ٢٨٩/٨ لا قود إلا بحديدة
- ٢٦٦/٩ لا قطع إلا في ربع دينار

- لا قطع في ثمر معلق، ... ٢٢٢/٩
- لا قطع في ثمر ولا كثر ٢٢٦/٩ و ٢٥٤ و ٢٥٨
- لا نفقة لك إلا أن تكوني حاملاً ... ٦٩/٨
- لا نفقة لك ولا سكنى ٨٠/٨
- لا نكاح إلا بولي ٢٨٧/٦
- لأن يأخذ أحدكم أحبلاً ... ١٤٣/٤
- لأن يتصدق الرجل في حياته ... ٣٩٠/٥
- لا وتران في ليلة ٨٢/٢
- لا وصية لوارث ٣٩٣ و ٣٩٢/٥
- لا يؤم الغلام حتى يحتلم ١١١/٢
- لا يباع أصلها، ... ٣١٦/٥
- لا يباع فضل الماء ١٣٩/٤
- لا يبتع المرء على بيع أخيه ٢٣٧/٤
- لا يبيع حاضر لباد، ... ٢٣٢ و ٢٢٩/٤
- لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ... ١٦ و ١٢/١
- لا يبيع بعضكم على بيع ... ٣١٧ و ٢٣٧/٤
- لا يتحدث الناس أن محمداً ... ٢٦٠/٥
- لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه ٥٧/٩

- لا يتوارث أهل ملتين ٩٦/٩٤ و٦  
لا يجلد فوق عشرة أسواط ١٨٦/٩  
لا يجلد فوق عشرة جلدات ١٨٤/٩  
لا يجمع بين مفترق... ٤٤/٤٣ و٤١/٣  
لا يجني عليك، ولا تجني عليه ٤١٥/٨  
لا يحرم الحرام الحلال ٣٢١/٦  
لا يحولن بين أحدكم وبين الجنة وهو يراها ٣٣٤/٩  
لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء... ٢٩ و ٨/٨  
لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث... ٤٠٩ و ١٥٩/٩ و ٢٤٦  
لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله،... ٢٥٤/٨  
لا يحتكر إلا خاطئ ٢٦١/٤  
لا يحل بيع وسلف،... ٤١٠/٤  
لا يحل ثمن الكلب ولا حلوان... ١٠٧/٤  
لا يحل سلف وبيع،... ٢٦٦/٤  
لا يحل لامرأة تسأل طلاق أختها... ٣٣٣/٦  
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر... ١٨٠/٢  
٤٥٦ و ٤٤١/٧

لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقى ماءه... ٣٦١/٧

- ٣٤٦/٥ لا يحل لرجل أن يعطي عطية، ...
- ١٣٤/٤ لا يحل مال أحد إلا بطيب
- ٩١ و ٨٧/٦ لا يرث المسلم الكافر، ...
- ٩٨ و ٩٤ لا يرث المسلم النصراني، ...
- ٩٩/٦ لا يزال العبد في صلاة ...
- ٨٧/١ لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن
- ١٥٠/٩ لا يزال هذا الأمر في قریش، ...
- ٣٢٤/٩ لا يسجد الرجل إلا وهو طاهر
- ٥٦/٢ لا يشرب الخمر وهو مؤمن
- ١٦٠/٩ لا يصحبنا ملعون، ...
- ١٦٤/٨ لا يصحبني شيء ملعون
- ١٥٣/٢ لا يصلين أحدكم في ثوب ليس على عاتقه منه شيء
- ١٧١/٧ لا يعذب الله بدمع العين، ...
- ٤٥٤/٦ لا يعلم ما في غد إلا الله
- ٢٣٠/٩ لا يغرم السارق إذا أقيم عليه الحد
- ٤٦/٥ لا يغلق الرهن، ...
- ١٦٤/٨ لا يكون اللعانون شفعاء



- لا يمنع أحدكم جاره أن يضع خشبة على جداره ٨٤ / ٥
- لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة على جداره ٩٣ / ٥
- لا يمنع فضل الماء ١٣٧ و ١٣٦ / ٤
- لا يمنع وهو بئر ولا نبع ماء ١٣٣ / ٤
- لا يمنعن أحدكم أو أحد منكم أذان بلال من سحوره ٢٠٥ / ١
- لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد... ٤٠٥ / ٢
- لا يفوت وقت صلاة حتى يدخل وقت الأخرى ٢٢٤ / ١
- لا يقاد الوالد بالولد ٨ / ٢٣٥ و ٢٥٠، ٨١ / ٩
- لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ ٢١٩ / ٧
- لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ٢٤٧ / ١
- لا يقتل مؤمن بكافر ٨ / ٢٤٤ و ٢٤٥ و ٢٥٥
- و ٢٦٢ و ٢٦٣ و ٢٦٦
- لا يقل أحدكم: أطعم ربك،... ٢١٢ / ٦
- لا يقيم الرجل الرجل من مقعده ثم يجلس فيه ٢٧٣ / ٢
- لا يقيمن أحدكم أخاه يوم الجمعة ٢٧١ / ٢
- لا يقيمن أحدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ٢٧٦ / ٢
- لا يقولن أحدكم: عبدي ولا أمتي،... ٢١٧ / ٦
- لا يصيب أحداً من المسلمين مصيبة... ٤٠٦ / ٢

- لا ينبغي هذا للمتقين ٢٥٢ / ١
- لا ينبغي للمصلي أن يشد... ٣٨٩ / ٣
- لا ينبغي للمطي أن تعمل... ٣٨٩ / ٣
- لا ينصرف حتى يسمع صوتاً،... ٨٨ و ٣٥ / ١
- لا ينفر صيدها، ولا يعضد شجرها ٣١٧ / ٣
- لتأخذوا عني مناسككم ٢٣٥ / ٣
- لتنظر إلى عدد الليالي والأيام... ١٧٠ / ١
- لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ٥٩ / ١
- لعلك أذاك هوامك ٢٨١ / ٣
- لعلك أردت الحج... ٢٩٩ / ٦
- لعلك قبّلت أو غمزت أو نظرت،... ٩٨ / ٩
- لعلكم تقرأون خلف إمامكم ٣٣٤ / ١
- لعن الله السارق يسرق البيضة... ٢٤١ و ٢١٧ / ٩
- لعن الله المحلل... ٢٦٧ و ٢١٤ / ٧ ، ٣٣٨ / ٦
- لعن الله اليهود،... ٣٨٥ و ٣٨٢ و ٣٧٨ / ٢ ، ٢٨٠ / ١
- لعن الله من فعل هذا،... ١٧٢ / ٨
- لعن الله من رسمه ١٧٢ / ٨
- لقد عرضت عليّ الجنة والنار آنفاً... ٣٦٠ / ١

- ٢٠٤ / ٦ لكل امرئ ما نوى
- ٢١١ / ٦ للعبد المملوك الصالح أجران ...
- ٢١٢ / ٦ للمملوك الذي يحسن عبادة ربه، ...
- ١٥٧ و ١٥٢ / ٨ للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ...
- ١٧٨ / ٧ لله تسعة وتسعون اسماً، ...
- ١٣٧ / ١ لم خلعتن؟
- ٤٢٦ / ٩ لم يقبل لهما صلاة أربعين يوماً
- ١٧٦ / ٨ لن تؤمنوا حتى ترحموا ...
- ١٢١ / ٣ له أجران، ...
- ٨٢ / ٨ لها السكنى والنفقة
- ١٥٠ / ١ لها ما حملت في بطونها، ...
- ٢٩٢ / ٨ لو اطلع في بيتك أحد ولم تأذن له ...
- ٢٩٤ / ٨ لو أعلم أنك تنتظرني
- ٣٠٣ / ٩ لو أعلم أنك تنتظرني لطعنت به في عينيك
- ٢٥٤ / ٢ لو اغتسلتم
- ٣٠٣ و ٢٩٣ / ٩ ، ٢٩٤ / ٨ لو أن امرأة اطلع عليك ...
- ٢٣٥ / ٢ لو أنكم تطهرتم ليومكم هذا
- ٤٩٥ و ٤٩٤ / ٤ لو بعت من أخيك ثمراً، ...

- لو جاء مال البحرين أعطيتك... ٣٢٥/٥
- لو حضرته لم يدفن في مقابر المسلمين ٢٨٨/٥
- لو دخلوها ما خرجوا منها أبداً ٣٢٧/٩
- لو راجعته،... ٣٧٤ و ٣٧٢/٦
- لو رجمت أحداً بغير بينة رجمت هذه ١١٦/٩
- لو سترته بثوبك لكان خيراً لك... ١٠١/٩
- لو قتلت مؤمناً بكافر لقتلته به... ٢٦٦/٨
- لو كانت فاطمة بنت محمد لأقمت عليها الحد ٢٣٤/٩
- لو كان جريج عالماً لعلم أن إجابته أمه أولى ٢١/٢
- لو كنت أمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة... ٤٧٥ و ٤٥٨/٦
- لو كنت راجماً أحداً بغير بينة لرجمت فلانة... ١٩٣/٩
- لو كنت راجماً امرأة عن غير بينة... ١٩٢/٩
- لو كنت متخذاً من هذه الأمة قليلاً لاتخذته ١٧/٦
- لو امتد الشهر لزدت ١٩١/٩
- لو غفر لكم ما تأتون إلى هذه البهائم ١٦٢/٨
- لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك ١٣٩/٣ ، ٥٧/١
- لولا أن قومك حديثو عهد بكفر... ٢٦٧/١
- لو يعطى الناس بدعائهم لادعى قوم دماء قوم... ٤٦١/٨

- ٣٩١/٤ لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء قوم...  
 ٣٦٨/١ لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه...  
 ٤٦٧/٤ ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء...  
 ٧١/٢ ليلغ شاهدكم غائبكم، لا تصلوا الفجر إلا سجدتين  
 ١٦٥/٨ ليس المؤمن بطعان ولا لعان  
 ٤٢٣/٩ ليس بشيء...  
 ١٥٦/٥ ليس على المستعير غير المغل ضمان...  
 ٤٠١/٢ ليس على أهلك كرب بعد هذا اليوم  
 ٤٩ و ٤١ و ٣٧/٣ ليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة  
 و ٥٧ و ٦١ و ٨١  
 ٣٤٧/٩ ليس كما تظنون...  
 ٢٤٨/٨ ليس لقاتل شيء...  
 ٧٨/٨ ليس لك سكنى ولا نفقة...  
 ٧٠/٨ ليس لك نفقة...  
 ١٥٤/٦ ليس لله شريك...  
 ١٦٦/٨ ليس منا من خبب امرأة على زوجها  
 ٤٢٨/٩ ليسوا بشيء...  
 ١٥٨/٩ ليقم إليه رجل فيأخذ بيده...

(م)

- ١٣٩/٦ ما أحرز الوالد أو الولد...
- ٢٦٣/٢ ما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتوا
- ٩٩/٧ ما أردت إلا واحدة،...
- ٢٦٤/٥ ما أطعم الله لنبي طعمة...
- ١٩/١ الماء ليس عليه جنابة
- ٣٠٠/٩ ما تأمرني، أتأمرني أن أمره أنه يدع يده في فيك
- ٣٠٩/٦ ما تحرم الولادة...
- ٢٩٩/٦ ما تقولون في هذا...
- ٤٥٦/٩ ما حملك على هذا
- ١٦٣/٥ ما رأينا من شيء،...
- ٩٢/٥ ما زال جبريل يوصيني،...
- ٢٨٧/٢ ما العمل في أيام أفضل منها في هذا العشر،...
- ٢٨٤/٢ ما العمل في أيام العشر أفضل من العمل في هذه
- ٣٥٨/٢ ما فعل ذلك الإنسان؟
- ٢٨٤/١ ما قبض نبيّ إلا دفن حيث يقبض
- ٤٢٩/٩ ما كنتم تقولون إذا رمي مثل هذا في الجاهلية

١٠١

فهرس الأحاديث القولية

- ما لك؟ ... ١٨٧/٣
- ما لك لم تصل مع الناس؟ ٨١/٢
- ما لي لا أرى فلاناً؟ ... ٣٩٨/٢
- ما لي اليوم بالنساء من حاجة ... ٢٤٧/٦
- ما من عبد استرعاه الله رعية فلم يحطها بنصيحة ٣٣٢/٩
- ما منعك يا فلان أن تصلي مع القوم؟ ١١٣/١
- ما من مسلم غرس غرساً ... ١٧٦/٨
- ما من مسلم ولا مسلمة يصاب بمصيبة فيذكرها ٤٠٧/٢
- ما من مولود إلا يولد على الفطرة ٣٧٢/٢
- ما من الناس من مسلم يتوفى له ثلاثة لم يبلغوا ... ٤٠٥/٢
- المؤمنون على شروطهم ٣٦٢/٥
- ما نقصت صدقة من مال ... ١٠٦/٣
- ما وراءه من عذاب الله أشد ٤٥٦/٩
- ما هذا؟ ٣٤٨/٦، ٦٠/٣
- ما هذه النمرقة؟ ٢٥٩/١
- المتبايعان كل واحد منهما بالخيار ... ٢٨٢/٤
- المتشعب بما لم يعط كلابس ثوبي زور. ٤٨٧/٦
- المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر ٤٣٩/٧

الجديد

٤٣٩/٧



- مثل الذي يعتق ويتصدق عند موته ... ٣٨٩/٥
- مثل القائم على حدود الله، ... ١٢٢/٥
- مثل المسلمين واليهود والنصارى، ... ١٤٠/٥ ، ٢١٨/١
- المحروم من حرم وصيته ٣٩١/٢
- المرأة وحدها صف ١٥٥/٢
- مُرُهُ فليراجعها ٢٤٥/٧
- المسلم أخو المسلم ... ٢٨٠/٤
- المسلمون تكافأ دماؤهم ٢٤٢ و ٢٣٣/٨
- و ٢٤٤ و ٢٥٠ و ٢٦٣ ٢٦٣/٤
- المسلمون شركاء في ثلاث ١٢٩/٤
- المسلمون على شروطهم ٢٨٦ و ٢٨٣/٤
- المسلمون عند شروطهم ١٤١ و ٣٧/٥
- المسلمون عند شروطهم إلا شرطاً ... ٣٣٢/٦
- المسلمون عند شروطهم ما وافق الحق ... ٣٣٢/٦
- مطل الغني ظلم، ... ٦٧/٥
- مظهرة للفم ١٩٣/٣
- معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي ٣٤٤/٩
- مع الذين أنعم الله عليهم، ... ٤٠٢/٢



- ٤٦٧/٣ مع الغلام عقيقة، ...
- ٤٠٣/٢ مع الرفيق الأعلى
- ١١٥/٢ مكانكم
- ٤٠٢/٦ ملكتكها ...
- ١٤٩/٩ من أذى مسلماً فقد آذاني، ...
- ٤١٣ و ٢٦٠/٤ من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه
- ٤٢١/٤ من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه
- ٤٢٥/٩ من أتى عرافاً ...
- ٤٢٦/٩ من أتى عرافاً أو ساحراً أو كاهناً ...
- ٣٥٨/٩ من أتى عرافاً فصدقه فقد كفر
- ٤٢٥/٩ من أتى كاهناً أو عرافاً فصدقه بما يقول فقد كفر
- ٤٢٧ و ٤٢٦/٩ من أجل سجعه الذي سجع
- ٢٦٣/٤ من احتكر حُكرة يريد أن يغالي بها على المسلمين
- ٢٦٢/٤ من احتكر طعاماً أربعين ليلة فقد برئ من الله ...
- ٢٦٢/٤ من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام
- ٣٧٠/٩ من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية
- ٦٠/٩ من أحسن منهم ومن لم يحصن
- ١٧٩/٥ من أحيا أرضاً ميتة فهي له ...

- ٢٥٩/٩ من أخذ بفيه ولم يتخذ خُبنة فليس عليه شيء
- ١٢١/١ من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس
- ٢٦٦ و ٢٦٣/٢، ٢٢٠/١ من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة
- ٢١٥/١ من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدركها...
- ٦٨/٢، ٢٢٧/١... من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس
- ٢٢١/١ من أدرك ركعة من صلاة العصر قبل مغيب الشمس...
- ٢٢٧/١ من أدرك سجدة من العصر قبل أن تغرب الشمس
- ١٠٤/٥ من أدرك ماله بعينه عند رجل...
- ٢٢٠/١ من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس...
- ٢٩١/٩ من أريد ماله بغير حق...
- ٤٦١/٩ من استطاع أن ينفع أخاه فليفع
- ١٤/٥ من أسلف شيئاً فلا يشترط على صاحبه...
- ١٤/٥ من أسلف في شيء فلا يأخذ إلا ما أسلف فيه...
- ٣٤/٥ من أسلف في شيء فلا يشترط على صاحبه...
- ٣٤ و ١٣/٥ من أسلم في شيء فلا يصرفه لغيره...
- ١٥٨ و ١٥٥/٤ من أسلم في شيء فليسلم في كيل معلوم...
- ٤٢٧/٤ من اشترى طعاماً بكيل أو وزن فلا يبيعه حتى يقبضه...
- ٤٠٤/٤ من اشترى طعاماً فلا يبيعه حتى يكتاله...

- ٣٤٨/٤ من اشترى غنماً مصرأة...  
 ٣٤٦/٤ من اشترى مصرأة ولم يعلم أنها مصرأة...  
 ١٩٩/٦ من أشراط الساعة أن تلد الأمة ربها...  
 ٢٥٤/٩ من أصاب بفيه من ذي حاجة...  
 ٢٦١/٩ من أصاب من الثمر المعلق بفيه...  
 ٢٥٨/٩ من أصاب منه بفيه من ذي حاجة...  
 ٤٧٢/٩ من اصطبح كل يوم تمرات عجوة...  
 ٣٢٢/٩ من أطاعني فقد أطاع الله  
 ٣٠٤ و ٣٠٣/٩، ٢٩٤/٨ من اطع في بيت قوم بغير إذنهم...  
 ١٥٦ و ١٥٥ و ١٥٠/٦ من أعتق شركاً له في عبد...  
 ١٥٠/٦ من أعتق شقصاً له في عبد...  
 ١٥٧/٦ من أعتق شقيصاً من عبد...  
 ١٥٥/٦ من أعتق عبداً بين اثنين...  
 ١٥٧/٦ من أعتق نصيباً في مملوك...  
 ٢١٢/٦ من أعتق نصيباً له من العبد...  
 ١٥٦/٦ من أعتق نصيباً له في مملوك...  
 ٢٤٠/٥ من أعمر أرضاً ليست لأحد فهو أحق  
 ٢١٦/٤ من اغبرت قدماه في سبيل الله...

- ٢٦٨/٢ من اغتسل يوم الجمعة وتطهر، ...
- ٢٥٩/٢ من اغتسل يوم الجمعة ثم راح
- ١٨٧/٣ من أفطر يوماً من رمضان ...
- ٤٣٧ و ٤٣٣/٤ من أقال نادماً بيعته أقاله الله عشرته ...
- ١٤٩/٩ من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا
- ٤٧٣/٩ من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح ...
- ٤٤٢/٨ من السائق؟
- ١٣٥/٢ من الساعي؟
- ٢٢٦/٣ من السبع إلى العشر
- ١٠٣/٢ من أمّ الناس فأصاب الوقت فله ولهم
- ٢٥٤/٥ منى مناخ من سبق ...
- ٤٠٠/٢ من أين جئت؟
- ٤٨٩/٤ من باع ثمرأ فأصابته جائحة ...
- ٢١٩/٦ ، ٤٨٧ و ٤٨٦/٤ من باع عبداً وله مال ...
- ٤٨٦/٤ من باع نخلا قد أبرت ...
- ٤٨٤/٤ من باع نخلا مؤبرأ، ...
- ٣٨٦ و ٣٨٠ و ٣٦٥/٩ من بدل دينه فاقتلوه
- ٦٢/٩ من بنى لله مسجداً ولو كمفحص قطاة ...

- ١٩١/٢ من تأهل ببلده فإنه يصلي صلاة مقيم . . .
- ٣٩/٩ من تخطى الحرمتين فخطوا وسطه بالسيف
- ١٣٧/٨ من ترك كلاً أو ضياعاً فإلَيَّ . . .
- ٧٧/٦ من ترك مالاً فلورثته، . . .
- ٢٥٢/٣ من ترك نسكاً فعليه دم
- ٤٧٣/٩ من تصبح بسبع تمرات عجوة
- ٤٧٢/٩ من تصبح سبع تمرات عجوة
- ٢٧٠/١ من توضأ فليستثر، . . .
- ١٩٣/٣، ٥٨/١ من توضأ وضوئي هذا . . .
- ٨٤/٩ من توكل لي ما بين رجله وما بين لحييه
- ٣٧٧/٢ من جلس على قبر يبول إليه أو يتغوط . . .
- ٣٨٥/٣ من حج فزار قبري . . .
- ٢٨٧/٨ من حرق حرقناه
- ٣١٠/٥ من حفر رومة فله الجنة
- ٣٦٩/٢ من حلف بملة غير الإسلام . . .
- ٥٩/١ من خير خصال الصائم السواك . . .
- ٤٣٣/٣ من ذبح قبل الصلاة . . .
- ٤٤١/٣ من ذبح قبل أن يصلي . . .

المرتفع المشبع

١٠٨

- ٢٥٩/٢ من راح في الساعة الأولى ...
- ٣٢٦/٩ من رأى من أميره شيئاً فكرهه فليصبر
- ١٨٠/٥ من زرع في أرض قوم بغير إذنهم
- ١٥١/٩ من زنى نزع الله نور الإيمان من قلبه، ...
- ٢٤٩ و ٢٤٥/٥ من سبق إلى ما لم يسبق عليه ...
- ٣٠٦/٦ من سره أن يكون أكرم الناس فليتنق ...
- ٩/٥ من سلف في تمر ...
- ١٧٩/٨ من سلك طريقاً يطلب فيه علماً ...
- ٢١١/٦ من سيدكم؟
- ٣٣٣/٩ من سمع سمع الله به يوم القيامة
- ٤٧٥/٣ من شاء عتر، ومن شاء لم يعتر ...
- ١٦٦ و ١٦٤/٩ من شرب الخمر فاجلدوه
- ٣٣٣/١ من صلى خلف إمام فقراءة الإمام له قراءة
- ٤٤١/٣ من صلى صلاتنا، ...
- ١٠٢/٤ من صور صورة فإن الله معذبه ...
- ٤٥٨/٣ من ضحى منكم فلا يصبحن بعد ثلثه ...
- ٣٣٠/٩ من طلب القضاء واستعان عليه بالشفعاء ...
- ٤٣٨/٤ من طلب حقاً فليطلبه في عفاف ...

الجديد

- ٣٢٩/٩ من طلب قضاء المسلمين حتى يناله
- ٣٠٤ و ٢٨٨/٥ من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد
- ٣٢٧/٤ من غشنا فليس منا
- ٢٨/٤ من غلّ فأحرقوا متاعه
- ١٨٩/٨ من فرق والده وولدها فرق الله بينه وبين أحبته
- ٢٤٩ و ٢٤٣/٨ من قتل عبده قتلناه به
- ١٨/٤ من قتل قتيلاً له عليه بيّنة فله سلبه
- ٢٦٠/٨ من قتل قتيلاً من أهل الذمة، ...
- ٢٦٠/٨ من قتل نفساً معاهداً لم يرح رائحة الجنة
- ١٢٩/٩ من قذف عبده بشيء ...
- ١٣٠/٩ من قذف ملوكة كان لله في ظهره حد ...
- ١٢٩/٩ من قذف مملوكة وهو بريء مما قال ...
- ٤٩/٤ من كان بينه وبين قوم عهد ...
- ٢٠٩/٦ من كانت له جارية فعلمها ...
- ١٥٢/٨ من كانت له جارية فلم يزوجهها ...
- ٤٤١ و ٤٣٥/٣ من كان ذبح قبل الصلاة ...
- ٣٣٢ و ٣٣٠/٥ من كان له عليه حق فليعطه ...
- ٣٠٨/٣ من كان منكم أهدي ...

- ٣٤/٤ من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذ...
- ٤٠/٢ من كان يصلي بعد الجمعة فليصل أربعاً
- ٤٢١ و ٤١٢/٣ من كسر أو عرج فقد حلّ...
- ٤٢٨/٦ من كشف خمار امرأة ونظر إليها...
- ١٧٦/٨ من لا يرحم لا يُرحم
- ١٥٥ و ١٥١/٣ من لم يبيت الصيام من الليل...
- ١٣٦/٣ من لم يدع قول الزور والعمل به...
- ١٩٧/٣ من مات وعليه صيام شهر فليطعم عنه
- ٢٠٢ و ٢٠٠ و ١٩٧/٣ من مات وعليه صيام صام عنه وليه
- ١٧٠/٨ من مثل بذى روح ثم لم يتب...
- ١٩٤/٢ من مرض أو سافر كتب له ما كان يعمل صحيحاً مقيماً
- ١٨٣/٣ من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه
- ٢٣٧/١ من هذه؟
- ٢٠٦/٦ من هم بحسنة،...
- ٢٠٩/٣ من وسع على عياله
- ٨٦ و ٦٩/٩ من وجدتموه يعمل عمل لوط...
- ٨٧ و ٧٢ و ٧١/٩ من وقع على بهيمة فاقتلوه
- ٣١٢/٥ من يشتري بئر رومة،...



- ١٦٩/٦ من يشتريه؟ ...
- ٨٧/٤ من يشتريه مني؟ ...
- ١٦٥/٨ مه يا عائشة، إن الله لا يحب الفحش
- ٢٤١/٦ مَهَيِّمٌ يا عبد الرحمن
- ٣٩٠/٢ موت الفجأة أخذة أسف
- ٣٩٢/٢ موت الفجأة راحة للمؤمن ...
- ٣٥٤/٢ الميت يبعث يوم القيامة في ثيابه التي قبض فيها
- ١٣٨/٦ ميراث الولاء للأكبر، ...

(ن)

- ٢١/٢ نادت امرأة ابنها وهو في صومعته
- ٤٣٥/٨ النار جبار
- ٢٦١/٥ الناس شركاء في ثلاث ...
- ٣٠٤/٦ الناس كلهم ولد آدم ...
- ٢٢٤/٦ ناس من أمتي يركبون البحر ...
- ٤٦٠/٩ النشرة من عمل الشيطان
- ٣٠٦/٢ نصرت بالصبا، وأهلكت عاد بالدبور
- ٢٤٢/٣ و٢٤٠ نعم، ...

٢٤٣، ٣٦٧/٩

- نعم، إذا رأت الماء ٩٢/١  
 نعم، إنما النساء شقائق الرجال ٩٤/١  
 نعم، إنه نكاح لا سفاح... ٤٥٦/٦  
 نعم، تصدق عنها ٣٩١ و ٣٨٩/٢  
 نعم، سقي الماء ٣٩٢/٢  
 نعم، لك أجر ما أنفقت ١٣٣/٨  
 نعم ما لأحدهم، يحسن عبادة ربه،... ٢١١/٦  
 نعم، ولك أجر... ٢١٩/٣ و ٢٢٠ و ٢٢٦ و ٢٢٨  
 نقركم على ذلك ما شئنا ١٢٧/٥  
 نهاني عنه جبريل ٢٥٢/١

(هـ)

- هاجر إبراهيم بسارة، فأعطوها أجر ٣٧٥/٥  
 هاجر إبراهيم ﷺ بسارة... ٢٢٣/٤  
 ههنا فصل ٢١٥/٣  
 هذا أبوك وهذه أمك... ١٩٨/٨  
 هذا أزكى وأطيب وأطهر ٤٨٥/٦  
 هذا ما اشترى محمد رسول الله... ٣٦٣ و ٢٧٨/٤

- ٥١ / ٤ هذا يوم الحج الأكبر
- ٣٠٤ و ٢٩٩ / ١ هذه القبلة
- ٣٨٧ / ٨ هذه وهذه سواء
- ٩٨ / ٤ ، ٤٣ / ١ هلا استمعتم بإهابها
- ٤٠ / ١ هلا انتفعتم بجلدها
- ١٠٤ و ٩٧ / ٩ هلا تركتموه لعله يتوب
- ١٠٤ / ٩ هل أحصنت؟
- ٢٣٤ / ٩ هلا كان ذلك قبل أن تأتيني به
- ١٠ / ٩ هل تجد رقبة؟
- ٧٩ / ٢ هل تسمع النداء بالصلاة؟
- ٤٠١ / ٦ هل عندك من شيء؟
- ١٣١ / ٩ هل لك من إبل؟
- ٤٠٦ / ٦ هل معك شيء تصدقها؟
- ٢٨٧ / ٩ هم من عكل
- ٢٣٣ / ٩ هن فواحش وفيهن عقوبة
- ٦٥ / ٦ هو أخوك
- ١٢٩ / ٦ هو أولى الناس بمحياه ومماته . . .
- ٨ / ١ هو الطهور ماؤه الحل ميتته

- هو في النار... ٢٩/٤  
هو لك يا عبد الله.. ٣٢٨/٥  
هو لك يا عبد بن زمعة،... ٣٦٣ و ٣٥٣/٧ ، ١١٠ و ٦١/٦  
هو لها صدقة... ١٢٠/٣

## (و)

- وأمروا النساء في بناتهن... ٢٧٢/٦  
واحتجبي منه يا سودة ٣٥٨ و ٣٥٧/٧  
وإذا استيقظ أحدكم من نوم فليغسل يده ١٣٠/١  
وإذا قال: سمع الله لمن حمده،... ٣٣٩/١  
وإذا قرأ فأنصتوا ٣٣٤/١  
واضربوا عليه بالدف ٤٥٧/٦  
واضربوهم عليها لعشر،... ٣٤٨/٧  
وأضفرن شعرها ثلاثة قرون: قصة وقرنين ٣٢٣/٢  
واغد يا أنيس إلى امرأة هذا ١٠٢/٩  
والبكر تستأذن، وإذنها صماتها ٢٦٣/٦  
والبكر تستأمر ٢٧٣ و ٢٥٩/٦  
والبكر يستأذنها أبوها... ٢٥٩/٦

- والثيب بالثيب جلد مئة ٢٢٠/٩
- والثيب تعرب عن نفسها... ٢٥٧/٦
- والذي نفسي بيده لأذودن رجالاً... ١٤١/٤
- والذي نفسي بيده لأقضين بينكما ٩٩/٣٢
- والذي نفسي بيده، لقد هممت أن أمر بحطب فيحطب ٧٨/٢
- والذي نفسي بيده، ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم ٩٨/٤
- والضفير الحبل ٦١/٩
- والفضة بالذهب كيف شئتُم يداً بيد ٤٧٦/٤
- والناس كأسنان المشط... ٣٠٥/٦
- واليتيمة تستأمر... ٢٧٣/٦
- وأما خالد فقد احتبس أذراعه... ٩٤/٣
- وتحليلها التسليم ٣٥٣/١ و٣٥١/١
- وطلقها،... ٢٧/٧
- وعرضت عليّ النار،... ٢٤/٢
- وعفروه الثامنة بالتراب ١٤٩/١
- وعليك، أتدرون ما يقول... ٣٩٨/٩
- وفي العين نصف الدية ٣٨٢/٨
- وفي كل إصبع مما هنالك عشر من الإبل،... ٣٨٥/٨ و٣٨٨/٨

- الوقت ما بين هذين ٢٢٤ / ٢
- وكيف وقد زعمت ذلك؟ ٤٢ / ٨
- الولاء لحمة كلحمة النسب... ١٢٤ / ٦
- الولاء لمن أعطى الورق ١٣٨ و ١٣٦ و ١٣٥ / ٦
- الولاء لمن أعتق ١٣٨ و ١٣٦ و ١٢٩ و ١٢٨ / ٦
- ولا الحلبي ٤٤٣ / ٧
- ولا بين الصفا والمروة ٣٣٠ / ٣
- ولا تأكل منه أنت ٤٤٩ / ٣
- ولا يختلى خلاها... ٣٢٠ / ٣
- ولا تحل ساقطها إلا لمنشد... ٢٧٥ / ٥
- ولا تلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب عصب ٤٤٦ و ٤٤٢ / ٧
- ولا تهجروا إلا في البيت... ٤٧١ / ٦
- ولا تهجروا إلا في المضجع... ٤٧١ / ٦
- ولا يحتش حشيشها ٣٢٠ / ٣
- ولا يعيرها، ولا يفندھا ٦٦ / ٩
- ولا يقل أحدكم مولاي ٢١٦ / ٦
- ولتنكح، فإنما لها قدر لها... ٣٣٤ / ٦
- الولد لصاحب الفراش ٣٦٣ / ٧

الولد للفراش، ... ٦٨/٦ و ٧١ و ١٠٨ و ١١١ و ١١٢ و ٣١٩،

٣٦٢ و ٣٤٨ و ٣٤٧ و ٣٤٠ / ٧

ولزوجك عليك حقاً ... ٤٦٨/٦

ولكن اليمين على المدعى عليه، ... ٣٥٤/٧

ولم، ... ١١٦/٨

ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف ١٠٤ و ٦٢ و ٥٩ / ٨

وله أي ذلك أحب ... ٧٧/٥

ولو بحبل من شعر ٦٢/٩

وماذا بقي في فيه؟ ... ١٩٥/٣

وما فاتكم فأتوا ١٤٤ و ٩٩ / ٢

وما لم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة ٢٥٩/٩

ومس الختان الختان ٩٣/١

ومن أنظر معسراً أظله الله في ظله ... ٤٣٨/٤

ومن تخطى رقاب الناس كانت له ظهراً ٢٧٠ / ٢

ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن ١٢٤/٤

ومن سرق منه شيئاً بعد أن يؤويه الجرين ٢٥٥/٩

ومن بلغت صدقته بنت مخاض ... ٩٤/٣

ومن كان منزله دون الميقات ... ٢٤٧/٣

المرتفع المشيع

- وهذان جماعة  
٨٧/٢  
وهل ترك عقيل من رباع أو دور؟  
١٢٢/٤  
ويؤمنوا بي وبما جئت به  
٣٩٢/٩  
ويحك، ارجعي فاستغفري  
١٠٢/٩  
ويلك، من يعدل إذا لم أعدل  
٣٤٢/٩  
الويل لبني إسرائيل إنه لما حرمت عليهم الشحوم  
١٠٤/٤  
(ي)

- يا أبا بكر، ما منعك أن تثبت إذ أمرتك؟ ...  
٣١١/١  
يا أبا ذر، هل تدري فيم تنطتحان؟  
١٧٤/٨  
يا أبا موسى، ...  
٣٧٦/٩  
يا أبا هريرة، هذا غلامك قد أتك.  
٢٠٧/٦  
يا ابن أخي، إذا اشتريت بيعاً ...  
٤١١/٤  
يا أسامة، لا أراك تتكلم في حد من حدود الله، ...  
٢١٥/٩  
يا أفلح، تَرَّب وجهك  
٢٥/٢  
يا أهل مكة أتموا ...  
٣٣٩/٣، ١٨٩/٢  
يا أيها الناس، إني كنت أذنت لكم في الاستمتاع ...  
٣٤٨/٦  
يا بني النجار، ثامنوني ...  
٢٩٨/٥



- ٢٨٠ / ١ يا بني النجار، ثامنوني بحائطكم هذا، ...
- ١١٢ / ٥ يا بلال، اقضه وزده ...
- ٤٦٧ / ٤ يأتي على الناس زمان ...
- ٤٥٩ / ٦ يا عائشة، اسقيننا، ...
- ٤٥٩ / ٩ يا عائشة، أعلمت أن الله قد أفتاني فيما استفتيته؟
- ٣٩٨ / ٩ يا عائشة، إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله
- ٤٠ / ٢ يا عائشة، إن عيني تنامان ولا ينام قلبي
- ٤٥٥ / ٦ يا عائشة، ما كان معكم لهو ...
- ١٥٣ / ٣ و ١٥١ / ٣ يا عائشة، هل عندكم شيء؟
- ٤٥٩ / ٦ يا عائشة، هلُمِّي ...
- ١٦٥ / ٨ يا عائشة، لا تكوني فاحشة
- ٣٢٩ / ٩ يا عبد الرحمن، لا تسأل الإمارة ...
- ١٤١ / ٤ يا غلام، أتأذن لي أن أعطي الأشياء؟ ...
- ٤٧١ / ٣ يا فاطمة، احلقي رأسه ...
- ٤٠٤ / ٦ يا فلان، هل تزوجت؟
- ٧٦ / ٥ يا كعب، قم فاقضه
- ١٠٣ / ٢ يوم القوم أقرؤهم
- ١٠٩ / ٢ و ١١٠ / ٢ يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله

- يا معشر الأنصار، أمسكوا عليكم أموالكم... ٣٦٦/٥
- يؤمهم أقرؤهم لكتاب الله ١١٣/٢ و ١١١/٢
- يبوء بإثمه وإثمك ٣٠٩/٩
- يختله بذلك ٣٠٦/٩
- يخرج في هذه الأمة قوم،... ٣٣٦/٩
- يخرج منه قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم ٣٤٣/٩
- يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ٣٠٩/٦ و ٣١٠،
- ٩/٨
- يحرم من النسب... ٣٠٩/٦
- يرث ويورث على قدر ما عتق منه ١١٧/٦
- يرحم الله أم إسماعيل،... ١٤١/٤
- يستأذنها أبوها... ٢٧٢/٦
- يصلون لكم، فإن أصابوا فلكم ١٠٣/٢
- يصلون لكم، فإن أصابوا فلهم ولكم،... ١١٠/٢
- يعض أحدكم أخاه كما يعض الفحل ٢٩٧/٩
- يغتسل،... ٩٤/١
- يغسل بول الجارية،... ١٣٥/١
- يقسم خمسون منكم على رجل منهم ٤٦٨/٨

- ٤٠٦/٢ يقول الله ﷻ: ما لعبدي المؤمن عندي جزاء...  
 ١٠٣/٢ يكون أقوام يصلون الصلاة، فإن أتموا فلکم ولهم.  
 ٣٣٦/٩ يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية  
 ٣١٥/٩ يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية  
 ٢١٧ و ٢٠٧/٧ اليمين على نية المستحلف  
 ٢١٧ و ٢٠٥/٧ يمينك على ما يصدقك به،...  
 ٢٦٤/٣ يهل أهل المدينة من ذي الحليفة...  
 ١٥٢/٣ اليوم هذا يوم عاشوراء





## فهرس الأحاديث الفعلية

الجزء / الصفحة

طرف الحديث

(أ)

- ٤٧٢ / ٦ ألى رسول الله ﷺ من نسائه شهراً ...
- ١٣٤ / ٧ ألى النبي ﷺ من نسائه وحرم ...
- ٢٦٤ و ١٨٢ / ٤ ابتاع مني رسول الله ﷺ بغيراً وشرط
- ١٦٧ / ٩ أتى رسول الله ﷺ بابن نعيمان فجلده ثلاثاً ...
- ١٦٧ / ٩ أتى رسول الله ﷺ برجل منا قد شرب ...
- ١٦٧ / ٩ أتى النبي ﷺ بشارب فجلده ولم يضرب عنقه
- ٣٤٣ / ٩ أتى النبي ﷺ بمويل ، فقعد يقسمه ...
- ٣٥٠ / ٢ أتى النبي ﷺ عبد الله بن أبي بعد ما دفنه فأخرجه ...
- ٦٤ / ٨ أتى إلي النبي ﷺ حلة سراء ..
- ٣٣٣ / ٥ أتيت النبي أنه ﷺ في المسجد فقضاني ...
- ٦٤ / ١ أتيت النبي ﷺ وهو يستاك بسواك رطب
- ٢٦٢ / ٣ أتى عبد الله بن عمر في منزله ، وله فسطاط وسرادق ...
- ١٥١ / ٥ أجرى النبي ﷺ ما ضمير من الخيل ...
- ٢٩٦ / ٥ أحب أموالي إلي يبرحاء ، وإنها صدقة لله ، ...

المرتجع المشيع

١٢٤

- ٤٥١/٩ احتجم النبي ﷺ على رأسه بقرن حين طب
- ٢٨٢/٣ احتجم رسول الله ﷺ وهو محرم
- ٢٨٢/٣ احتجم النبي ﷺ وهو محرم بلحي
- ٢٤٨/٥ اختصم إلى النبي ﷺ رجلان في حريم نخلة ...
- ١٦٨/٥ أخذ النبي ﷺ شفرة وخرج إلى السوق ...
- ٤٤١/٨ أخطأ المسلمون بأبي حذيفة يوم أحد ...
- ٣٤٧/٣ أرسل رسول الله ﷺ لأم سلمة يوم النحر
- ٣٥٠/٥ استأذن النبي ﷺ نساءه أن يمرض في ...
- ٣١٦/٢ استسقى رسول الله ﷺ وعليه خميصة له سوداء ...
- ١٤/٤ أسهم رسول الله ﷺ لفرس أربعة أسهم ...
- ٣٢/٥ اشترى رسول الله ﷺ طعاماً من يهودي ...
- ٣٣/٤ أصابتنا مجاعة ليالي خبير، ...
- ١٣٦/٧ أصاب رسول الله ﷺ أم إبراهيم ...
- ٢٧/٤ أصبت جراب شحم يوم خبير ...
- ١٤٤/٤ أصبت شارفاً مع رسول الله ﷺ في مغنم ...
- ٣٧/٤ أصبنا طعاماً يوم خبير، ...
- ١٤١/٥ أعطى النبي ﷺ خبير بالشطر، ...
- ١٨٦/٢ أقام النبي ﷺ تسعة عشر يقصر ...

الجديد

١٨٦/٢



- ١٠٥/١ أقبل النبي ﷺ من نحو بئر جمل...
- ٢٢٧/٣ أقبلت وقد ناهزت الحلم...
- ٢٩٩/١ أقبلت والنبي ﷺ قد خرج، ...
- ٣٦٧ و ٣٥١/٨ اقتتلت امرأتان من هذيل
- ٣٨٠/٦ أقره رسول الله ﷺ على نكاحه...
- ٣٢٩/١ أقيمت الصلاة فقمنا فعدلنا الصفوف...
- ٣٢٩/١ أقيمت الصلاة، فسوى الناس صفوفهم، فخرج النبي ﷺ
- ٤٢٣/٣ أليس حسبكم سنة رسول الله ؟
- ٤٢١/٤ أما الذي نهى عنه النبي ﷺ فهو الطعام...
- ٣٤٨/٦ أمرنا بالمتعة عام الفتح...
- ٢٢٨/٧ أمر النبي ﷺ باستئذان الثيب، ...
- ١٧٨/٩ أمر النبي ﷺ بقتل المفروق بين المسلمين
- ٣٧٢/١ أمر النبي ﷺ بقتل الأسودين في الصلاة
- ١٣٧/٢ أمر رسول الله ﷺ أبا بكر أن يصلي بالناس في مرضه...
- ٢٦٩ و ٢٦٨/١ أمر رسول الله ﷺ بصب ذنوب من ماء...
- ٢٧٠/١ أمر رسول الله ﷺ بغسل دم الحيض من الثوب
- ٢٣١/١ أمر رسول الله ﷺ أن لا يحج بعد العام مشرك...
- ٣٨٣/٣ أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت...

- ٤٥٤ / ٣ أمرني النبي ﷺ أن أقوم على البدن . . .
- ٤٨٩ / ٤ أمر رسول الله ﷺ بوضع الحوائج
- ٣٧٧ / ٦ أمر رسول الله ﷺ أن يختار منهن أربعاً . .
- ٣٢٥ / ٧ أمره رسول الله ﷺ أن يكفر تكفيراً واحداً . . .
- ١٥٣ / ٨ أن أبا طيبة حجم النبي فأعطاه أجره
- ١٩٢ / ٢ أن أبا هريرة سافر مع النبي ﷺ . . .
- ٣١٠ / ٨ أن ابنة النضر لطمت جارية فكسرت ثنيتهما . . .
- ١٢ / ١ أن أعرابياً قام إلى ناحية من المسجد فبال . . .
- ٤٦ / ٨ أن أفلح أخا أبي القعيس جاء يستأذن عليها، . . .
- ٣٦٢ و ٣٥٧ / ٨ أن امرأتين من هذيل رمت إحداها الأخرى
- ١١٥ / ٩ أن امرأة من جهينة أتت النبي ﷺ وهي حبلى من الزنى
- ٢٤٠ / ٩ أن امرأة مخزومية كانت تستعير المتاع وتجحده، . . .
- ٣٧٨ / ٩ أن امرأة ارتدت فأمر النبي ﷺ بقتلها
- ٤٢٣ / ٩ أن امرأتين رمت إحداهما الأخرى بحجر
- ٣٤٧ / ٣ إنا كنا نصنعه على عهد رسول الله ﷺ . . .
- ٣٢٨ / ٣ أن أول شيء بدأ به حيث قدم أنه توضع ثم طاف بالبيت
- ٢٠٤ / ١ أن بلالاً أذن قبل طلوع الفجر فأمره النبي ﷺ أن يرجع
- ٣٢٨ / ١ أن بلالاً كان لا يقيم حتى يخرج النبي ﷺ



- ٢٧٦/٦ أن جارية بكرة أتت النبي ﷺ فذكرت...
- ٤٥٥/٩ أن الحارث بن قيس هور البئر...
- ٤٢٣/٣ إن حبس أحدكم عن الحج، طاف بالبيت...
- ٣٢٨/٨ أن الدية كانت على عهد رسول الله ﷺ مئة بعير
- ٣٠٢/٩ أن رجلاً اطلع في بعض حجر النبي ﷺ...
- ٢٩٤ و ٢٩٢/٨ أن رجلاً اطلع في بيت النبي ﷺ...
- ١٦٦/٦ أن رجلاً أعتق ستة مملوكين...
- ٤٣/٢ أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ وهو يخطب...
- ٣٩٢ و ٢٨٨/٥ أن رجلاً في زمن النبي ﷺ أعتق ستة أعبد...
- ١٨٠/٥ أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ...
- ٣٥/٩ أن رجلاً من أسلم أتى رسول الله ﷺ...
- ٣٦٧/٢ أن رسول الله ﷺ أبى أن يصلي على رجل قتل نفسه...
- ٨٦/٩ أن رسول الله ﷺ أتى بمخنث قد خضب يديه ورجليه...
- ١٧٥ و ١٦٨ و ١٧٢/٣ أن رسول الله ﷺ احتجم وهو صائم
- ٤١٠/٣ أن رسول الله ﷺ اعتمر في العام المقبل...
- ٢٥٦/٥ أن رسول الله ﷺ أقطعه أرضاً...
- ٨٩/١ أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة ثم صلى...
- ٣٣٢/٢ أن رسول الله ﷺ أمر بقتلى أحد...

- أن رسول الله ﷺ أمره أن يجهز جيشاً، فنفذت الإبل، ... ٢٤٤/٤
- أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين ... ٥٦/٤
- أن رسول الله ﷺ تزوج عائشة رضي الله عنها ... ٢٦٢/٦
- أن رسول الله ﷺ جعل للفرس سهمين ... ١٢/٤
- أن رسول الله ﷺ جعل للمهاجر مقام ثلاثة أيام ... ١٨٥/٢
- أن رسول الله ﷺ حل هو وأصحابه بالحديبية، ... ٤٢٩ و ٤١٠/٣
- أن رسول الله ﷺ خرج إلى الاستسقاء ... ٣١٧/٢
- أن رسول الله ﷺ خرج بالناس يستسقي ... ٣١٢/٢
- أن رسول الله ﷺ خرج لحاجة فاتبعه المغيرة بإداوة ... ٨١/١
- أن رسول الله ﷺ رجم امرأة من عامر ... ٢٩/٩
- أن رسول الله ﷺ رجم امرأة من جهينة ... ٢٩/٩
- أن رسول الله ﷺ رجم ماعزاً ... ٢٩/٩
- أن رسول الله ﷺ رجم يهوديين ... ٢٩/٩
- أن رسول الله ﷺ رد ابنته زينب على أبي العاص ... ٣٩٣/٦
- أن رسول الله ﷺ رد نكاح بكر وثيب ... ٢٧٧/٦
- أن رسول الله ﷺ رفع القود في الأمومة والمنقلة ... ٣٠٥/٨
- أن رسول الله ﷺ ركب على حمار إكاف عليه قطيفة ... ١٦٧/٨
- أن رسول الله ﷺ سابق بين الخيل .. ١٥٢/٥

- ١٤٣/٩ أن رسول الله ﷺ ضرب في الخمر أربعين . . .
- ٢٩٧/١ أن رسول الله ﷺ سقط عن فرسه فجحشت ساقه
- ٣١٥/١ أن رسول الله ﷺ صلى في شهر رمضان . .
- ٣١٤/٢ أن رسول الله ﷺ صلى فيها ركعتين . . .
- ١٤٣/٩ أن رسول الله ﷺ ضرب في الخمر بنعلين أربعين
- ٧٩/٢ إن رسول الله ﷺ علمنا سنن الهدى . .
- ٣٢٤/٨ أن رسول الله ﷺ قضى أن من قتل خطأ
- ١٩٤/٥ أن رسول الله ﷺ قضى بالشفعة في الدين
- ٣٨٥/٨ أن رسول الله ﷺ قضى في الأصابع بعشر عشر
- ١٤٦/٦ أن رسول الله ﷺ قضى في جنين امرأة . .
- ١٤٦/٦ أن رسول الله ﷺ قضى في جنين من بني لحيان
- ٣٦٧/٨ أن رسول الله ﷺ قضى في جنين امرأة من بني لحيان
- ٨٢/٩ أن رسول الله ﷺ قضى في رجل وطئ جارية
- ٢٤٧/٩ أن رسول الله ﷺ قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم
- ٤٨/٩ أن رسول الله ﷺ قضى في من زنى ولم يحصن ينفى
- ٢٤١/٩ أن رسول الله ﷺ قطع يد سارق في مجن . . .
- ٢١٦/٢ أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين هاتين الصلاتين في السفر
- ٤٠/٢ أن رسول الله ﷺ كان يصلي من الليل تسع ركعات

- أن رسول الله ﷺ كان يصلي وهو حامل أمامه بنت زينب ٣٧١/١
- أن رسول الله ﷺ كان ينقل معهم الحجارة للكعبة ... ٢٣٨/١
- أن رسول الله ﷺ كفن في ثلاثة أثواب ... ٣٤٢/٢ و ٣٤٤ و ٣٤٩
- أن رسول الله ﷺ لما نزل الحجر في غزوة تبوك ١٧/١
- أن رسول الله ﷺ لم يصل على ماعز ... ٣٦٨/٢
- أن رسول الله ﷺ لم يوقت في الخمر حداً ١٥٨/٩
- أن رسول الله ﷺ نحر قبل أن يحلق ... ٤٢٦/٣
- أن رسول الله ﷺ نهى أن يبيع الرجل طعاماً ٢٦٠/٤
- أن رسول الله ﷺ نهى أن يصلى في سبعة مواطن ... ٢٩٠ و ٢٨٧/١
- أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع ثمر التمر ١٧٦/٤
- أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع حبل الحبل ... ١٤٩/٤
- أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الماء ١٣٣/٤
- أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع وشرط ٢٦٥/٤
- أن رسول الله ﷺ نهى عن تلقي العلب ... ٣١٨/٤
- إن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الدم و ثمن الكلب ١٠٦/٤
- أن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الكلب ... ١٠٥ و ١٠٦/٤
- أن رسول الله ﷺ نهى عن شراء العبد الآبق ١٤٧/٤
- أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر ... ٦٦/٢

- ٦٥/٢ أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة نصف النهار ...
- ٣٤٧/٦ أن رسول الله ﷺ نهى عنها في حجة الوداع
- ٣٢٨/٨ أن رسول الله ﷺ وضع الدية على الناس في أموالهم
- ٢٣٨/١ أنزل الله على رسوله ﷺ وفخذه على فخذي
- ٤٨١/٦ أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة، ...
- ٤٢٨ و ٤١٨/٣ إن صددت عن البيت صنعت كما صنعنا ...
- ٣٢٩/١ إن الصلاة كانت تقام لرسول الله ﷺ، ...
- ٤٣/٤ انطلق عبد الله بن سهل ومحبيصة بن مسعود ...
- ١٥٤/٥ أن عائشة رضي الله عنها وجوار كن معها يلعبن بالبناات ...
- ٣٧١/٣ أن العباس -استأذن النبي- لبييت ...
- ١٩٩/٦ إن عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد
- ٤٤٤/٩ أن علياً وعمار لما بعثهما النبي ﷺ لاستخراج السحر ...
- ٣٢/٣ أن عمر بن الخطاب تصدق بفرس ...
- ٨٩/١ أن عمرو بن أمية رأى رسول الله ﷺ يحتز من كتف شاة ...
- ٤٢٩/٨ أن عمرو بن أمية قتل رجلين كانا في عهد النبي ﷺ ...
- ٣٢٣/٢ أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ أول من صنع لها ذلك ...
- ٣٧٤/٩ أنكر النبي ﷺ على أسامة قتل الذي قال: لا إله إلا الله ...
- ١٩ و ١٨/٢ إن كنا لتكلم في الصلاة على عهد النبي ﷺ ...

- أن لبيد بن الأعصم سحر النبي ﷺ فلم يقتله ٤١٤/٩  
 إنما العمرى التي أجاز رسول الله ﷺ ... ٣٦٢/٥ و ٣٧٠ و ٣٧٢  
 أن مالك بن الحويرث رأى رسول الله ﷺ يصلي ... ٣٤٢/١ و ٣٤٣  
 إنما جعل النبي ﷺ الشفعة في كل ما لم يقسم ... ٢٠٨/٥ ، ٢٣١/٧  
 أن مولى سلمى بنت حمزة مات وترك ابنته فورث النبي ﷺ ١٣٦/٦  
 أن مولى لحمزة توفي، وترك ابنته ... ١٣٦/٦  
 أن ناساً من الأنصار قالوا لرسول الله ﷺ حين أفاء الله ٢٠/٤  
 أن النبي ﷺ أتى برجل شرب الخمر ١٥٣/٩  
 أن النبي ﷺ أتى برجل قتل نفسه بمشاقص، فلم يصل عليه ٣٧٠/٢  
 أن النبي ﷺ أتى بعبد سرق فقطع يده اليمنى ... ٢٣٢/٩  
 أن النبي ﷺ أخر الصلاة في غزوة تبوك ... ٢٢٣/٢  
 أن النبي ﷺ أعطاه ديناراً يشتري به أضحية ... ٢٤٥/٤  
 أن النبي ﷺ أعطاه -يعني المظاهر- خمسة عشر صاعاً ٣١١/٧  
 أن النبي ﷺ أقاد في السن المكسورة ٤٠٣/٨  
 أن النبي ﷺ اشترى من يهودي طعاماً ... ٣٢/٥  
 أن النبي ﷺ أمر بالذي شرب الخمر في الرابعة ١٦٤/٩  
 أن النبي ﷺ أمر بقتل الأسودين ... ٣٧٠/١  
 أن النبي ﷺ أمر عبد الله بن عمرو أن يجهز جيشاً ٤٥٨/٤

- أن النبي ﷺ أمر فاطمة بنت أبي حبيش وكانت مستحاضة... ١٧٥ / ١
- أن النبي ﷺ أمر لمن ذبح قبل الصلاة ٤٣٤ / ٣
- أن النبي ﷺ أمر من سأله أن يحج عن أبيه، ... ٤٢ / ٩
- أن النبي ﷺ باع المدبر في الدين ٣١٧ / ٥
- أن النبي ﷺ بعث رجلاً ينادي في الناس... ١٥٢ / ٣
- أن النبي ﷺ بعث سرية فيها عبد الله بن عمر ٢١ / ٤
- أن النبي ﷺ تزوجها وهي بنت ست سنين ٢٦٧ / ٦
- أن النبي ﷺ جمع من غير خوف... ١٩٥ / ٢
- أن النبي ﷺ جعل في الجنين عزة على عاقلة الضارب ٣٦١ / ٨
- أن النبي ﷺ جعل في ولدها مئة شاة ٣٥٤ / ٨
- أن النبي ﷺ حسر عن فخذيه وهو جالس ٢٣٢ / ١
- أن النبي ﷺ خرج إلى المصلى فاستسقى ٣١٧ / ٢
- أن النبي ﷺ خير غلاماً بين أبيه وأمه ١٩٨ / ٨
- أن النبي ﷺ دخل في صلاة الفجر مكبر... ١١٧ / ٢
- أن النبي ﷺ دخل يوم فتح مكة... ٢٥٥ و ٢٤٨ / ٣
- أن النبي ﷺ رأى رجلاً يصلي خلف الصف وحده،... ١٤١ / ٢
- أن النبي ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد فتغيط ٢٢ / ٢
- أن النبي ﷺ رجم الغامدية ولم يجلدتها ١٩ / ٩

- أن النبي ﷺ رجم ماعزاً ولم يجلده ١٩/٩ و ٤١  
 أن النبي ﷺ رد ابنته زينب على أبي العاص ... ٣٩٥/٦  
 أن النبي ﷺ رد ماعزاً حتى أقر أربع مرات ... ٩٦/٩  
 أن النبي ﷺ رض رأس اليهودي لرضه رأس جارية ٢٨٧/٨  
 أن النبي ﷺ رمى الجمار ... ٣٦٧/٣  
 أن النبي ﷺ رمي عليه وهو في الصلاة سلا جزور ... ٢٧٢/١  
 أن النبي ﷺ سجد بـ النجم ... ٥٦/٢  
 أن النبي ﷺ صلى بالمدينة سبعاً وثمانياً ... ٢٠٧/٢  
 أن النبي ﷺ صلى بهم فسها ٣٦ و ٣١/٢  
 أن النبي ﷺ صلى به وبأمه أو خالته ... ١٥٨/٢  
 أن النبي ﷺ صلى جالساً لما جحش شقه ١٦٦/٢  
 أن النبي ﷺ صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ... ٣٨٣/٣  
 أن النبي ﷺ ضرب في الخمر بالجريد والنعال ١٥٢/٩ و ١٥٤  
 أن النبي ﷺ ضرب وغرب ٥٤/٩  
 أن النبي ﷺ طلق حفصة ثم راجعها ... ٢٤٥/٧  
 أن النبي ﷺ عامل خبير بشطر ... ١٣١/٥  
 أن النبي ﷺ عق عن الحسن والحسين ... ٤٦٨/٣  
 أن النبي ﷺ غزا خيبر فصلينا عندها صلاة الغداة ... ٢٣٨/١



- ٣٤٣/٧ أن النبي ﷺ قد أجاز الإشارة في الفرائض
- ٤٥٨/٦ إن النبي ﷺ قضى على ابنته فاطمة بخدمة البيت، ...
- ٢٣٣/٩ أن النبي ﷺ قطع الرجل بعد اليد
- ٢٤٤/٩ أن النبي ﷺ قطع من المفصل
- ٢٥١/٩ أن النبي ﷺ قطع يد امرأة..
- ١٩٢/٨ أن النبي ﷺ كان أخى بين حمزة وزيد بن حارثة
- ٤٨٠/٦ أن النبي ﷺ كان إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه...
- ١٣٦/٧ أن النبي ﷺ كانت له أمة يطؤها...
- ٨٧/١ أن النبي ﷺ كان في غزوة ذات الرقاع...
- ٣٢٤/١ أن النبي ﷺ كان لا يرفعهما في السجود
- ١٧٥/٢ أن النبي ﷺ كان يتم الصلاة في السفر ويقصر...
- ١٥٤/١ أن النبي ﷺ كان يركبها...
- ٢٦٠ و ٢٥٥، ٢٤٧/٢ أن النبي ﷺ كان يصلي الجمعة
- ٢٧٥/١ أن النبي ﷺ كان يصلي عند البيت وأبو جهل...
- ٤٥/٢ أن النبي ﷺ كان يصلي ما بين أن يفرغ من العشاء...
- ٤٨٤/٦ أن نبي الله ﷺ كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة...
- ٣٧٥/٣ أن النبي ﷺ كان يعلو إذا رمى الجمرة
- ٢١/١ أن النبي ﷺ كان يغتسل من الجنابة هو وأزواجه

- أن النبي ﷺ كان يكبر عند رمي الجمرة... ٣٦٧/٣ و ٣٧٧  
 أن النبي ﷺ كان يمكث عند زينب... ١٣٠/٧  
 أن النبي ﷺ كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم ويحنكهم... ١٣٤/١  
 أن النبي ﷺ لا عن بين رجل وامرأته... ٣٤٥/٧  
 أن النبي ﷺ لما رفع رأسه من السجدة الثانية... ٣٤٢/١  
 أن النبي ﷺ لم يصل في الكعبة ٥٧/٣  
 أن النبي ﷺ لم يقد من العظم المقطوع... ٤٠٣/٨  
 أن النبي ﷺ لم يكن يترك في بيته شيئاً... ٢٥٥/١  
 أن النبي ﷺ مسح على الخفين ٨٠/١  
 أن النبي ﷺ نهى أن يباع صوف... ١٧١/٤  
 أن النبي ﷺ نهى أن يتوضأ... ٢٢/١  
 أن النبي ﷺ نهى عن بيع الطعام بالطعام إلا مثلاً... ٤٤٣/٤  
 أن النبي ﷺ نهى عن بيع اللحم بالحيوان... ٤٥٢/٤  
 أن النبي ﷺ نهى عن المتعة... ٣٤٦/٦ و ٣٤٧  
 أن النبي ﷺ هجن الهجين يوم خيبر ١٣/٤  
 أن النبي ﷺ ورث ابنة حمزة من الذي... ١٣٢/٦  
 أن النبي ﷺ ورث ثلاث جدات... ٢٩/٦  
 أنه ﷺ أحرز لأهله قوت سنة... ٢٥٨/٤

- ١٨١/٩ أنه ﷺ إذا أراد غزوة ورى بغيرها
- ٣١٣/٢ أنه ﷺ استسقى فخطب قبل الصلاة
- ١٨٥/٢ أنه ﷺ أقام بمكة عام الفتح مقصراً
- ٣٣٥/٢ أنه ﷺ أمر بشهداء أحد فدفنوا بثيابهم، ...
- ٣٩٨/٧ أنه ﷺ أمر حمنة بنت جحش أن تجلس ...
- ٤٣٤/٣ أنه ﷺ أمر لمن ذبح قبل ذبحه أن يعيد ...
- ٣٣/٢ أنه ﷺ تشهد ثم سلم
- ٢٢٤/٢ إنه ﷺ جمع بعرفة في وقت الظهر، ...
- ٣١٥/٢ أنه ﷺ خرج إلى المصلى يستسقى، فاستقبل القبلة
- ٢٧٦/١ أنه ﷺ خلع نعليه وهو في الصلاة
- ٤٣٤/٣ أنه ذبح قبل ذبح رسول الله فأمره بالإعادة
- ٤٣٤/٣ أنه ذبح قبل الصلاة، فأمره رسول الله أن يعيد الذبح
- ٤٠/٥ أنه ﷺ ذكر رجلاً من بني إسرائيل ...
- ٤٥٦/٦ إنه ﷺ رخص لنا في اللهو عند العرس ...
- ٥١/٢ أنه ﷺ سجد فيها
- ٣٦٠/٢ أنه شهد النبي ﷺ أتى على قبر منبوذ، فصفهم وكبر أربعاً
- ٢١٨/٢ أنه ﷺ صلى المغرب في آخر الشفق ثم أقام الصلاة
- ٣٥٦/٢ أنه ﷺ صلى على قبر امرأة

- ٣٣٥/٢ أنه ﷺ صلى على قتلى أحد، وعلى حمزة
- ٤٥٨/٤ أنه ﷺ عوض دحية عنها سبعة أرؤس
- ٢٥٠/٩ أنه ﷺ قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم ..
- ٢٢٢/٢ أنه ﷺ كان إذا نزل منزلا في السفر فأعجبه أقام فيه ...
- ٤١/٤ أنه ﷺ كان قد هم أن يعطي بعض ...
- ٧٤/٢ أنه ﷺ كان يصلي بعد العصر وينهي عنها ...
- ٤٠/٢ أنه ﷺ كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين ...
- ١٦/٢ أنه ﷺ كان يصنع هذه تارة ...
- ٣٦٧/٣ أنه ﷺ كان يفعل ذلك في رميه ...
- ٤٧/٢ أنه ﷺ كان يوتر بثلاث لا يقعد إلا في آخرهن
- ١١٧/٢ أنه ﷺ كبر في صلاة من الصلوات ...
- ٣٤/٢ أنه ﷺ كبر فيها أربع تكبيرات ...
- ٣٤٩/٢ أنه ﷺ كفن في ثوبين وبرد حبرة
- ٥١/٢ أنه ﷺ لم يسجد في المفصل ...
- ٢٣/٢ أنه ﷺ نفخ في الكسوف
- ٢٧١/٢ أنه ﷺ نهى أن يقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه آخر
- ٤٤٥/٤ أنه ﷺ نهى عن بيع الصبرة بالصبرة ...
- ٤٠١/٤ أنه ﷺ نهى عن بيع طعام قبل قبضه ...

- ٤٢٤ و ٤٠٢/٤ أنه ﷺ نهى عن ربح ما لم يضمن المشتري ...
- ٢٦٧/١ أنه ﷺ وجد في الكعبة يوم الفتح ستين أوقية
- ١٢٤/٩ أن هلال بن أمية قذف امرأته بشريك ...
- ١٩٩/٢ أنهم خرجوا مع رسول الله ﷺ عام تبوك، ...
- ١٩١ و ١٨٥/٩ أنهم كانوا يضربون على عهد رسول الله ﷺ ...
- ٤٤٠/٨ أن والد حذيفة قتله يوم أحد بعض المسلمين ...
- ٢٥٢/٨ أن يهودياً رض رأس جارية ...
- ٢٣٤/٣ أهل رسول الله بالتوحيد
- ٤١/٢ أوصاني النبي ﷺ بركعتي الضحى
- ٣٨٧/٥ أوصى البراء بن معرور بالثلث للنبي ﷺ ...
- ٣٠ و ٢٤/٦ أول جدة أطعمها رسول الله ﷺ السدس ...

## (ب)

- ١٦٧/٦ باع النبي ﷺ المدبر
- ١٦٧/٦ باعه رسول الله ﷺ
- ٢٣٠/٤ بايعت رسول الله ﷺ على شهادة ...
- ٣١٤/١ بت عند خالتي فقام النبي ﷺ يصلي من الليل ...
- ١٣٧/٢ بت في بيت خالتي ميمونة ...
- ١٨٨/٦ بعث أمهات الأولاد على عهد ...

المرتج المشبع

١٤٠

- ٥٧/٤ بعث عمر الناس في أفناء الأمصار...  
 ٥٠ و ٤٩/٤ بعثني أبو بكر في من يؤذن يوم النحر...  
 ٤٠/٩ بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل...  
 ٨٦/٩ بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده...  
 ٤٥٤/٣ بعثني النبي ﷺ فقامت على البدن، فأمرني فقسمت  
 ١٦٩/٦ بلغ النبي ﷺ أن رجلاً من أصحابه...  
 ٢٣٩/٢ بينما نحن نصلي مع النبي ﷺ إذ أقبلت غير تحمل طعاماً...

(ت)

- ٢٠١/٨ تزوج النبي ﷺ عائشة وهي ابنة سبع  
 ٣٤٦/٦ تمتعنا على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر...  
 ١٢٣/٤ توفي رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر،...

(ث)

- ٦٤/٢ ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي فيها..  
 ٣٠٨/٣ ثم أمرنا عشية التروية..  
 ٤١/٢ ثم خرج فصلى ركعتين في وجه الكعبة  
 ٢٩٦/١ ثم قنع ﷺ رأسه وأسرع السير حتى أجاز الوادي  
 ٣١/٢ ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول...

## (ج)

- جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، ... ٣١٢/٢
- جعل رسول الله ﷺ دية المقتولة على عصبة القاتلة ٣٦٥/٨
- جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر، ... ٢٠٣/٢
- جمع النبي ﷺ بين صلاة المغرب والعشاء في السفر ٢١٤/٢
- جاء بالنعيمان شارباً، فأمر النبي ﷺ ١٥٣/٩

## (ح)

- حتى كان بعد غروب الشفق نزل فصلى ... ٢١٨/٢
- حج بي مع النبي ﷺ ... ٢٢٨ و ٢٢٠/٣
- حجم رسول الله ﷺ أبو طيبة ... ٧٢/٤
- حسر النبي ﷺ عن فخذه ٢٣٨/١
- حملت على فرس ... ٣٧٦/٥

## (خ)

- خرج رسول الله ﷺ بالهاجرة فصلى بالبطحاء الظهر ... ٣٦٥/١
- خرج رسول الله ﷺ زمن الحديدية ... ٤٥/٤
- خرج رسول الله ﷺ فاستسقى وحول رداءه ... ٣١٢/٢

- ٢٩٧/٩ خرجت في غزوة، فعض رجل...  
 ١٨٦/٢ خرجنا مع النبي ﷺ من المدينة إلى مكة،...  
 ٢٢١/٣ خرجنا مع رسول الله ﷺ حجاجاً...  
 ١٨/٤ خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حنين...  
 ٤٢٦ و ٤١٨/٣ خرجنا مع رسول الله ﷺ فحال كفار قريش...  
 ٢٦٥/٣ خرجنا مع رسول الله ﷺ في أشهر الحج..  
 ٣٦٩/٣ خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجته...  
 ٨١/٤ خير النبي ﷺ بكرةً زوجها أبوها  
 ١٥٤ و ١٥١ و ١٤٤/٧ خيرنا رسول الله ﷺ أفكان طلاقاً

(د)

- ١٧١/٨ دخلت على النبي ﷺ بأخ لي يحنكه...  
 ٣٠١/١ دخل رسول الله ﷺ البيت هو وأسماء بن زيد وبلال...  
 ٤٢/٦ دخل علي النبي ﷺ وأنا مريض...  
 ٣٣٨/٣ دفع رسول الله ﷺ من عرفة...

(ذ)

- ٤٥٣/٩ ذهب النبي ﷺ إلى البئر فنظر إليها ثم رجع إلى عائشة



## (ر)

- رأى ﷺ رجلاً يصلي خلف الصف، ... ١٣٢/٢  
 رأيت الذين يشترون الطعام.. ٤٠١/٤  
 رأيت الذين يشترون الطعام مجازفة.. ٢٦٠/٤  
 رأيت رسول الله ﷺ إذا أعجل به السير في السفر... ١٩٨/٢  
 رأيت رسول الله ﷺ إذا أعجله السير في السفر... ٢١٦/٢  
 رأيت رسول الله ﷺ يلبس النعل التي ليس فيها شعر ٧٣/١  
 رأيت النبي ﷺ ما لا أحصي يتسوك ٥٩/١  
 رأيت النبي ﷺ يؤم الناس وأمامة على عانقه... ٣٧١/١  
 رأيت النبي ﷺ يستاك وهو صائم ١٩٢/٣، ٥٦/١  
 رأيت النبي ﷺ يصلي في المسجد الحرام بينه وبينهم سترة ٣٦٦/١  
 رأيت النبي ﷺ يفعل ٢٩٢/١  
 رأيت النبي ﷺ يمسح على عمامته وخفيه ٨١/١  
 رخص رسول الله ﷺ لرعاة الإبل... ٣٤٨/٣  
 ركعتان لم يكن رسول الله ﷺ يدعهما سراً ولا علانية... ٧٣/٢  
 رمى رسول الله ﷺ في حجته الحمرة يوم النحر... ٣٥٠/٣  
 رمى النبي ﷺ ثم نحر، ثم حلق ٣٥٦/٣

المرتج المشبع

١٤٤

٣٧٣ / ٣

رمى النبي ﷺ يوم النحر ضحى

٤٩ / ٥

رهن النبي ﷺ درعه بشعير... .

(س)

٣١ / ٢

سجد سجدتي السهو ثم سلم

٣١ / ٢

سجد سجدتين ثم سلم

٤١١ / ٩

سحر لبيد بن الأعصم النبي ﷺ في مشط ومشاطة

٤٤٥ / ٩

سحر النبي ﷺ رجل من بني زريق.. .

٤٥١ / ٩

سحر النبي ﷺ رجل من اليهود

٤٤٧ / ٩

سحر النبي ﷺ عن عائشة حتى أنكر بصره

٤٤٥ / ٩

سحر النبي ﷺ يهودي من يهود بني الأزرق

٣٨١ / ٢

سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها

٢٨٠ / ٣

سمعت رسول الله ﷺ يهل ملبدا

٤٨ / ٩

سمعت النبي ﷺ يأمر في من زنى ولم يحصن... .

٤٨٣ / ٦

السنة إذا تزوج البكر أقام عندها سبعا... .

٣٧٤ / ٣

السنة أن يرمي الجمار في غير يوم الأضحى... .

٢٤٧ / ٥

السنة في حريم القليب... .

## (ش)

١٥٨/٩ شرب رجل فسكر فانطلق به إلى النبي ﷺ ...

## (ص)

٥٤/٢ ﴿صَّ﴾ ليس من عزائم السجود، ...

٤٦/٢ صح عن النبي ﷺ أنه أوتر بخمس لم يجلس إلا في آخرها

١٥٤/١ صح عن النبي ﷺ طهارة المني ...

٣٨٩/٢ صح عنه ﷺ أنه ضحى بكبشين

٣٣٨ ، ١٨٨/٢ صلى بنا النبي ﷺ آمن ما كان بمنى ركعتين

١٩٨/٢ صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً ...

١٣/٢ صلى لنا رسول الله ﷺ ركعتين من بعض الصلوات

٤١/٢ صلى لنا رسول الله ﷺ ركعتين ثم انصرف

٩٨/٢ ، ٣١٢/١ صلى النبي ﷺ في مرضه الذي توفي فيه ...

١٥٥/٢ صليت أنا ويقيم في بيتنا خلف النبي ﷺ ...

٣٣٨/٣ ، ١٨٨/٢ صليت مع رسول الله ﷺ بمنى ركعتين ...

١٨٨/٢ صليت مع النبي ﷺ بمنى ركعتين ..

١٤٨/٢ صليت وراء النبي ﷺ على امرأة ماتت في نفاسها ..

٣٥٤/١ صلينا مع النبي ﷺ فسلمنا حين سلم

(ط)

٨٣ / ٨ طلقني زوجي ثلاثاً فلم يجعل لي رسول الله ﷺ نفقة

(ع)

٤٤١ / ٩ عدّ النبي ﷺ السحر من السبع الموبقات

(غ)

١٦٩ / ٨ غدوت إلى رسول الله ﷺ بعبد الله بن أبي طلحة ليحنكه ..

٢٣٨ / ١ غطى النبي ﷺ ركبتيه حين دخل عثمان

(ف)

٣٧٨ / ٩ فأتاهم النبي ﷺ فذكرهم فعرفوا أنها من الشيطان ...

٢١٨ / ٢ فأخر المغرب بعد ذهاب الشفق حتى ذهب هوي من الليل

١٧٣ / ٨ فأرسلت إليه بقدح لبن وهو واقف على بعيه فشربه

٣٥٢ و ٣٥١ / ٣ فإن رسول الله ﷺ لم يحل حتى ...

٢٧٥ / ٦ فأتت رسول الله ﷺ فرد نكاحها ..

٢٩٩ / ٢ فانصرف رسول الله ﷺ وقد تجلت الشمس ، فخطب ...

٣٨٧ / ٧ فجعل النبي ﷺ عدتها حيضة ...

١٤٧

فهرس الأحاديث الفعلية

- ٢٤٦/٧ فدعاه رسول الله ﷺ فقرأ عليه ...
- ١٠٢/١ فذكر ذلك للنبي ﷺ فلم يعنف
- ٢١٨/٢ فسار حتى غاب الشفق، وتصوبت النجوم، فنزل فصلى
- ١٥٨/٢ فصفت أنا واليتيم وراءه عليه الصلاة والسلام ...
- ٥١/٧ فطفق النبي ﷺ يلوم حمزة ...
- ٤٨٦/٦ فقصصت على رسول الله ﷺ فتبسم ...
- ١٣٩/٢ فقامت عن يساره فأدارني من خلفه حتى جعلني عن يمينه
- ٢٠٢/٦ فكان منا من يريد أن يتخذ أهلاً ...
- ٣٣٥/٧ فكره رسول الله ﷺ ما جاء به واشتد عليه ...
- ٣٢٩/١ فلا يأتي النبي ﷺ مقامه حتى تعادل الصفوف
- ٣٠/٢ فلما قضى الصلاة سجد سجدتين، ...
- ١٦١/٩ فما يزيد النبي ﷺ أن يتبسم ويأمر به فيعطى
- ٢١٧/٢ فنزل، فأقام الصلاة، وكان لا ينادى ...

(ق)

- ٣٠١/٩ قبل رسول الله ﷺ امرأة من نسائه
- ٣٣٠/٥ قتل أبي وعليه دين، فسأل النبي ﷺ ...
- ١٧٨/٩ قتل النبي ﷺ الذي كذب عليه في حياته

الجديد



- قد أحصر رسول الله ﷺ فخلق رأسه وجامع... ٤٢١/٣ و ٤١٩/٣
- قد صلى رسول الله ﷺ في الكعبة ٥٧/٣
- قدمت على رسول الله ﷺ وهو بالبطحاء... ٣٥١/٣
- قدم على النبي ﷺ نفر من عكل فأسلموا فاجتوا المدينة... ٢٨٤/٩
- قدم النبي ﷺ فطاف بالبيت سبعاً... ٢٩٩/١
- قدم النبي ﷺ وأصحابه لصبح رابعة ١٨٧/٢
- قدمني النبي ﷺ في الثقل... ٢٢٧/٣
- قسم ﷺ للأشعرين لما قدموا مع جعفر من خير ١٦/٤
- قسم النبي ﷺ لمن لم يحضر الوقعة كعثمان في بدر ١٦/٤
- قضى رسول الله ﷺ أن حفظ الحوائط بالنهار على أهلها ٤٣٩/٨
- قضى رسول الله ﷺ أيما رجل مات أو أفلس.. ١٠٧/٥
- قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل شرك... ١٩٨/٥
- قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل ما لم يقسم ٢٢٣/٥ و ١٩٧/٥
- قضى رسول الله ﷺ بالعمري لمن وهبت له ٣٦١/٥
- قضى رسول الله ﷺ في المكاتب يقتل... ٣٤٢/٨
- قضى رسول الله ﷺ في الجنين بغرة... ٣٥٣/٨
- قضى النبي ﷺ أن على أهل الحوائط حفظها... ١٨٧/٥ و ١٨٣/٥
- قضى النبي ﷺ بالعمري أنها لمن وهبت له ٣٦٨/٥

- ٣٦٣/٨ قضى النبي ﷺ بالغرة، عبد أو أمة  
 ٤٨٦/٦ قل يوم إلا ورسول الله ﷺ يطوف علينا جميعاً...  
 ١٣٤/٢ قمت عن يسار رسول الله ﷺ فأخذ بيدي...  
 ٤٠٠/٢ قنت رسول الله ﷺ شهراً حين قتل القراء  
 (ك)

- ٨٦/١ كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء...  
 ٣٤٩/٢ كان أحب اللباس إلى رسول الله ﷺ الحبرة...  
 ٢٢٠/٢ كان إذا كان في سفر فزال الشمس صلى الظهر...  
 ٢٤١/٩ كانت امرأة تستعير المتاع وتجحده...  
 ٣٢٧/٨ كانت الديات على عهد رسول الله ﷺ ثمانمئة دينار...  
 ٣٠٥/٢ كانت الريح الشديدة إذا هبت عرف ذلك في وجه النبي ﷺ  
 ٣٢٣/٣ كانت عائشة تحمل من ماء زمزم...  
 ٨٦/٧ كانت المتعة تفعل في عهد النبي ﷺ  
 ٢١٩/٩ كان ثمن المعجن على عهد النبي ﷺ عشرة دراهم  
 ٢٦/١ كان الرجال والنساء يتوضؤون في زمان رسول الله ﷺ جميعاً  
 ٢٣١/١ كان رجال يصلون مع النبي ﷺ عاقي أزهرهم...  
 ١٩٨/٢ كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل...

- كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من العصر دخل على نسائه .. ٤٨٥/٦
- كان رسول الله ﷺ إذا خرج مسيرة ثلاثة أيام ... ١٨١/٢
- كان رسول الله ﷺ إذا سلم قام النساء ... ٣٥٣/١
- كان رسول الله ﷺ إذا عجل به السير ... ٢٠٢/٢
- كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة غسل يده ٣١/١
- كان رسول الله ﷺ يأمر المؤذن في العيدين ... ٣١١/٢
- كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نخرج الزكاة .. ٩٠/٣
- كان رسول الله ﷺ يجمع بين صلاة الظهر والعصر ... ٢١٤/٢
- كان رسول الله ﷺ يجمع بين صلاة المغرب والعشاء ... ٢١٤/٢
- كان رسول الله ﷺ يصلي وأنا راقدة معترضة على فراشه ... ٣٦١/١
- كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية ... ٣٤٢/٥
- كان علي باليمن فأتى بامرأة ... ٧٢/٦
- كان في السبي صفية فصارت إلى دحية ... ٤٥٦/٤
- كان النبي ﷺ إذا أراد أن يخرج أقرع بين نسائه .. ٢٢٥/٦
- كان النبي ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيع الشمس ... ٢٢٠ و ٢١٩/٢
- كان النبي ﷺ إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ ١٧٩/٢
- كان النبي ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع ... ٣٣٧/١
- كان النبي ﷺ إذا ركع وإذا رفع رأسه يكبر ... ٣٣٧/١



- ٣٣٧/١ كان النبي ﷺ إذا قال سمع الله لمن حمده، ...
- ٣٥٦/١ كان النبي ﷺ إذا قام في الركعتين كبر ورفع يديه
- ٣٩٣/٣ كان النبي ﷺ يأتي مسجد قباء كل سبت
- ٢٥٢/٢ كان النبي ﷺ يأمر النساء بالخروج للعيد
- ٢١٤/٢ كان النبي ﷺ يجمع بين المغرب والعشاء إذا جد به السير
- ١٣٧/١ كان النبي ﷺ يصلي في نعليه
- ٦٢/١ كان النبي ﷺ يعجبه التيمن في تنعله ...
- ١٦٩/٣ كان النبي ﷺ يقبل ويباشر وهو صائم
- ٥٨/٢ كان النبي ﷺ يقرأ علينا السورة فيها السجدة فيسجد ونسجد
- ٤٠/٢ كان يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ...
- ١٤٢/٩ كان يضرب فيها بين يديه ﷺ بالنعال غير محدود
- ٧٣/١ كان يغسل قدميه إذا كانتا مكشوفتين ...
- ٢٨٩/٢ كان يلي الملبى لا ينكر عليه، ويكبر المكبر فلا ينكر عليه
- ٢٧٣ و ٢٦٩/٣ كأني أنظر إلى وبيص المسك ...
- ٣٢١/٤ كانوا يتاعون الطعام في أعلى السوق ..
- ٥٩/٣ كتب رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن أن يؤخذ من العسل العشر
- ٣٦٣/٢ كشف للنبي ﷺ عن سرير النجاشي حتى رآه وصلى عليه
- ٣١٢/٧ كفر رسول الله ﷺ بصاع من تمر ..

- ١٣٣/٥ كنا أكثر أهل المدينة حقلاً...  
 ٣٢/٤ كنا محاصرين قصر خيبر فرمى إنسان...  
 ٣١/٤ كنا مع النبي ﷺ بذى الحليفة، فأصاب الناس جوع...  
 ٤١٤/٤ كنا في زمن رسول الله ﷺ نبتاع الطعام جزافاً...  
 ٤٢٦/٤ كنا نبتاع الطعام فيبعث إلينا رسول الله ﷺ...  
 ٢٥٥/٢ كنا نبكر الجمعة، ونقيل بعد الجمعة  
 ٢٠٣ و ١٩٤/٦ كنا نبيع أمهات الأولاد...  
 ٣٧٣/٣ كنا نتحين، فإذا زالت الشمس رمينا  
 ٣٢٠/٤ كنا نشترى الركبان فنشتري منهم...  
 ٢٦٠/٢ كنا نجتمع مع النبي ﷺ إذا زالت الشمس  
 ١٦/٢ كنا نحرض قيام رسول الله ﷺ في الظهر والعصر...  
 ٤٠٥/٤ كنا نشترى الطعام من الركبان...  
 ٣٦ و ٣٣ و ٢٧/٤ كنا نصيب في مغازينا العسل...  
 ١٦٨/٢ كنا نغزو مع رسول الله ﷺ نسقي القوم ونخدمهم  
 ١٦٩/٨ كنا نغزو مع رسول الله ﷺ وليس لنا شيء...  
 ٢٩٨/٦ كنا نغزو مع النبي ﷺ ليس لنا...  
 ١٥٤/٩ كنا نؤتى بالشارب على عهد رسول الله ﷺ..  
 ٢٨٩/٢ كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد...

- ٢٦٩/٣ كنت أطيّب رسول الله ﷺ ...
- ٢٣٤، ٣١/١ كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد
- ٥١/٢ كنت أقرأ القرآن على رسول الله ﷺ فقرأت سورة الحج
- ٣٣٤/٢ كنت في من غسل أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ، ...
- ٥٦/٤ كنت كاتباً لجزء بن معاوية عم الأحنف، فأتانا كتاب ...

## (J)

- ١١١/٥ لا تأكلوا حتى أسأل النبي ﷺ
- ٣١٢/٨ لَدَدْنَا رسول الله ﷺ في مرضه
- ٤٣٦/٦ لعن النبي ﷺ الواشمة والمستوشمة ...
- ٣٨٦/٢ لعن ﷺ زوارات القبور
- ١٧٠/٨ لعن النبي ﷺ من مثل بالحيوان ...
- ١٦٠/٨ لعن النبي ﷺ من وسم دابة وضرب الوجه ...
- ٤٢٥/٤ لقد رأيت الناس في عهد رسول الله ﷺ ...
- ٢٤٣/١ لقد كان رسول الله ﷺ يصلي الفجر فيشهد معه نساء ...
- ٤٠/١ لما انكسر قدح النبي ﷺ اتخذ مكان الشعب ...
- ٤٠٠/٢ لما جاء النبي ﷺ قتل ابن حارثة وجعفر وابن رواحة ...
- ٤٤٦/٩ لما رجع رسول الله ﷺ من الحديبية في ذي الحجة

- لما سرت المرأة تلك القطيفة من بيت رسول الله ﷺ ٢٣٨/٩
- لما قدم النبي ﷺ مكة استقبله أغيلمة بني عبد المطلب... ١٧٢/٨
- لم يرخص النبي ﷺ في الكذب... ٨٠/٥
- لم يكفر النبي ﷺ الرجل الشاك في قدرة الله وإعادته ٣٦٧/٩
- لم يكن فرض فيها رسول الله ﷺ حداً،.... ١٥٧/٩
- لم ينكر رسول الله ﷺ عتقه ١٥٣/٦
- لو طلقت مرة أو مرتين، فإن النبي ﷺ أمرني بهذا... ١٢٩/٧ و ١٣٤
- (م)

- ما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه في شيء يؤتى إليه ١٨٥/٩ و ١٩٢
- ما ترك رسول الله ﷺ صلاتين في بيتي قط سراً ولا علانية.. ٦٦/٢
- ما ترك رسول الله ﷺ عبداً ولا أمة... ٢٠٢/٦
- ما ترك النبي ﷺ السجدين بعد العصر عندي قط ٧٣/٢
- مات مولاي وترك ابنته، فقسم رسول الله ﷺ... ١٣٧/٦
- ما ذكر رسول الله ﷺ لذلك اليهودي شيئاً مما صنع ٤٥٦/٩
- ما كان النبي ﷺ يأتيني في يوم بعد العصر إلا صلى ركعتين ٧٣/٢
- مرض النبي ﷺ وأخذ عن النساء ٤٤٩/٩
- مر النبي ﷺ بعنز ميتة ٤٥/١
- مر النبي ﷺ على رجل وهو يقول لامرأته: يا أخية... ٣٠٧/٧

- ٣٥٨/٢ مر النبي ﷺ على قبر منبوذ، فأمرهم، وصلوا خلفه
- ٨١/١ مسح النبي ﷺ على الخفين
- ٤٠٣/٤ مضت السنة أن ما أدركته الصفقة...
- ٣٦٣/٨ من سمع النبي ﷺ قضى في السقط؟
- ٢٣٣/٨ من السنة ألا يقتل حر بعدد
- (ن)

- ٣٥٩/٢ نعى النبي ﷺ إلى أصحابه النجاشي...
- ٢٢/٢ نفخ النبي ﷺ في سجوده في كسوف
- ٣٨٦/٢ نهى ﷺ أمته أن يتخذوا قبره عيداً
- ٤٢٤/٤ نهى رسول الله ﷺ أن تباع السلع حيث تبتاع حتى..
- ٢٣٦/٤ نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر لباد...
- ٢٢/١ نهى رسول الله ﷺ أن يغتسل الرجل بفضل المرأة
- ٤٢٧/٤ نهى رسول الله ﷺ عن بيع الطعام يجري فيه الصاعات...
- ٦٤/٥ نهى رسول الله ﷺ عن بيع الكالئ بالكالئ
- ١٩٢/٤ نهى رسول الله ﷺ عن بيعتين في بيعة..
- ٣٧٦/٢ نهى رسول الله ﷺ عن تجصيص القبور والكتابة عليها...
- ٢٠١/٧ نهى رسول الله ﷺ عن التلقي،...
- ١٠٧/٤ نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب إلا كلب الصيد

- ١٠٧/٤ نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب وإن كان ضارياً  
 ٣٧٧/٢ نهى رسول الله ﷺ عن الجلوس على القبور لحدث  
 ١٧١/٨ نهى رسول الله ﷺ عن الضرب في الوجه . . .  
 ٤٧٣/٣ نهى رسول الله ﷺ عن الفرع والعتيرة  
 ١٤٨/٩ نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتر  
 ٢٦٥ و ١٨٣ و ١٧٦/٤ نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة . . .  
 ١٨٤/٩ نهى رسول الله ﷺ عن الوصال  
 ٤٢٧/٤ نهى النبي ﷺ أن يبيع أحد طعاما اشتراه . . .  
 ٢٧١/٣ نهى النبي ﷺ أن يتزعر الرجل  
 ١٩/١ نهى النبي ﷺ أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة  
 ٣٠١/٨ نهى النبي ﷺ أن يستفاد من الجراح حتى يبرأ المجرع  
 ١٧١/٨ نهى النبي ﷺ أن تضرب البهائم  
 ٢٧١/٢ نهى النبي ﷺ أن يقيم الرجل أخاه من مقعده  
 ١٦٦/٨ نهى النبي ﷺ عن إضاعة المال  
 ٣٣٧/٤ نهى النبي ﷺ عن بيع الدين بالدين  
 ٢١٩/٤ نهى ﷺ عن بيع السلاح في الفتنة  
 ٢٩/٥ نهى ﷺ عن بيع الطعام قبل قبضه . .  
 ١٥٠/٤ و ١٥٣ و ١٦٣ جديد نهى النبي ﷺ عن بيع الغرر

- ٤٦٥ / ٤ نهى النبي ﷺ عن بيع الكالئ...  
 ٣١٦ / ٤ نهى النبي ﷺ عن التلقي، ...  
 ٤٣٦ / ٦ نهى النبي ﷺ عن ثمن الكلب...  
 ٤٢٣ / ٩ نهى النبي ﷺ عن ثمن الكلب ومهر البغي...  
 ٢٦٩ و ١٨١ و ١٥٥ / ٤ نهى النبي ﷺ عن الثنيا...  
 ١٧٥ / ٣ نهى النبي ﷺ عن الحجامه للصائم  
 ٤٧٦ / ٤ نهى النبي ﷺ عن الفضة بالفضة والذهب...  
 ٤٣٦ / ٦ نهى النبي ﷺ عن كسب الإماء...  
 ٣١٤ / ٤ نهى النبي ﷺ عن النجش  
 ٤٢٢ / ٤ نهاني رسول الله ﷺ عن بيع ما ليس عندي...  
 ٢٣٧ / ٤ نهينا أن يبيع حاضر لباد...  
 ٣٩٩ / ٢ نهينا عن اتباع الجنائز، ولم يعزم علينا

(هـ)

- ٣٧٨ / ٣ هكذا رأيت النبي ﷺ يفعله  
 ٢٨٤ / ٣ هكذا رأيته ﷺ يفعل  
 ٣٧٦ / ٣ هكذا رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة

(و)

- والذي ذهب به ما تركهما حتى لقي الله ... ٧٢/٢
- والذي لا إله إلا غيره ما ... ١٩٩/٢
- والذي لا إله غيره، هذا مقام الذي أنزلت عليه ... ٣٧٥/٣
- وصفنا وراءه فرقع ركعتين ٤١/٢
- وطالت علينا العزبة، ورغبنا ... ٢٠٣/٦
- وقت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ٢٥٥/٣
- وكان إذا صلى صلاة أثبتها ٧٤/٢
- وكان يقبلها وهو صائم ١٧١/٣
- ولد لي غلام فأتيت به النبي ﷺ ... ٤٦٦/٣ و ٤٦٧
- وهب النبي ﷺ وأصحابه لهوازن ما غنموا منهم ... ٣٣٣/٥

(ي)

- يقتدي أبو بكر بصلاة رسول الله ﷺ ... ١٦٠/٢

\* \* \*



## فهرس آثار الصحابة

طرف الأثر	الصحابي	الجزء والصفحة
(أ)		
اثنوني برجل أقيم عليه الحد	عبد الله بن عمرو	١٦٩/٩
اثنوني بعرض ثياب	معاذ	١١٤ و ٩٤ / ٣
أبى سائر أزواج النبي ﷺ	أم سلمة	٣٢ / ٨
ابعث إلي غلمانا	أم سلمة	٤٢٢ / ٨
أبو بكر عن يمينه	عائشة	٣٨٢ / ٢
أت الجدتان إلى أبي بكر		٢٩ / ٦
أتجعلين أمرك إلي؟	عبد الرحمن بن عوف	٢٨٨ / ٦
أتحلفون بالله	عمر	٤٥٨ / ٨
اتق الله، واردها إلى بيتها	عائشة	٧٧ / ٨
اتق الله، ولا تدع	عبد الرحمن بن عوف	٢٢٥ / ٤
أتي عثمان بسارق		٢٤٩ / ٩
أجاز عثمان الخلع		٢٦ / ٧
أجاز علي وابن عباس		٩٤ / ٤
أجاز عمر الخلع دون السلطان		٢٦ / ٧

١٧٢/٣	سعد وزيد وأم سلمة	احتجموا صياماً
٥٧/٩	ابن عباس	إحصانها التزوج
٧٠/٦	عمر	أخبرني بخبرك
٧٤ و ٧٢/٣		أخذ عمر بن عبد العزيز
١٥٦/٢	ابن مسعود	أخروهم من حيث أخرهن الله
٣٣٧/٩	علي	ادخل فيما دخل فيه الناس
١٩/٩	ابن مسعود	إذا اجتمع حدان لله فيهما قتل
٣٨٩/٦		إذا أسلمت النصرانية قبل زوجها
١٣/٥	ابن عباس	إذا أسلم في شيء إلى أجل،
	ابن مسعود	إذا اشتبه عليك الحد فادراً
١٠٨/٩	ومعاذ وعقبة بن عامر	
٤٢٨/٧	علي	إذا انقضت عدتها
٤٢٩/٧	عمر وعلي	إذا تزوجت في عدتها
١٣٧/٧	ابن عباس	إذا حرم الرجل امرأته
١٢٥/٧	ابن عباس	إذا حرم الرجل عليه امرأته
١٣٥ و ١٢٩/٧	ابن عباس	إذا حرم امرأته ليس بشيء
١٣٤/٨	زيد بن ثابت	إذا خلف أمّاً وعمّاً
٢٨١/٥	عمر	إذا ذهب فهو حر

٩٨/٢ ، ٣١٢/١	ابن مسعود	إذا رفع قبل الإمام يعود فيمكث
٣٧٣/٣	ابن عمر	إذا رمى إمامك فارمه
٣٤١/٣	ابن عباس	إذا زاغت الشمس فليرح . . .
٣٢٠/٦	ابن عباس	إذا زنى بأخت امرأته
١٤٢/٩	علي	إذا شرب سكر،
٨٧/١	جابر بن عبد الله	إذا ضحك في الصلاة
٣٣٠/٣	ابن عمر	إذا طافت ثم حاضت
٤٢٠/٧	علي	إذا فقدت المرأة زوجها
١٧١/٣	أبو هريرة	إذا قاء فلا يفطر
١٠٨/٩	علي وابن عباس	إذا كان في الحد
١٠٧/١	أبو موسى	إذا لم يجد الماء
٢٨٧/٧	ابن مسعود	إذا مضت أربعة أشهر فقد بانت
٢٨٢/٧	ابن عمر	إذا مضت أربعة أشهر يوقف
٢١٥/٢	ابن عباس	أراد ألا يخرج أمته
١٥٠/٧	ابن مسعود	أراها واحدة، وأنت أحق بها
١٦٤/٥	عائشة	ارفع بصرك إلى جاريتي
١٠٩/٩	علي	أستكرهت؟
٣٧١/٢	ابن عباس	الإسلام يعلو ولا يعلى

المرتجع المشبع

١٦٢

- ٤٥٥ / ٤ اشترى ابن عمر راحلة
- ٤٥٥ / ٤ اشترى رافع بن خديج بعيراً
- ٢٦٤ / ٣ أشهر الحج : شوال ... ابن عمر
- ١٧٦ / ٢ اصطحبت أصحاب محمد ﷺ أبو نجيع المكي
- ٣١٩ / ٢ اصنعوا بموتاكم أنس
- ٢٤٨ / ٨ اعدد على ماء قديد عمر
- ١٢٠ / ٣ أعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة
- ٣٢٧ / ٢ اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أم عطية
- ٤١٥ / ٣ أفتى ابن مسعود رجلاً
- ٢٢٦ / ٨ أقاد أبو بكر وابن الزبير
- ٢٢٦ / ٨ أقاد علي من ثلاثة أسواط
- ٢٢٦ / ٨ أقاد عمر من ضربة بالدرّة
- ٤٦٧ و ٤١٠ / ٩ اقتلوا كل ساحر وساحرة عمر
- ٤١٣ / ٩ اقتلوا كل ساحر وكاهن عمر
- ٤١٠ / ٨ أقسمت عليك ألا تبرح عمر
- ٧٩ / ٣ اقسّمها خمسة أخماس علي بن أبي طالب
- ٤٣٠ / ٦ اقض فيها يا حسن علي
- ٧٢ / ٤ اكترى الحسن من عبد الله

٨٩/١		أكل أبو بكر وعمر وعثمان
١٥١/٩	ابن عباس	ألا أزوجك؟
٤٢٣/٤	ابن عباس	ألا تراهم يتبايعون بالذهب
٢١/٦	ابن عباس	ألا يتقي الله زيد
٢٧٥/٨	عمر	الله أكبر، عتق القتيل
٢٨٣/٢	ابن عباس	الله أكبر كبيراً
٤١٨/٧	ابن مسعود	اللهم عن فلان
٧٨/٦	ابن مسعود	اللهم عن فلان
٦٢ و ٥٢/٧	علي	ألم تعلم أن القلم
١١٣/١		أم ابن عباس وهم متيمم
١٩٨/٣	ابن عباس	أما رمضان فيطعم عنه
١٤/٩	علي	أما علمت أن القلم
١٨١/١	ابن عباس	أما ما رأيت الدم البحراني
١١٧/٢	أبو هريرة	أما هذا فقد عصى أبا القاسم
٥٩/٩	ابن عمر	الأمّة إذا زنت ولا زوج لها
١١٠/٢		أم عمرو بن سلمة قومه
١٤٣/٩		أن أبا بكر <small>رضي الله عنه</small> شاور
٢٢٢/٣		أن أبا بكر طاف بابنه

- أن أبا اليسر قتل حمار ٣٠٠ / ٣
- إن الإبل قد غلت ٣٢٧ / ٨ عمر
- أن ابن عباس صلى بالبصرة ٢١٠ / ٢
- أن ابن عباس قتل جماعة ٢٢١ / ٨
- أن ابن عمر دخلها بغير إحرام ٢٥٥ - ٢٥٠ / ٣
- أن ابن عمر كان إذا اشترى شيئاً ٢٩٠ و ٢٨٢ / ٤
- أن ابن عمر كان إذا جمع ٢٠٤ / ٢
- أن ابن عمر كان إذا دخل الكعبة ٣٠٠ / ١
- أن ابن عمر كان إذا دخل في الصلاة ٣٥٣ / ١
- أن ابن عمر كان في السوق ٢١٥ / ٤
- أن ابن عمر كان لا يغسل رأسه ٢٨٥ / ٣
- أن ابن عمر كان يتطوع ٤٤ / ٢
- إن اختارت نفسها فثلاث ١٥٥ / ٧ زيد بن ثابت
- إن اختارت نفسها فواحدة بائنة ١٥٥ / ٧ على وعمر وابن مسعود
- أن أخوين من بني المغيرة ٩٥ / ٥
- إن أدى إليك عشور نحله ٦٠ / ٣
- أن أسماء بنت أبي بكر كانت ٤٦٠ / ٦
- إننا كنا أعتقناه سائبة ابن عمر ١٢٨ / ٦

٢٩١ و ٢٨٤ / ١	عمر	إنا لا ندخل كنائسكم
١١٣ و ٣٨ / ٩		إن الله بعث محمداً بالحق
٣٨٦-٣٨٥ / ٦	ابن عمر	إن الله حرم المشركات
١٠٧ / ٩		أن امرأة رفعت إلى عمر
٣٢٨ / ١		أن أنسا كان يقوم
١٢٧ / ٦	ابن مسعود	إن أهل الإسلام لا يسيبون
٢٣٢ / ٢	ابن عباس	إن أول جمعة جمعت
١٧٠ / ٩	عمر	أنت خليع
٢٩٣ / ٧	عائشة بنت طلحة	إن تزوجت مصعب بن الزبير
٨٥ / ٩	عمر	أنت لعمرى
٢٨ / ٦	ابن عباس	أن الجدة كالأم
٢٣٣ / ٢	عمر	أن جمعوا حيثما كنتم
٣٨٧ / ٦		أن حذيفة تسرى بمجوسية
٢٠٣ و ٢٠٢ / ٧	ابن عمر	إن خرجت فقد بتت منه
٢٧٦ / ٨		أن الحسن بن علي قتل
١٤٦ / ٨	ابن عباس	أن الحولين لغاية الإرضاع
٤١٠ / ٨	علي	إن دينه عليك
٤٤٠ / ٨		أن رجلا زحم يوم الجمعة

٤١٦/٨	أن رجلاً فقاً عين نفسه خطأ
٢٥٧/٥	عمر إن رسول الله لم يقطعك
٣٨٤/٢	ابن عمر انزعه يا غلام فإنما يظله
٤٠٨/٥	عائشة أنزلت في والي اليتيم
٢٥٣/٧	عمر إن الزوج الذي ارتجعها مخير
٣٧١/٦	عائشة أن زوج بريرة كان مسلماً
٣٩١/٨	أن زيداً <small>رضي الله عنه</small> حكم في الدامية
٢٥٩/٩	أن سارقاً سرق أترجة
٤٣٨/٩	ابن عباس انطلقت الشياطين في الأيام
٤٠٩/٧	عمر انطلقني فتربصي أربع سنين
٣٠٥/٧	ابن عباس إن الظهار كان طلاقاً
٤٠٩ و ٤٠٧/٩	عائشة <small>رضي الله عنها</small> باعت مدبرة
١٤٧/٢	أن عثمان بن عفان وعبد الله
٣٧٩/٧	ابن عباس أن عدة الحامل
	عثمان وابن عمر أن عدة المختلة
٣٨٧/٧	وابن عباس
٣٨٦/٧	ابن عباس أن عدة الملائنة تسعة أشهر

٨١٠٠٠



- ٣٨٣/٩ أن علياً أتى بناس من الزط
- ٣٨٢/٨ أن علياً أمر بالذي أصيب بصره
- ٣٢٥ و ٣٢٤/٨ أن علياً جعل دية الخطأ أرباعاً
- ٢٢١/٨ أن علياً قتل ثلاثة قتلوا رجلاً...
- ٣٩٨ و ٣٩٠/٨ أن علياً قضى في السمحاق
- ٢٤٩/٩ أن علياً قطع في ربع دينار
- ٢٩٥/١ أن علياً رضي الله عنه كره الصلاة بخسف بابل
- ١٣٩/٦ أن علياً وعمر وزيد كانوا
- ٣٦٣/٨ أن عمر استشارهم
- ١٥٣/٩ أن عمر أنكر عليه
- ٤٨/٩ أن عمر بن الخطاب غرب
- ٤٠٤/٨ أن عمر بن الخطاب قضى
- ١١٣ و ١١٠/٨ أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب
- ٣٨٣/٨ أن عمر بن الخطاب وعبد الله
- ١٢٦/٨ أن عمر حبس عصبه
- ١٩٨/٨ أن عمر خير غلاماً
- ١٢١/٢ أن عمر صلى بالناس
- ٣٧٦/٧ أن عمر رضي الله عنه ضرب لامرأة

- ١٩٤ / ٦ أن عمر قضى بأنها لا تباع . . .
- ٤٥٨ / ٨ أن عمر قضى على المدعى
- ٣٨٥ / ٨ أن عمر قضى في الإبهام
- ٣٢٦ / ٨ أن عمر قوم الدينار بعشر دراهم
- ٧٦ / ٧ أن عمر كان إذا أتى رجل
- ١٢٣ / ٤ أن عمر نهى أن تبوب دور مكة . . .
- ١٩ / ٩ أن عمر وعثمان رجما ولم يجلدا
- ٣٩٨ و ٣٩٠ / ٨ أن عمر وعثمان قضيا
- ١١٩ / ٤ أن عمر رضي الله عنه وقفها
- ١٠١ / ١ أن عمرو بن العاص أجنب
- ٣٤٩ / ٧ أن عمرو بن العاص وابنه
- ٤٥٩ / ٦ أن فاطمة أتت رسول الله ﷺ
- ٧٨ / ٨ إن فاطمة كانت في مكان عائشة
- ١٦ / ٤ إن قسمتها صار الريع معاذ
- ١٩١ / ٢ إن القصر سنة رسول الله ﷺ
- ٣٤٨ / ٦ إنك امرؤ تائه علي
- ٤٠٨ / ٩ إن كان أحد من أبويك ابن عباس
- ٢٤٣ / ٥ إن كانت كذلك عمر

٢٢٢/٣	ابن عمر	أن كان يحج بصبيان
٢٣٧/٨	علي	إن لم يأت بأربعة شهداء
٨٩/٩	علي	أن اللوطي يقتل بالسيف
٨٩/٩	عمر وعثمان	أن اللوطي يلقي عليه حائط
٨٩/٩	ابن عباس	أنه يلقي من أعلى بناء
٤٢٧/٣	ابن عباس	إنما البدل على من نقض
١٦٥/٢		إن مت في هذه الأيام
٢٨٦/٧	ابن مسعود وعلي	إن مضت أربعة أشهر
٣٠٩/١		أن معاذاً كان يصلي
٢٦٠/٧	أبي بن كعب	أن من الأمانة أن ائتمنت
٣٤١/٣	ابن الزبير	إن من السنة أن يصلي الإمام
٧٩/٧		إن الناس قد استعجلوا في أمر
٣٩٣/٦		أن نصرانيا أسلمت امرأته
١٧١/٣	جابر	إن نظر فأمذى
٨/٩	عمر	أنه أقام الحد على قدامة
٢٢٣/٣	عائشة	أنها كانت تجرد الصبيان
١٦٩/٩	عمر بن الخطاب	أنه جلد أبا محجن
٣٣/٩	عمر	أنه حد ولم يغرب

٨٧/٩	علي	أنه رجم لوطيا
١٦/٢	الصنابحي	أنه سمع أبا بكر الصديق يقرأ
١٣٤/٢	ابن مسعود	أنه صلى بعلقمة والأسود
٢٥٧/٢	إسحاق	أنه صلى خلف علي
١٤٧/٢	ابن عمر	أنه صلى كذلك على جنازة
٣٠٤/٢	ابن عباس	أنه صلى للزلزلة
٢٥٦/٢	سويد بن غفلة	أنه صلى مع أبي بكر وعمر
١١٠/٩	عمر	أنه قبل قول امرأة
١١٢ و ١٠٩/٢	عمرو بن سلمة	أنه كان يؤم قومه وهو صبي
١٤٥/٢	ابن عمر	أنه كان يسوي بين رؤوسهم
٥٨/٢	أبو عبد الرحمن السلمي	أنه كان يقرأ السجدة
١٢٤/٤	ابن عمر	أنه كان ينهى أن تغلق دور
٤٠٣/٨	ابن عباس وعمر	أنه لا قصاص في عظم
١٤٦/٨	ابن عباس	أنه مختص بمن ولدت
٣٣٥/٩	ابن عمر	إنهم انطلقوا إلى آيات
	ابن مسعود	أنهم أوتروا بثلاث
٤٧/٢	وأنس وأبي العالية	
٣٧٧/٨	عمر وعلي وزيد	أنهم قضوا في الأذن

٦٥ / ٢		أنهم كانوا في زمن
٣٣٥ / ٣	ابن عمر	أنهم كانوا يجمعون
٣٢٦ / ٢	أم عطية	أنهن جعلن رأس
٧٠ / ٩	أبو بكر الصديق وعلي	أنهما أمرا بتحريق اللوطي
٣٧٧ / ٨	أبو بكر	إنهما لا يضران السمع
٢٨٩ / ٥	عمر	إني أظن الشيطان قذف
٣٧٣ / ١		إني سمعت قولكم
٢٨٩ / ٦		أهب لك نفسي ..
٣٨٤ / ٢		أوصى بريدة الأسلمي
٣١١ و ٣١٠ / ٥		أوقف أنس دارا
٤٣٩ / ٨	حذيفة	أي عباد الله، أبي أبي
٢٨٧ / ٧		الإيلاء لا يكون طلاقا
٤٣٠ / ٧	عمر	أيما امرأة نكحت في عدتها
٢٢٩ / ٣	ابن عباس	أيما غلام حج به
٤٨٦ / ٤	ابن عمر	أيما نخل بيعت قد أبرت
٧٨ / ٣		أين صاحب الدنانير؟

## (ب)

٧٨ / ٨	عائشة	بئس ما صنعت
١١٨ / ٧	علي	البرية والخلية والبائن
٨٧ / ١		بزق ابن أبي أوفى دما
٣٠٤ / ٤	ابن عمر	بعث من أمير المؤمنين
٣٨٦ / ٢		بعث علي بن أبي طالب <small>عليه السلام</small>
٤٩ / ٩	أبي بن كعب	البكران يجلدان وينفيان

## (ت)

٣٨٦ / ٧	عمر وعلي وابن مسعود	تحل المعتدة قبل أن تغتسل
٣٤١ / ٦	ابن عباس	تحل له بملك اليمين
٣٢١ / ٦	ابن عباس	تخطى حرمه إلى حرمه
٤٠٤ / ٦	أنس	تزوج أبو طلحة أم سليم
٢٨٥ / ٣	عائشة	تسأل عن المحرم
٣٧٧ / ٩	علي	تسترق المرتدة
٤٤ / ٢	ابن عمر	تسلم من كل ركعتين
٣١٠ / ٥ و ٣١١		تصدق الزبير بدورة

٦/٩	علي	تضرب المرأة جالسة
	عبد الرحمن بن عوف	تظهر الحائض قبل طلوع الفجر
٢١٣/١	وابن عباس	
٣٨٢/٧	علي	تعتد آخر الأجلين
١٨١/١	ابن عباس	تغتسل وتصلي ولو ساعة
٢٥٨/٨	عمر	تقاد المرأة من الرجل
٣٧٥/٩	ابن عمر	تقتل المرتدة
٣٣٠/٣	ابن عمر	تقضي الحائض المناسك
١٩٢/٩	ابن عباس	تلك امرأة كانت تظهر
١١٦/٩	ابن عباس	تلك المرأة تظهر في الإسلام
٢٩٠/٥	عمر	تليه حفصة ما عاشت
٢٦/١		توضاً عمر بالحميم

(ث)

٣٤٠/٣		ثم إن عثمان صلى أربعاً
-------	--	------------------------

(ج)

٣٢١/٦	ابن عباس	جاوز حرمين إلى حرمه،
٣١٠/٥		جعل ابن عمر نصيبه

جعل الله الطلاق بعد النكاح ابن عباس ١٨٦/٧  
جلدتها بكتاب الله علي ٣٨ و ٣٠/٩

(ح)

حتى تمنيت أني كنت أسلمت أسامة ٣٧٥/٩  
حمى النبي ﷺ النقيع ابن عمر ٢٦٢/٥

(خ)

خالطت لحومنا لحومهم عمر ١٩٦/٦  
خرج أبو بكر الصديق تاجرا ٢٤٢/٦

خرجت إلى مكة رجل من البصرة ٤١٦/٣

خرجنا مع رسول الله ﷺ ٤٥٧/٣

خطأ الله نواها ابن عباس ١٠٢/٧

خطب المغيرة بن شعبة ٢٨٨/٦

الخلاف شر ابن مسعود ٣٤٠/٣

خيرني علي بين عمي عمارة الجرمي ١٩٩/٨

(د)

دخلت أنا وأم ولد زيد العالية ٢٥١ و ٢٤١/٤

دعهم يكونوا مادة للمسلمين علي ١٦/٤



## (ذ)

٣٧٠ / ٦	ابن عباس	ذاك مغيث عبد بن فلان
٨٦-٨٥ / ٢	حذيفة	ذهبت أقوم في الثانية فأجلسني

## (ر)

٢٨٠ / ١		رأى عمر أنس بن مالك يصلي
٣٤١ / ٣	عمرو بن دينار	رأيت ابن الزبير صلى الظهر
٢٨٥ / ٣		رأيت ابن عمر يحك رأسه
٢٩٢ / ١		رأيت ابن عمر يصلي إلى بعيره
٣٧٠ / ٦	ابن عباس	رأيته عبدا
٥٧ / ١		رأيت عثمان <small>رضي الله عنه</small> يتوضأ
١٤٦ / ٢		رأيت واثلة بن الأسقع يصلي
١٠٧ / ٩	عمر	الرجم واجب على كل من زنى
٣٦٧ / ١		رد ابن عمر في التشهد
٢٥٧ / ٥		رد عمر قطيعة أبي بكر لعينة
٤٢٨ / ٧	عمر	ردوا الجهالات إلى السنة
٩٦ / ٩	ماعز	ردوني على رسول الله <small>صلى الله عليه وسلم</small>

- روي عن ابن عمر إن ذبحه ٢٩٢/٣  
 روي عن عائشة أنها لم تخرج ٣٤١/٣  
 روي عن عمر أن في الأرنب ٣١١/٣  
 ريحها وشمها ولطفها أبو بكر ١٨٢/٨  
 (ز)

- زكاة العروض ثابتة ٩٢/٣  
 (س)

- سئل ابن عباس في محرم ٢٩٥/٣  
 سئل أنس: أكنتم تكرهون ١٧٢/٣  
 سألت علياً: بأي شيء بعث ٥١/٤  
 سبق شرط الله شرطها علي ٣٣١/٦  
 سجد سجوداً مجرداً ابن عباس ٦٠/٢  
 سلم أنس والحسن ولم يتشهدا ٣٤/٢  
 (ش)

- شكا أهل الكوفة سعداً ٣٣٢/١

- ٢٥٥ / ٢ شهدت الجمعة مع أبي بكر عبد الله بن سيدان  
٣٨٣ / ٩ شهدت علياً في الرحبة

(ص)

- ١١٨ / ١ صح عن ابن عمر إيجاب التيمم  
٣٨٢ / ٩ صدق الله ورسوله علي  
٢٩٧ / ١ صلى ابن عمر على الثلج  
٢٩٧ / ١ صلى أبو هريرة على سقف المسجد  
٢٥٧ / ٢ صلى بنا عبد الله  
٣٣٨ / ٣ ، ١٨٨ / ٢ صلى بنا عثمان بن عفان رضي الله عنه  
٢٥٨ / ٢ صلى بنا معاوية الجمعة ضحى  
١٠٦ / ٢ الصلاة أحسن ما يعمل الناس عثمان بن عفان  
١٥٤ / ٢ صلى جابر وأبو سعيد في السفينة  
١٤٩ / ٢ صلى على رجل فقام عند رأسه أنس  
١٧٤ و ١٧٢ / ٣ ابن عباس وعكرمة الصوم مما دخل

(ض)

- ٣٢٧ / ٢ ضفرنا شعر بنت النبي صلى الله عليه وسلم أم عطية

## (ط)

٢٧٢ / ٣	طاف ابن عمر وهو محرم
٤١ / ٧	ابن عباس طلاق السكران جائز
٦٢ و ٥٢ / ٧	ابن عباس طلاق السكران والمستكره
٥٢ / ٧	ابن عباس الطلاق عن وَطْءٍ

## (ع)

١٦٣ / ٤	عثمان وطلحة تبايعا داريهما
٣٨٠ / ٧	علي وابن مسعود عدة أم الولد ثلاث حيض
٣٧٩ / ٧	ابن عمر عدة أم الولد حيضة
٣٨٨ / ٧	ابن عمر عدة المختلعة عدة المطلقة
٨٧ / ١	عصر ابن عمر بثرة
٧٧ / ٧	ابن عمر عصيت ربك
٣٢٣ / ٢	علام تنصون ميتكم؟
١٣٣ / ٨	ابن عباس عليه ألا يضار

## (غ)

غزوت وهان عليك نسكك

٢٦٧ / ٣

الجديد

## (ف)

٤٢٢ / ٨	أنس	فخدمته في الحضر والسفر
٧ / ٩	جابر	فرجمناه بالمصلى
١٧٥ / ٢	عائشة	فرضت الصلاة ركعتين ركعتين
٤٩ / ٨	عمر	فرق بينهما إن جاءت بينة
٤٨ / ٨		فرق عثمان <small>رضي الله عنه</small> بين ناس
٣١٩ / ٦		فرق علي بين رجل وامرأته
٢٣٨ / ٧	حسان	فشركما لخيركما الفداء
١٣٤ / ١	أنس	فقمت إلى حصار لنا
٨٨ / ١	أسماء	فقمت حتى تجلاني الغشي
٣٨٠ / ٢	عائشة	فكشفت له عن ثلاثة قبور
٢٥٦ / ٢	ابن عباس	فلما كانت يوم الجمعة
١١٢ / ٢	عمرو	فما شهدت مشهداً
٣٨٨ / ٨	عمر	في الإبهام خمسة عشر
٣١١ / ٣	ابن عباس	في الأرنب حمل
١١٩ / ٧	زيد بن ثابت	في البرية والبتة والحرام
١١٩ / ٧	ابن عمر	في الخلية والبرية ثلاث

٣٩٨ / ٨	زيد بن ثابت	في الدامية بغير
٧٠ / ٣	الحسن	في العنبر واللؤلؤ الخمس
٢٨٣ / ٧	ابن مسعود	الفيء: الجماع
٣٧٨ / ٨	ابن مسعود	في كل اثنين من الإنسان
٣٨٣ / ٨	زيد بن ثابت	فيها عشر الدية مئة دينار

## (ق)

٤٥٥ / ٤	ابن عباس	قد يكون البعير خيراً
٤١٠ / ٩		قتل جندب بن كعب ساحراً
٤١٠ / ٩		قتلت حفصة جارية لها سحرها
١٢٠ و ١١٥ / ٧	عائشة	قد علم النبي ﷺ أن أبوي
٧٩ / ٧	ابن عباس	قد كان ذلك
١٥٦ / ٦	ابن عمر	قد وجب عليه عتقه كله
٤٢٣ / ٦		قضى الخلفاء الراشدون المهديون
٢٤٠ / ٥		قضى به عمر رضي الله عنه في خلافته
٢٤٣ و ٢٤١ / ٩		قطع علي من الكف
٣٢٦ / ٨		قوم عمر بن الخطاب المئة
٤٧٣ / ٨	عمر	قيسوا ما بينهما

## (ك)

كاتبه	عمر
كان ابن الزبير تسع سنين	١٧٧/٦
كان ابن عباس يصلي في البيعة	٢٩٢/٣
كان ابن عمر إذا ابتاع بيعاً...	٢٨٤/١
كان ابن عمر إذا باع انصرف..	٢٨٢/٤
كان ابن عمر إذا رأى في ثوبه	٢٨٢/٤
كان ابن عمر إذا صلى مع الإمام	٢٧٥/١
كان ابن عمر إذا فاتته الصلاة..	١٨٩/٢
كان ابن عمر إذا قام له رجل	٣٣٦ و ٣٣٥/٣
كان ابن عمر وابن عباس يقصران	٢٧٤/٢
كان ابن عمر وأبو هريرة يخرجان	١٨٠/٢
كان ابن عمر <small>رضي الله عنه</small> يجلس على القبور	٢٨٤/٢
كان ابن عمر يحتجم وهو صائم	٣٨٥/٢
كان ابن عمر يدهن بالزيت	١٧٢/٣
كان ابن عمر يستحب	٢٧٣/٣
كان ابن عمر <small>رضي الله عنه</small> يسجد	٣٥٤/١
	٥٦/٢

- ٣٧٩ / ٣ كان ابن عمر يقوم عند الجمرتين . .
- ٢٧٢ / ٢ كان ابن عمر يكره أن يقوم الرجل
- ٥٦ / ٢ كان ابن عمر ينزل عن راحلته
- ٩٥ / ٦ كان ابن مسعود يحجب
- ٢٨ / ٦ كان ابن مسعود يسقط القصوى
- ٢٨ / ٦ كان ابن مسعود يشرك بين الجدات
- ٢٨ / ٦ كان ابن مسعود يورث أربع جدات
- ١٩٤ / ٦ كان أبو بكر الصديق وعلي
- ١٥٢ / ٣ كان أبو الدرداء يقول: عندكم أم الدرداء
- ١٢١ / ٣ كان أبو طلحة أكثر الأنصار أنس
- ٣٤١ / ١ كان أبو هريرة رضي الله عنه يقنت
- ١٤٧ / ٨ كان إرضاعها الحولين ابن عباس
- ٢٣٥ / ٢ كان أنس رضي الله عنه في قصره
- ١٥٣ و ١٥٢ / ٤ كان أهل الجاهلية يتبايعون ابن عمر
- ٢٨٥ / ٧ كان إيلاء الجاهلية السنة ابن عباس
- ٨١ / ٧ كان الرجل إذا طلق امرأته ابن عباس
- ٧٩ و ٧٣ / ٧ كان الطلاق ابن عباس
- ٣٠٢ / ٧ كان الظهار في الجاهلية ابن عباس



٣٤١/١	أنس	كان القنوت في المغرب
٣٨٨/٥	ابن عباس	كان المال للولد
٣٨٨/٦		كان المشركون على منزلتين
٥٦/٦	ابن عباس	كان المهاجرون حين قدموا
٢٥٧/٢		كان النعمان بن بشير يصلي
١٨٢/١		كانت أم حبيبة تستحاض
٣٢/٨		كانت عائشة تأمر بذلك بنات
١١١/٢		كانت عائشة يؤمها عبدها ذكوان
٨٤/٤		كانت عكاظ ومجنة
٣٨٩/٦	ابن عباس	كانت قريبة بنت أبي أمية
٤٧٧/٨	ابن عباس	كانت القسامة في الجاهلية
٣٧٠/٦	ابن عباس	كان زوج بريرة عبداً أسود
٢١٦/٢		كان عبد الله بن عمر يفعل
٣٨/٦		كان علي وأبي بن كعب وأبو موسى
٢٨٨/٢		كان عمر <small>رضي الله عنه</small> يكبر في قبته بمنى
٥٥/٩		كان عمر ينفي من المدينة
٢٤ و ١٥ و ١٠/٨		كان فيما أنزل من القرآن
٣١٤/١		كان معاذ بن جبل يصلي

٤٦٤ / ٦	عائشة	كان يكون في مهنة أهله
٢٧٢ / ٢		كانوا يتنافسون في مجلس
١٢٢ / ٢	عثمان	كبرت والله، كبرت والله
٢٩١ / ٢	سلمان	كبروا الله أكبر الله أكبر
٢٠ / ٦		كتب ابن عباس إلى علي
٦٩ / ٧	عويمر العجلاني	كذبت عليها يا رسول الله
١٣٧ / ٧	ابن عباس	كذبت، ما هي عليك بحرام
٢٩٢ / ٣		كره ابن عمر وابن عباس وعائشة
٢٦٧ / ٣		كره عثمان أن يحرم من خراسان
٢٢٠ / ٤		كره عمران بن حصين بيع السلاح
٥٣ / ٧	علي	كل الطلاق جائز
١٠٤ / ٩	بريدة	كنا أصحاب رسول الله ﷺ
٤٦٥ / ٣	بريدة الأسلمي	كنا في الجاهلية إذا ولد
٤٠٣ / ٤	ابن عمر	كنا نبيع الإبل بالبيع
٤٥٨ / ٣	جابر	كنا نتزود لحوم الأضاحي
١٧٢ / ٣	أم علقمة	كنا نحتجم عند عائشة فلا
٩٩ / ٣	أبو سعيد الخدري	كنا نخرج زكاة الفطر
٢٥٧ / ٢	أبو رزين	كنا نصلي مع علي الجمعة

٢٥٦/٢	كنت أرى طنفسة
٨١/٣	كنت بالشام فاختلفت
٥٣/٩	كن يحبسني في البيوت
٢٨٢/٣	كوى ابن عمر ابنه وهو محرم

## (ل)

٤١٧/٣	لا إحصار اليوم
٤١٦/٣	لا أعلم المحرم يحل
٣٣٥/٦	لا ، إلا نكاح رغبة
١٤٠/٥	لا بأس أن يقول: بع هذا
٤١/٥	لا بأس به ما لم يشترط
٢٦/٥	لا بأس في الطعام
٩٨/٢	لا تبادروا أئمتكم بالركوع
٢٣/٥	لا تباعوا إلى الحصاد
	لا تحل المعتدة حتى تغتسل
٣٨٦/٧	وأبي موسى وعبادة
٤١٦/٨	لا تحمل العاقلة عمداً
٣٧٨/٢	لا تدفني معهم
٣٧٦/٧	لا تزيد المرأة على السنتين

٢٦/٥	ابن عباس	لا تسلف إلى العطاء
٣٠١/١	ابن عباس	لا تصح الصلاة داخل الكعبة
٢٠٦/٣	عائشة	لا تصوموا عن موتاكم
١٨٢/١	عائشة	لا تعجلن حتى ترين القصة
٤٦٧/٧	عمرو	لا تفسدوا علينا سنة نبينا
٣٧٧/٩	ابن عباس	لا تقتل النساء
٣٨٠/٧	عمرو بن العاص	لا تلبسوا علينا سنة نبينا
١٩٢/٩	ابن عباس	لا، تلك امرأة أعلنت
٤٢٨/٧	عمر	لا تنكحها أبداً،
٣١٠ و ٢٨٥/٥	عمر	لا جناح على من وليه
٥٧/٩	ابن عباس	لا حد على الأمة
٤١٥/٣	ابن عباس	لا حصر إلا من حبسه
١١٤/٩	معاذ	لا سبيل لك عليها
٧٧/٨	فاطمة بنت قيس	لا سكنى ولا نفقة
١٩٢/٥	عثمان	لا شفعة في بئر ولا فحل
١٨٧/٧	ابن عباس	لا طلاق حتى تنكح
٢٥٠/٩		لا قطع في أقل من ثمن
٤٥٦/٨	عمر	لا قود بالقسامة

٧١ / ٨	عمر	لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا
٩٠ / ٢		لا وحدك صليت
٨٧ / ١	أبو هريرة	لا وضوء إلا من حدث
٢٣٨ / ٤	أنس	لا يبيع حاضر لباد
٤٦٠ / ٧	ابن عمر	لا يجب استبراء البكر
٦٢ و ٥٢ / ٧	عثمان بن عامر	لا يجوز طلاق الموسوس
٢٤٠ و ٢٣٩ / ٣	ابن عمر	لا يحج أحد عن أحد
١٠ / ٨	حفصة	لا يحرم دون عشر رضعات
٢٤ / ٨	عائشة	لا يحرم دون سبع رضعات
٢٥ / ٨	عائشة	لا يحرم دون خمس رضعات
١٢٣ / ٤	ابن عمر	لا يحل بيع بيوت مكة
٤١٨ / ٣	ابن عمر	لا يحل حتى يطوف
٢٨٢ / ٧	ابن عمر	لا يحل لأحد بعد الأجل
٣٢١ / ٣	ابن عمر وابن عباس	لا يخرج من تراب الحرم
١٢٢ / ٤	عمر	لا يرث المؤمن الكافر
١١٨ / ٦	زيد بن ثابت	لا يرث ولا يورث
٢١٧ / ٤	ابن عباس	لا يصلح البيع يوم الجمعة
١٩٩ / ٣	ابن عباس	لا يصوم أحد عن أحد

٤٥٧ و ٤٥٦ / ٣	ابن عمر	لا يؤكل من جزاء الصيد
٤٠ / ٩	علي	لعل رجلاً استكرهك
٤٧ / ٨	ابن عباس	اللقاح واحد
٩٩ / ٩	عمر	لقد خشيت أن يطول بالناس
٢٦٥ / ١	عمر	لقد هممت أن لا أدع فيها
٤٤٤ / ٦	ابن عمر	لكل مطلقة متاع
٤٦٠ / ٦	سهل	لما عرس أبو أسيد الساعدي
٨٤ / ٤	عبد الرحمن بن عوف	لما قدمنا المدينة
٤٣٩ / ٨	عائشة	لما كان يوم أحد
٢٧٢ / ٣		لم تر عائشة بالتبان بأساً
٣٠٢ / ٣		لم ير ابن عباس وأنس بالذبح
٢٠٥ / ١	عائشة	لم يكن بين أذانهما
٣٢٧ / ٦	عمر	لها شرطها
٣٩٥ و ٣٨٨ / ٣	بصرة الغفاري	لو أدركتك قبل أن تخرج
٢٢٦ / ٨	عمر	لو اشترك فيها أهل صنعاء
٤٢٠ / ٧	علي	لو تزوجت فهي امرأة الأول
٢٢٤ و ٢٢١ / ٨	عمر	لو تما لأ عليه أهل صنعاء
٢٢٦ / ٨	علي	لو علمت أنكما تعمدا

٣٩٦/٥	ابن عباس	لو غرض الناس في الوصية
١٥/٤	عمر	لولا آخر المسلمين ما فتحت
٣٠٧/٥	عمر	لولا أني ذكرت صدقتي
٣٨٦/٨	ابن عباس	لو لم يعتبر ذلك إلا بالأصابع
١٨٧/٧	ابن عباس	ليس بشيء
٥٧/٩	ابن عباس	ليس على الأمة حد
١٣٣/٧	ابن عباس	ليست عليكم بحرام
٨٧/١	ابن عمر	ليس عليه إلا غسل
٢٨٧/٧		ليس عليه شيء حتى تمضي
٦٩/٣	ابن عباس	ليس العنبر بركاز
٣٠/٢	أنس	ليس فيها تشهد ولا تسليم
٣٧٥/٧	علي	ليس لك ذلك
١٠٧/٩	علي	ليس لك عليها سبيل
٦٠ و ٥٢/٧	عثمان	ليس لمجنون ولا لسكران
٤٤١/٦	ابن عباس	ليس لها إلا نصف الصداق
٤١٩/٣	ابن عباس وابن عمر	ليس لها وقت كالحنج

(م)

١٧٢ / ٨	ابن عمر	ما أبالي أن أكون عاشر عشرة
٣٧٦ / ٣	ابن عمر	ما أبالي رميت الجمار
٤٢٩ / ٤	ابن عمر	ما أدركت الصفقة حيا
٧٣ / ٩	ابن عباس	ما أراه قال ذلك،
١٩٤ / ١	أنس	ما أعرف شيئا مما كان
٣٥٣ / ٧	عمر	ما بال رجال يطؤون
٤٦ / ١	سودة	ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها
٣٩٩ / ٧	عثمان	ما تريان؟
٢٥٧ / ٢		ما رأيت إماماً كان أحسن
١٢٨ / ٢	عمر	ما سمعتموني قرأت؟
٤٢ / ٤	علي	ما عندنا كتاب نقرؤه
٢٨٤ / ٧	ابن عباس	ما فعلت امرأتك،
١٨٧ / ٧	ابن عباس	ما قالها ابن مسعود
٤٦٤ / ٦	عائشة	ما كان إلا بشراً من البشر
٤٨ / ٣	عمر	ما كان من خليطين
١٤٧ / ٨	ابن مسعود	ما كان من رضاعة بعد الحولين
٧٢ / ٣ و ٧٤	الحسن	ما كان من ركاز في أرض



٣٤٥ / ٦	ابن عباس	ما كانت المتعة
١٥٤ و ١٦ / ٩	علي	ما كنت لأقيم حدا على أحد
٢٨ / ٦	أبو بكر وعمر	ما لك في كتاب الله ﷻ شيء
٢٦٣ / ٥	عمر	المال مال الله
٩٤ و ٩٣ / ٥	أبو هريرة	ما لي أراكم عنها معرضين
٣٣ / ٨	أم سلمة	ما نرى هذا إلا رخصة
٢٢٥ / ٤		ما وجدت عليك في الإسلام
٤١٦ / ٣	ابن عمر	المحرم لا يحل حتى يطوف
٢٨٥ / ٣	ابن عباس	المحرم يدخل الحمام
٤٧٩ / ٦	عائشة	المرأة تكون عند الرجل
٣٣١ / ٦	عمر	المرأة مع زوجها
١٨٢ / ١	ابن عباس	المستحاضة لا بأس أن يأتيها
٣٢٦ و ٣٢٣ / ٢	أم عطية	مشطناها ثلاثة قرون
٨٧ / ٩	ابن عباس	من أتى بهيمة فلا حد عليه
٤٢٩ و ٤١٥ / ٣	ابن عباس	من أحرم بحج أو عمرة
٣٣١ / ٤	عبد الله بن مسعود	من اشترى شاة محفلة فردها
	عمر وعلي وزيد	من أغلق بابا أو أرخى سترا
٣٧٠ / ٧	ومعاذ وابن عمر	

١٧٠ / ٣	حذيفة	من تأمل خلق امرأته
٤١٥ / ٣	ابن عمر	من حبس دون البيت بالمرض
٣٦٣ / ٨	عمر	من سمع النبي ﷺ قضى
٢٦٤ / ٣	ابن عباس	من السنة ألا يرم بالحج
١٣٨ / ٣	عمار	من صام يوم الشك
٢٤٢ / ٥	عمر	من عطل أرضاً ثلاث سنين
٣٥٩ / ٣	ابن عباس	من قدم شيئاً من نسكه
٨١ / ٣	ابن عمر	من كنزها فلم يؤد زكاتها

(ن)

٥٥ / ٢		نيكم ممن أمر أن يقتدى بهم
٢٨٥ / ٦	عائشة	النكاح في الجاهلية

(هـ)

١٣ / ٤	عمر	هبلت الوادعي أمه
٨٨ / ٩	علي	هذا ذنب لم تعص به أمة
٣٠٦ / ٥	عمر	هذا ما كتب عبد الله عمر أمير
١٧٩ / ٦		هذه مكاتبة أنس عندنا
٣٨١ / ٩	عمر	هلا حبستموه ثلاثة أيام

٣٥ / ٩	هل رجم رسول الله ﷺ
١٨٢ / ٦	هو عبد إن عاش وإن مات ابن عمر
١٨٢ / ٦	هو عبد ما بقي عليه درهم زيد
١٨٢ / ٦	هو عبد ما بقي عليه شيء عائشة
١١٨ / ٦	هو كالحر في جميع أحكام ابن عباس
٣٥٥ / ٦	هي المرأة تكون عند الرجل عائشة
٢٩٥ / ٣	هي أهون مقتول ابن عمر
٢٨٩ / ٦	هي اليتيمة تكون في حجر عائشة

(و)

٤١٩ و ٢٦٠ / ٨	والذي فلق الحبة وبرأ النسمة علي
٢٥٧ / ٥	والله لا أجدد شيئاً رده أبو بكر
٣٨٩ / ٩	والله لأقاتلن من فرق أبو بكر
٩٥ / ٥	والله ليمرن به ولو على بطنك عمر
٣٤٩ / ٦	والله ما بهذا أفيت ابن عباس
١٢٨ / ٦	وال من شئت امرأة من الأنصار
١٥٠ / ٧	وأنا أرى ذلك ولو رأيت عمر
٣٣٦ و ٨٣ / ٤	وإن إخوتي من المهاجرين أبو هريرة
٤٩ / ٩	والشيان يجلدان يرجمان أبي بن كعب

٣٢٩ / ٣	جابر	وحاضت عائشة فنسكت
١٦٩ / ٤	أصحاب النبي ﷺ	وددنا أن عثمان بن عفان
٣٣٢ / ٥	أسماء	ورثت عن أختي عائشة
٤٦٢ / ٧	ابن عمر	وقع في سهمي يوم جلولا
٤٢١ / ٤	ابن عباس	ولا أحسب كل شيء إلا مثله
	عمر وعثمان وعلي	الولاء للكبير
١٤٠ - ١٣٩ / ٦	وزيد وابن مسعود	
٣٣٠ / ٣	أبو العالية	ولا تطوف بالبيت
٤٠٨ / ٥	عمر	ولا جناح على من وليه
٣٨٦ / ٩	علي	ويح أم ابن عباس
٥٩ / ١		ويستاك ما بينه وبين الظهر
٣٢٩ / ٣	أم عطية	ويعتزل الحيض المصلى
٣٨٢ / ٩		ويلكم ما تقولون
	(ي)	
٣٨٩ / ٩	عمر	يا أبا بكر كيف تقاتل الناس
١٩٢ / ٢	عائشة	يا ابن أختي، إنه لا يشق علي
٤٠٨ / ٩		يا أم المؤمنين، إن عجوزا
٤٠٢ / ٢	فاطمة	يا أنس، أطابت أنفسكم

١٢٤/٤	عمر	يا أهل مكة، لا تتخذوا
٤٢٢/٨	أبو طلحة	يا رسول الله، إن أنساً غلام
٣٧٩/٢	عمر	يا عبد الله بن عمر
٢٦٣/٥	عمر	يا هنّي، اضمم جناحك
٧٥ و ٦٦/٥	ابن عباس	يتخارج الشريكان
٢١٦/٤	ابن عباس	يحرم البيع حينئذ
١٦٩/٣	عائشة	يحرم عليه فرجها
١٧٥/٨	أبو هريرة	يحشر الخلق كلهم يوم القيامة
٤٦٤/٦	عائشة	يخيط ثوبه، ويخصف نعله
٢٨٥ و ٢٨٤/٣	ابن عباس	يدخل المحرم الحمام
١٩ و ١٧/٦	ابن عباس	يرثني ابن ابني دون
٣٢٠/٦	ابن عمر	يريدها على ذلك
٥٨/١	ابن عمر	يستاك أول النهار وآخره
٥٩/٢	عمر	يسجد على ظهر أخيه
٢٧٢/٣	ابن عباس	يشم المحرم الريحان
١٣٠/٩	ابن عمر	يضرب الحد صاغرا
٢٠٦ و ١٩٨/٣	عائشة	يطعم عنه في قضاء رمضان
٣١١/٧	أبو هريرة	يطعم مدا من أي الأنواع

المرتفع المشبع

١٩٦

١٦١ / ٧	عمر	يطلق العبد تطليقتين
٣٩١ / ٦	ابن عباس	يفرق بينهما ، الإسلام يعلوا
٧٧ / ٧	ابن عباس	ينطق أحدكم فيركب الأحموقه
٨٨ / ٩	ابن عباس	ينظر أعلى بناء في القرية

\* \* \*

## فهرس الموضوعات الفقهية

## المجلد الأول

٥	مقدمة المؤلف .....
٧	كتاب الطهارة .....
٧	الموضع الأول: قوله: «المياه باعتبار ما تتنوع إليه في الشرع ثلاثة» .....
٧	حكم الماء المتغير عن أصل الخلقة بطاهر .....
٧	الأصل في وجوب الطهارة .....
٨	الخلاف في ماء البحر .....
٨	تغير الماء بما لا ينفك عنه غالباً .....
٨	حكم الماء المتغير بالنجاسة .....
٩	وقال البخاري رحمه الله: «(باب: ما يقع من النجاسات في السمن . . .)» .....
٩	وقال الشوكاني في «الدرر البهية»: «الماء طاهر مطهر . . .» .....
١١	الموضع الثاني: قوله: «وإن بلغ الماء قُلَّتَيْنِ . . .» .....
١٠	الماء إذا بلغ القلتين هل تؤثر فيه النجاسة؟ .....
	وقال الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رحمه الله في: «إرشاد أولى البصائر والألباب»: «سؤال
١٤	ما حكم الماء المتغير؟» .....
١٤	الماء المتغير بمكثه .....
١٤	الماء المتغير بما لا يمازجه .....
١٥	الماء المتغير بالطهارات .....
١٥	وقال الشيخ ابن سعدي رحمه الله أيضاً: «سؤال: إذا كان الماء نجسا متى يطهر؟» ...
١٥	متى يطهر الماء النجس؟ .....

- وقال البخاري: «(باب: البول في الماء الدائم . . .)» ..... ١٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: قول الله تعالى: ﴿وَالْيَ تَمُودَ أَخَاهُم صَاحِبًا﴾)» ..... ١٧
- حكم الماء المستخرج من بئر ثمود ونظائرها ..... ١٧
- الموضع الثالث: قوله: «ولا يَرْفَعُ حَدَّثَ رَجُلٌ طَهُورٌ يَسِيرُ دُونَ الْقُلْتَيْنِ . . .» .. ١٩
- حكم فضل طهور المرأة ..... ١٩
- قال في «المقنع»: «وإن خلت بالطهارة منه امرأة فهو طهور . . .» ..... ١٩
- حكم أسأَر الطهر ..... ٢٠
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما حكم الماء المستعمل؟» ..... ٢٣
- أنواع المياه المستعملة ..... ٢٣
- الماء المستعمل في إزالة النجاسة ..... ٢٤
- الماء المستعمل في رفع الحدث ..... ٢٤
- الماء المستعمل في طهارة مشروعة ونظافة ..... ٢٥
- الماء المستعمل في غمس يد النائم ..... ٢٥
- وقال البخاري: «(باب: وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة . . .)» ..... ٢٦
- حكم وضوء الرجل وزوجته من إناء واحد ..... ٢٦
- الموضع الرابع: قوله: «ولا أَثَرُ لَغَمْسٍ يَدِ كَافِرٍ . . .» ..... ٢٨
- قال في «المقنع»: «أو غمس فيه يده قائم من نوم الليل . . .» ..... ٢٨
- إدخال الجنب يده في الإناء قبل أن يغسلها ..... ٢٨
- وقال البخاري: «(باب: الاستجمار وترأ . . .)» ..... ٢٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: هل يدخل الجنب يده في الإناء قبل أن يغسلها . . .)» ..... ٣١



- الموضع الخامس : قوله: «وإن اشتبهت ثياب طاهرة بثياب نجسة...» ..... ٣٢
- وقال في «المقنع»: «وإن اشتبهت ثياب طاهرة بنجسة...» ..... ٣٢
- الحكم إذا اشتبه عليه إناء طاهر بإناء نجس ..... ٣٢
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: إذا اشتبه ماء ممنوع منه بما ليس بممنوع منه، ما حكمه؟» ..... ٣٤
- الحكم إذا شككنا في نجاسة شيء أو تحريمه ..... ٣٥
- وقال في «الاختيارات»: «وإذا وقعت نجاسة في ماء كثير...» ..... ٣٦
- حكم الثياب المشتبهة بنجاسة ..... ٣٧
- الموضع السادس : قوله: «وتصح الطهارة منها - أي: من الآنية المُحرَّمة -...» ..... ٣٨
- قال في «المقنع»: «فإن توضأ منها أو اغتسل...» ..... ٣٨
- وقال في «الاختيارات»: «وبإباح الاكتحال بميل الذهب...» ..... ٣٩
- الاكتحال بميل الذهب ..... ٣٩
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما حكم استعمال الذهب والفضة؟» ..... ٣٤
- استعمال الذهب والفضة في الأواني ونحوها ..... ٤٠
- الموضع السابع : قوله: «ولا يَظْهَرُ جِلْدُ مَيْتَةٍ بِدَبَاغٍ...» ..... ٤١
- وقال في «المقنع»: «ولا يظهر جلد الميتة بالدباغ...» ..... ٤١
- الانتفاع بجلود الميتة المدبوغ منها وغيره ..... ٤١
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما حكم أجزاء الميتة؟» ..... ٤٤
- أنواع الميتة ..... ٤٤
- وقال البخاري: «(باب: جلود الميتة قبل أن تدبغ...» ..... ٤٥
- الموضع الثامن : قوله: «ولبنها وكل أجزائها كقرنها وظفرها...» ..... ٤٨
- حكم صوف الكلب وشعر الخنزير ..... ٤٨

- ٤٩ ..... حكم لحم الميتة وعظمها وشعرها
- ٥٠ ..... حكم الشعر إذا قطع من الحي
- ٥١ ..... وقال البخاري: «(باب: بيع الميتة والأضنام...)»
- ٥٢ ..... باب الاستنجاء
- ٥٢ ..... الموضوع التاسع: قوله: «ويكره استقبال النيران...»
- ٥٢ ..... قال في «الفروع»: «ويكره استقبالها في فضاء باستنجاء...»
- ٥٢ ..... آداب استنجاء ودخول الخلاء
- ٥٣ ..... وقال البخاري: «(باب: لا تستقبل القبلة بغائط...)»
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي الأشياء الموجهة للطهارة الشرعية وكيفية ذلك...؟»
- ٥٤ ..... الطهارة الكبرى وما يوجبها
- ٥٤ ..... الطهارة الصغرى وما يوجبها
- ٥٥ ..... ما يتطهر له استحباباً
- ٥٦ ..... باب السواك وسنن الوضوء
- ٥٦ ..... الموضوع العاشر: قوله: «مسنون كل وقت لغير صائم...»
- ٥٦ ..... حكم السواك للصائم
- ٥٧ ..... وقال البخاري: «(باب: السواك الرطب واليابس للصائم...)»
- وقال البخاري في باب اغتسال الصائم: «وقال ابن عمر: يستاك أول النهار وآخره...»
- ٥٨ ..... وقال في «المقنع»: «السواك مسنون في جميع الأوقات...»

- ٦٠ ..... حكم الاستياك بأصبع أو بخرقه
- ٦٠ ..... وقال في «الاختيارات»: «وهو في جميع الأوقات مستحب...»
- وقال الشيخ ابن سعدي: «هل يجب إيصال الطهارة إلى ما تحت الشعر كاللحية ونحوها أم لا؟» ..... ٦٠
- الموضع الحادي عشر: قوله: «وَيَسْتَاكُ عَرَضاً اسْتِحْبَاباً...» ..... ٦٢
- قال البخاري: «(باب: التيمن في الوضوء والغسل... )» ..... ٦٢
- استحباب تقديم اليسار في ما هو عكسه ..... ٦٤
- الموضع الثاني عشر: قوله: «وَيُسْتَحَبُّ نُطْقُهُ بِالنِّيةِ سِرّاً» ..... ٦٥
- حكم النية في طهارة الحدث والغسل من الجنابة ..... ٦٥
- كيفية النية ..... ٦٥
- الحكم لو اقتصر على النية بقلبه ..... ٦٥
- الحكم لو اقتصر عليها بلسانه ..... ٦٦
- هل النية شرط في صحة الوضوء أم لا؟ ..... ٦٦
- وقال البخاري: «(باب: ما جاء في الوضوء... )» ..... ٦٦
- وقال في «الاختيارات»: «وتجب النية لطهارة الحدث لا الخبث...» ..... ٦٧
- باب المسح على الخفين ..... ٦٩
- الموضع الثالث عشر: قوله: «(سائر للمفروض ولو بَشْدِهِ... )» ..... ٦٩
- صفة الخف الذي يمسح عليه ..... ٦٩
- الخلاف في جواز المسح على الجورين ..... ٦٩
- الخلاف في الخف المُخَرَّق ..... ٧١
- وقال البخاري: «(باب: غسل الرجلين في النعلين... )» ..... ٧٣

- ٧٣ ..... حكم المسح على النعلين
- ٧٣ ..... وقال البخاري: «(باب: وكان ﷺ يغسل قدميه إذا كانتا مكشوفتين...)»
- ٧٣ ..... حكم المسح على اللفائف
- ٧٤ ..... حكم لبس مخرق فوق صحيح أو مخرق فوق مخرق
- ٧٦ ..... الموضوع الرابع عشر: قوله: «ويصح المسح أيضاً على عمامة...»
- ٧٦ ..... حكم مسح الرجل على العمامة
- ٧٦ ..... حكم مسح المرأة على قناعها المستدير تحت حلقها
- ٧٨ ..... وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي الأعضاء الممسوحة في الطهارة...؟»
- ٨٠ ..... الاختلاف في معنى المسح على العمامة
- ٨٠ ..... وقال البخاري: «(باب: المسح على الخفين...)»
- ٨٤ ..... وقال في «الاختيارات»: «ويجوز المسح على العمامة الصماء...»
- ٨٥ ..... باب نواقض الوضوء
- ٨٥ ..... الموضوع الخامس عشر: قوله: «والسابع: أكل اللحم خاصة من الجزور...»
- ٨٥ ..... هل ينتقض الوضوء بأكل لحم الجزور؟
- ٨٥ ..... الوضوء مما مسته النار
- وقال البخاري: «(باب: من لم ير الوضوء إلا من المخرجين من القبل
- والدبر...)»
- ٨٨ ..... وقال البخاري: «(باب: من لم يتوضأ إلا من الغشي المثلث...)»
- ٨٩ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق...)»
- ٩٠ ..... وقال في «المقنع»: «السابع: أكل لحم الجزور...»
- ٩٠ ..... هل ينتقض الوضوء بشرب لبن الإبل أو الأكل من كبدها؟

- وقال في «الاختيارات»: «ويستحب الوضوء من أكل لحم الإبل . . .» ..... ٩٠
- باب الغسل ..... ٩١
- الموضع السادس عشر: قوله: «وَمُوجِبُهُ خُرُوجُ الْمَنِيِّ دَفْقًا بِلَذَّةٍ . . .» ..... ٩١
- الخلاف فيما إذا اغتسل الجُنُبُ ثم خرج منه مَنِي بعد ذلك ..... ٩١
- وجوب الغسل إذا خرج المني بشهوة ..... ٩٢
- الخلاف فيما إذا خرج المني بغير شهوة ..... ٩٢
- وقال البخاري: «(باب: إذا احتلمت المرأة . . .)» ..... ٩٢
- الحكم إذا احتلمت المرأة ..... ٩٢
- وقال البخاري: «(باب: إذا التقى الختانان . . .)» ..... ٩٣
- الغسل من التقاء الختانين ..... ٩٣
- باب التيمم ..... ٩٦
- الموضع السابع عشر: قوله: «ويشترط له شرطان: أحدهما: دخول الوقت . . .» ..... ٩٦
- التيمم بالصعيد الطيب ومعناه ..... ٩٦
- حكم التيمم لشدة البرد في الإقامة والسفر ..... ٩٦
- حكم المسافر إذا كان معه ماء وهو يخشى العطش ..... ٩٨
- هل طلب الماء شرط في التيمم؟ ..... ٩٨
- الحكم إذا نسي الماء في رحله وتيمم وصلّى ثم ذكر، والخلاف فيه ..... ٩٨
- الاتفاق على جواز التيمم للمريض والمسافر إذا عدا الماء والاختلاف في غيرهما ..... ٩٩
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: إذا جاز التيمم للعدم أو للضرر . . .؟» ..... ١٠٣
- هل ينوب التيمم مناب طهارة الماء في كل شيء؟ ..... ١٠٣
- وقال البخاري: «(باب: التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء . . .)» ..... ١٠٥

- ١٠٥ ..... حكم التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلاة
- ١٠٧ ..... وقال البخاري: «(باب: إذا خاف الجنب على نفسه المرض أو الموت...)»
- ١٠٧ ..... هل يجوز للجنب التيمم إذا خاف على نفسه المرض أو الموت؟
- ١٠٨ ..... وقال في «الاختيارات»: «ومن أبيح له التيمم فله أن يصلي به أول الوقت...»
- ١٠٨ ..... التيمم لخوف قُوت صلاة الجنازة
- ١١٠ ..... الموضوع الثامن عشر: قوله: «ويجب التيمم بتراب...»
- ١١٠ ..... الاختلاف في تفسير الصعيد الطيب
- ١١٠ ..... حكم التيمم بما ينطبع كالحديد والرصاص
- ١١١ ..... الاتفاق على جواز التيمم بتراب الحرث الطاهر والاختلاف في غيره
- ١١٣ ..... وقال البخاري: «(باب: الصعيد الطيب وضوء المسلم...)»
- ١١٤ ..... وقال في «الاختيارات»: «ويجوز التيمم بغير التراب من أجزاء الأرض...»
- ١١٤ ..... كراهة حمل التراب معه للتيمم
- ١١٥ ..... الموضوع التاسع عشر: قوله: «وإن نوى بتيممه نفلاً...»
- ١١٥ ..... صفة نية المتيمم
- ١١٥ ..... الإجماع على أن التيمم لا يرفع الحدث على الاستمرار
- ١١٥ ..... هل يصلي بالتيمم الواحد أكثر من فريضة؟
- ١١٦ ..... التيمم بنية النَّفْل: هل يستباح به الفرض؟
- ١١٨ ..... وقال في «الاختيارات»: «والتيمم يرفع الحدث...»
- ١٢٠ ..... الموضوع العشرون: قوله: «ويبطل التيمم بخروج الوقت...»
- ١٢٠ ..... حكم المُحْدِث إذا تيمَّم ثم وجد الماء قبل الدخول في الصلاة
- ١٢٠ ..... حكم المحدث إذا تيمم ثم وجد الماء أثناء الصلاة

- الحكم إذا رأى الماء بعد فراغه من الصلاة ..... ١٢١
- الاتفاق على أن التيمم ينقضه كل ما ينقض الوضوء ..... ١٢١
- هل ينقض التيمم إرادة صلاة أخرى مفروضة غير المفروضة التي تيمم لها؟ .. ١٢١
- هل ينقض التيمم وجود الماء؟ ..... ١٢٢
- وقال البخاري: «وقال الحسن: يجزئه التيمم ما لم يحدث» ..... ١٢٤
- باب إزالة النجاسة ..... ١٢٦
- الموضع الحادي والعشرون: قوله: «ويجزئ من نجاسة غير الكلب...» .... ١٢٦
- غسل الإناء من ولوغ الكلب والخنزير ..... ١٢٦
- الحكم إذا كانت النجاسة على محل غير الأرض ..... ١٢٧
- الحكم إذا كانت النجاسة في السيلين ..... ١٢٧
- اشتراط العدد في الاستجمار ..... ١٢٨
- وقال البخاري: «(باب: الماء الذي يغسل به شعر الإنسان...)» ..... ١٢٩
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الاستجمار وتراً)» ..... ١٣٠
- الموضع الثاني والعشرون: قوله: «ولا يَظْهَرُ مَتَنَجِّسٌ ولو أرضاً بشمسٍ...» ..... ١٣١
- الخلاف في إزالة النجاسة بغير الماء من المائعات ..... ١٣١
- الاتفاق على طهارة الخمر إذا انقلبت خلاً من غير معالجة ..... ١٣١
- الخمر إذا انقلبت خلاً بمعالجة هل تطهر بذلك؟ ..... ١٣٢
- الصفة التي تزول بها النجاسات ..... ١٣٢
- ما يجزئ فيه المسح بالأحجار ..... ١٣٢
- طهارة ذيل ثوب المرأة ..... ١٣٣
- ما هي النجاسة التي يزيلها النضح؟ ..... ١٣٤

- وقال البخاري: «(باب: الصلاة في النعال)» ..... ١٣٧
- طهارة النعل بالدلك ..... ١٣٧
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال عن: كيفية تطهير الأشياء المتنجسة، وهل يجب للصلاة أم لا؟» ..... ١٣٨
- أنواع النجاسات وكيفية تطهيرها ..... ١٣٨
- وقال في «الاختيارات»: «وإذا تنجس ما يضره الغسل كثياب الحرير والورق...» ١٤٢
- طهارة الأجسام الصقيلة كالسيف والمرأة ونحوهما إذا تنجست ..... ١٤٢
- ما يعفى عنه من النجاسات ..... ١٤٢
- الموضع الثالث والعشرون: قوله: «وسباع البهائم وسباع الطير...» ..... ١٤٦
- أسار الحيوانات، الطاهر منها والنجس ..... ١٤٦
- حكم سؤر البغل والحمار ..... ١٤٦
- حكم أسار جوارح الطير ..... ١٤٦
- حكم سؤر الهرة وما دونها في الخلقة ..... ١٤٧
- الاتفاق على طهارة أسار المسلمين وبهيمة الأنعام ..... ١٤٧
- حكم سؤر المشرك ..... ١٤٨
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: هل الأشياء النجسة محدودة أو معدودة وصفة ذلك؟» ..... ١٥٣
- الطاهر من الدماء ..... ١٥٥
- أنواع الخارج من بدن الإنسان ..... ١٥٥
- وقال البخاري: «(باب: ما يقع من النجاسات في السمن والماء...)» ..... ١٥٦
- وقال في «الاختيارات»: «ونقل عن أحمد في جوارح الطير إذا أكلت الجيف...» ١٥٧



- بول وروث ما أكل لحمه ..... ١٥٧
- باب الحيض ..... ١٥٨
- الموضع الرابع والعشرون: قوله: «لا حيض قبل تسع سنين...» ..... ١٥٨
- الاختلاف في أقل سن تحيض فيه المرأة ..... ١٥٨
- حيض الحامل والخلاف فيه ..... ١٥٨
- هل لانقطاع الحيض أمّد والخلاف فيه؟ ..... ١٥٩
- الدم الذي ترى الحامل هل هو حيض أم استحاضة؟ ..... ١٦٠
- وقال البخاري: «(باب: ﴿مُخْلَقَةٌ وَغَيْرُ مُخْلَقَةٍ﴾)» ..... ١٦١
- وقال البخاري: «(باب: ﴿وَالَّتِي يَبْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرَبْتُمْ﴾)» ..... ١٦٣
- وقال في «الاختيارات»: «ولا حد لأقل سن تحيض فيه المرأة...» ..... ١٦٣
- الموضع الخامس والعشرون: قوله: «وأقل الحيض يوم وليلة...» ..... ١٦٥
- الاختلاف في أقل الحيض وأكثره ..... ١٦٥
- أنواع النساء بالنسبة للحيض مبتدأة ومعتادة ..... ١٦٨
- وقال البخاري: «(باب: إذا حاضت في شهر ثلاث حيض...))» ..... ١٧١
- وقال في «الاختيارات»: «ولا يتقدر أقل الحيض ولا أكثره...» ..... ١٧٢
- وقال الشوكاني في «الدرر البهية»: «لم يأت في تقدير أقل الحيض وأكثره ما تقوم به الحجة...» ..... ١٧٢
- الموضع السادس والعشرون: قوله: «والمستحاضة المعتادة...» ..... ١٧٣
- المستحاضة هل تعمل بالتمييز أم بالعادة؟ ..... ١٧٣
- المستحاضة إذا تمادى بها الدم متى يكون حكمها حكم الحائض؟ ..... ١٧٤
- وقال البخاري: «(باب: الاستحاضة)» ..... ١٧٧

- الموضع السابع والعشرون: قوله: «ومن رأت يوماً أو أقل أو أكثر دماً . . .» ١٧٩
- حكم من ترى الدم يوماً أو يومين ثم تطهر يوماً أو يومين ..... ١٨٠
- الاختلاف في علامة الطهر ..... ١٨٠
- وقال البخاري: «(باب: إذا رأت المستحاضة الطهر . . .)» ..... ١٨١
- الحكم إذا رأت المستحاضة الطهر ولو زمنًا يسيراً ..... ١٨١
- وقال البخاري: «(باب: إقبال الحيض وإدباره . . .)» ..... ١٨٢
- بم يعرف إقبال الحيض وإدباره؟ ..... ١٨٣
- الموضع الثامن والعشرون: قوله: «وأكثر مدة النفاس أربعون يوماً . . .» ..... ١٨٥
- الاختلاف في أكثر النفاس وأقله ..... ١٨٥
- الحكم إذا انقطع دم النفاس قبل الغاية المقدرة لأقله ..... ١٨٥
- وقال الموفق في «المقنع»: «فإن انقطع دمها في مدة الأربعين . . .» ..... ١٨٧
- وقال في «الاختيارات»: «ولا حد لأقل النفاس ولا لأكثره . . .» ..... ١٨٨
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هو الفارق بين دم الحيض . . .؟» ..... ١٨٩
- الفرق بين دم الحيض والنفاس والاستحاضة ..... ١٨٩
- كتاب الصلاة ..... ١٩٣
- الموضع التاسع والعشرون: قوله: «ويحرم على مَنْ وجبت عليه تأخيرها . . .» ..... ١٩٣
- الإجماع على حرمة تأخير الصلاة عن وقتها لغير عذر ..... ١٩٣
- وقال البخاري: «(باب: تضييع الصلاة عن وقتها . . .)» ..... ١٩٣
- وقال في «الاختيارات»: «ولا يجوز تأخير الصلاة عن وقتها . . .» ..... ١٩٤
- الأعذار التي تبيح تأخير الصلاة عن وقتها ..... ١٩٤

- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي الشروط التي تشترك فيها الصلاة والزكاة...؟» ..... ١٩٦
- باب الأذان ..... ٢٠٢
- الموضع الثلاثون: قوله: «ولا يُجزئُ الأذان قبل الوقت...» ..... ٢٠٢
- الإجماع على أنه لا يؤذن لصلاة قبل دخول وقتها إلا صلاة الفجر ..... ٢٠٢
- حكم الأذان قبل الفجر هل يشرع وهل يكتفى به عن إعادة الأذان عند دخول الوقت ..... ٢٠٣
- وقال البخاري: «(باب: الأذان قبل الفجر...)» ..... ٢٠٥
- وقال البخاري: «(باب: ما يقول إذا سمع المنادي...)» ..... ٢٠٩
- ماذا يفعل إذا سمع المؤذن؟ ..... ٢٠٩
- باب شروط الصلاة ..... ٢١١
- الموضع الحادي والثلاثون: قوله: «وإن أدرك مكلف من وقتها قدر التَّحْرِيمَةِ...» ..... ٢١١
- الحكم لو أدرك من الوقت قدر تكبيرة ثم جُنَّ أو حاضت ..... ٢١١
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: بأي شيء تدرك الصلاة؟» ..... ٢١٤
- وقال ابن سعدي: «ما حكم الصلاة بعد خروج وقتها؟...» ..... ٢١٥
- وقال البخاري: «(باب: من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب...)» ..... ٢١٧
- حكم من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب ..... ٢١٧
- وقال البخاري: «(باب: من أدرك من الفجر ركعة...)» ..... ٢٢٠
- حكم من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس ..... ٢٢٠
- وقال البخاري: «(باب: من أدرك من الصلاة ركعة...)» ..... ٢٢٢

- أوقات الضرورة والعذر للصلاة والخلاف فيها ..... ٢٢٢
- الخلاف في: أي الصلوات توجد لها هذه الأوقات ..... ٢٢٣
- من هم أهل العذر الذين رخص لهم في هذه الأوقات وما أحكامهم؟ ..... ٢٢٦
- الموضع الثاني والثلاثون: قوله: «فيجب سترها حتى عن نفسه...» ..... ٢٢٩
- ستر العورة في الصلاة واجب أم شرط في صحتها؟ ..... ٢٢٠
- حد العورة من الرجل ..... ٢٣١
- وقال الشيخ ابن سعدي: «ما هي العورة التي يجب سترها؟» ..... ٢٣٣
- وقال البخاري: «(باب: غسل الرجل مع امرأته...)» ..... ٢٣٤
- وقال البخاري: «(باب: من اغتسل عرياناً وحده في الخلوة...)» ..... ٢٣٥
- حكم من يغتسل عرياناً وحده في الخلوة ..... ٢٣٥
- وقال البخاري: «(باب: التستر في الغسل عند الناس...)» ..... ٢٣٧
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: كراهية التعري في الصلاة وغيرها...)» ..... ٢٣٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما يذكر في الفخذ...)» ..... ٢٣٨
- الموضع الثالث والثلاثون: قوله: «وَكُلُّ الحرة البالغة عورة إلا وجهها...» ..... ٢٤٠
- الاختلاف في عورة الحرة ..... ٢٤٠
- الاختلاف في عورة الأمة ..... ٢٤٠
- الاختلاف في عورة أم الولد والمُعْتَق بعضها والمُدَبَّرَة ..... ٢٤١
- وقال البخاري: «(باب: في كم تصلي المرأة في الثياب...)» ..... ٢٤٣
- صفة الثياب التي تصلي فيها المرأة ..... ٢٤٣
- وقال في «الاختيارات»: «اختلف عبارة أصحابنا في وجه الحرة في الصلاة...» ..... ٢٤٣
- الحكم إذا لم يجد العُريان ثوباً ولا حشيشاً ولكن وجد طيناً ..... ٢٤٤

- ٢٤٥ ..... هيئات اللباس التي نهى عن الصلاة فيها
- ٢٤٥ ..... الاتفاق على إجزاء الصلاة للرجل في الثوب الواحد
- ٢٤٥ ..... الاختلاف في الرجل يصلي مكشوف الظهر والبطن
- ٢٤٦ ..... الاتفاق على أن اللباس المجزئ للمرأة في الصلاة هو درع وخمار
- ٢٤٧ ..... حكم صلاة الأمة مكشوفة الرأس
- ٢٤٧ ..... الاختلاف في صلاة الرجل في ثوب الحرير
- ٢٤٨ ..... وقال في «الاختيارات»: «ولا تصح الصلاة في الثوب المغصوب والحرير...»
- ٢٤٨ ..... الصلاة في الثوب المَغْصُوب والحرير والمكان المغصوب
- ٢٤٨ ..... الحكم لو كان المصلي جاهلاً بالمكان والثوب أنه حرام
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما الفارق بين الثياب المباحة من  
المحرمة؟...» ٢٤٩
- وقال البخاري: «(باب: إن صلى في ثوب مصلب أو تصاوير...)» ٢٥٠
- حكم من صلى في ثوب مصلب أو فيه تصاوير ٢٥١
- وقال البخاري: «(باب: من صلى في فروج حرير...)» ٢٥٢
- حكم من صلى في فروج حرير ٢٥٢
- الموضع الرابع والثلاثون: قوله: «ويحرم التصوير واستعماله...» ٢٥٣
- وقال البخاري: «(باب: التصاوير)» ٢٥٣
- وقال البخاري: «(باب: عذاب المصورين يوم القيامة)» ٢٥٤
- حرمة تصوير صورة الحيوان ٢٥٤
- وقال البخاري: «(باب: نقض الصور)» ٢٥٥
- نقض الصور والتصاليب ٢٥٥

- وقال البخاري: «(باب: ما وطئ من التصاوير...)» ..... ٢٥٧
- وقال البخاري: «(باب: من كره القعود على الصور)» ..... ٢٥٩
- كراهة القعود على الصور ..... ٢٥٩
- حكم الصور إذا كانت ذات أجسام ..... ٢٦٠
- حكم الصور إذا كانت رقماً في ثوب ..... ٢٦٢
- وقال البخاري: «(باب: كراهية الصلاة في التصاوير)» ..... ٢٦٢
- كراهة الصلاة في الثياب المصورة ..... ٢٦٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة...)» ..... ٢٦٣
- الموضع الخامس والثلاثون: قوله: «وتحرم ثياب حرير على الذكور...» .. ٢٦٥
- قال البخاري: «(باب: كسوة الكعبة)» ..... ٢٦٥
- حكم التصرف في كسوة الكعبة ..... ٢٦٥
- حكم تعليق قناديل الذهب والفضة في الكعبة ..... ٢٦٧
- حكم ستر المساجد بالحرير والديباج ..... ٢٦٨
- الموضع السادس والثلاثون: قوله: «ومن رأى عليه نجاسة بعد صلاته...» .. ٢٧٠
- قال في «المقنع»: «ومتى وجد عليه نجاسة...» ..... ٢٧٠
- حكم من وجد عليه نجاسة ولا يعلم هل كانت في الصلاة أو لا؟ ..... ٢٧٠
- حكم من علم أنها -أي النجاسة- كانت في الصلاة لكن جهلها أو نسيها ..... ٢٧٠
- حكم إزالة النجاسة والخلاف فيه ..... ٢٧٠
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: إذا تطهر بالماء ثم وجده بعد ذلك نجساً...؟» ..... ٢٧٣
- وقال البخاري: «(باب: إذا ألقى على ظهر المصلي قدر أو جيفة...)» ..... ٢٧٥

- الحكم إذا ألقى على ظهر المصلي قدر أو جيفة ..... ٢٧٥
- حكم من حَدَث له في صلاته ما يمنع انعقادها ابتداءً ..... ٢٧٧
- حكم طهارة فَرْث ما يؤكل لحمه ..... ٢٧٧
- وقال في «الاختيارات»: «وجوب تطهير البدن من الخبث . . .» ..... ٢٧٨
- حكم تطهير البدن من الخبث ..... ٢٧٨
- الموضع السابع والثلاثون: قوله: «ولا تصحُّ الصلاة بلا عذر فرضاً . . .» .... ٢٨٠
- حكم الصلاة في المقبرة ..... ٢٨٠
- وقال البخاري: «(باب: هل تنبش قبور مشركي الجاهلية . . .؟)» ..... ٢٨٠
- وقال البخاري: «(باب: كراهية الصلاة في المقابر)» ..... ٢٨٣
- كراهية الصلاة في المقابر ..... ٢٨١
- وقال البخاري: «(باب: الصلاة في البيعة . . .)» ..... ٢٨٤
- حكم الصلاة في البيعة ..... ٢٨٤
- كراهة دخول الكنيسة المصورة ..... ٢٨٦
- وقال في «الاختيارات»: «ولا تصح الصلاة في المقبرة ولا إليها . . .» ..... ٢٨٥
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي المواضع التي لا تصح الصلاة فيها؟» ..... ٢٨٦
- المواضع التي لا تصح الصلاة فيها ..... ٢٨٦
- الموضع الثامن والثلاثون: قوله: «ولا في حُشٍّ، وَحَمَامٍ . . .» ..... ٢٨٨
- حكم الصلاة في المواضع المنهي عن الصلاة فيها، هل تبطل صلاة من صلّى فيها؟ ..... ٢٨٨
- حكم الصلاة على الطَّنَافِس وغير ذلك مما يُقَعَد عليه على الأرض ..... ٢٩٢
- وقال البخاري: «(باب: الصلاة في مواضع الإبل)» ..... ٢٩٢

- ٢٩٢ ..... حكم الصلاة في مواضع الإبل
- ٢٩٤ ..... علة النهي عن الصلاة في مواضع الإبل
- ٢٩٤ ..... علة النهي في التفرقة بين الإبل والغنم
- ٢٩٥ ..... وقال البخاري: «(باب: الصلاة في مواضع الخسف والعذاب...)»
- ٢٩٥ ..... حكم الصلاة في مواضع الخسف والعذاب
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: قول النبي ﷺ: (جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً...))»
- ٢٩٦ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: الصلاة في السطوح والمنبر والخشب...)»
- ٢٩٧ ..... حكم الصلاة في السطوح والمنبر والخشب
- وقال في «الاختيارات»: «ولا تصح الصلاة في الحش ولا إليه...»
- ٢٩٨ ..... الحكم إذا كان بين المصلّي وبين الحش ونحوه حائل مثل جدار المسجد
- ٢٩٨ ..... الموضوع التاسع والثلاثون: قوله: «ولا تصح الفريضة في الكعبة...»
- قال البخاري: «(باب: قول الله تعالى: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾)»
- ٢٩٩ ..... حكم الصلاة خلف المقام
- ٢٩٩ ..... وقال البخاري: «(باب: الصلاة في الكعبة...)»
- ٣٠٠ ..... وقال البخاري: «(باب: إغلاق البيت)»
- ٣٠١ ..... وقال البخاري: «(باب: قول الله تعالى: ﴿وَاتَّخِذْ اللَّهَ إِبراهيمَ خَلِيلاً﴾)»
- ٣٠٢ ..... وقال في «الاختيارات»: «ولا تصح الفريضة في الكعبة...»
- ٣٠٣ ..... قال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي الصور التي تصح الصلاة فيها لغير الكعبة؟»
- ٣٠٥ .....



- الموضع الأربعون: قوله: «ومن شروط الصلاة: النية...» ..... ٣٠٦
- حكم النية في الصلاة ..... ٣٠٦
- هل يجوز تقديمها على التكبير أو تكون مقارنة له؟ ..... ٣٠٦
- صفة النية ..... ٣٠٦
- حكم اقتداء المتفل بالمفترض وعكسه ..... ٣٠٧
- حكم اقتداء من يصلي فرضاً خلف من يصلي فرضاً آخر ..... ٣٠٧
- هل يلزم الإمام أن ينوي الإمامة؟ ..... ٣٠٨
- قال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي النية المشترطة للصلاة وغيرها؟» ..... ٣٠٩
- وقال البخاري: «(باب: من دخل ليؤم الناس فجاء الإمام الأول...)» ..... ٣١١
- جواز الصلاة الواحدة بإمامين، أحدهما بعد الآخر ..... ٣١٢
- جواز إحرام المأموم قبل الإمام ..... ٣١٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إنما جعل الإمام ليؤتم به...)» ..... ٣١٢
- متابعة المأموم لإمامه في أحوال الصلاة ..... ٣١٣
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا لم ينو الإمام أن يؤم ثم جاء قوم فأمهم...)» ..... ٣١٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا طول الإمام، وكان للرجل حاجة...)» ... ٣١٥
- وقال البخاري: «(باب: إذا صلى ثم أم قوماً...)» ..... ٣١٧
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: المصلون: إمام، أو مأموم، أو منفرد، فهل يسوغ أن ينتقل أثناء صلاته من حالة إلى أخرى؟» ..... ٣١٧
- وقال في «الاختيارات»: «والنية تتبع العلم...» ..... ٣١٨
- الحكم لو سُمي إماماً أو جنازة فأخطأ ..... ٣١٨-٣١٩
- باب صفة الصلاة ..... ٣٢١

- الموضع الحادي والأربعون: قوله: «يُسَنُّ للإمام والمأموم القيام...» ..... ٣٢١
- قال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: قد اشتهر عند أهل العلم أن لكل جارحة من أعضاء البدن عبودية خاصة في الصلاة، فما هذه الخواص؟» ..... ٣٢١
- ما يتعلق باللسان من الصلاة ..... ٣٢٢
- ما يتعلق باليدين من الصلاة ..... ٣٢٤
- ما يتعلق بالعينين من الصلاة ..... ٣٢٦
- ما يكره من الأفعال في الصلاة ..... ٣٢٧
- وقال البخاري: «(باب: متى يقوم الناس إذا رأوا الإمام عند الإقامة)» ..... ٣٢٧
- الموضع الثاني والأربعون: قوله: «ثم يقرأ الفاتحة...» ..... ٣٣١
- الخلاف في وجوب القراءة على المأموم ..... ٣٣١
- وقال البخاري: «(باب: وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات... )» ..... ٣٣٢
- الموضع الثالث والأربعون: «قوله: ويقول المأموم في رفعه: ربنا ولك الحمد...» ..... ٣٣٦
- الخلاف في الإمام والمنفرد والمأموم: هل يجمع كل منهم بين التسميع والتحميد معاً أو يقتصر على أحدهما؟ ..... ٣٣٦
- وقال البخاري: «(باب: ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع)» ..... ٣٣٧
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: فضل اللهم ربنا لك الحمد)» ..... ٣٣٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: لأقرين صلاة النبي ﷺ)» ..... ٣٤١
- الموضع الرابع والأربعون: قوله: «ولا يجلس للاستراحة» ..... ٣٤٢
- اختلاف الفقهاء في جلسة الاستراحة ..... ٣٤٢
- وقال البخاري: «(باب: من استوى قاعداً في وتر من صلاته ثم نهض... )» ..... ٣٤٢

- الموضع الخامس والأربعون: قوله: «يجوز أن يدعو بما وَرَدَ في الكتاب والسنة...» ..... ٣٤٥
- هل يجوز أن يدعو في صلاته بما يقصد به ملاذ الدنيا وشهواتها بما يشبه كلام الآدميين وأمانهم؟ ..... ٣٤٥
- وقال البخاري: «(باب: ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب)» ..... ٣٤٦
- الموضع السادس والأربعون: قوله: «ثم يسلم وهو جالس...» ..... ٣٤٨
- الاختلاف في عدد التسليمات في الصلاة واحدة أو اثنتين ..... ٣٤٨
- هل التسليم من الصلاة أم لا؟ ..... ٣٤٨
- الخلاف فيما يجب من التسليم في الصلاة ..... ٣٤٩
- الخلاف في وجوب نية الخروج من الصلاة ..... ٣٥٠
- وقال البخاري: «(باب: التسليم)» ..... ٣٥٣
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: يسلم حين يسلم الإمام... )» ..... ٣٥٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: من لم يرد السلام على الإمام... )» ..... ٣٥٥
- الموضع السابع والأربعون: قوله: «وإن كان المصلي في ثلاثية أو رباعية...» ..... ٣٥٦
- قال البخاري: «(باب: رفع اليدين إذا قام من الركعتين)» ..... ٣٥٦
- يُسَنُّ للمصلي رفع اليدين إذا قام من التشهد الأوسط ..... ٣٥٦
- وقال في «الاختيارات»: «ويسن رفع اليدين إذا قام المصلي من التشهد الأول إلى الثالثة...» ..... ٣٥٧
- الموضع الثامن والأربعون: قوله: «ويكره أن يصلي وبين يديه ما يُلْهِيه...» ..... ٣٥٨
- قال البخاري: «(باب: من صلى وقدامه تنور... )» ..... ٣٥٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: استقبال الرجل صاحبه أو غيره في صلاته وهو يصلي... )» ..... ٣٦٠

- حكم استقبال الرجل صاحبه أو غيره في صلاته وهو يصلي ..... ٣٦٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الصلاة خلف النائم...)» ..... ٣٦١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا صلى في ثوب له أعلام...)» ..... ٣٦٢
- وقال في «الاختيارات»: «وتكره الصلاة في الرحى...» ..... ٣٦٢
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما حكم السجود على حائل؟» ..... ٣٦٣
- الموضع التاسع والأربعون: قوله: «وَيُسَنُّ لَهُ رَدُّ الْمَارِ بَيْنَ يَدَيْهِ...» ..... ٣٦٤
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما حكم سُتْرَةِ الْمُصَلِّي؟» ..... ٣٦٤
- فوائد السترة ..... ٣٦٤
- حكم المرور بين يدي المصلي ..... ٣٦٥
- وقال البخاري: «(باب: السترة بمكة وغيرها...)» ..... ٣٦٥
- وقال البخاري: «(باب: يرد المصلي من مر بين يديه...)» ..... ٣٦٧
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إثم المار بين يدي المصلي...)» ..... ٣٦٨
- أقسام أحوال المار والمصلي في الإثم وعدمه ..... ٣٦٨
- الموضع الخمسون: قوله: «وله قتل حيّة وعقرب وقمل...» ..... ٣٧٠
- وقال البخاري: «(باب: إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة...)» ..... ٣٧١
- وقال في «الاختيارات»: «وقد أمر النبي ﷺ بقتل الأسودين في الصلاة...» ..... ٣٧٢
- وقال البخاري: «(باب: إذا انفلتت الدابة في الصلاة...)» ..... ٣٧٣
- الإجماع على أن المشي الكثير في الصلاة المفروضة يبطلها ..... ٣٧٥
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: يكبر في سجدي السهو...)» ..... ٣٧٥
- جواز البناء على الصلاة لمن أتى بالمنافي سهواً ..... ٣٧٥

## المجلد الثاني

- ٥ ..... باب سجود السهو
- ٥ ..... الموضوع الحادي والخمسون: قوله: «يُشرع لزيادة، أو نقص سهواً...»
- الاتفاق على أن سجود السهو في الصلاة مشروع، وأنه إذا سها في صلاته جبر ذلك
- ٥ ..... بسجود السهو
- ٥ ..... الاختلاف في وجوب سجود السهو
- ٥ ..... الاتفاق على أنه إذا تركه سهواً لم تبطل صلاته إلا رواية عن أحمد
- ٦ ..... الاختلاف في موضع سجود السهو
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: عن أسباب سجود السهو وكيفية حكم تلك
- ٩ ..... الأسباب؟»
- وقال البخاري: «(باب: ما جاء في السهو إذا قام من ركعتي الفريضة)» ..... ١٣
- الموضوع الثاني والخمسون: قوله: «وإن أتى بقول مشروع في غير موضعه...» ١٥
- الاتفاق على أن قراءة سورة بعد الفاتحة مسنون في الفجر والأولين من كل رُباعية
- ومن المغرب ..... ١٥
- الاختلاف في قراءة السورة بعد الفاتحة في الآخرين من كل رُباعية والأخيرة من
- المغرب، هل يُسنُّ؟ ..... ١٥
- الموضوع الثالث والخمسون: قوله: «وإن سلم قبل إتمامها عمداً بطلت...» .. ١٧
- الاتفاق على أنه إذا تكلم المصليّ عامداً لغير مصلحة بطلت صلاته، سواء كان إماماً،
- أو مأموماً، أو منفرداً ..... ١٧
- الاختلاف فيما لو تكلم لمصلحة صلاته عامداً ..... ١٧
- الاختلاف فيما لو تكلم في صلاته ناسياً ..... ١٨

- وقال البخاري: «(باب: ما ينهى من الكلام في الصلاة)» ..... ١٨
- الأصل في النهي عن الكلام في الصلاة ..... ١٩
- وقال البخاري أيضا: «(باب: إذا دعت الأم ولدها في الصلاة...)» ..... ٢١
- الحكم إذا دعت الأم ولدها في الصلاة هل تجب إجابتها أم لا؟ وإذا وجبت، هل تبطل الصلاة أو لا؟ ..... ٢١
- حكم البصاق والنفخ في الصلاة ..... ٢٢
- الإجماع على أن الضحك يُبطل الصلاة ..... ٢٤
- الفرق بين الضحك والبكاء في الصلاة ..... ٢٥
- حكم السعال والعطاس والتأؤب والبكاء والتأؤه والأنين الذي يمكن دفعه في الصلاة ..... ٢٥
- الموضع الرابع والخمسون: قوله: «وإن نسي التشهد الأول، ونهض للقيام...» ..... ٢٧
- الاتفاق على سجود السهو لترك الجلسة الوسطى ..... ٢٧
- الخلافاً في كون الجلسة الوسطى فرضاً أو سنة ..... ٢٧
- هل يرجع الإمام إذا سُبِّحَ به إليها أم لا؟ ..... ٢٧
- إن رجع إليها متى يرجع؟ وهل تبطل صلاته بالرجوع؟ ..... ٢٧
- وقال في «المقنع»: «وإن نسي التشهد الأول ونهض لزمه الرجوع...» ..... ٢٨
- الموضع الخامس والخمسون: قوله: «فإن سجد قبل السلام أتى به بعد فراغه من التشهد...» ..... ٣٠
- قال في «الشرح الكبير»: «مسألة: ومتى سجد بعد السلام جلس فتشهد...» .. ٣٠
- الاختلاف في سجدتي السهو هل فيهما تشهد أو سلام أم لا؟ ..... ٣٠
- الاختلاف في صفة سجود السهو ..... ٣٢

- هل يتشهد ويسلم إذا سجد بعد السلام؟ ..... ٣٢
- وقال البخاري: «(باب: من لم يتشهد في سجدي السهو . . .)» ..... ٣٤
- وقال في «الاختيارات»: «وهل يتشهد ويسلم إذا سجد بعد السلام . . .» ..... ٣٨
- باب صلاة التطوع ..... ٣٩
- الموضع السادس والخمسون: قوله: «وصلاة ليلٍ ونهارٍ مثني مثني . . .» ..... ٣٩
- الاختلاف في النوافل هل تنى أو تربع أو تثلث ..... ٣٩
- وقال البخاري: «(باب: ما جاء في التطوع مثني مثني . . .)» ..... ٤١
- اختلاف السلف في الفصل والوصل في صلاة الليل أيهما أفضل؟ ..... ٤٢
- حكم الوتر بثلاث ..... ٤٦
- وقال في «الاختيارات»: ويخير في الوتر بين وصله وفصله، وفي دعائه بين فعله وتركه ..... ٤٨
- التخير في التراويح بين أن يصلّيها عشرين ركعة أو ستاً وثلاثين أو ثلاث عشرة أو إحدى عشرة ..... ٤٨
- الموضع السابع والخمسون: قوله: «وسجود التلاوة والشكر صلاة . . .» ..... ٤٩
- الاختلاف في حكم سجود التلاوة على القارئ والسامع ..... ٤٩
- كم عدد السجودات في سورة الحج؟ ..... ٤٩
- سبب اختلاف العلماء في حكم سجود التلاوة ..... ٥٠
- الاختلاف في عدد عزائم سجود القرآن ..... ٥١
- حكم السجود في الأوقات المنهي عن الصلاة فيها ..... ٥٣
- وقال البخاري: «(باب: سجدة ﴿ص﴾)» ..... ٥٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: سجود المسلمين مع المشركين . . .)» ..... ٥٦

- هل يجوز سجود التلاوة لمن كان على غير وضوء؟ ..... ٥٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: من سجد لسجود القارئ...)» ..... ٥٨
- الإجماع على أن القارئ إذا سجد لزم المستمع أن يسجد ..... ٥٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: من لم يجد موضعاً للسجود من الزحام...)» ..... ٥٩
- تحقيق القول في مسائل سجود التلاوة والشكر ..... ٦٠
- حكم السجود عقب الفراغ من صلاة الصبح أو غيرها من الصلوات وتقبيل الأرض ..... ٦١
- حكم تقبيل الأرض ونحو ذلك مما يفعل قدام الملوك والشيوخ ..... ٦١
- الموضع الثامن والخمسون: قوله: «ويحرم تطوُّع غيرها، أي: غير إعادة جماعة...» ..... ٦٢
- قال في «المقنع»: «وتجوز صلاة الجنازة وركعتا الطواف...» ..... ٦٢
- الاتفاق على وجوب قضاء الفوائت ..... ٦٢
- الاختلاف في قضائها في الأوقات المنهي عنها ..... ٦٢
- الاختلاف في المصلي تطلع الشمس عليه وهو في صلاة الصبح ..... ٦٣
- الاتفاق على أن الشمس إذا غربت على المصلي عصراً أن صلاته صحيحة ..... ٦٣
- الأوقات المتفق على النهي عن الصلاة فيها ..... ٦٣
- الأوقات المختلف في النهي عن الصلاة فيها ..... ٦٤
- اختلاف العلماء في الصلاة التي لا تجوز في هذه الأوقات ..... ٦٤
- سبب الخلاف في الصلاة التي لا تجوز في هذه الأوقات ..... ٦٤
- تحقيق القول في الصلاة التي لا تجوز في هذه الأوقات ..... ٧٠
- وقال البخاري: «(باب: إذا دخل المسجد فليركع ركعتين...)» ..... ٧١



- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما يصلى بعد العصر من الفوائت . . .)» ..... ٧٢
- وقال الشيخ ابن سعدي: «ما الذي يجوز من الصلوات أوقات النهي؟» ..... ٧٥
- وقال في «الاختيارات»: «والمتأخرون من أصحابنا أطلقوا القول بأن أفضل ما تطوع به العبد الجهاد . . .» ..... ٧٦
- باب صلاة الجماعة ..... ٧٧
- الموضع التاسع والخمسون: قوله: «وَمَنْ صَلَّى -ولو في جماعة- ثُمَّ أُقِيمَ فَرَضٌ...» ..... ٧٧
- هل صلاة الجماعة واجبة على من سمع النداء، أم ليست بواجبة؟ ..... ٧٧
- إذا دخل الرجل المسجد وقد صلى، هل يجب عليه أن يصلي مع الجماعة الصلاة التي قد صلاها، أم لا؟ ..... ٧٧
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: من الذي تجب عليه الجماعة والجمعة؟» ... ٨٤
- حكم إعادة الجماعة في غير المساجد الثلاثة ..... ٨٦
- إعادتها في المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ والمسجد الأقصى ..... ٨٧
- الموضع الستون: قوله: «وَمَنْ رَكَعَ أَوْ سَجَدَ أَوْ رَفَعَ مِنْهُمَا قَبْلَ إِمَامِهِ...» ..... ٨٩
- قال في «المقنع»: «ومن ركع أو سجد قبل إمامه فعليه أن يرفع ليأتي به بعده . . .» ..... ٨٩
- حكم من ركع أو سجد قبل إمامه عالماً عامداً ..... ٨٩
- حكم من ركع أو سجد قبل إمامه جاهلاً أو ناسياً ..... ٨٩
- الحكم إن ركع ورفع قبل ركوع إمامه عالماً عامداً، فهل تبطل صلاته؟ ..... ٨٩
- الحكم إن ركع قبل ركوع إمامه فلما ركع الإمام سجد قبل رفعه عامداً أو ناسياً ..... ٨٩

- الحكم إذا سبق الإمام المأموم بركن كامل - مثل أن يركع أو يرفع قبل ركوع المأموم لعذر من نعاس أو غفلة أو زحام أو عجلة الإمام ..... ٩٢
- ماذا يفعل من زُحِمَ عن السجود يوم الجمعة؟ ..... ٩٣
- الحكم لو سبق المأموم الإمام بالقراءة ..... ٩٤
- الحكم إذا سَهَا عن اتباع الإمام في الركوع حتى سجد الإمام ..... ٩٤
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: إذا سبق المأموم إمامه، فما حكم ذلك؟» .. ٩٦
- تفصيل أحكام سبق المأموم لإمامه ..... ٩٦
- وقال البخاري: «(باب: إنما جعل الإمام ليؤتم به...)» ..... ٩٨
- وقال البخاري: «(باب: إثم من رفع رأسه قبل الإمام)» ..... ٩٩
- لطيفة في سبب التقدم على الإمام ودواؤه ..... ١٠٠
- الموضع الحادي والستون: قوله: «ولا تصحُّ الصلاة خلف فاسق...» ..... ١٠١
- قال في «المقنع»: «وهل تصح إمامة الفاسق والأقلف؟...» ..... ١٠١
- الاختلاف في إمامة الفاسق ..... ١٠١
- سبب هذا الاختلاف ..... ١٠٢
- وقال البخاري: «(باب: إذا لم يتم الإمام وأتمَّ مَنْ خلفه...)» ..... ١٠٣
- ذم التعصب للمذاهب وبيان أن فاعله لم يتنفع بآداب العلوم ..... ١٠٥
- وقال البخاري: «(باب: إمامة المفتون والمبتدع...)» ..... ١٠٦
- الصلاة خلف المخنث ..... ١٠٧
- وقال في «الاختيارات»: «ولا تصح الصلاة خلف أهل الأهواء والبدع...» ..... ١٠٨
- إمامة من عليه نجاسة يعجز عن إزالتها بمن ليس عليه نجاسة ..... ١٠٨
- الحكم لو ترك الإمام ركناً يعتقد المأموم ولا يعتقد الإمام ..... ١٠٨

- الحكم لو فعل الإمام ما هو مُحَرَّم عند المأموم دونه مما يسوغ فيه الاجتهاد ١٠٨
- الموضع الثاني والستون: قوله: «ولا تصحُّ إمامة صبي لبالغ في فرض...» ١٠٩
- الاختلاف في إمامة الصبي الذي لم يبلغ الحلم إذا كان قارئاً ..... ١٠٩
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي الصفات المعتبرة في الإمام في الصلاة اشتراطاً وأولوية؟» ..... ١٠٩
- وقال البخاري: «(باب: إمامة العبد والمولى...)» ..... ١١١
- الموضع الثالث والستون: قوله: «ولا تصحُّ خلف محدث ولا متنجس...» ١١٤
- الاتفاق على أنه إذا طرأ على الإمام الحدث في الصلاة فقطعها أن صلاة المأمومين لا تفسد ..... ١١٤
- الاختلاف فيما إذا صلَّى بهم وهو جنب وعلموا بذلك بعد الصلاة ..... ١١٤
- وقال البخاري: «(باب: إذا ذكر في المسجد أنه جُنِب يخرج...)» ..... ١١٥
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: هل يخرج من المسجد لعله...)» ..... ١١٦
- وقال في «الشرح الكبير»: «مسألة: ولا تصح إمامة محدث ولا نجس يعلم ذلك...» ..... ١٢٠
- الحكم لو علم الإمام حدث نفسه في الصلاة أو علم المأموم ..... ١٢٣
- إذا اختل شرط من الشروط الظاهرة في حق الإمام كالستارة واستقبال القبلة لم يُغْف عنه في حق المأموم ..... ١٢٤
- الموضع الرابع والستون: قوله: «ولا تصحُّ إمامة الأمي...» ..... ١٢٦
- الاختلاف في إمامة الأمي بالقارئ ..... ١٢٦
- من هو الأمي؟ ..... ١٢٦
- الحكم لو صلَّى القارئ خلف من لا يُعلم حاله في صلاة الإسرار ..... ١٢٧

- الحكم إذا كان رجلاً لا يُحسنان الفاتحة هل يأتى أحدهما بالآخر؟ ..... ١٢٩
- إمامة اللّحان والفأفاء والتمتاع ونحوهم ..... ١٢٩
- إمامة من لا يفصح ببعض الحروف ..... ١٢٩
- إن بطلت صلاة قارئ خلف أمي فهل تبطل صلاة الإمام؟ ..... ١٣١
- اقتداء من يُحسن قدر قراءة الفاتحة بمن لا يُحسن قرآناً ..... ١٣١
- الموضع الخامس والستون: قوله: «ويصح وقوفهم مع الإمام عن يمينه...» ..... ١٣٢
- الحكم إذا وقف خلف الصف وحده مقتدياً بالإمام هل تبطل صلاته؟ ..... ١٣٢
- الإجماع على أن المصلي إذا وقف على يسار الإمام وليس عن يمينه أحد أن صلاته صحيحة ..... ١٣٣
- اتفاق جمهور العلماء على أن سنة الواحد المنفرد أن يقوم عن يمين الإمام ... ١٣٣
- إذا كانا اثنين سوى الإمام كيف يقفون؟ ..... ١٣٣
- الداخل وراء الإمام إذا خاف فوات الركعة هل له أن يركع دون الصف ثم يدب راعياً؟ ..... ١٣٥
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: في موقف المأموم مع إمامه في الصلاة؟» ..... ١٣٥
- تفصيل صور موقف المأموم مع إمامه في الصلاة ..... ١٣٥
- وقال البخاري: «(باب: من قام إلى جنب الإمام لعله...)» ..... ١٣٧
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: يقوم عن يمين الإمام بحذائه...)» ..... ١٣٧
- وقال البخاري: «(باب: إذا قام الرجل عن يسار الإمام فحوّله إلى يمينه...)» ..... ١٣٩
- وقال في «الاختيارات»: «وتصح صلاة الجمعة ونحوها قدام الإمام لعذر...» ..... ١٤٢
- إذا لم يجد إلا موقفاً خلف الصف فهل الأفضل أن يقف وحده، أم يجذب من يصفاه؟ ..... ١٤٢

- لو حضر اثنان وفي الصف فرجة، فأيهما أفضل: وقوفهما جميعاً؟ أو سد أحدهما  
الفرجة وينفرد الآخر؟ ..... ١٤٢
- من أخر الدخول في الصلاة مع إمكانه حتى قُضي القيام أو كان القيام متسعاً  
لقراءة الفاتحة ولم يقرأها فهل تجوز صلاته؟ ..... ١٤٢
- موقف المرأة إذا كان معها امرأة أخرى ..... ١٤٣
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: الذي يقضيه المسبوق، هل هو أول صلاته  
أو آخرها؟» ..... ١٤٣
- الموضع السادس والستون: قوله: «ويلي الإمام من المأمومين الرجال...» ..... ١٤٥
- قال في «المغني»: «فصل: فإن اجتمع جنائز رجال ونساء...» ..... ١٤٥
- اختلاف العلماء في ترتيب جنائز الرجال والنساء إذا اجتمعوا عند الصلاة .... ١٤٦
- هل جمع الموتى في الصلاة أفضل أم الصلاة عليهم فرادى؟ ..... ١٤٨
- وقال البخاري: «(باب: الصلاة على النفساء إذا ماتت في نفاسها)» ..... ١٤٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: أين يقوم من المرأة والرجل؟)» ..... ١٤٩
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: من يقدم في اللحد)» ..... ١٥٠
- الموضع السابع والستون: قوله: «ومن لم يقف معه في الصف إلا كافر...» ..... ١٥١
- قال في «الفروع»: «وانعقاد الجماعة بالصبي ومصافته كإمامه...» ..... ١٥١
- قال في «الشرح الكبير»: «مسألة: ومن لم يقف معه إلا كافر...» ..... ١٥١
- الحكم إن وقف معه فاسق أو مُتَنَفِّل هل تنعقد الجماعة والصف؟ ..... ١٥١
- لو وقف قارئ مع أمِّي، أو مَنْ به سَلَس البول مع صحيح، أو قائم مع قاعد هل  
ينعقد الصف؟ ..... ١٥١

- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: هل تشترك صلاة الفرض وصلاة النفل في الأحكام، أم بينهما فرق؟» ..... ١٥٢
- ما يشتركان فيه من الأحكام ..... ١٥٢
- ما يختلفان فيه من الأحكام ..... ١٥٣
- وقال البخاري: «(باب: الصلاة على الحصير...)» ..... ١٥٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: المرأة وحدها تكون صفّاً...)» ..... ١٥٥
- الحكم لو خالفت المرأة فوقفت في الصف مع الرجل ..... ١٥٦
- موقف المرأة في الصلاة مع الإمام ..... ١٥٨
- الموضع الثامن والستون: قوله: «يصح اقتداء المأموم بالإمام إذا كانا في المسجد وإن لم يره...» ..... ١٥٩
- الاتفاق على أنه إذا اتصلت الصفوف ولم يكن بينهما طريق أو نهر صحَّ الائتمام ..... ١٥٩
- هل يصح الائتمام إذا كان بين الإمام والمأموم طريق أو نهر، أو كان في سفينة والإمام في أخرى؟ ..... ١٥٩
- الاختلاف فيما إذا صلّى في بيته بصلاة الإمام في المسجد، وهناك حائل يمنع من رؤية الصفوف ..... ١٥٩
- وقال البخاري: «(باب: الرجل يأتّم بالإمام ويأتّم الناس بالمأموم...)» ..... ١٦٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا كان بين الإمام وبين القوم حائط...)» ..... ١٦١
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما الذي يعتبر في اقتداء المأموم بإمامه؟» ..... ١٦٣
- وقال في «الاختيارات»: «والمأموم إذا كان بينه وبين الإمام ما يمنع الإمام...» ..... ١٦٤
- حكم إنشاء مسجد إلى جنب مسجد آخر ..... ١٦٤
- باب صلاة أهل الأعذار ..... ١٦٥

- الموضع التاسع والستون: قوله: «ولمريض الصلاة مستلقياً مع القدرة على القيام...» ..... ١٦٥
- قال في «الشرح الكبير»: «مسألة: وإذا قال ثقات من العلماء بالطب للمريض: إن صليت مستلقياً أمكن مداواتك فله ذلك...» ..... ١٦٥
- تقسيم الطب إلى طب جسد وطب قلب ..... ١٦٦
- وقال البخاري: «(باب: هل يداوي الرجل المرأة أو المرأة الرجل؟)» ..... ١٦٨
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي الحالة التي يسقط فيها شيء من الأركان في الصلاة مع القدرة؟» ..... ١٦٩
- الموضع السبعون: قوله: «من سافر سفرأً مباحاً أربعة بُرد...» ..... ١٧٠
- الاتفاق على جواز القصر في السفر ..... ١٧٠
- الاختلاف في هل هو رخصة أو عزيمة؟ ..... ١٧٠
- الاختلاف في السفر الذي يُستباح فيه القصر ..... ١٧١
- اختلاف القائلين بأنه رخصة: هل هو أفضل أم الإتمام؟ ..... ١٧١
- الاتفاق على أن الصبح والمغرب لا يُقصران ..... ١٧١
- الاتفاق على أن الرخص من القصر والفطر تتعلق بالأسفار الواجبة والمباحة معاً ..... ١٧١
- الاختلاف في سفر المعصية: هل يُبيح الرخص الشرعية؟ ..... ١٧٢
- الاختلاف في حكم القصر وسبب هذا الاختلاف ..... ١٧٣
- الاختلاف في المسافة التي يجوز فيها القصر وسبب الخلاف ..... ١٧٦
- الاختلاف في نوع السفر الذي تُقصر فيه الصلاة وسبب الخلاف ..... ١٧٨
- الاختلاف في الموضع الذي منه يبدأ المسافر بقصر الصلاة وسبب الخلاف ..... ١٧٩
- وقال البخاري: «(باب: في كم يقصر الصلاة؟...)» ..... ١٨٠

- وقال في «الاختيارات»: «ويجوز قصر الصلاة في كل ما يسمى سفراً...» .. ١٨١
- الموضع الحادي والسبعون: قوله: «أو نوى إقامة أكثر من أربعة أيام أتم...» ١٨٣
- المسافر عن أهله دائماً كالملاح والفئج والمكاري هل له أن يأخذ برخص السفر؟ ١٨٣
- الحكم إذا سار لا يقصد جهة معينة هل يترخص؟ ..... ١٨٣
- الاختلاف في الزمان الذي يجوز للمسافر إذا أقام فيه في بلد أن يقصر وسبب  
الخلاف ..... ١٨٤
- وقال البخاري: «(باب: ما جاء في التقصير... )» ..... ١٨٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الصلاة بمنى)» ..... ١٨٨
- قصر الصلاة بمنى ..... ١٨٨
- اختلاف السلف في المقيم بمنى، هل يقصر أو يتم؟ ..... ١٨٨
- وقال في «الاختيارات»: «ولا يشترط للقصر والجمع نية...» ..... ١٩٢
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي رخص السفر؟» ..... ١٩٢
- الموضع الثاني والسبعون: قوله: «يجوز الجمع في سفر قصر...» ..... ١٩٥
- الاختلاف في جواز الجمع بين الصلاتين في السفر الذي تقصر فيه الصلاة .. ١٩٥
- اختلاف القائلين بالجمع في جواز الجمع في السفر القصير ..... ١٩٥
- حكم الجمع في الحضر لعذر المطر ..... ١٩٦
- الاختلاف في الجمع بين الصلاتين للمريض ..... ١٩٦
- الإجماع على أن الجمع بين الظهر والعصر في وقت الظهر بعرفة سنة، وبين المغرب  
والعشاء بالمزدلفة في وقت العشاء سنة أيضاً ..... ١٩٧
- اختلاف العلماء في صورة الجمع ..... ١٩٧
- هل يشترط السير في السفر الذي تقصر فيه الصلاة ..... ١٩٨



- أسباب اختلافهم في الأسباب المبيحة للجمع ..... ٢٠٢
- القائلون بجواز الجمع في الحضر للحاجة مطلقاً بشروط وأدلتهم ..... ٢٠٢
- وقال في «الاختيارات»: «والجمع بين الصلاتين في السفر يختص بمحل الحاجة...» ..... ٢٠٦
- وقال البخاري: «(باب: تأخير الظهر إلى العصر...)» ..... ٢٠٧
- الموضع الثالث والسبعون: قوله: «فإن جمع في وقت الأولى اشترط له ثلاثة شروط...» ..... ٢١٢
- وقال في «المقنع»: «وللجمع في وقت الأولى ثلاثة شروط...» ..... ٢١٢
- وقال في «الاختيارات»: «ولا موالاة في الجمع في وقت الأولى...» ..... ٢١٣
- وقال البخاري: «(باب: الجمع في السفر بين المغرب والعشاء)» ..... ٢١٣
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: هل يؤذن أو يُقيم إذا جمع بين المغرب والعشاء؟...)» ..... ٢١٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: يؤخر الظهر إلى العصر إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس...)» ..... ٢١٩
- باب صلاة الجمعة ..... ٢٢٥
- الموضع الرابع والسبعون: قوله: «ولا تجب على مسافر سَفَرٍ قصر...» ..... ٢٢٥
- الاتفاق على وجوب الجمعة على أهل الأمصار ..... ٢٢٥
- الاختلاف في الخارج عن المصر إذا سَمِعَ النداء هل تجب عليه؟ ..... ٢٢٥
- الاختلاف في أهل القرى هل تجب عليهم الجمعة؟ ..... ٢٢٦
- الاختلاف في العدد الذي تنعقد به الجمعة ..... ٢٢٦
- الاختلاف في انعقاد الجمعة بالعييد والمسافرين ..... ٢٢٧

- هل يجوز أن يكون المسافر أو العبد إماماً في الجمعة؟ ..... ٢٢٧
- الاتفاق على أن شروط الجمعة هي شروط الصلاة المفروضة بعينها ماعدا الوقت والأذان ..... ٢٢٨
- الاتفاق على أن من شرطها الجماعة ..... ٢٢٨
- الاختلاف في مقدار الجماعة في صلاة الجمعة وسبب الخلاف ..... ٢٢٨
- الاتفاق على أن من شروط الجمعة الاستيطان ومخالفة أهل الظاهر وسبب الخلاف ..... ٢٣٠
- اشتراط المصر والسلطان في الجمعة ..... ٢٣١
- وقال البخاري: «(باب: الجمعة في القرى والمدن...)» ..... ٢٣٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا نفر الناس عن الإمام في صلاة الجمعة...)» ..... ٢٣٩
- وقال في «الاختيارات»: «وتجب الجمعة على من أقام في غير بناء كالخيام وبيوت الشعر...» ..... ٢٤٣
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي السور والآيات المخصصة المشروعة قراءتها في الصلاة؟» ..... ٢٤٤
- الموضع الخامس والسبعون: قوله: «وأوله أي: أول وقت صلاة الجمعة...» ..... ٢٤٦
- حكم إقامة الجمعة قبل الزوال والخلاف فيه وسبب الخلاف ..... ٢٤٦
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي الأمور التي اشتركت فيها الجمعة مع العيدين...؟» ..... ٢٤٨
- الحكم والأسرار التي في الاجتماعات التي شرعها الله ﷺ ..... ٢٤٨
- الأمور التي تفارق الجمعة فيها العيدين ..... ٢٤٨
- الأمور التي يفارق فيها عيد الفطر عيد النحر ..... ٢٥٣

- وقال البخاري: «(باب: وقت الجمعة إذا زالت الشمس...)» ..... ٢٥٤
- وقال في «المغني»: «مسألة: قال -يعني: الخرقى-: وإذا زالت الشمس يوم الجمعة
- صعد الإمام على المنبر» ..... ٢٦٠
- الموضع السادس والسبعون: قوله: «ومن أدرك مع الإمام منها -أي: من الجمعة-
- ركعة...» ..... ٢٦٢
- الاتفاق على إدراك الجمعة بإدراك ركعة منها مع الإمام ..... ٢٦٢
- الاختلاف في من أدرك الإمام في التشهد في صلاة الجمعة هل تصح له جمعة؟ ..... ٢٦٢
- سبب الخلاف في هذه المسألة ..... ٢٦٣
- وقال في «المقنع»: «ومن أدرك أقل من ركعة أتمها ظهراً...» ..... ٢٦٤
- وقال البخاري: «(باب: من أدرك من الصلاة ركعة...)» ..... ٢٦٥
- حكم من دخل في الصلاة فصلَّى ركعةً وخرج الوقت ..... ٢٦٦
- الموضع السابع والسبعون: قوله: «وحرّم رفع مُصلّي مفروش...» ..... ٢٦٧
- قال في «الشرح الكبير»: «مسألة: وإن وجد مُصلّي مفروشاً، فهل له رفعها؟...» ..... ٢٧٦
- حكم من قام من موضعه لعارضٍ ثم عاد إليه، هل له أن يتخطى الرقاب ليصل
- إلى مكانه؟ ..... ٢٧٦
- وقال البخاري: «(باب: لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة)» ..... ٢٨٦
- وقال البخاري: «(باب: لا يُقيم الرجل أخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه)» .. ٢٧٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا قيل لكم تفسحوا في المجلس فافسحوا...)» ..... ٢٧١
- حكم من اعتاد الجلوس بموضعٍ من المسجد للتدريس والفتوى، هل يكون
- أحق به؟ ..... ٢٧٦
- باب صلاة العيدين ..... ٢٧٧

- الموضع الثامن والسبعون: قوله: «وَيُسَنُّ التَّكْبِيرُ الْمُطْلَقُ فِي لَيْلَتِي الْعِيدَيْنِ . . .» ٢٧٧
- الاتفاق على أن التكبير في عيد النَّحْرِ سُنَّةٌ ..... ٢٧٧
- الاختلاف في التكبير في عيد الفطر ..... ٢٧٧
- وقت التكبير في عيد الفطر ابتداءً وانتهاءً ..... ٢٧٨
- صفة التكبير في العيدين ..... ٢٧٨
- وقت التكبير في عيد النحر ابتداءً وانتهاءً ..... ٢٧٩
- الاتفاق على أن التكبير في حَقِّ الْمُحِلِّ والمُحَرَّمِ خلف الجماعات ..... ٢٨٠
- الاختلاف فيمن صَلَّى فَرَادًى من محلٍّ ومحرمٍ، وفي هذه الأوقات المحدودة عند كل منهم، هل يكبِّرُ؟ ..... ٢٨٠
- هل يكبِّرُ خلف النوافل في هذه الأوقات؟ ..... ٢٨١
- وقال البخاري: «(باب: فضل العمل في أيام التشريق . . .)» ..... ٢٨٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: التكبير أيام منى وإذا غدا إلى عرفة . . .)» ..... ٢٨٨
- أصح ما ورد من صيغ التكبير ..... ٢٩١
- حكم الاجتماع للأمور التي لم يسن الاجتماع لها؛ كالدعاء عقب الفجر ونحوه ٢٩٢
- باب صلاة الكسوف ..... ٢٩٤
- الموضع التاسع والسبعون: قوله: «وَلَا يُشْرَعُ لَهَا خُطْبَةٌ . . .» ..... ٢٩٤
- قال في «المغني»: «ولم يبلغنا عن أحمد رحمته الله أن لها خطبة . . .» ..... ٢٩٤
- الاختلاف في صلاة الكسوف هل لها خطبة؟ ..... ٢٩٥
- وقال البخاري: «(باب: خطبة الإمام في الكسوف . . .)» ..... ٢٩٧
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: قول الإمام في خطبة الكسوف: أما بعد)» ..... ٢٩٩
- الموضع الثمانون: قوله: «وإن غابت الشمس كاسفةً . . .» ..... ٣٠٠

- قال في «الشرح الكبير»: «وإن غابت الشمس وهى كاسفة أو طلعت على القمر وهو خاسف...» ..... ٣٠٠
- هل يصلي صلاة الكسوف لغيره؛ كالزلزلة ونحوها؟ ..... ٣٠١
- الاختلاف في صلاة الكسوف في الأوقات المنهي عن الصلاة فيها ..... ٣٠٢
- الاختلاف في الوقت الذي تُصَلَّى فيه صلاة الكسوف وسبب الخلاف ..... ٣٠٣
- وقال البخاري: «(باب: الصلاة في كسوف الشمس...)» ..... ٣٠٤
- الاتفاق على أن صلاة الكسوف لا تقضى بعد الانجلاء ..... ٣٠٥
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا هبت الرياح...)» ..... ٣٠٥
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: قول النبي ﷺ: (نصرت بالصبا)...)» ..... ٣٠٦
- ذكر الزلازل والآيات وهل يصلي عند وجودها؟ ..... ٣٠٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: قول النبي ﷺ: (الفتنة من قبل المشرق)...)» ..... ٣٠٨
- من أين تطلع الفتن؟ ..... ٣٠٨
- باب صلاة الاستسقاء ..... ٣١٠
- الموضع الحادي والثمانون: قوله: «وينادى لها: الصلاة جامعة كالكسوف...» ..... ٣١٠
- قال في «الشرح الكبير»: «مسألة: وينادى لها: الصلاة جامعة...» ..... ٣١٠
- هل لصلاة الاستسقاء أذان أو إقامة؟ ..... ٣١٠
- الإجماع على أن الخروج إلى الاستسقاء، والدعاء والتضرع لنزول المطر سنة ..... ٣١١
- الاختلاف في الصلاة للاستسقاء هل تسن؟ وسبب الخلاف ..... ٣١١
- خطبة الاستسقاء هل هي قبل الصلاة أو بعدها؟ ..... ٣١٣
- حكم القراءة في صلاة الاستسقاء من حيث الجهر والإسرار ..... ٣١٤
- هل يكبر فيها كما يكبر في العيدين؟ ..... ٣١٤

- ٣١٥ ..... سنن صلاة الاستسقاء
- ٣١٥ ..... كيفية تحويل الإمام رداءه في الاستسقاء، ومتى يفعل ذلك؟
- ٣١٦ ..... إذا حوّل الإمام رداءه هل يحوّل الناس أرديتهم؟
- ٣١٧ ..... وقت الخروج إلى صلاة الاستسقاء
- ٣١٧ ..... وقال البخاري: «(باب: تحويل الرداء في الاستسقاء...)»
- ٣١٧ ..... هل يحول النساء أرديتهن فيها أم لا؟
- ٣١٩ ..... كتاب الجنائز
- ٣١٩ ..... الموضع الثاني والثمانون: قوله: «ويقصّ شاربه، ويقلم أظفاره ندباً...»
- ٣١٩ ..... قال في «الشرح الكبير»: «مسألة: ويقص شاربه،...»
- ٣١٩ ..... حكم أخذ شيء من الميت من نحو شعر أو ظفر
- ٣٢٠ ..... حكم قص أظفار الميت إذا طالت، ونتف إبطه
- ٣٢٠ ..... حكم أخذ شيء من العانة
- ٣٢١ ..... بم يؤخذ شعر العانة، وكيف يزال عند القائل بالجواز؟
- ٣٢١ ..... حكم ختان الميت
- ٣٢٢ ..... هل يحلق رأس الميت؟
- ٣٢٢ ..... نزع الجبيرة من على عظم الميت
- ٣٢٢ ..... الميت تكون أسنانه مربوطةً بذهبٍ هل تنزع؟
- ٣٢٢ ..... حكم من كان مشنجاناً، أو به حَدَبٌ، أو نحو ذلك
- ٣٢٣ ..... تسريح رأس الميت ولحيته
- ٣٢٣ ..... هل يُضفر شعر المرأة؟
- ٣٢٦ ..... وقال البخاري: «(باب: نقض شعر المرأة...)»

- وقال البخاري أيضاً: «(باب: يجعل شعر المرأة ثلاثة قرون...)» ..... ٣٢٧
- الموضع الثالث والثمانون: قوله: «ولا يُغسَلُ شهيد معركة ومقتولٌ ظلماً...» ..... ٣٢٩
- قال في «المقنع»: «والشهيد لا يغسل إلا أن يكون جنباً...» ..... ٣٢٩
- الاتفاق على أن شهيد المعركة لا يغسل والاختلاف في الصلاة عليه ..... ٣٣١
- الاتفاق على أن المرأة النفساء تُغسَلُ ويُصَلَّى عليها ..... ٣٣١
- حكم من رفته دابةً فمات، أو عدا عليه سلاحه، أو تردى من جبل، أو في بئر، فمات في معركة المشركين، من حيث الغسل والصلاة عليه ..... ٣٣٢
- حكم غسل المسلم الذي قتله اللصوص أو غير أهل الشرك ..... ٣٣٣
- حكم غسل المشرك ..... ٣٣٣
- وقال البخاري: «(باب: الصلاة على الشهيد)» ..... ٣٣٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: من لم ير غسل الشهداء)» ..... ٣٣٨
- وقال في «الاختيارات»: «وترك النبي ﷺ غسل الشهيد والصلاة عليه يدل على عدم الوجوب...» ..... ٣٤٠
- الموضع الرابع والثمانون: قوله: «يجب تكفينه في ماله...» ..... ٣٤١
- هل يلزم الرجل كفن امرأته ..... ٣٤١
- الاتفاق على وجوب تكفين الميت، وأنه مقدّم على الدين والورثة ..... ٣٤١
- صفة الكفن المجزئ للرجل ..... ٣٤٢
- صفة الكفن المجزئ للمرأة ..... ٣٤٢
- حكم تكفين المرأة في المعصفر والمزعفر والحرير ..... ٣٤٣
- على من كفن المرأة إن كان لها مال؟ ..... ٣٤٣
- كفن المرأة إن لم يكن لها مال ..... ٣٤٣

- وقال البخاري: «(باب: هل تكفن المرأة في إزار الرجل؟)» ..... ٣٤٥
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: كيف الإشعار للميت...)» ..... ٣٤٦
- هل يكره القميص للمرأة؟ ..... ٣٤٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الثياب البيض للكفن)» ..... ٣٤٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الكفن في ثوبين)» ..... ٣٤٩
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الكفن في القميص الذي يُكفُّ...)» ..... ٣٥٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الكفن بلا عمامة)» ..... ٣٥٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الكفن من جميع المال)» ..... ٣٥٢
- هل الكفن من جميع مال الميت أم من الثلث؟ ..... ٣٥٣
- الحكم إذا كان عليه دينٌ مستغرقٌ، هل يكون كفنه ساتراً لجميع بدنه أو للعورة فقط؟ ..... ٣٥٣
- وقال في «الاختيارات»: «ويتبع الجنازة ولو لأجل أهله فقط...» ..... ٣٥٣
- هل الميت يُبعث يوم القيامة في ثيابه التي قبض فيها؟ ..... ٣٥٤
- الموضع الخامس والثمانون: قوله: «ومن فاتته الصلاة على الميت صَلَّى على القبر...» ..... ٣٥٥
- الاختلاف في الصلاة على الميت الغائب بالنية ..... ٣٥٥
- الاختلاف في الصلاة على القبر لمن فاتته الصلاة على الجنازة ..... ٣٥٦
- اتفاق القائلين بإجازة الصلاة على القبر أن من شرط ذلك حدوث الدفن، وأكثر هذه المدة شهر ..... ٣٥٦
- الاختلاف في هل يُصَلَّى على بعض الجسد؟ ..... ٣٥٨
- وقال البخاري: «(باب: الصلاة على القبر بعد ما يدفن...)» ..... ٣٥٨



- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الصفوف على الجنازة)» ..... ٣٦٠
- وقال في «الاختيارات»: «ولا يصلى على الغائب عن البلد إن صلي عليه...» ٣٦٤
- الموضع السادس والثمانون: قوله: «ولا يُسنُّ أن يصلي الإمام على الغال...» ٣٦٦
- الاتفاق على أن قاتل نفسه والغال يصلي عليه المسلمون، عدا إمامهم ..... ٣٦٦
- أكثر أهل العلم على إجازة الصلاة على كل من قال: لا إله إلا الله ..... ٣٦٦
- الاختلاف في هل يصلي الإمام على هذين؟ ..... ٣٦٧
- الإجماع على ترك الصلاة على المنافقين ..... ٣٦٧
- حجة من لم ير الصلاة على أهل البدع ومن قتله الإمام في حد ..... ٣٦٨
- وقال البخاري: «(باب: ما جاء في قاتل النفس)» ..... ٣٦٩
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما يكره من الصلاة على المنافقين)» ..... ٣٧٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا أسلم الصبي فمات، هل يصلى عليه؟...)» ٣٧١
- الاتفاق على الصلاة على الصبي حتى السقط إذا استهل ..... ٣٧١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا قال المشرك عند الموت: لا إله إلا الله...)» ٣٧٣
- وقال في «الاختيارات»: «ومن مات وكان لا يزكي ولا يصلي إلا في رمضان...» ٣٧٣
- الموضع السابع والثمانون: قوله: «ويُرفع القبر عن الأرض قدر شبر...» ... ٣٧٥
- الاختلاف في: هل التسنيم السنة، أو التسطيح السنة ..... ٣٧٥
- الإجماع على وجوب الدفن ..... ٣٧٥
- حكم تجصيص القبور والقيود عليها ..... ٣٧٦
- وقال البخاري: «(باب: ما جاء في قبر النبي ﷺ...)» ..... ٣٧٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور...)» ٣٨٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: بناء المسجد على القبر)» ..... ٣٨٣

- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الجريدة على القبر)» ..... ٣٨٤
- هديه ﷺ في بناء القبور ..... ٢٨٦
- الموضع الثامن والثمانون: قوله: «ولا تُكْرَهُ القراءة على القبر...» ..... ٣٨٨
- الاتفاق على أن الاستغفار للميت يصل إليه ثوابه، وأن ثواب الصدقة والعق والحج إذا جُعل للميت وصل إليه ..... ٣٨٨
- الاختلاف في الصلاة وقراءة القرآن والصيام، وإهداء ثواب ذلك إلى الميت ..... ٣٨٨
- وقال البخاري: «(باب: موت الفجأة البغته...)» ..... ٣٩٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما يستحب لمن دفن فجأة)» ..... ٣٩٢
- وقال في «الاختيارات»: «ويحرم الذبح والتضحية عند القبر...» ..... ٣٩٤
- الموضع التاسع والثمانون: قوله: «ولا تعزية بعد ثلاث...» ..... ٣٩٦
- الاتفاق على استحباب تعزية أهل الميت ..... ٣٩٦
- الاختلاف في وقت التعزية ..... ٣٩٦
- حكم الجلوس للتعزية ..... ٣٩٦
- ما يستحب للمصاب أن يفعله ..... ٣٩٧
- وقال البخاري: «(باب: اتباع النساء الجنائز...)» ..... ٣٩٩
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: من جلس عند المصيبة يعرف فيه الحزن)» ..... ٤٠٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: من لم يظهر حزنه عند المصيبة...)» ..... ٤٠١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: آخر ما تكلم النبي ﷺ)» ..... ٤٠٢
- الحكمة في اختتام كلام المصطفى بهذه الكلمة ..... ٤٠٣
- جواز التوجع للميت عند احتضاره ..... ٤٠٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: فضل من مات له ولد، فاحتسب...)» ..... ٤٠٥

- ما ورد في ثواب الاسترجاع عند المصيبة ..... ٤٠٦  
 وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي الأحكام المتعلقة بالميت على وجه  
 الإجمال؟» ..... ٤٠٧

### المجلد الثالث

- كتاب الزكاة ..... ٥  
 الموضوع التسعون: قوله: «تجب بشروط خمسة: حرية، وإسلام...» ..... ٥  
 قال في «الشرح الكبير»: «مسألة: والشروط الأربع: تمام الملك...» ..... ٥  
 الزكاة في السائمة الموقوفة ..... ٥  
 الزكاة في حصة المضارب قبل القسمة ..... ٦  
 الحكم إن دفع رجل إلى رجل ألفاً مضاربةً على أن الربح بينهما نصفان، فحال الحول  
 وقد ربح ألفين ..... ٨  
 حكم اشتراط ربّ المال زكاة رأس المال أو بعضه من الربح ..... ٨  
 الزكاة في مال المكاتب ..... ٩  
 الزكاة في مال العبيد ..... ٩  
 وقال في «الفروع»: «ولا تلزم قنّاً ومُدبّرّاً...» ..... ١٠  
 زكاة الثمار المحبسة الأصول ..... ١٣  
 وقال البخاري: «(باب: قوله تعالى: ﴿وَفِي الرِّقَابِ وَالْغُرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾)» ..... ١٣  
 الموضوع الحادي والتسعون: قوله: «ومن كان له دينٌ أو حقٌّ من مغصوبٍ...» ..... ١٥  
 حكم الزكاة في الدين ..... ١٥  
 هل يلزم إخراج الزكاة عن الدين قبل قبضه إذا حال عليه الحول؟ ..... ١٦  
 حكم الزكاة في المال الضّمار ..... ١٧

- ١٨ أثر الدين على زكاة الحبوب والمال الناض .....  
 ١٩ حكم الدين عند قبضه: يزكى لحول واحد أم لما مضى من السنين؟ .....  
 ٢٠ وقال في «الفروع»: «ولا يبيني الوارث على حول الموروث...» .....  
 ٢٠ وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: هل يمنع الدين وجوب الزكاة أم لا؟» .....  
 ٢١ وقال في «الاختيارات»: «لا تجب في دين مؤجل، أو على معسر...» .....  
 ٢٣ الموضوع الثاني والتسعون: قوله: «وتجب الزكاة في عين المال...» .....  
 ٢٣ قال في «الشرح الكبير»: «مسألة: وإذا تمّ الحول وجبت الزكاة...» .....  
 ٢٤ الحكم إذا كان له نصاب فحال عليه حولان لم يؤدّ زكاته .....  
 ٢٥ وقال أيضاً: «مسألة: ولا يعتبر في وجوبها إمكان الأداء...» .....  
 ٢٦ مسألة: ولا تسقط بتلف المال .....  
 ٢٦ الحكم إذا أخرج الزكاة فضاعت .....  
 ٢٧ حكم ذهاب بعض المال بعد الوجوب وقبل تمكن إخراج الزكاة .....  
 ٢٨ الحكم إذا مات بعد وجوب الزكاة عليه .....  
 ٢٩ حكم المال يُباع بعد وجوب الصدقة فيه .....  
 ٣٠ وقال البخاري: «(باب: من باع ثماره، أو نخله، أو أرضه، أو زرعه...)» ...  
 ٣٢ وقال البخاري أيضاً: «(باب: هل يشتري صدقته؟...)» .....  
 ٣٣ باب زكاة بهيمة الأنعام .....  
 ٣٣ الموضوع الثالث والتسعون: قوله: «تجب الزكاة في إبل وبقر أهلية أو وحشية...» .....  
 ٣٣ شروط وجوب زكاة بهيمة الأنعام (الإبل - البقر - الغنم) .....  
 ٣٤ حكم اشتراط السوم في زكاة بهيمة الأنعام .....  
 ٣٤ حكم زكاة بقر الوحشي إذا بلغت نصاباً وكانت سائمة .....  
 ٣٤

- ٣٥ ..... حكم المتولد بين الطباء والغنم، وبين البقر الإنسيّة والوحشيّة
- ٣٧ ..... وقال البخاري: «(باب: زكاة الغنم)»
- الموضع الرابع والتسعون: قوله: «والخلطة -أي: الشركة- تُصَيَّرُ المالين كالمال
- الواحد...» ..... ٣٩
- هل للخلطة تأثير في وجوب الزكاة في المواشي أم لا؟ ..... ٣٩
- حكم الخلطة فيما عدا المواشي ..... ٤٠
- مقدار الخلطة المؤثرة في الزكاة ..... ٤٠
- ما هي الخلطة المؤثرة في الزكاة؟ ..... ٤٠
- وقال البخاري: «(باب: لا يُجْمَعُ بين مفترق، ولا يُفَرَّقُ بين مجتمع)» ..... ٤٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب ما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية)» ..... ٤٦
- وقال في «الاختيارات»: «وإذا أخذ الساعي من أحد الشريكين رجع المأخوذ منه
- على شريكه بحصته...» ..... ٤٩
- حكم إذا أخذ الساعي أكثر من الواجب من أحد الشريكين ..... ٤٩
- حكم إذا أخذ الساعي فوق الواجب بتأويل أو أخذ القيمة ..... ٥٠
- باب زكاة الحبوب والثمار ..... ٥١
- الموضع الخامس والتسعون: قوله: «تجب الزكاة في الحبوب كلها...» ..... ٥١
- الجنس الذي يجب فيه الحق من الحبوب والثمار ..... ٥١
- زكاة الزيتون ..... ٥٢
- وجوب الزكاة في العسل ..... ٥٣
- زكاة العسل إذا كان في أرض عُشر ..... ٥٣
- زكاة العسل إذا كان في أرض خراج ..... ٥٣

- ٥٣ ..... حكم اعتبار النصاب في زكاة العسل
- ٥٣ ..... نصاب زكاة العسل
- ٥٦ ..... حكم الزكاة في التين
- ٥٧ ..... وقال البخاري: «(باب: العشر فيما يُسْقَى من ماء السماء بالماء الجاري)» ...
- ٥٧ ..... نصاب ما سقي من ماء السماء والماء الجاري أو كان عثرياً
- ٥٧ ..... نصاب ما سقي بالنضح والآلة
- ٥٧ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة)»
- ٥٧ ..... الزكاة فيما دون خمسة أوسق
- ٥٧ ..... وقال في «الاختيارات»: «ورجَّح أبو العباس أن المعتبر لوجوب زكاة الخارج من الأرض هو الادخار لا غير...»
- ٦٣ ..... الموضوع السادس والتسعون: قوله: «ويجب العشر أو نصفه على مستأجر الأرض...»
- ٦٤ ..... زكاة الأرض المستأجرة على من تجب؟
- ٦٤ ..... حكم من استعار أرضاً فزرعها
- ٦٤ ..... حكم من غصب أرضاً فزرعها وأخذ الزرع
- ٦٥ ..... حكم من زارع رجلاً مزارعة فاسدة
- ٦٥ ..... حكم من بلغت حصته نصاباً دون الآخر في المزارعة
- ٦٥ ..... هل العُشر حق الأرض، أو حق الزرع، أو حق مجموعهما؟
- ٦٦ ..... وقال في «الاختيارات»: «والمزارعة أحلُّ من المؤاجرات...»
- ٦٧ ..... الموضوع السابع والتسعون: قوله: «والرُّكَّاز ما وُجِدَ من دِفْنِ الجاهلية...»
- ٦٧ ..... القدر الواجب في الركاز

- ٦٧ ..... اعتبار الحول في زكاة الركاز
- ٦٨ ..... حكم من وجد في داره ركازاً وكان ملكها من غيره
- ٦٨ ..... زكاة ما يستخرج من البحر
- ٦٩ ..... وقال البخاري: «(باب: ما يستخرج من البحر)»
- ٦٩ ..... زكاة اللؤلؤ والعنبر
- ٧١ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: في الركاز الخمس)»
- ٧٥ ..... هل يجب الخمس في المال الموهوب؟
- ٧٧ ..... مصرف خمس الركاز
- ٧٨ ..... حكم الركاز إذا وجدته ذمّي
- ٨٠ ..... باب زكاة النقدين
- الموضع الثامن والتسعون: قوله: «ولا زكاة في حُلِيَّهِمَا -أي: حُلِيّ الذكر والأنثى-...»
- ٨٠ ..... حكم زكاة الحُلِيّ المباح، إذا كان مما يُلبَس ويُعار
- ٨٠ ..... حكم اتخاذ أواني الذهب والفضة واقتنائها
- ٨١ ..... وقال البخاري: «(باب: ما أُدِّي زكاته فليس بكنز...)»
- ٨٣ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: زكاة الورق)»
- حكم الدراهم المغشوشة إذا بلغت قدرأ لو ضُمَّ إليه قيمة العش من نحاسٍ -مثلاً-
- ٨٤ ..... لبلغ نصاباً
- وقال في «الاختيارات»: «وما سمَّاه الناس درهماً وتعاملوا به، تكون أحكامه أحكام الدرهم...»
- ٨٥ ..... حكم زكاة الذهب والفضة إذا اتخذها للكرء

- ٨٦ ..... باب زكاة العروض
- الموضع التاسع والتسعون: قوله: «إذا ملكها -أي: العروض- بفعله بنية التجارة» ..... ٨٦
- شروط وجوب الزكاة في العروض ..... ٨٦
- المقدار الواجب إخراجه في عروض التجارة ..... ٨٧
- حكم الحول في زكاة العروض ..... ٨٨
- حكم من لا يعرف حول ما يشتري ويبيع ..... ٨٨
- هل الزكاة في عروض التجارة واجبة في قيمتها، أو في أعيانها؟ ..... ٨٨
- صفة تقويم العروض ..... ٨٩
- وقال البخاري: «(باب: العرض في الزكاة)» ..... ٩٤
- وقال في «الاختيارات»: «ويجوز إخراج زكاة العروض عرضاً...» ..... ٩٥
- وقال أيضاً: «ويجوز إخراج القيمة في الزكاة للعدول عند الحاجة والمصلحة...» ..... ٩٦
- ٩٧ ..... باب زكاة الفطر
- الموضع المئة: قوله: «ويجب في الفطرة صاعٌ من برٍّ...» ..... ٩٧
- الأصناف التي تجب فيها زكاة الفطر ..... ٩٧
- حكم زكاة الفطر في الأقط ..... ٩٧
- إخراج الدقيق والسويق في زكاة الفطر ..... ٩٧
- إخراج القيمة في زكاة الفطر ..... ٩٨
- أي الأجناس أفضل في زكاة الفطر؟ ..... ٩٨
- هل تسقط زكاة الفطر عن من وجبت عليه بتأخير أدائها؟ ..... ٩٩
- وقال البخاري: «(باب: صدقة الفطر صاعٌ من شعير)» ..... ٩٩



- وقال أيضاً: «(باب: صدقة الفطر صاعاً من طعام)» ..... ٩٩
- وقال أيضاً: «(باب: صدقة الفطر صاعاً من تمر)» ..... ١٠٠
- وقال أيضاً: «(باب: صاعاً من زبيب)» ..... ١٠٠
- وقال في «الاختيارات»: «ويجزئه في الفطرة قوت بلده . . .» ..... ١٠٢
- لمن تدفع زكاة الفطر؟ ..... ١٠٢
- حكم من عجز عن صدقة الفطر وقت وجوبها عليه ..... ١٠٢
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما الحكمة في زكاة الفطر؟ وما نصابها؟ ومن الذي تجب عليه؟» ..... ١٠٢
- باب إخراج الزكاة ..... ١٠٥
- الموضع الواحد بعد المئة: قوله: «ومن ادعى أداءها، أو بقاء الحول . . .» ..... ١٠٥
- حكم من طوب بالزكاة، فادّعى أداءها، أو بقاء الحول، أو نحو ذلك ..... ١٠٥
- حكم استحلاف الناس على صدقاتهم ..... ١٠٥
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي الأموال التي تجب فيها الزكاة؟ ومقدار ما تجب فيه؟ ومقدار الواجب والحكمة في ذلك كله؟» ..... ١٠٦
- نصاب زكاة الإبل ..... ١٠٨
- نصاب زكاة الغنم ..... ١٠٨
- نصاب زكاة البقر ..... ١٠٨
- نصاب زكاة الخارج من الأرض من حبوب وثمار ..... ١٠٩
- نصاب الذهب والفضة ..... ١٠٩
- الموضع الثاني بعد المئة: قوله: «والأفضل إخراج زكاة كل مال . . .» ..... ١١١
- حكم نقل الزكاة من بلدٍ إلى بلدٍ ..... ١١١

- وقال في الفروع: «يحرم نقل الزكاة مسافة قصرٍ لساعٍ وغيره...» ..... ١١٢
- وقال البخاري: «(باب: أخذ الصدقة من الأغنياء وتُرَدُّ في الفقراء حيث كانوا)» ..... ١١٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: العرض في الزكاة)» ..... ١١٤
- وقال في «الاختيارات»: «وإذا نقل الزكاة إلى المستحقين بالمضمر الجامع...» ..... ١١٤
- باب أهل الزكاة ..... ١١٦
- الموضع الثالث بعد المئة: قوله: «ولا تدفع إلى هاشميٍّ ومطليبيٍّ...» ..... ١١٦
- حكم الصدقة المفروضة على بني هاشم ..... ١١٦
- حكم الصدقة المفروضة على بني المطلب ..... ١١٦
- حكم دفع الزكاة إلى موالي بني هاشم ..... ١١٧
- إخراج الزكاة إلى الوالدين والمولودين ..... ١١٧
- وقال البخاري: «(باب: ما يذكر في الصدقة للنبي ﷺ وآله)» ..... ١١٧
- قال البخاريُّ أيضاً: «(باب الصدقة على موالي أزواج النبي ﷺ)» ..... ١٢٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الزكاة على الأقارب)» ..... ١٢١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الزكاة على الزوج والأيتام في الحنجر)» ..... ١٢٣
- حكم دفع المرأة زكاتها إلى زوجها ..... ١٢٤
- حكم دفع الرجل زكاته إلى زوجته ..... ١٢٧
- وقال في «الاختيارات»: «وبنو هاشم إذا مُنِعوا من خُمس الخُمس جاز لهم الأخذ من الزكاة...» ..... ١٢٧
- كتاب الصيام ..... ١٣١
- الموضع الرابع بعد المئة: قوله: «وإن حال دون هلال رمضان...» ..... ١٣١
- حكم صوم رمضان، وبم يجب؟ ..... ١٣١

- الحكم إذا حال دون مطلع الهلال غيمٌ أو قُتِرَ في ليلة الثلاثين من شعبان ..... ١٣١
- هل يجوز صوم مطلعه تطوُّعاً ؛ وإن كان من شعبان؟ ..... ١٣٢
- هل يجوز صوم مطلعه قضاء ؛ وإن كان من شعبان؟ ..... ١٣٢
- الاعتبار في تحديد شهر رمضان ..... ١٣٣
- الحكم إذا غُمَّ الشهر ولم تمكن الرؤية ..... ١٣٣
- حكم اعتبار معرفة الحساب والمنازل في دخول وقت الصوم ..... ١٣٥
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما حكم الصيام؟ وما حكمته؟» ..... ١٣٦
- الأحكام التكليفية الخاصة بالصيام عامة ..... ١٣٧
- وقال البخاري: «(باب: قول النبي ﷺ: (إذا رأيتُم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا)» ..... ١٣٨
- إلزام أهل البلد برؤية بلد غيرها والخلاف في ذلك ..... ١٤٠
- أوجه ضبط البعد ..... ١٤٢
- حكم الصوم والفطر على من رأى الهلال وحده ..... ١٤٣
- وقال في «الاختيارات»: «تختلف المطالع باتفاق أهل المعرفة بهذا . . .» ..... ١٤٣
- الموضع الخامس بعد المئة: قوله: «ومن نوى الإفطار أفطر . . .» ..... ١٤٥
- حكم من نوى الفطر في صوم الفرض ..... ١٤٥
- وقال في «الفروع»: «ومن نوى الإفطار أفطر . . .» ..... ١٤٦
- حكم من تردد في الفطر ..... ١٤٧
- اشتراط النية في الصيام ..... ١٤٨
- تعيين النية المعجزة في الصيام ..... ١٤٩
- وقت النية المعجزة ..... ١٥٠

- وقال البخاريُّ: «(باب: إذا نوى بالنهار صوماً)» ..... ١٥٢
- حكم من أصبح يريد الإفطار ثم بدا له أن يصوم تطوعاً ..... ١٥٣
- تبييت النية في رمضان لكل يوم والخلاف فيه ..... ١٥٥
- وقال في «الاختيارات»: «إن نوى نذراً أو نفلاً ثم بان من رمضان أجزاءه إن كان جاهلاً...» ..... ١٥٧
- باب ما يفسد الصوم ..... ١٥٩
- الموضع السادس بعد المئة: قوله: «من أكل، أو شرب، أو استعط...» ..... ١٥٩
- حكم من قاء عامداً ..... ١٥٩
- حكم الحجامة للصائم ..... ١٦٠
- حكم من داوى جائفته أو مأموته بدواء رطب فوصل إلى داخل دماغه ..... ١٦٠
- حكم من استعط بدهن أو غيره فوصل إلى دماغه ..... ١٦١
- حكم من اكتحل بما يصل إلى خلقه ..... ١٦١
- حكم من ذرعه القيء ..... ١٦٢
- حكم من فكر فأنزل ..... ١٦٢
- حكم من لمس فأمذى ..... ١٦٢
- حكم من نظر فأنزل ..... ١٦٣
- حكم من كرر النظر فأنزل ..... ١٦٣
- حكم من قَطَرَ في إحليلة ..... ١٦٤
- هل يفطر الصائم بالفصد؟ ..... ١٦٤
- حكم ما دخل حلق الصائم من غبار ودخان وذباب وبق ونحوه ..... ١٦٤
- حكم من قَبِلَ فأمنى وهو صائم ..... ١٦٦

- ١٦٦ ..... حكم من قَبَّلَ فأمذى وهو صائم
- ١٦٦ ..... حكم القبلة للصائم
- ١٦٩ ..... وقال البخاري: «(باب: المباشرة للصائم)»
- ١٧١ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: القبلة للصائم)»
- ١٧١ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: الحجامة والقيء للصائم)»
- ١٧٧ ..... حكم إيصال الأغذية بالإبرة إلى جوفه من طعام أو شراب وهو صائم
- ١٧٧ ..... وقال في «الاختيارات»: «ولا يفطر الصائم بالاحتحال والحقنة . . .»
- ١٧٧ ..... حكم من ذاق طعاماً وَلَفَّظَهُ وهو صائم
- ١٧٧ ..... حكم شم الروائح الطيبة للصائم
- ١٧٨ ..... الموضوع السابع بعد المئة: قوله: «ومن جامع في نهار رمضان ولو في يوم . . .»
- ١٧٨ ..... قال في «المقنع»: «وإذا جامع في نهار رمضان . . . فعليه القضاء والكفارة . . .»
- ١٧٨ ..... حكم من جامع في يوم رأى الهلال في ليلته ورُدَّتْ شهادته
- ١٧٨ ..... حكم من جامع في يوم من رمضان فلم يكفِّرْ حتى جامع في يوم آخر
- ١٧٨ ..... حكم من جامع ثم كفَّرَ، ثم جامع في يومه مرة ثانية
- ١٧٩ ..... حكم من أكل عامداً ثم جامع
- ١٨٢ ..... حكم من وطئ ناسياً لصومه
- ١٨٢ ..... حكم من وطئ ظاناً أن الشمس قد غربت، أو أن الفجر لم يطلع فبان بخلاف ظنه
- ١٨٤ ..... حكم من ظَنَّ أن الشمس قد غربت فأفطر، فبان بخلاف ذلك
- ١٨٧ ..... وقال البخاري: «(باب: إذا جامع في رمضان)»
- وقال في «الاختيارات»: «ومن أكل في شهر رمضان معتقداً أنه ليل فبان نهاراً فلا قضاء عليه . . .»
- ١٨٨

- ١٨٨ ..... حكم مَنْ أكره زوجته على الجماع في رمضان
- ١٨٨ هل تجب كفارة الجماع في رمضان لإفساد الصوم الصحيح أو لحرمة الزمان؟
- ١٨٩ ..... باب ما يُكره ويُستحب وحكم القضاء
- ١٨٩ ..... الموضوع الثامن بعد المئة: قوله: «ويُحرَّم على الصائم بلُغُ النخامة...»
- ١٨٩ ..... حكم مَنْ جمع ريقه فابتلعه أو ابتلع النخامة وهو صائم
- ١٩٠ ..... حكم مَنْ سال فمه دمًا أو خرج إليه قَلَسٌ أو قيء فازدرد
- ١٩٠ ..... وقال في «الفروع»: «ولا يفطر من ذَرَعَه القيء...»
- ١٩٠ ..... حكم مَنْ أصبح وفي فيه طعام
- ١٩٠ ..... وقال في «الفروع» أيضاً: «وإن تنجَّس فمه أو خرج إليه قيء أو قَلَس فبلعه أفطر...»
- ١٩١ ..... قال في «الاختيارات»: «ولم يَقم دليل على نجاسة القيح والصدید»
- ١٩٢ ..... وقال البخاري: «(باب: سواك الرطب واليابس للصائم)»
- ١٩٣ ..... حكم الاستياك بالسواك الرطب
- ١٩٤ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: قول النبي ﷺ: (إذا توضأ فليستنشق بمنخره الماء)، ولم يميز بين الصائم وغيره»
- ١٩٤ ..... حكم مضغ العلك في الصيام
- ١٩٤ ..... حكم السعوط للصائم
- ١٩٤ ..... حكم المضمضة والاستنشاق أثناء الصيام
- ١٩٥ ..... حكم ابتلاع ما يجري مع الريق مما بين أسنانه مما لا يقدر على إخراجِه
- ١٩٦ ..... حكم مَنْ كان بين أسنانه لحم فأكله متعمداً
- ١٩٧ ..... الموضوع التاسع بعد المئة: قوله: «وإن مات بعد أن أخره عُذر فلا شيء عليه...»

- حكم من أخر قضاء رمضان مع إمكان القضاء فمات ..... ١٩٧
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: من مات قبل أن يصوم الواجب عليه، ما حكمه؟» ..... ٢٠١
- الفرق بين النذر والصوم المفروض في القضاء عن الميت ..... ٢٠١
- وقال البخاري: «(باب: من مات وعليه صوم)» ..... ٢٠٢
- المراد بالولي في النيابة، وهل يجوز صيام الأجنبي عن الميت؟ ..... ٢٠٤
- وقال في «الاختيارات»: «وإن تبرّع إنسان بالصوم عمن لا يطيقه . . .» ..... ٢٠٨
- باب صوم التطوع ..... ٢٠٩
- الموضع العاشر بعد المئة: قوله: «ويُسَنُّ فيه - يعني: يوم عاشوراء- التوسعةُ على العيال» ..... ٢٠٩
- باب الاعتكاف ..... ٢١٢
- الموضع الحادي عشر بعد المئة: قوله: «ومن نذر الاعتكاف أو الصلاة في مسجد . . .» ..... ٢١٢
- حكم من نذر الصلاة أو الاعتكاف في مسجد غير المساجد الثلاثة ..... ٢١٢
- حكم من نذر الصلاة أو الاعتكاف في مسجد من المساجد الثلاثة ..... ٢١٤
- التفاضل بين المساجد الثلاثة ..... ٢١٥
- مسألة: فإن نذره في الأفضل لم يكن له فعله في غيره ..... ٢١٥
- وقال البخاري: «(باب: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة)» ..... ٢١٦
- وقال في «الاختيارات»: «ومن نذر الاعتكاف في مسجد غير المساجد الثلاثة تعيّن ما امتاز على غيره . . .» ..... ٢١٨
- كتاب المناسك ..... ٢١٩

- الموضع الثاني عشر بعد المئة : قوله : « وَيُحْرَمُ الْوَلِيُّ فِي مَالِ عَمِّنْ لَمْ يَمِيزْ . . . » ٢١٩
- قال في «الشرح الكبير» : «مسألة : (وَيُحْرَمُ الصَّبِيُّ الْمَمِيزُ بِإِذْنِ وَلِيِّهِ) ... ٢١٩
- إحرام الصبي المميز ..... ٢٢٠
- إحرام الصبي غير المميز ..... ٢٢٠
- حكم إحرام الأجنبي عن الصبي ..... ٢٢١
- حكم ما عجز الصبي عن عمله في أعمال الحج ..... ٢٢١
- تجريد الصبي كما يجرد الكبير ..... ٢٢٣
- حكم وقوع الصبي في محظور من محظورات الإحرام ..... ٢٢٤
- نفقة الحج ، هل تلزم الصبي في ماله أم الولي ؟ ..... ٢٢٤
- الإحرام عن البالغ إذا أغمي عليه ..... ٢٢٥
- إذا حَجَّ الصبي هل يجزئه ذلك عن حجة الإسلام ؟ ..... ٢٢٦
- وقال البخاري : «(باب : حج الصبيان)» ..... ٢٢٧
- الموضع الثالث عشر بعد المئة : قوله : «وإن أعجزه كبر ، أو مرض لا يُرجى برؤه . . . » ٢٣٠
- المعضوب إذا قدر على مال يحج به عن نفسه ، هل يلزمه الحج أم لا ؟ ..... ٢٣٠
- هل يسقط الحج بالموت ؟ ..... ٢٣٠
- من أين يحج عن الميت ؟ ..... ٢٣١
- هل تلزم النيابة إذا استطاعت مع العجز عن المباشرة ؟ ..... ٢٣٢
- وقوع الحج عن الغير تطوعاً ..... ٢٣٣
- وقال الشيخ ابن سعدي : «سؤال : من الذي يجب عليه الحج ؟ وما الحكمة فيه ؟» ٢٣٣
- وقال البخاري : «(باب : المحرم يموت بعرفة ولم يأمر النبي ﷺ أن يؤدي عنه بقية الحج)» ..... ٢٣٧



- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الحج والنذور عن الميت والرجل يحج عن المرأة)» ..... ٢٣٨
- حج الرجل عن المرأة، والمرأة عن الرجل ..... ٢٣٨
- حكم نذر الحج ممن لم يحج ..... ٢٣٩
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة)» .. ٢٤٠
- حكم النيابة في حج النفل عمن يقدر على الحج بنفسه ..... ٢٤١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: حج المرأة عن الرجل)» ..... ٢٤١
- الحكم إذا عوفي المعصوب ..... ٢٤٥
- باب المواقيت ..... ٢٤٦
- الموضع الرابع عشر بعد المئة: قوله: «ولا يحل لِحُرٍّ مسلمٍ مكَلَّفٍ...» ..... ٢٤٦
- قال في «الشرح الكبير»: «مسألة: ولا يجوز لمن أراد دخول مكة تجاوز الميقات بغير إحرام...» ..... ٢٤٦
- حكم مَنْ لا يجب عليه الحج إذا أسلم بعد تجاوز الميقات ..... ٢٤٨
- حكم مَنْ دخل الحَرَمَ بغير إحرام ممن يريد الإحرام ..... ٢٥٠
- حكم مَنْ كان منزله دون الميقات خارجاً من الحرم ..... ٢٥١
- حكم المحرِّم من دون الميقات إذا أفسد حجَّه ..... ٢٥٣
- حكم مَنْ جاوز الميقات غير محرم وخشي أن يرجع إلى الميقات فوات الحج ..... ٢٥٣
- حكم من لم يمكنه الرجوع لعدم الرفقة أو الخوف من عدو أو مرض ..... ٢٥٤
- وقال البخاري: «(باب: مُهَلُّ أهل مكة للحج والعمرة)» ..... ٢٥٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: دخول الحَرَم ومكة بغير إحرام)» ..... ٢٥٥
- حكم المتردد إلى مكة لغير قصد الحج والعمرة ..... ٢٥٦

- الموضع الخامس عشر بعد المئة: قوله: «وَكُرِّهَ إِحْرَامٌ قَبْلَ مِيقَاتٍ...» ..... ٢٥٨
- ما هي أشهر الحج؟ ..... ٢٥٨
- حكم الإحرام بالحج في غير أشهر الحج ..... ٢٥٩
- هل الأفضل إحرام الحاج منهن -يعني: المواقيت- أو من منزله إذا كان منزله خارجاً منهن؟ ..... ٢٥٩
- مِيقَاتُ الْعُمْرَةِ الزَّمَانِي ..... ٢٦٠
- حكم تكرار العمرة في السنة الواحدة مراراً ..... ٢٦٢
- وقال البخاري: «(باب: فرض مِواقيت الحج والعمرة)» ..... ٢٦٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: مِيقَاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَلَا يَهْلُونَ قَبْلَ ذِي الْحُلَيْفَةِ)» ..... ٢٦٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: قول الله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾...)» ..... ٢٦٤
- اعتبار أشهر الحج هل هي على الشرط أو الاستحباب؟ ..... ٢٦٦
- باب الإحرام ..... ٢٦٩
- الموضع السادس عشر بعد المئة: قوله: «سَنَ لِمُرِيدِهِ تَطْيِيبٌ فِي بَدَنِهِ بِمَسْكٍ...» ... ٢٦٩
- حكم التطيب لمريد الإحرام في بدنه ..... ٢٦٩
- حكم التطيب لمريد الإحرام في ثوبه ..... ٢٦٩
- حكم تعمد مس ما على البدن من الطيب ..... ٢٦٩
- قال البخاري: «(باب: غسل الخلق ثلاث مرات من الثياب)» ..... ٢٦٩
- حكم من أصابه طيب في إحرامه ناسياً أو جاهلاً، ثم علم ..... ٢٧٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الطيب عند الإحرام وما يلبس إذا أراد أن يحرم ويترجل ويدهن)» ..... ٢٧٢
- حكم استدامة الطيب بعد الإحرام ..... ٢٧٣

- وقال في «الاختيارات»: «وينعقد الإحرام بنية التُّسُك مع التلبية . . .» ..... ٢٧٤
- حكم ما لو أحرم بالحج ثم أدخل عليه العمرة ..... ٢٧٥
- باب محظورات الإحرام ..... ٢٧٦
- الموضع السابع عشر بعد المئة: قوله: «فمن حَلَقَ شعرةً واحدةً، أو بعضها . . .» ... ٢٧٦
- حكم من حَلَقَ ثلاثَ شعرات أو قصر ..... ٢٧٦
- حكم من حلق دون الثلاث ..... ٢٧٧
- حكم من حلق رأسه لضرورة مرضٍ أو حيوان يؤذيه في رأسه ..... ٢٧٧
- حكم قص الأظفار ..... ٢٧٨
- حكم من أخذ بعض أظفاره ..... ٢٧٨
- حكم حلق الشعر من سائر الجسد ..... ٢٧٩
- حكم من تنف من رأسه الشعرة والشعرتين أو من لحمه ..... ٢٧٩
- وقال البخاري: «(باب: من أهل ملبداً)» ..... ٢٨٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: قول الله تعالى: ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ يَدٌ أَدَى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ سُلْكٍ﴾)» ..... ٢٨٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الحجامة للمحرم)» ..... ٢٨٢
- حكم الحجامة والتداوي للمحرم ..... ٢٨٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الاغتسال للمحرم)» ..... ٢٨٤
- حكم اغتسال المحرم ..... ٢٨٤
- حكم تخليل شعر اللحية في الوضوء للمحرم ..... ٢٨٦
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال عن محظورات الإحرام وحكمها؟» ..... ٢٨٦
- حكم الاستئلال بالمحمل أو الثوب ..... ٢٨٨

- الموضع الثامن عشر بعد المئة: قوله: «ولا يملك المحرم -ابتداء- صيداً بغير إرث...» ..... ٢٩٠
- قال في «الشرح الكبير»: «مسألة: وإن أحرم وفي يده صيداً أو دخل الحرم...» ..... ٢٩٠
- حكم من ملك صيداً في الحل فأدخله الحرم ..... ٢٩٢
- الفرق بين صيد المدينة وصيد الحرم ..... ٢٩٢
- حكم من أمسك صيداً في الحرم فأخرجه ..... ٢٩٢
- وقال البخاري: «(باب: إذا أهدي للمُحَرَّم حماراً وحشياً حيّاً لم يقبل)» ..... ٢٩٤
- حكم قتل المحرم القمل ..... ٢٩٥
- الموضع التاسع عشر بعد المئة: قوله: «ولمُحَرَّم احتاج لفعل محظور فعلة ويفدي...» ..... ٢٩٧
- قال في «الشرح الكبير»: «مسألة: ومن اضطر إلى أكل الصيد...» ..... ٢٩٧
- حكم المحرم إذا صاد الحلال لأجله طعاماً ..... ٢٩٨
- حكم ذبح المحرم صيداً ..... ٢٩٩
- حكم ذبح الحلال صيداً في الحرم ..... ٢٩٩
- حكم المُحَرَّم إذا اضطر إلى ميتة وصيد ..... ٢٩٩
- وقال البخاري: «(باب: جزاء الصيد ونحوه)» ..... ٣٠٠
- حكم قتل المحرم الصيد عمداً أو خطأ ..... ٣٠٠
- ما هو المراد بالصيد؟ ..... ٣٠٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا صاد الحلال فأهدى للمحرم الصيد أكله)» ..... ٣٠٢
- باب الفدية ..... ٣٠٤
- الموضع العشرون بعد المئة: قوله: «وأما دم متعة وقران فيجب الهدى...» ..... ٣٠٤
- قال في «المقنع»: «فإن لم يصم قبل يوم النحر صام أيام منى...» ..... ٣٠٤

- ٣٠٤ ..... وجوب الهدى على المتمتع والقارن
- ٣٠٤ ..... حكم من عدم الهدى
- ٣٠٥ ..... حكم التتابع في الصيام
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما الحكمة في إيجاب الهدى على المتمتع والقارن دون المفرد بالحج؟ وما تجتمع فيه الأنساك وتفترق؟»
- ٣٠٥ ..... وقال البخاري: «(باب: قول الله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾)»
- ٣٠٧ ..... المراد بقوله: ﴿ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾
- ٣٠٨ ..... حكم صوم الثلاثة أيام قبل الإهلال بالحج
- ٣٠٩ ..... حكم صوم الثلاثة أيام قبل التحلل من العمرة
- ٣١٠ ..... حكم صوم الثلاثة أيام في أيام الشريق
- ٣١١ ..... باب جزاء الصيد
- ٣١ ..... الموضوع الحادي والعشرون بعد المئة: قوله: «وفي الأرنب عناق...»
- ٣١١ ..... جزاء صيد الأرنب والطبي واليربوع
- ٣١٢ ..... جزاء صيد الضبع والغزال
- وقال البخاري: «(باب: قول النبي ﷺ لأبي بردة: (ضَحَّ بِالْجَذَعِ مِنَ الْمَعَزِ، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ)...»
- ٣١٢ ..... المراد بالعناق
- ٣٤ ..... باب حكم صيد الحرم
- ٣١٥ ..... الموضوع الثاني والعشرون بعد المئة: قوله: «ويحرم قطع شجره وحشيشه...»
- ٣١٥ ..... حكم ضمان شجر الحرم على المحل والمحرّم

- ٣١٥ ..... حكم قطع ما غرسه الآدميون
- ٣١٦ ..... حكم قطع ما نبت بلا كسب آدمي
- ٣١٦ ..... ما يضمن به الشجرة الكبيرة والصغيرة
- ٣١٦ ..... حكم رعي حشيش الحرم
- ٣١٧ ..... نبات الحرم هل فيه جزاء أم لا ؟
- ٣١٧ ..... وقال البخاري : «(باب : لا يُعضد شجر الحرم)»
- ٣١٨ ..... جزاء ما قطع مما أنبته الله تعالى من غير صنع آدمي
- ٣١٩ ..... حكم قطع السواك من فروع الشجرة الموجودة بالحرم
- ٣١٩ ..... حكم أخذ الورق والثمر من شجرة الحرم إذا كان لا يضرها ولا يهلكها
- ٣١٩ ..... حكم قطع الشوك في الحرم
- ..... حكم الانتفاع بما انكسر من الأغصان ، وانقطع من الشجر بغير صنع آدمي ، وما سقط من الورق
- ٣١٩ ..... خروج تراب الحرم ودخوله من الحل
- ٣٢١ ..... خروج حجارة الحرم ودخولها من الحل
- ٣٢٢ ..... حكم التيمم بتراب المسجد الحرام
- ٣٢٣ ..... حكم إخراج ماء زمزم
- ٣٢٤ ..... باب دخول مكة
- ..... الموضع الثالث والعشرون بعد المئة : قوله : «ومن ترك شيئاً من الطواف أو لم ينوّه لم يصح . . .»
- ٣٢٤ ..... قال في «المقنع» : «وإن طاف منكساً . . . لم يجزه»
- ٣٢٤ ..... حكم من ترك شيئاً من الطواف أو لم ينوّه

- ٣٢٤ ..... حكم من نكس الطواف
- ٣٢٤ ..... شروط صحة الطواف بالبيت
- ٣٢٥ ..... حكم جواز الطواف بغير طهارة
- ٣٢٦ ..... وقال البخاري: «(باب: الكلام في الطواف)»
- ٣٢٧ ..... قراءة القرآن في الطواف
- ٣٢٨ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك)»
- ٣٢٨ ..... ستر العورة في الطواف
- ٣٢٨ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: الطواف على وضوء)»
- ٣٢٨ ..... اشتراط الوضوء للطواف
- ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت، وإذا سعى على غير وضوء بين الصفا والمروة)»
- ٣٢٩ ..... اشتراط الطهارة للسعي
- ٣٣٠ ..... باب صفة الحج والعمرة
- ٣٣٤ ..... الموضوع الرابع والعشرون بعد المئة: قوله: «وسن أن يجمع بعرفة من له الجمع...»
- ..... إذا كان الإمام مكياً هل يقصر بمنى الصلاة يوم التروية؛ وبعرفة يوم عرفة؛ وبالمزدلفة ليلة النحر إن كان من أحد هذه المواضع؟
- ٣٣٤ ..... وقال في «الاختيارات»: «ويجمع ويقصر بمزدلفة وعرفة مطلقاً»
- ٣٣٥ ..... وقال البخاري: «(باب: الجمع بين الصلاتين بعرفة)»
- ٣٣٥ ..... هل يجمع من صلى وحده أم لا؟
- ٣٣٦ ..... حكم صلاة المغرب يوم عرفة في الطريق
- ٣٣٧ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة)»
- ٣٣٨ .....

- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الصلاة بمنى)» ..... ٣٣٨
- هل الجمع يختص بمن يكون مسافراً أم هو جمع للنسك؟ ..... ٣٣٩
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: أين يصلي الظهر يوم التروية؟)» ..... ٣٤٠
- المراد بيوم التروية، ولماذا سمي بذلك؟ ..... ٣٤١
- أين يصلي الظهر يوم التروية؟ ..... ٣٤١
- قدوم الحاج إلى منى قبل يوم التروية ..... ٣٤٢
- الموضع الخامس والعشرون بعد المئة: قوله: «ويرمي نذراً بعد طلوع الشمس...» ..... ٣٤٣
- هل الحلق أفضل أو التقصير؟ ..... ٣٤٣
- هل الحلق نسك أو استباحة لمحظور؟ ..... ٣٤٣
- أيهما يجب في حق النساء الحلق أو التقصير؟ ..... ٣٤٤
- للمحرم تحللان ..... ٣٤٤
- الأشياء التي يحصل بها التحلل الأول ..... ٣٤٤
- الأشياء التي يحصل بها التحلل الثاني ..... ٣٤٤
- ما يبيحه التحلل الأول ..... ٣٤٥
- ما يبيحه التحلل الثاني ..... ٣٤٥
- حكم مَنْ رَمَى جمرة العقبة قبل طلوع الفجر ..... ٣٤٦
- الوقت المستحب لرمي جمرة العقبة ..... ٣٤٦
- حكم مَنْ لم يرمها حتى غابت الشمس؛ فرماها من الليل، أو من الغد ..... ٣٤٨
- معنى الرخصة للرعاة ..... ٣٤٩
- سنة النبي ﷺ وهديه في ترتيب أعمال الحج ..... ٣٥٠
- حكم مَنْ قَدَّمَ من هذه ما أخره النبي ﷺ، أو بالعكس ..... ٣٥٠



- وقال البخاري: «(باب: الذبح قبل الحلق)» ..... ٣٥١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا رَمَى بعد ما أمسى، أو حلق قبل أن يذبح؛ ناسياً أو جاهلاً)» ..... ٣٥٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الفُتْيَا على الدَّابة عند الجَمْرَةِ)» ..... ٣٥٣
- وظائف يوم النحر ..... ٣٥٦
- المراد ببلوغ الهدي محلّه ..... ٣٥٨
- سؤال: ما الحكمة في انقطاع التلبية . . . ؟ ..... ٣٦٣
- الموضع السادس والعشرون بعد المئة: قوله: «يرمي الجمرات أيام التشريق بعد الزوال . . .» ..... ٣٦٥
- وقت رمي الجمرات وصفة الرمي ..... ٣٦٥
- حكم المبيت بمنى ليالي رمي الجمرات ..... ٣٦٥
- جملة ما يرميه الحاج من الجمرات ..... ٣٦٦
- الموضع المختار لرمي الجمرات ..... ٣٦٦
- الحكم إذا لم تقع الحصاة في العقبة ..... ٣٦٧
- السنة المتبعة في رمي الجمرات ..... ٣٦٧
- حكم من رماها قبل الزوال ..... ٣٦٨
- حكم من لم يرم الجمار أيام التشريق حتى تغيب الشمس من آخرها ..... ٣٦٨
- الواجب من الكفارة في ترك رمي الجمار ..... ٣٦٨
- هل جمرة العقبة من أركان الحج؟ ..... ٣٧٠
- وقال البخاري: «(باب: هل يبيت أصحاب السقاية أو غيرهم بمكة . . .؟)» ..... ٣٧٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: رمي الجمار)» ..... ٣٧٣

- وقال البخاري أيضاً: «(باب: رمي الجمار من بطن الوادي)» ..... ٣٧٤
- ما تمتاز به جمرة العقبة عن الجمرتين ..... ٣٧٥
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: رمي الجمار بسبع حصيات)» ..... ٣٧٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: يُكَبَّرُ مع كل حصاة)» ..... ٣٧٧
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا رَمَى الجمرتين يقوم مستقبل القبلة ويُسهِّلُ)» ..... ٣٧٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: رفع اليدين عند جمرة الدنيا والوسطى)» ..... ٣٧٩
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الدعاء عند الجمرتين)» ..... ٣٧٩
- حكم ترك التكبير عند رمي الحصاة ..... ٣٧٩
- الموضع السابع والعشرون بعد المئة: قوله: «فإذا أراد الخروج من مكة بعد عوده إليها...» ..... ٣٨١
- حكم طواف الوداع ..... ٣٨١
- من طاف طواف الوداع ثم أقام لشراء حاجة أو عيادة مريض أو انتظار رفقة أو غير ذلك، هل يجزئه ذلك أو يحتاج إلى إعادة طواف آخر؟ ..... ٣٨١
- حكم طواف الوداع لأهل مكة ..... ٣٨٢
- من فرغ من أفعال الحج، وأراد الإقامة بمكة، هل يجب عليه طواف الوداع؟ ..... ٣٨٢
- وقال البخاري: «(باب: طواف الوداع)» ..... ٣٨٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا حاضت المرأة بعد ما أفاضت)» ..... ٣٨٤
- حكم طواف الوداع للحائض ..... ٣٨٤
- الموضع الثامن والعشرون بعد المئة: قوله: «ويُستحبُّ زيارة قبر النبي ﷺ...» ..... ٣٨٥
- استحباب زيارة قبر النبي ﷺ وقبري صاحبيه ..... ٣٨٦
- وقال البخاري: «(باب: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة)» ..... ٣٨٧

- ٣٨٧ ..... حكم شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة
- حكم قصد غير المساجد لزيارة صالح أو قريب أو صاحب أو طلب علم أو تجارة
- ٣٨٩ ..... أو نزهة
- ٣٩١ ..... حكم من نذر إتيان أحد هذه المساجد والخلاف في ذلك
- وقال الصنعاني في «سبل السلام»: «والحديث دليل على فضيلة المساجد
- هذه...» ..... ٣٩٥
- ٣٩٦ ..... أقوال أهل العلم في زيارة قبر النبي ﷺ
- ٣٩٧ ..... وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وإذا سلم على النبي ﷺ استقبل القبلة...»
- ٣٩٧ ..... وقال ابن القيم: «فصل في هديه ﷺ في زيارة القبور...»
- ٣٩٩ ..... باب الفوات والإحصار
- الموضع التاسع والعشرون بعد المئة: قوله: «من فاته الوقوف فاته الحج...» ..... ٣٩٩
- قال في «المقنع»: «ومن طلع عليه الفجر يوم النحر ولم يقف بعرفة فقد فاته
- الحج...» ..... ٣٩٩
- ٣٩٩ ..... حكم من فاته الوقوف بعرفة يوم النحر
- ٣٩٩ ..... هل يلزم من فاته الوقوف هدي؟
- ٣٩٩ ..... الحكم إذا أخطأ الناس فوقفوا في غير يوم عرفة
- ٣٩٩ ..... الحكم إن أخطأ بعضهم
- ٣٩٩ ..... حكم من أحرم فحصره عدو ولم يكن له طريق إلى الحج
- ٤٠٠ ..... القضاء على المُحَصَّر
- ٤٠٠ ..... حكم من أحصر بمرض أو ذهاب نفقة

- من قدر على أحد هذين الركنتين الوقوف والطواف، ثم صُدَّ عن التمام، هل يكون محصراً كمن لم يقدر على واحد منهما، أم لا؟ ..... ٤٠٠
- حكم من أحصر بمكة ..... ٤٠١
- إيجاب الهدي على المُحصَر بعدو ..... ٤٠٣
- اشتراط المحرم التحلل ..... ٤٠٣
- من عدم دم الإحصار، هل يقوم الصيام مقامه؟ ..... ٤٠٤
- صفة الصوم المجزئ عنه ..... ٤٠٤
- حكم التحلل قبل الإتيان بالبدل ..... ٤٠٥
- أين ينحر المُحصَر الهدي؟ ..... ٤٠٥
- هل يجوز أن ينحر ويتحلل قبل يوم النحر أو يؤخرهما إلى يوم النحر؟ ..... ٤٠٥
- إذا أحصر في حجة التطوع فحلَّ منها بالهدي، فهل يلزمه القضاء أم لا؟ ..... ٤٠٦
- هل يجب عليه مع القضاء للحج عمرة؟ ..... ٤٠٧
- وقال البخاري: «(باب: المُحصَر وجزاء الصيد)» ..... ٤١٤
- اختلاف الصحابة في معنى الإحصار ..... ٤١٥
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا أحصر المعتمر)» ..... ٤١٨
- حكم إدخال الحج على العمرة ..... ٤٢٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الإحصار في الحج)» ..... ٤٢٣
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: النحر قبل الحلق في الحصر)» ..... ٤٢٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: من قال: ليس على المُحصَر بدل)» ..... ٤٢٧
- وقال في «الاختيارات»: «والمُحصَر بمرض أو ذهاب نفقة كالمُحصَر بعدو...» ..... ٤٣٠
- باب الهدي والأضحية ..... ٤٣١

- الموضع الثلاثون بعد المئة : قوله : «وقت الذبح بعد صلاة العيد . . .» ..... ٤٣١
- الوقت الذي تجزئ فيه الأضحية ..... ٤٣١
- أول وقت الأضحية ..... ٤٣١
- ذبح الأضحية ليلاً في وقتها المشروع لها ..... ٤٣٢
- خروج وقت الأضحية ..... ٤٣٣
- ذبح الأضحية قبل ذبح الإمام وبعد الصلاة ..... ٤٣٤
- متى يذبح من ليس له إمام من أهل القرى؟ ..... ٤٣٥
- الحكم إذا لم يذبح الإمام في المصلّى ..... ٤٣٥
- آخر وقت الأضحية ..... ٤٣٦
- وقال الشيخ ابن سعدي : «سؤال عن الحكمة في الهدى والأضاحي والعقيقة، وتخصيصها بالأنعام الثمانية؟» ..... ٤٣٩
- وقال البخاري : «(باب : من ذبح قبل الصلاة أعاد)» ..... ٤٤١
- وقال البخاري أيضاً : «(باب : من قال : الأضحى يوم النحر)» ..... ٤٤٢
- وقال في «الاختيارات» : «والأجر في الأضحية على قدر القيمة مطلقاً . . .» ..... ٤٤٢
- الموضع الحادي والثلاثون بعد المئة : قوله : «ويتعينان بقوله : هذا هدي أو أضحية . . .» ..... ٤٤٤
- ما يجوز للمهدي أكله من لحم الهدى وما لا يجوز؟ ..... ٤٤٤
- حكم من أوجب بدنة هل يجوز له بيعها؟ ..... ٤٤٥
- حكم ما إذا اشترى أضحية، وأوجبها، ثم أتلّفها؟ ..... ٤٤٥
- إيجاب الأضحية بأي شيء يقع؟ ..... ٤٤٦
- حكم ما فضل من حاجة الولد من لبن الأضحية والهدي ..... ٤٤٦
- حكم بيع شيء من الأضاحي بعد ذبحها ..... ٤٤٦

- ٤٤٧ ..... حكم بيع جلود الأضاحي
- ٤٤٧ ..... حكم إعطاء الذابح بأجرته شيئاً منها
- ٤٤٧ ..... ما يأكل منها ويتصدق ويهدي؟
- ٤٤٨ ..... أكل صاحب هدي التطوع منه إذا بلغ محله
- ٤٤٨ ..... الحكم إذا عطب هدي التطوع قبل أن يبلغ محله
- ٤٤٩ ..... ما يجب على من أكل منه
- ٤٥٠ ..... حكم الهدى الواجب إذا عطب قبل محله
- ٤٥٠ ..... أكل صاحب الهدى الواجب منه إذا بلغ محله
- ٤٥١ ..... أكل المضحي من لحم أضحيته
- ٤٥٢ ..... صفة ما يفعل المضحي بالأضحية
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي الدماء التي يؤكل منها والتي لا يؤكل منها؟» ..... ٤٥٣
- وقال البخاري: «(باب: لا يُعطى الجزار من الهدى شيئاً)» ..... ٤٥٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: يتصدق بجلود الهدى)» ..... ٤٥٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا﴾...)» ..... ٤٥٦
- وقال أيضاً: «(باب: ما يأكل من البدن وما يتصدق)» ..... ٤٥٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها)» ..... ٤٥٨
- وقال في «الاختيارات»: «ولم ينسخ تحريم الادخار عام مجاعة؛ لأنه سبب التحريم» ..... ٤٥٩

- وقال في «الشرح الكبير»: «مسألة: ولا يأكل من واجب إلا دم المتعة والقران دون ما سواهما» ..... ٤٥٩
- وقال ابن رجب: «القاعدة المئة: الواجب بالنذر هل يلحق بالواجب بالشرع أو بالمندوب؟» ..... ٤٦٠
- الموضع الثاني والثلاثون بعد المئة: قوله: «تُسْنُ العقيقة . . .» ..... ٤٦١
- مشروعية العقيقة ..... ٤٦١
- وجوب العقيقة ..... ٤٦١
- مقدار ما يذبح في العقيقة ..... ٤٦٢
- وقت الذبح في العقيقة ..... ٤٦٢
- كسر عظام العقيقة ..... ٤٦٢
- هل تقتصر العقيقة على الذكر دون الأنثى؟ ..... ٤٦٣
- اختلاف أصحاب مالك في مبدأ وقت الإجزاء ..... ٤٦٥
- نسخ فعل الجاهلية في العقيقة ..... ٤٦٥
- وقال البخاري: «كتاب: العقيقة، (باب: تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق عنه وتحنيكه)» ..... ٤٦٦
- تسمية المولود وتحنيكه بالتمر والدعاء له ..... ٤٦٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إمطة الأذى عن الصبي في العقيقة)» ..... ٤٦٧
- إمطة الأذى عن المولود ..... ٤٦٧
- سقوط العقيقة بموت المولود قبل اليوم السابع ..... ٤٦٩
- حلق رأس المولود والتصدق بزنة شعره ..... ٤٧١
- وقال الشيخ ابن سعدي: «وأما العقيقة عن المولود فُشِرت شكرًا لله تعالى...» ..... ٤٧١

المرتج المشبع

٢٧٠

- وقال في «الاختيارات»: «ومن عدم ما يضحى به ويعق اقتراض وضحى...» ٤٧٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الفرع)» ..... ٤٧٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: العتيرة)» ..... ٤٧٢
- المراد بالفرع والعتيرة ..... ٤٧٣
- حكم ذبح الفرع والعتيرة ..... ٤٧٤

### المجلد الرابع

- كتاب الجهاد ..... ٥
- الموضع الرابع والثلاثون بعد المئة: قوله: «فِيُخْرَجُ الْخُمْسَ بعد دفع سلب لقاتل...» ..... ٥
- تخميس الغنيمة وكيفية قسمتها ..... ٥
- سهم الراجل من الغنيمة ..... ٥
- سهم الفارس من الغنيمة والخلاف فيه ..... ٥
- الفرس الهجين وسهمه ..... ٦
- سهم من كان معه فرسان ..... ٦
- هل يسهم للبعير؟ ..... ٧
- حصة المدد المتصل بالجيش بعد قسمة الغنيمة وحيازتها ..... ٧
- حصة المدد المتصل بالجيش قبل قسمة الغنيمة وحيازتها ..... ٧
- من يرضخ لهم إذا شهدوا المعركة ..... ٨
- السلب وحكمه ..... ٨
- قسمة الغنائم في دار الحرب ..... ٩
- الحكم إذا قال الإمام: من أخذ شيئاً فهو له ..... ٩

الجديد





- ١٠ ..... تفضيل بعض الغانمين على بعض قبل الأخذ والحيابة
- ١٠ ..... الحكم إذا نفل الإمام من الغنمة بعد الحيابة لها إلى دار الإسلام
- وقال الموفق في «المغني»: «مسألة: قال: ومن غزاً على بعير وهو لا يقدر على غيره...» ١١
- ١١ ..... هل يسهم للإبل الثقيلة التي لا تصلح إلا للحمل؟
- ١٢ ..... وقال البخاري: «(باب: سهام الفرس)»
- ١٣ ..... المراد بالفرس الهجين
- ١٣ ..... المراد بالفرس المقرف
- ١٥ ..... المشرك إذا حضر الوقعة وقاتل مع المسلمين
- ٥١ ..... وقال البخاري: «(باب: الغنمة لمن شهد الوقعة)»
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا بعث الإمام رسولاً في حاجة أو أمره بالمقام، هل يُسهم له؟)» ١٧
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: من لم يخمس الأسلاب، ومن قتل قتيلاً فله سلبه من غير أن يخمس، وحكم الإمام فيه)» ١٧
- ١٩ ..... المراد بالسلب عند الفقهاء
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفه قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه)» ٢٠
- ٢٠ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: ومن الدليل أن الخمس لنواب المسلمين...)»
- ٢٣ ..... وقال في «الاختيارات»: «ومن العقوبات المالية حرمانه ﷺ السلب للمدوي»
- الموضع الخامس والثلاثون بعد المئة: قوله: «والغال من الغنمة يحرق رحله كله...» ٢٥

- الطعام والعلف والحيوان يكون في دار الحرب، هل يجوز استعماله من غير إذن الإمام؟ ..... ٢٥
- حكم الغلول من الغنيمة ..... ٢٦
- حكم الطعام للغزاة ما داموا في أرض الغزو ..... ٢٦
- عقوبة الغال ..... ٢٧
- وقال البخاري: «(باب: الغلول)» ..... ٢٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: القليل من الغلول)» ..... ٢٩
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما يُكره من ذبح الإبل والغنم في المغانم)» ..... ٣١
- حكم إراقة اللبن المغشوش ..... ٣٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما يصيب من الطعام في أرض الحرب)» ..... ٣٢
- حكم ركوب دواب الأعداء، ولبس ثيابهم، واستعمال سلاحهم في حال الحرب ..... ٣٤
- وقال في «الاختيارات»: «وتحريق رَحْل الغال من باب التعزير...» ..... ٣٧
- الموضع السادس والثلاثون بعد المئة: قوله: «ويصح الأمان من مسلم عاقل...» ..... ٣٨
- حكم الأمان والمعاهدة للمشرّكين ..... ٣٨
- فسخ الأمان والعهد ..... ٣٨
- مدة العهد ..... ٣٨
- وقال البخاري: «(باب: أمان النساء وجوارهن)» ..... ٤١
- أمان المرأة ..... ٤١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ذمّة المسلمين وجوارهم واحدة يسعى بها أدناهم)» ..... ٤٢
- أمان العبد ..... ٤٢

- ٤٣ ..... أمان الصبي
- ٤٣ ..... أمان المجنون
- ٤٣ ..... أمان الذمي
- ٤٣ ..... أمان الأسير في أرض الحرب
- ٤٣ ..... أمان الأجير
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: المودعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره، وإثم مَنْ لم يَفِ بالعهد)» ..... ٤٣
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط)» ..... ٤٥
- وقال في «الاختيارات»: «ويجوز عقد الهدنة مطلقاً ومؤقتاً» ..... ٤٧
- تأويل قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا تَخَافَتْ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَأَنِيذُ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِبِينَ﴾ ..... ٤٧
- وقال البخاري: «(باب: كيف ينبذ إلى أهل العهد)» ..... ٤٩
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: قوله: ﴿وَأَذِّنْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾...)» ..... ٥٠
- المراد بالحج الأصغر ..... ٥١
- باب عقد الذمة وأحكامها ..... ٥٢
- الموضع السابع والثلاثون بعد المئة: قوله: «لا يصح عقد الذمة لغير المجوس...» ..... ٥٢
- ضرب الجزية على أهل الكتاب ..... ٥٢
- ضرب الجزية على المجوس ..... ٥٢
- ضرب الجزية على عبدة الأوثان ..... ٥٢

- وقال البخاري: «(باب: الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب)» ..... ٥٦
- الحكمة في وضع الجزية ..... ٥٨
- وقال في «الاختيارات»: «ويمنع أهل الذمة من إظهار الأكل في نهار رمضان...» ..... ٦٢
- منع أهل الذمة من تعلية البنيان على جيرانهم المسلمين ..... ٦٢
- هدم الكنائس العتيقة إذا كانت بأرض العنوة ..... ٦٣
- ردّ تحية الذمي ..... ٦٣
- عيادة أهل الذمة وتهنئتهم وتعزيتهم ..... ٦٣
- دخول أهل الذمة المسجد ..... ٦٣
- إقامة أهل الذمة في الحجاز ..... ٦٣
- كتاب البيع ..... ٦٥
- الموضع الثامن والثلاثون بعد المئة: قوله: «وهو مُبَادَلَةٌ مَالٍ وَلَوْ فِي الذِّمَّةِ...» ..... ٦٥
- قال في «المقنع»: «كتاب البيع: وهو مبادلة المال بالمال لغرض التملك...» ..... ٦٥
- هل يُشترط الإيجاب والقبول في الأشياء الخطيرة والتافهة؟ ..... ٦٧
- هل ينعقد البيع بلفظ المعاطاة؟ ..... ٦٧
- إذا تقدّم القبول على الإيجاب: هل ينعقد البيع؟ ..... ٦٨
- وقال البخاري: «كتاب البيوع» ..... ٧٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: مَنْ أَجْرَى أَمْرَ الْأَمْصَارِ عَلَى مَا يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ فِي الْبَيْعِ وَالْإِجَارَةِ وَالْكَيْل وَالْوِزْنَ...)» ..... ٧٢
- وقال في «الاختيارات»: «وَكُلُّ مَا عَدَّهُ النَّاسُ بَيْعاً أَوْ هِبَةً مِنْ مَتَاعٍ أَوْ مُتَرَاخٍ، مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ؛ انْعَقَدَ بِهِ الْبَيْعُ وَالْهِبَةُ» ..... ٧٤

- الموضع التاسع والثلاثون بعد المئة: قوله: «ويُشترط التراضي منهما...» ٧٥
- حكم بيع المضطر ..... ٧٥
- حكم بيع التلجئة والأمانة ..... ٧٥
- الشروط التي تتوقف عليها صحة البيع ..... ٧٥
- بيع المجنون ..... ٧٦
- بيع الصبي ..... ٧٦
- ما يشترط في العاقدَيْن ..... ٧٧
- وقال الشيخ ابن سعدي: «أسئلة في البيع وأنواع المعاملات» سؤال: هل يوجد أصول جوامع في ما يحل ويحرم من المعاملات؟ ..... ٧٧
- وقال البخاري: «(باب: ما جاء في قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ...﴾)» ..... ٨٣
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: أمر النبي ﷺ اليهود ببيع أرضهم حين أجلاهم)» ٨٥
- وقال البخاري أيضاً في كتاب الإكراه: «(باب: في بيع المُكره ونحوه في الحق وغيره)» ..... ٨٥
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا أكره حتى وهب عبداً أو باعه لم يجز)» ..... ٨٧
- بطلان بيع المكره ..... ٨٨
- وقال في «الاختيارات»: «ومن استولى على ملك إنسان بلا حق...» ..... ٨٩
- الموضع الأربعون بعد المئة: قوله: «وأن تكون العين مباحة النفع...» ..... ٩٠
- حكم شراء المصحف ..... ٩٠
- حكم بيع المصحف ..... ٩٠
- أسباب فساد البيع العامة ..... ٩٠

- ٩١ ..... حكم بيع النجاسات
- ٩٢ ..... حكم الانتفاع بشعر الخنزير
- ٩٢ ..... حكم بيع النجاسات التي تدعو الضرورة إلى استعمالها
- ٩٣ ..... بيع ما يتخذ من أنياب الفيل
- ٩٣ ..... حكم بيع الكلب
- ٩٣ ..... ثمن السنور
- ٩٤ ..... حكم بيع الزيت النجس
- ٩٥ ..... بيع لبن الآدمية إذا حُلِبَ
- ٩٧ ..... بيع آلة الملاهي
- ٩٧ ..... وقال البخاري: «(باب: جلود الميتة قبل أن تُدبغ)»
- ٩٨ ..... بيع جلود الميتة قبل أن تدبغ
- ٩٨ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: قتل الخنزير)»
- ٩٨ ..... حكم قتل الخنزير
- ٩٩ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: لا يُذاب شحم الميتة ولا يُباع وَدَكُهُ)»
- ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: بيع التصاوير التي ليس فيها روح، وما يُكره من ذلك)»
- ١٠١ ..... بيع التصاوير التي ليس فيها روح
- ١٠٢ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: بيع الميتة والأصنام)»
- ١٠٢ ..... بيع الميتة والأصنام
- ١٠٣ ..... حكم ما يتنجس من الأشياء الطاهرة
- ١٠٥ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: ثمن الكلب)»

- الموضع الحادي والأربعون بعد المئة: قوله: «وأن يكون العقد من مالك...» ١٠٩
- حكم من باع ملك غيره بغير إذنه ..... ١٠٩
- بيع وشراء الفضولي ..... ١٠٩
- وقال الشيخ ابن سعدي: «القاعدة الخامسة: (أن تقع العقود من مالك لها...)» ١١١
- وقال البخاري: «(باب: إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضي)» ١١٤
- وقال في «الشرح الكبير»: «وإن باع سلعة وصاحبها حاضر ساكت فحكمه حكم ما لو باعها بغير إذنه...» ١١٦
- وقال في «المقنع»: «الرابع: أن يكون مملوكاً له أو مأذوناً له في بيعه...» ١١٧
- الموضع الثاني والأربعون بعد المئة: قوله: «ولا يُباع غير المساكن مما فُتِحَ عَنُوة...» ١١٩
- بيع رباع مكة وبيوتها وإجارتها ..... ١١٩
- وقال في «المقنع»: «ولا يصح بيع ما فُتِحَ عَنُوة ولم يُقسَم...» ١١٩
- وقال البخاري: «(باب: توريث دور مكة وبيعها وشرائها، وأن الناس في المسجد الحرام سواء خاصّة)» ١٢٢
- الموضع الثالث والأربعون بعد المئة: قوله: «ولا يصح بيع نقع البئر وماء العيون...» ١٢٨
- قال في «المقنع»: «ولا يجوز بيع كل ماء عدّ كمياه العيون...» ١٢٨
- حكم بيع نقع البئر ونقع العيون ..... ١٢٨
- الحشيش إذا نبت في أرض مملوكة، هل يملك صاحبها ملكها؟ ..... ١٣٠
- حكم ما يُفْضَلُ من حاجة الإنسان وبهائمه وزرعه من الماء في بئر أو نهر ..... ١٣٠
- وقال في «الاختيارات»: «ومن ملك ماءً نابعاً... فله بيع البئر والعين جميعاً» ١٣٥

- لو باع الماء دون القرار، هل يملك أو لا؟ ..... ١٣٥
- إذا باع الأرض ولم يذكر الماء، هل يدخل أم لا؟ ..... ١٣٦
- وقال أيضاً: «ويجوز بيع الكلاً ونحوه الموجود في أرضه إذا قصد استنباته» ..... ١٣٦
- وقال البخاري: «(باب: مَنْ قال: إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروي)» ..... ١٣٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: من رأى أن صاحب الحوض أو القرية أحق بمائه)» ..... ١٣٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: بيع الحطب والكلاً)» ..... ١٤٣
- الموضع الرابع والأربعون بعد المئة: قوله: «وأن يكون المعقود عليه مقدوراً على تسليمه...» ..... ١٤٥
- قال في «المقنع»: «الخامس: أن يكون مقدوراً على تسليمه...» ..... ١٤٥
- بطلان بيع الغرر ..... ١٤٥
- حكم بيع السمك في الغدير وفي البركة ..... ١٤٦
- حكم بيع الأبق ..... ١٤٧
- حكم بيع لبن الغنم أياماً معدودة ..... ١٤٧
- وقال في «الفروع»: «الرابع: القدرة على تسليمه...» ..... ١٤٧
- حكم بيع المغصوب ..... ١٤٨
- وقال ابن رجب: «القاعدة الخامسة والستون، وهي: من تصرّف في شيء يظن أنه لا يملكه فتبين أنه كان يملكه...» ..... ١٤٨
- وقال البخاري: «(باب: بيع الغرر وحبل الحبلّة)» ..... ١٤٩
- بيع حبل الحبلّة والنهي عنه ..... ١٤٩
- ما يُستثنى من بيع الغرر ..... ١٥١



- وقال الشيخ ابن سعدي: «القاعدة الثانية: تحريم المعاملات التي فيها غرر وخطر...» ١٥٤ .....
- تحريم الميسر ١٥٤ .....
- حكم استثناء معلوم غير مشاع من مبيع مجهول القدر ١٥٦ .....
- الحكمة في تحريم بيع الغرر ومعاملات الغرر ١٥٧ .....
- حكم بيع مالك الزرع لمالك الأرض، أو بيع مالك الثمر لمالك الشجر ١٥٨ .....
- عيوب الثمار الحادثة بعد العقد ١٦٠ .....
- الحكم إذا أصابت الثمار جائحة ١٦٠ .....
- وقال البخاري: «(باب: إذا باع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ثم أصابته عاهة فهو من البائع)» ١٦١ .....
- الموضع الخامس والأربعون بعد المئة: قوله: «وأن يكون المبيع معلوماً عند المتعاقدين...» ١٦٢ .....
- قال في «المقنع»: «السادس: أن يكون معلوماً برؤية أو صفة تحصل بها معرفته...» ١٦٢ .....
- حكم بيع الأنموذج ١٦٣ .....
- بيع الأعيان الغائبة بالصفة ١٦٦ .....
- بيع العين الغائبة عن المتعاقدين التي لم توصف لهما ١٦٦ .....
- بيع الأعمى وشرائه إذا وُصِفَ له المبيع ١٦٧ .....
- وقال في «الاختيارات»: «والبيع بالصفة السليمة صحيح...» ١٧٠ .....
- الموضع السادس والأربعون بعد المئة: قوله: «ولا يباع حمل في بطن ولبن في ضرع...» ١٧١ .....
- قال في «المقنع»: «ولا يجوز بيع الحمل في البطن...» ١٧١ .....

- وقال في «الفروع»: «ولا فُجُل ونحوه قبل قلعه في المنصوص . . .» ..... ١٧٢
- وقال أيضاً: «والمسك في فأرته كالثوى في التمر» ..... ١٧٢
- وقال في «الاختيارات»: «ويصح بيع المغروس في الأرض الذي يظهر ورقه . . .» ..... ١٧٢
- بيع القثاء والخيار والباذنجان ..... ١٧٣
- بيع الرطبة ..... ١٧٣
- بيع الأشياء التي يوارىها التراب من النبات كالجزر والبصل والكراث ونحوه ..... ١٧٣
- بيع الجوز واللوز، والباقلاء في قشره الأعلى، وبيع الحنطة في سنبها إذا استغنت عن الماء ..... ١٧٣
- بيع الثمر الذي يثمر بطناً واحداً ..... ١٧٤
- بيع ما يثمر بطوناً مختلفة ..... ١٧٤
- وقال البخاري: «(باب: بيع المُخَاضرة)» ..... ١٧٦
- بيع المحافلة وحكمه ..... ١٧٦
- وقال في «الاختيارات» أيضاً: «والصحيح: أنه يجوز بيع المقائي جملة بعروقها . . .» ..... ١٧٨
- الموضع السابع والأربعون بعد المئة: قوله: «ولا يصح بيع الملامسة والمنابذة . . .» ..... ١٧٩
- قال في «المقنع»: «ولا يجوز بيع الملامسة . . .» ..... ١٧٩
- بيع المنابذة وحكمه ..... ١٧٩
- بيع الحصاة وحكمه ..... ١٧٩
- حكم بيع عبد من عبيد ..... ١٧٩

- إذا باع حائطاً واستثنى منه نخلة بعينها ..... ١٨١
- إذا باع حائطاً واستثنى منه أمداداً معلومة ..... ١٨١
- حكم بيع الرجل حاملاً واستثناء ما في بطنها ..... ١٨٣
- وقال في «الاختيارات»: «ويصح بيع الحيوان المذبوح مع جلده...» ..... ١٨٧
- وقال البخاري: «(باب: ما يجوز من الاشتراط والثنيا في الإقرار، والشروط التي يتعارفها الناس بينهم)» ..... ١٨٧
- الموضع الثامن والأربعون بعد المئة: قوله: «وأن يكون الثمن معلوماً للمتعاقدين...» ..... ١٩٠
- قال في «المقنع»: «السابع: أن يكون الثمن معلوماً...» ..... ١٩٠
- النهى عن بيعتين في بيعه ..... ١٩١
- الحكم لو قال: أبيعك هذه الدار بكذا على أن تبني هذا الغلام بكذا ..... ١٩٤
- الحكم لو قال: أبيعك هذا الثوب نقداً بكذا، أو نسيئة بكذا ..... ١٩٤
- الحكم لو قال: أشتري منك هذا الثوب نقداً بكذا على أن تبنيه مني إلى أجل .. ١٩٤
- الحكم لو قال: أبيعك أحد هذين الثوبين بدينار، وقد لزمه أحدهما أيهما اختار وافترقا قبل الخيار ..... ١٩٦
- حكم الغرر القليل في المبيعات ..... ١٩٧
- وقال في «الاختيارات»: «ويصح البيع بالرَّمِّ...» ..... ١٩٨
- الموضع التاسع والأربعون بعد المئة: قوله: «وإن باع من الصبرة: كل قفيز بدرهم...» ..... ١٩٩
- قال في «المقنع»: «وإن باعه الصبرة كل قفيز بدرهم... صح» ..... ١٩٩
- حكم من باع معلوماً ومجهولاً ..... ١٩٩

- حكم مَنْ باع مُشاعاً بينه وبين غيره كعبد مشترك بينهما ..... ١٩٩
- حكم مَنْ باع عبده وعبد غيره بغير إذنه، أو باع عبداً وحرّاً، أو خلاً وخمراً ..... ١٩٩
- حكم مَنْ باع عبده وعبد غيره بإذنه بثمن واحد ..... ٢٠٠
- الحكم إن جمع بين بيع وإجارة وصرف ..... ٢٠٠
- الحكم إن جمع بين كتابة وبيع ..... ٢٠٠
- من اشترى عبيدين فوجد أحدهما حرّاً ..... ٢٠٢
- من تزوّج امرأة على عبيدين؛ فوجد أحدهما حرّاً ..... ٢٠٢
- الحكم إذا اشتملت الصفقة على مباح ومحظور ..... ٢٠٦
- هل إذا اشترى المشتري أنواعاً من المبيعات في صفقة واحدة فوجد أحدهما معيباً، فهل يرجع بالجميع أو بالذي وجد فيه العيب؟ ..... ٢٠٧
- الحكم في رجلين يتبايعان شيئاً واحداً في صفقة واحدة فيجدان به عيباً، فيريد أحدهما الرجوع، ويأبى الآخر ..... ٢٠٩
- الموضع الخمسون بعد المئة: قوله: «ولا يصح البيع ولا الشراء ممن تلزمه الجمعة...» ..... ٢١٠
- قال في «المقنع»: «ولا يصح البيع ممن تلزمه الجمعة بعد ندائها...» ..... ٢١٠
- حكم البيع إذا وقع في وقت النداء يوم الجمعة، هل يفسخ أم لا؟ ..... ٢١٠
- على من يفسخ البيع وقت النداء؟ ..... ٢١٢
- وهل تلحق بالجمعة سائر الصلوات أم لا؟ ..... ٢١٣
- قال الشيخ ابن سعدي: «القاعدة السادسة والسابعة: إذا تضمّن العقد ترك واجب، أو انتهاك محرم، فإنه حرام غير صحيح» ..... ٢١٣
- وقال البخاري: «(باب: التجارة في البزّ وغيره)» ..... ٢١٥

- وقال البخاري: «(باب: المشي إلى الجمعة)» ..... ٢١٦
- الموضع الحادي والخمسون بعد المئة: قوله: «ولا يصح بيع عصير ونحوه ممن يتخذه خمرًا...» ..... ٢١٩
- قال في «المقنع»: «ولا يصح بيع العصير ممن يتخذه خمرًا...» ..... ٢١٩
- بيع السلاح في الفتنة ولأهل الحرب ..... ٢١٩
- بيع عبد مسلم لكافر ..... ٢١٩
- وقال البخاري: «(باب: بيع السلاح في الفتنة وغيرها)» ..... ٢٢٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: شراء المملوك من الحربي وهبته وعته)» ..... ٢٢٢
- الموضع الثاني والخمسون بعد المئة: قوله: «ويحرم بيع حاضر لبادٍ...» ... ٢٢٧
- قال في «المقنع»: «وفي بيع الحاضر للبادي روايتان...» ..... ٢٢٧
- حكم بيع الحاضر للبادي ..... ٢٢٧
- حكم شراء الحاضر للبادي ..... ٢٢٨
- الحكم إذا وقع بيع الحاضر للبادي ..... ٢٣٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: هل يبيع حاضر لبادٍ بغير أجر؟ وهل يعينه؟)» . ٢٣٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: من كره أن يبيع حاضر لبادٍ بأجرٍ)» ..... ٢٣٥
- حكم بيع الحاضر للبادي بأجر ..... ٢٣٦
- الحكم في أن يشير الحاضر على البادي ..... ٢٣٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: لا يشتري حاضر لبادٍ بالسمسرة)» ..... ٢٣٦
- الموضع الثالث والخمسون بعد المئة: قوله: «ومن باع ربويًا بنسيئة -أي: مؤجل-...» ..... ٢٤٠
- قال في «المقنع»: «ومن باع سلعة نسيئة لم يجز أن يشتريها بأقل مما باعها نقداً...» ٢٤٠

- ٢٤١ ..... بيع العينة
- ٢٤١ ..... حكم بيع العينة
- ٢٤٣ ..... وقال في «الاختيارات»: «ولا يربح على المسترسل أكثر من غيره...»
- ٢٤٣ ..... وقال في «الفروع»: «وكره أحمد الشراء بلا حاجة من جالس على الطريق...»
- ٢٤٦ ..... وقال البخاري: «(باب: ما يُنهي من الخداع في البيوع)»
- الحكم إن ندم المشتري في هذه المسألة وسأل الإقالة على أن يعطي البائع العشرة
- المثاقيل نقداً أو إلى أجل أبعد من أجل الذي وجبت فيه المئة ..... ٢٤٩
- حكم من باع طعاماً بطعام قبل أن يقبضه ..... ٢٥٣
- حكم من اشترى طعاماً بثمن إلى أجل معلوم ..... ٢٥٣
- حكم صورة (ضع وتعجل) ..... ٢٥٤
- الموضع الرابع والخمسون بعد المئة: قوله: «ويحرم التسعير والاحتكار في قوت
- آدمي...» ..... ٢٥٦
- قال في «الفروع»: «يحرم التسعير، ويكره الشراء به...» ..... ٢٥٦
- حكم التسعير ..... ٢٥٦
- حكم الاحتكار ..... ٢٥٧
- صفة الاحتكار ..... ٢٦٠
- وقال البخاري: «(باب: ما يُذكر في بيع الطعام والحُكْرَة)» ..... ٢٦٠
- باب الشروط في البيع ..... ٢٦٤
- الموضع الخامس والخمسون بعد المئة: قوله: «وإن جَمَعَ بين شرطين بطلَ
- البيع» ..... ٢٦٤
- وقال ابن رشد: «(الباب الرابع في بيع الشروط والثمن...» ..... ٢٦٤

- ٢٦٥ ..... حكم بيع وشرط
- ٢٦٧ وقال البخاري: «(باب: إذا اشترط البائع ظهر الدابة إلى مكانٍ مُسمًى، جاز)»
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما يجوز من شروط المكاتب، ومن اشترط شرطاً ليس
- في كتاب الله)» ..... ٢٦٩
- المрад بـ (كتاب الله) في قوله: «كل شرط ليس في كتاب الله» ..... ٢٧٠
- حكم اشتراط العتق في العبد ..... ٢٧١
- وقال في «الاختيارات»: «وتصح الشروط التي لم تخالف الشرع في جميع
- العقود...» ..... ٢٧٢
- باب الخيار ..... ٢٧٥
- الموضع السادس والخمسون بعد المئة: قوله: «الأول: خيار المجلس يثبت في البيع
- والصلح...» ..... ٢٧٥
- قال في «المقنع»: «ويثبت في البيع والصلح بمعناه والإجارة...» ..... ٢٧٥
- ثبوت خيار المجلس في العقود التي هي غير لازمة ..... ٢٧٦
- ثبوت خيار المجلس في العقود اللازمة التي لا يُقصد منها العوض كالنكاح، والخلع،
- والكتابة ..... ٢٧٦
- ثبوت خيار المجلس في عقود المعاوضات اللازمة التي يُقصد منها المال كالبيع،
- والصلح، والحوالة، والإجارة، ونحوها ..... ٢٧٦
- ثبوت خيار المجلس في الصرف والسلم ..... ٢٧٧
- وقال البخاري: «(باب: إذا بينَّ البيعان ولم يكتما ونصحا)» ..... ٢٧٧
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: البيعان بالخيار ما لم يتفرقا)» ..... ٢٨١

- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا خيّر أحدهما صاحبه بعد البيع فقد وجب البيع)» ..... ٢٨٤
- الحكم إذا قال أحدهما لصاحبه: اختر إمضاء البيع أو فسخه فاختر إمضاء البيع ٢٨٥
- الموضع السابع والخمسون بعد المئة: قوله: «الثاني: خيار الشرط: أن يشترط المتعاقدان الخيار...» ..... ٢٨٦
- قال في «المقنع»: «(الثاني: خيار الشرط)، وهو أن يشترط في العقد خيار مدة معلومة...» ..... ٢٨٦
- حكم اشتراط الخيار للمتعاقدين أو لأحدهما ..... ٢٨٧
- مدة خيار الشرط ..... ٢٨٧
- وقال ابن رشد: «كتاب: بيع الخيار...» ..... ٢٨٧
- وقال البخاري: «(باب: كم يجوز الخيار؟)» ..... ٢٩٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا لم يؤت في الخيار، هل يجوز البيع؟)» ... ٢٩٢
- إذا لم يُعَيَّن البائع أو المشتري وقتاً للخيار وأطلقاه، هل يجوز البيع؟ ..... ٢٩٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا كان البائع بالخيار، هل يجوز البيع؟)» ..... ٢٧٣
- وقال في «الاختيارات»: «ويثبت خيار المجلس في البيع، ويثبت خيار الشرط في كل العقود ولو طالّت المدة...» ..... ٢٩٤
- الموضع الثامن والخمسون بعد المئة: قوله: «والملك مدة الخيارين للمشتري...» ..... ٢٩٥
- قال في «المقنع»: «وإن مضت المدة ولم يفسخا بطل خيارهما...» ..... ٢٩٥
- التصرف في المبيع في مدة الخيار ..... ٢٩٥
- بطلان الخيار ..... ٢٩٥
- حكم المبيع إذا تلف في مدة الخيار ..... ٢٩٦



- الحكم إذا كان المبيع عبداً فأعتقه المشتري في مدة الخيار والخيار لهما ..... ٢٩٨
- الحكم إذا فسخ البائع البيع ..... ٢٩٩
- هل يورث الخيار بموت صاحبه؟ ..... ٢٩٩
- وقال البخاري: «(باب: إذا اشترى شيئاً فوهب من ساعته قبل أن يتفرقاً، ولم ينكر البائع على المشتري، أو اشترى عبداً فأعتقه)» ..... ٣٠٣
- الحكم إذا اشترى شيئاً فوهب من ساعته قبل أن يتفرقاً، ولم ينكر البائع على المشتري ..... ٣٠٤
- الحكم إذا اشترى شيئاً فوهب من ساعته قبل أن يتفرقاً، وأنكر البائع على المشتري ولم يرض حكم بيع الشيء قبل قبضه ..... ٣٠٦
- الموضع التاسع والخمسون بعد المئة: قوله: «الثالث من أقسام الخيار: إذا عُيِّنَ في المبيع...» ..... ٣١٠
- قال في «المقنع»: «(الثالث: خيار الغبن)، ويثبت في ثلاث صور...» ..... ٣١٠
- خيار الغبن والصور التي يثبت فيها ..... ٣١٠
- المراد بالنجش في البيع ..... ٣١٠
- حكم الغبن الفاحش في البيع ..... ٣١٠
- وقال البخاري: «(باب: النَّجْش. ومن قال: لا يجوز ذلك البيع)» ..... ٣١٣
- إثم الناجش ..... ٣١٤
- حكم البيع إذا وقع بالنجش ..... ٣١٥
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: النهي عن تلقي الركبان)» ..... ٣١٦
- حكم تلقي الركبان ..... ٣١٦
- حدُّ التلقّي ..... ٣٢٠

- وقال البخاري أيضاً: «(باب: مُتَهَيِّ التَّلَقِّي)» ..... ٣٢٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما يكره من الخداع في البيع)» ..... ٣٢٢
- وقال في «الاختيارات»: «ويثبت خيار الغبن المسترسل إلى بائع لم يُمَّاكِسْه...» ..... ٣٢٥
- الموضع الستون بعد المئة: قوله: «الرابع: خيار التدليس، فيثبت بما يزيد به الثمن...» ..... ٣٢٦
- قال في «المقنع»: «ولا يحل للبائع تدليس سلعته ولا كتمان عيها...» ..... ٣٢٦
- تَضْرِيَةِ الإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ ..... ٣٢٦
- إذا باع أحد المَصْرَاة، فهل يثبت الفسخ للمشتري بذلك؟ ..... ٣٢٦
- وقال الشيخ ابن سعدي: «القاعدة الثالثة: بيع التغرير والخداع...» ..... ٣٢٧
- وقال البخاري: «(باب: النهي للبائع ألا يُحْفَلُ الإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَكُلِّ مُحَفَّلَةٍ)» ..... ٣٣٠
- ابتداء مدة خيار التدليس ..... ٣٣٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إن شاء رد المَصْرَاة وفي حَلْبَتِهَا صَاعٌ مِنْ تَمَرٍ)» ..... ٢٤٨
- الموضع الحادي والستون بعد المئة: قوله: «الخامس من أقسام الخيار: خيار العيب...» ..... ٣٥٠
- قال في «المقنع»: «الخامس: خيار العيب: وهو النقص...» ..... ٣٥٠
- خيار العيب ..... ٣٥٠
- هل الثبوت عيب أم لا؟ ..... ٣٥١
- هل معرفة الغناء وظهور الرقيق كافراً عيب أم لا؟ ..... ٣٥١

- ٣٥٢ ..... إذا أراد الإمساك هل له المطالبة في الأرش؟
- ٣٥٢ ..... هل له الرد بالعيب على التراخي؟
- ٣٥٣ ..... الفصول المحيطة بأصول هذا الباب
- ٣٥٥ ..... هل وجود الزنى في العيب أم لا؟
- ٣٥٥ ..... هل الزواج عيب أم لا؟
- ٣٥٥ ..... هل الدّين عيب أم لا؟
- ٣٥٦ ..... هل ارتفاع الحيض عيب أم لا؟
- ٣٥٦ ..... هل البول في الفراش عيب أم لا؟
- ٣٥٦ ..... التأنيث في الذكر، والتذكير في الأنثى
- ٣٥٧ ..... شرط العيب الموجب للحكم به
- ٣٥٧ ..... معنى العهدة
- ٣٥٧ ..... عهدة الثلاث
- ٣٥٧ ..... عهدة السنة
- ٣٥٨ ..... هل تلزم العهدة في كل البلاد من غير أن يحمل أهلها عليها؟
- وقال في «الشرح الكبير»: «فصل: وإذا تعيب المبيع عند البائع بعد العقد وكان المبيع من ضمانه فهو كالعيب القديم...»
- ٣٦٠ ..... وقال أيضاً: «مسألة: وإن اختلفا في العيب، هل كان عند البائع أو حدث عند المشتري، ففي أيهما يقبل قوله؟»
- ٣٦١ ..... وقال ابن رشد أيضاً: «الفصل الخامس: وأما صفة الحكم في القضاء بهذه الأحكام...»
- ٣٦٤ .....

- الموضع الثاني والستون بعد المئة: قوله: «إذا علم المشتري العيب بعد العقد...» ..... ٣٦٦
- قال في «المقنع»: «فمن اشترى معيماً لم يعلم عيبه فله الخيار بين الرد والإمسك مع الأرّش» ..... ٣٦٦
- الحكم إذا وُجدت العيوب ولم يتغير المبيع بشيء من العيوب عند المشتري وكان المبيع حيواناً ..... ٣٦٩
- الحكم إذا وُجدت العيوب ولم يتغير المبيع بشيء من العيوب عند المشتري وكان المبيع عقاراً ..... ٣٦٩
- الحكم إذا وُجدت العيوب ولم يتغير المبيع بشيء من العيوب عند المشتري وكان المبيع عرضاً ..... ٣٧٠
- إذا اشترى المشتري أنواعاً من المبيعات في صفقة واحدة فوجد أحدها معيماً فهل يرجع بالجميع أو بالذي وجد فيه العيب؟ ..... ٣٧٠
- الحكم في رجلين يتاعان شيئاً واحداً في صفقة واحدة فيجدان به عيباً فيريد أحدهما الرجوع ويأبى الآخر ..... ٣٧٢
- الحكم إن تغير المبيع عند المشتري ولم يعلم بالعيب إلا بعد تغير المبيع عنده ..... ٣٧٢
- حكم تغير المبيع في البيع ..... ٣٧٣
- الحكم إن باعه من غير بائعه منه ..... ٣٧٣
- الحكم إن طرأ على المبيع نقص وكان النقص في القيمة ..... ٣٧٥
- الحكم إن طرأ على المبيع نقص وكان النقص في البدن ..... ٣٧٥
- الحكم إن طرأ على المبيع نقص وكان النقص في النفس ..... ٣٧٨
- حكم المشتري إذا وطئ الجارية، هل له الرد؟ ..... ٣٧٨

- ٣٧٩ ..... حكم الزيادة الحادثة في المبيع المنفصلة عنه
- ٣٧٩ ..... حكم الزيادة الحادثة في نفس المبيع الغير المنفصلة عنه
- ٣٧٩ ..... حكم النماء والنقص في البدن
- ٣٧٩ ..... وقال في «الاختيارات»: «ويحرم كتم العيب في السلعة...»
- الموضع الثالث والستون بعد المئة: قوله: «السادس من أقسام الخيار: خيار في البيع بتخيير الثمن...»
- ٣٨٢ ..... قال في «المقنع»: «السادس: خيار يثبت في التولية والشركة والمراوحة والمواضعة...»
- ٣٨٢ ..... معنى التولية والشركة والمراوحة والمواضعة
- ٣٨٢ ..... حكم بيع المراوحة
- ٣٨٥ ..... حكم من ابتاع سلعة بعروض، هل يجوز له أن يبيعها مراوحة أم لا يجوز؟ ...
- حكم من اشترى سلعةً بدنانير فأخذ في الدنانير عروضاً أو دراهم، هل يجوز له بيعها مُراوحة دون أن يُعلم بما نقد أم لا يجوز؟
- ٣٨٥ ..... حكم من اشترى سلعةً بأجلٍ فباعها مُراوحة
- ٣٨٦ ..... حكم من باع سلعته مراوحة على ثمن ذكره ثم ظهر بعد ذلك إما بإقراره وإما بينة أن الثمن كان أقل والسلعة قائمة
- ٣٨٦ ..... الحكم إذا باع الرجل سلعته مراوحة ثم أقام البينة أن ثمنها أكثر مما ذكره، وأنه وهم في ذلك وهي قائمة
- ٣٨٧ ..... وقال البخاري: «(باب: مَنْ أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم في البيوع والإجارة والمكيال والوزن...)»
- ٣٨٩ .....

- الموضع الرابع والستون بعد المئة: قوله: «السابع من أقسام الخيار خيار يثبت لاختلاف المتبايعين...» ..... ٣٩١
- قال في «المقنع»: «السابع: خيار يثبت لاختلاف المتبايعين ومتى اختلفا في قدر الثمن تحالفا...» ..... ٣٩١
- الحكم إذا اتفق المتبايعان على البيع واختلفا في مقدار الثمن ولم تكن هناك يئة ٣٩٣
- الوقت الذي يُحكم فيه بالأيمن والتفاسخ ..... ٣٩٣
- نكول المتبايعين عن الأيمان ..... ٣٩٥
- من يبدأ باليمين؟ ..... ٣٩٥
- إذا وقع التفاسخ هل يجوز لأحدهما أن يختار قول صاحبه؟ ..... ٣٩٥
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما حكم اختلاف المتبايعين؟» ..... ٣٩٥
- وقال أبو داود: «(باب إذا اختلف البيعان والمبيع قائم)» ..... ٣٩٨
- وقال الترمذي: «(باب: ما جاء إذا اختلف البيعان)» ..... ٣٩٩
- الموضع الخامس والستون بعد المئة: قوله: «ومن اشترى مكيلاً ونحوه صحَّ البيع...» ..... ٤٠٠
- قال في «المقنع»: «ومن اشترى مكيلاً أو موزوناً لم يجز بيعه حتى يقبضه...» ..... ٤٠٠
- الطعام إذا ملك بغير بيع ولا معاوضة كالمراث والهبة أو على وجه المعروف كالقرض، هل يجوز بيعه قبل قبضه؟ ..... ٤٠٥
- غير الطعام من المنقول إذا كان متعيناً كالثوب والعبد والحيوان، هل القبض شرط في صحة بيعه؟ ..... ٤٠٦
- غير المنقول كالعقار: هل يجوز بيعه قبل قبضه؟ ..... ٤٠٧
- التخلية: هل هي قبض في الجملة أم لا؟ ..... ٤٠٧

- إذا باع طعاماً بثمن إلى أجل فلما حل الأجل باع المشتري من البائع ذلك الطعام بالثمن الذي عليه، هل يصح هذا البيع؟ ..... ٤٠٨
- حكم بيع القرض قبل قبضه ..... ٤١٢
- حكم بيع الشركة والتولية والإقالة قبل القبض ..... ٤١٣
- اشتراط القبض فيما بيع من الطعام جزافاً ..... ٤١٤
- حكم بيع الدين بالدين ..... ٤١٥
- حكم أخذ الرجل من غريمه في دين له عليه تمراً قد بدا صلاحه ..... ٤١٥
- الوقت الذي يضمن فيه المشتري المبيع أنى تكون خسارته إن هلك منه؟ ..... ٤١٦
- ضمان المبيع الغائب ..... ٤١٧
- وقال في «الاختيارات»: «ويملك المشتري المبيع بالعقد، ويصح عتقه . . .» ٤١٩
- وقال البخاري: «(باب: بيع الطعام قبل أن يقبض وبيع ما ليس عندك)» ..... ٤٢١
- «(باب: من رأى إذا اشترى طعاماً جزافاً ألا يبيعه حتى يؤويه إلى رحله والأدب في ذلك)» ..... ٤٢٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا اشترى متاعاً أو دابة فوضعه عند البائع أو مات قبل أن يقبض)» ..... ٤٢٨
- حكم من باع عبداً واحتبسه بالثمن فهلك في يديه قبل أن يأتي المشتري بالثمن ٤٣١
- الموضع السادس والستون بعد المئة: قوله: «والإقالة مستحبة، وهي فسخ . . .» ..... ٤٣٣
- قال في «المقنع»: «والإقالة فسخ يجوز في المبيع قبل قبضه ولا يستحق فيها شفعة . . .» ..... ٤٣٣
- حكم الإقالة ..... ٤٣٣

- قال في «الشرح الكبير»: «إقالة النادم مستحبة...» ..... ٤٣٣
- هل الإقالة فسخ أم بيع؟ ..... ٤٣٣
- وقال في «الفروع»: «والإقالة فسخ فتجوز قبل القبض ولا استبراء قبله...» ..... ٤٣٦
- الحكم إذا ندم المبتاع في السلم، فقال للبائع: أقلني وأنظرك بالثمن الذي دفعت إليك ..... ٤٣٧
- وقال البخاري: «(باب: السهولة والسماحة في الشراء والبيع، ومن طلب حقاً فليطلبه في عفاف)» ..... ٤٣٨
- باب الربا والصرف ..... ٤٤١
- الموضع السابع والستون بعد المئة: قوله: «والربا نوعان: ربا فضل، وربا نسيئة...» ..... ٤٤١
- قال في «المقنع»: «فأما ربا الفضل فيحرم في الجنس الواحد من كل مكيل أو موزون وإن كان يسيراً...» ..... ٤٤١
- نوعا الربا ..... ٤٤١
- ربا الفضل وحكمه ..... ٤٤٢
- الأعيان الستة التي نص عليها الشارع ..... ٤٤٢
- حكم بيع الذهب بالفضة والفضة بالذهب متفاضلين ..... ٤٤٦
- بيع التمر بالملح والملح بالتمر متفاضلين ..... ٤٤٦
- هل يجوز أن يتفرق البيعان من المجلس قبل القبض؟ ..... ٤٤٧
- بيع الجيد بالرديء من جنس واحد مما يجري فيه الربا ..... ٤٤٧
- بيع الحنطة بالشعير، والعسل بالزبيب، والحديد بالرصاص متفاضلاً ..... ٤٤٧
- بيع الحنطة بالذهب والفضة نساء ..... ٤٤٧



- ٤٤٧ ..... بيع التمر بالملح والملح بالتمر نساء
- ٤٤٨ ..... بيع ما لم يُنص على تحريم التفاضل فيه كيلاً ولا وزناً
- قال في «الاختيارات»: «والعلة في تحريم ربا الفضل الكيل أو الوزن مع  
الطَّعم...» ..... ٤٥٠
- حكم بيع المصوغ من الذهب والفضة بجنسه من غير اشتراط التماثل ..... ٤٥٠
- ما خرج عن القوت بالصنعة، هل يدخل فيه الربا؟ ..... ٤٥٠
- ما لا يَختلف فيه الكيل والوزن مثل الأدهان، هل يجوز بيع بعضه ببعض؟ ... ٤٥٠
- الموضع الثامن والستون بعد المئة: قوله: «واللحم أجناس باختلاف  
أصوله...» ..... ٤٥١
- قال في «المقنع»: «واللحم أجناس باختلاف أصوله...» ..... ٤٥١
- هل يجوز بيع اللحم باللحم، والبيض بالبيض على التحري؟ ..... ٤٥٣
- ما ليس بمكيل ولا موزون مثل الثياب والحيوان ونحو ذلك من الأشياء المعدودة،  
هل يجوز بيع بعضه ببعض نساء؟ ..... ٤٥٤
- وقال في «الفروع»: «وما جاز تفاضله كثياب وحيوان يجوز النساء فيه...» ..... ٤٥٥
- وقال البخاري: «(باب: بيع العبد والحيوان بالحيوان نسيئة...)» ..... ٤٥٥
- الموضع التاسع والستون بعد المئة: قوله: «ولا يُباع ربوي بجنسه ومعه...» ..... ٤٦٠
- قال في «المقنع»: «ولا يجوز بيع جنس فيه الربا بعضه ببعض...» ..... ٤٦٠
- الحكم إذا كان جنس يجري فيه الربا فيبيع بجنس مثله متماثلاً، وكان مع أحد الجنسين  
شيء من غيره أو معهما ..... ٤٦٢
- السيف والمصحف المُحلَّى يُباع بالفضة، وفيه حلية فضة، أو بالذهب، وفيه حلية  
ذهب ..... ٤٦٢

- الموضع السبعون بعد المئة: قوله: «ولا يجوز بيع الدّين بالدّين...» ..... ٤٦٥
- قال في «المقنع»: «ولا يجوز بيع الكالئ بالكالئ...» ..... ٤٦٥
- النهي عن بيع الكالئ بالكالئ ..... ٤٦٥
- صور بيع الكالئ بالكالئ ..... ٤٦٥
- وقال في «الاختيارات»: «والتحقيق في عقود الربا إذا لم يحصل فيها القبض...» ..... ٤٦٦
- وقال في «الفروع»: «قال شيخنا: الكيمياء غش، وهي تشبيه المصنوع من ذهب أو فضة أو غيره بالمخلوق...» ..... ٤٦٦
- وقال البخاري: «(باب: قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً﴾)» ..... ٤٦٧
- الموضع الحادي والسبعون بعد المئة: قوله: «ومتى افترق المتصارفان قبل قبض الكل...» ..... ٤٦٩
- قال في «المقنع»: «ومتى افترق المتصارفان قبل التقابض... بطل العقد» ... ٤٦٩
- الحكم إذا باعه بدراهم أو دنانير معينة ..... ٤٦٩
- حكم بيع فلس بفلسين ..... ٤٧٠
- شرط الصرف أن يقع ناجزاً ..... ٤٧٠
- حدّ الزمان الذي يقع به الصرف ناجزاً ..... ٤٧١
- حكم من اضطرف دراهم بدنانير ثم وجد فيها درهماً زائفاً فأراد رده ..... ٤٧٢
- الحكم إذا قبض بعض الصرف وتأخر بعضه ..... ٤٧٣
- وقال البخاري: «(باب: بيع الشعير بالشعير)» ..... ٤٧٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: بيع الذهب بالورق يداً بيد)» ..... ٤٧٦

- وقال الشيخ ابن سعدي: «واعلم أن الشارع من حكمته ورحمته بعباده حرم عليهم معاملات تضرهم في دينهم ودنياهم...» ..... ٤٧٧
- باب بيع الأصول والثمار ..... ٤٨٣
- الموضع الثاني والسبعون بعد المئة: قوله: «دون ما هو مودع فيها من كنز وحجر...» ..... ٤٨٣
- قال في «المقنع»: «ولا يدخل ما هو مودع فيها من الكنز والأحجار المدفونة...» ..... ٤٨٣
- الكنز والأحجار المدفونة وكل ما انفصل عنها لا يلحق بالدار ..... ٤٨٣
- وقال في «الفروع»: «إذا باع داراً شمل ما اتصل بها لمصلحتها...» ..... ٤٨٣
- دخول الباب المنصوب والرف المسمور وكل ما اتصل بها لمصلحتها في بيع الدار ..... ٤٨٣
- الموضع الثالث والسبعون بعد المئة: قوله: «ومن باع نخلاً فسحق طلعته ولو لم يُؤبّر...» ..... ٤٨٤
- قال في «المقنع»: «ومن باع نخلاً مؤبّراً -وهو ما تشقق طلعته- فالثمر للبائع...» ..... ٤٨٤
- أصل التأبير ..... ٤٨٤
- الحكم إذا باع أصول نخل لا ثمر فيها ..... ٤٨٥
- حكم بيع الأصول وفيها ثمر بارز ولمن تكون الثمرة؟ ..... ٤٨٥
- وقال البخاري: «(باب: مَنْ باع نخلاً قد أُبّرت، أو أرضاً مزروعة، أو بإجارة)» ..... ٤٨٦

- الموضع الرابع والسبعون بعد المئة: قوله: «وإن تلفت ثمرة أُبيعت بعد بدو صلاحها...» ..... ٤٨٨
- قال في «المقنع»: «وإن تلفت بجائحة في السماء رجع على البائع...» ..... ٤٨٨
- الحكم إذا أصابت الثمار جائحة ..... ٤٨٨
- القضاء بالجائحة بالعطش ..... ٤٩١
- وقال البخاري: «(باب: بيع الثمار قبل أن يئدو صلاحها)» ..... ٤٩١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا باع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ثم أصابته عاهة فهو من البائع)» ..... ٤٩٣

### المجلد الخامس

- باب السِّلْم ..... ٥
- الموضع الخامس والسبعون بعد المئة: قوله: «ويصح السِّلْم بالفاظ البيع...» ..... ٥
- حكم السلم المؤجل ..... ٥
- شروط صحة السلم ..... ٥
- حكم السلم في المكيلات والموزونات والمذروعات التي يضبطها الوصف ..... ٦
- حكم السِّلْم في المعدودات التي لا تتفاوت أحادها كالبيض والجوز ..... ٦
- حكم السِّلْم في المعدودات التي تتفاوت كالرُّمَّان والبطيخ ..... ٦
- حكم اشتراط اليومين والثلاثة في تأخير نقد الثمن ..... ٨
- وقال البخاري: «(باب: السلم في كيل معلوم)» ..... ٩
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: السلم في وزن معلوم...» ..... ١٠
- حكم السلم في الحوامل من الحيوان ..... ١٠
- الموضع السادس والسبعون بعد المئة: قوله: «وإن جاءه بدون ما وُصف...» ..... ١٢

- وقال في «المغني»: «وأما بيع المُسَلَّم فيه من بائعه . . .» ..... ١٢
- وقال الشوكاني في «الدراري المضية»: «وأما كونه لا يأخذ إلا ما سماه . . .» ..... ١٤
- وقال في «الاختيارات»: «ويجوز بيع الدين في الذمة من الغريم . . .» ..... ١٧
- الموضع السابع والسبعون بعد المئة: قوله: «وإن أسلم في المكيلِ كالبُرِّ والشَّيْرَجِ وزناً . . .» ..... ١٨
- قال في «المقنع»: «فإن أسلم في المكيل وزناً . . .» ..... ١٨
- حكم بيع الجزاف ..... ١٩
- وقال في «المغني»: «فصل: ولا بد من تقدير المذروع بالذرع . . .» ..... ٢١
- الموضع الثامن والسبعون بعد المئة: قوله: «الرابع: ذُكِرَ أجل معلوم . . .» ..... ٢٢
- من شروط صحة السلم الأجل المعلوم ..... ٢٢
- هل يصح السلم حالاً؟ ..... ٢٢
- وقال في «المقنع»: «ولا بد أن يكون الأجل مقدراً بزمان معلوم . . .» ..... ٢٣
- حكم الأجل إلى الجذاذ والحصاد وما أشبه ذلك ..... ٢٣
- وقال البخاري: «(باب: السلم أجل معلوم . . .)» ..... ٢٥
- وقال الشيخ عبد الرحمن بن قاسم: «وسئل الشيخ عبد الله ابن الشيخ محمد ابن عبد الوهاب عن الأجل إلى الجذاذ والحصاد . . .» ..... ٢٨
- الموضع التاسع والسبعون بعد المئة: قوله: «ولا يصح بيع المُسَلَّم فيه . . .» ..... ٢٩
- بيع المُسَلَّم فيه قبل قبضه ..... ٢٩
- قال في «المقنع»: «ويجوز بيع الدين المُسْتَقَرَّ لمن هو في ذمته . . .» ..... ٢٩
- بيع الدين المُسْتَقَرَّ لغير من هو في ذمته ..... ٢٩

- الموضع الثمانون بعد المئة: قوله: «ولا يصح أخذ الرهن والكفيل به . . .» .. ٣١
- قال في «المقنع»: «هل يجوز الرهن والكفيل بالمُسْلَم فيه؟ . . .» ..... ٣١
- وقال البخاري: «(باب: الكفيل في السلم)» ..... ٣٢
- وقال البخاري: «(باب: الرهن في السلم)» ..... ٣٢
- قال في «الاختيارات»: «ولو أسلم مقداراً معلوماً إلى أجل معلوم . . .» ..... ٣٤
- وقال البخاري: «(باب: إذا قاص أو جازفه في الدين تمراً . . .)» ..... ٣٥
- هل يجوز أن يأخذ من له دين تمرٍ من غريمه تمراً مُجازفةً بدينه؟ ..... ٣٥
- باب القرض ..... ٣٧
- الموضع الحادي والثمانون بعد المئة: قوله: «وَيُمْلِكُ بِقَبْضِهِ فَلَا يَلْزَمُ رَدَّ عَيْنِهِ . . .» .... ٣٧
- ثبوت عوض القرض في الذمة ..... ٣٧
- قال في «المقنع»: «ويجوز شرط الرهن والضمين في فيه . . .» ..... ٣٩
- حكم شرط ما يجر نفعاً في القرض ..... ٣٩
- وقال في «الاختيارات»: «ويجوز قرض الخبز . . .» ..... ٣٩
- الحكم لو أقرضه في بلدٍ ليستوفي منه في بلد آخر ..... ٣٩
- حكم قرض المنافع ..... ٣٩
- وقال البخاري: «(باب: إذا أقرضه إلى أجل مسمى . . .)» ..... ٤٠
- باب الرهن ..... ٤٢
- الموضع الثاني والثمانون بعد المئة: قوله: «ولا يلزم الرهن إلا بالقبض . . .» ..... ٤٢
- قال في «المقنع»: «ولا يلزم الرهن إلا بالقبض . . .» ..... ٤٢
- هل استدامة القبض شرط من شروط صحة الرهن؟ ..... ٤٢
- حكم الرهن في الحضر ..... ٤٦

- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي الوثائق للحقوق، وما فائدتها وأحكامها؟» ..... ٤٧
- وقال البخاري: «(باب: في الرهن في الحضر...)» ..... ٤٩
- وقال الشيخ عبد الرحمن بن قاسم: «وسئل الشيخ عبد الله ابن الشيخ عن رهن المكيل والموزون قبل قبضه...» ..... ٥٠
- الموضع الثالث والثمانون بعد المئة: قوله: «وتجوز الزيادة فيه، أي: في الرهن...» ..... ٥٢
- وقال الشيخ عبد الرحمن بن قاسم: «وسئل الشيخ حسن بن حسين ابن الشيخ إذا استدان زيد من عمرو ديناً ورهنه به رهناً، ثم استدان عمرو من بكر ديناً، فرهن به مرهون زيد برضا زيد، هل يصح أم لا بُدَّ من فسخ عمرو للرهن، ويقع عقد الرهن بين زيد وبكر؟» ..... ٥٢
- وقال أيضاً: «وسئل الشيخ عبد الله ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمهما الله تعالى هل للمُرْتَهَن أن يزيد دراهم يكون الرهن بها وبالدين الأول؟» ..... ٥٢
- الحكم إذا قال الراهن للمرتهن: ويكون الذي عندك به رهناً ..... ٥٣
- حكم رهن المجهول ..... ٥٣
- الموضع الرابع والثمانون بعد المئة: قوله: «ولو خرب الرهن إن كان داراً...» ..... ٥٥
- قال في «المقنع»: «وإن انهدمت الدار فعمرها المُرْتَهَن بغير إذن الراهن...» ..... ٥٥
- وقال البخاري: «(باب: الرهن مركوب ومحلوب...)» ..... ٥٥
- حكم الانتفاع بالرهن ..... ٥٧
- وقال في «الاختيارات»: «ويجوز رهن العبد المسلم من كافر...» ..... ٥٧
- حكم رهن الإنسان مال نفسه على دين غيره ..... ٥٧
- الحكم إذا اختلف الراهن والمُرْتَهَن في قدر الدين ..... ٥٧

- ٥٩ ..... باب الضمان
- ٥٩ ..... الموضوع الخامس والثمانون بعد المئة: قوله: «ومعناه شرعاً: التزام ما وَجَبَ . . .»
- ٥٩ ..... قال في «المقنع»: «باب الضمان، وهو ضم ذمة الضامن إلى ذمة المضمون عنه . . .»
- ٥٩ ..... حكم الضمان
- ٥٩ ..... هل تَبَرَأَ ذِمَّةُ الميت من الدَّين المضمون عنه بنفس الضمان؟
- ٦٠ ..... حكم ضمان الأعيان
- ٦٠ ..... حكم الكَفَالَةِ بالنفس
- ٦١ ..... شروط الكَفَالَةِ
- ٦١ ..... وقال في «الاختيارات»: «باب الضمان، وقياس المذهب أنه يصح . . .»
- ٦٢ ..... وقال البخاري: «(باب: الكفالة في القرض والديون . . .)»
- ٦٣ ..... وقال الشوكاني في «الدرر البهية»: «كتاب الضمانة، . . .»
- ٦٤ ..... باب الحَوَالَةِ
- ٦٤ ..... الموضوع السادس والثمانون بعد المئة: قوله: «لا تصح إلا على دين مستقر . . .»
- ٦٤ ..... الإحالة وحكمها
- ٦٤ ..... ما يُسْتَشْنَى من الإحالة
- ٦٥ ..... الحكم إذا لم يرض المحتال
- ٦٥ ..... هل يُعْتَبَر رضا المُحَالِ عليه؟
- إذا توي المالُ المُحَالُ به بجحود المُحَالِ عليه أو فَلَيسَ، فهل يرجع به على
- ٦٥ ..... المُحِيل أم لا؟
- ٦٦ ..... وقال البخاري: «(باب: الحوالة، وهل يرجع في الحوالة؟)»
- ٦٧ ..... شروط صحة الإحالة



- ٦٧ ..... حكم الرجوع في الإحالة
- ٧٠ ..... وقال الشوكاني: «كتاب الحوالة، . . .»
- ٧١ ..... باب الصُّلح
- ٧١ ..... الموضوع السابع والثمانون بعد المئة: قوله: «وإن وَضَعَ بعضُ الحال . . .»
- ٧١ ..... قال في «المقنع»: «الصلح في المال قسمان . . .»
- ٧١ ..... الصلح وحكمه
- ٧١ ..... حكم الصلح مع الإقرار
- ٧١ ..... حكم الصلح مع الإنكار
- ٧٤ ..... الصلح عن المجهول
- ٧٤ ..... وقال الشوكاني: «كتاب الصلح، هو جائز بين المسلمين . . .»
- ٧٤ ..... الصلح عن الدم
- ٧٥ ..... وقال البخاري: «(باب: الصلح بين الغرماء . . .)»
- ٧٦ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: الصلح بالدين والعين . . .)»
- ٧٧ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: هل يشير الإمام بالصلح)»
- ٧٨ ..... وقال في «الاختيارات»: «ويصح عن المؤجل بيعه حالاً . . .»
- ٧٩ ..... الموضوع الثامن والثمانون بعد المئة: قوله: «وتسقط الشُّفْعَةُ إذا صالح عنها . . .»
- ٧٩ ..... قال في «المقنع»: «وتسقط الشفعة . . .»
- ٧٩ ..... وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: عن حكم الصلح وفائدته»
- ٨٤ ..... الموضوع التاسع والثمانون بعد المئة: قوله: «وليس له وضع خَشْبَةٍ . . .»
- ٨٤ ..... هل يجوز للجار أن يضع خشبة على جدار جاره؟
- ٨٥ ..... حكم التصرف في الحائط المُشْتَرَك بين اثنين

- إذا تنازع نفسان في جدار بين داريهما، هل يُحكم به بينهما لمن إليه الدواخل والخوارج - وهي صحاح الأجرّ ومعاقد القمط - أم لا؟ ..... ٨٥
- إذا تنازع رجلان جداراً بين دارين، ولأحدهما عليه جُدُوع، هل يُحكم به لمن عليه الجُدُوع أو يكون بينهما؟ ..... ٨٦
- إذا كان السُّفْلُ لواحد والعلوُّ لآخر وبينهما سقفٌ فتداعياه، لمن يكون السقف؟ ..... ٨٧
- إذا كان السُّفْلُ لواحد والعلوُّ لآخر؛ فانهدم السُّفْلُ، فهل يُجبر صاحب السُّفْلِ على بنائه المُنْهَدَمَ لحقِّ صاحبِ العلوِّ أم لا؟ ..... ٨٧
- الحكم إذا كان بين رجلين جدار فسقط، فطالب أحدهما الآخر ببنائه فامتنع، وكذلك إذا كان بينهما دولاب فانهدم، أو قناة أو نهر فتعطلت، أو بئرٌ فَتَنَقَّبَتْ ..... ٨٧
- وقال في «الاختيارات»: «ولو اتفقا على بناء حائط بستان . . .» ..... ٨٩
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: عن أحكام الجوار . . .» ..... ٩٢
- وقال البخاري: «(باب: لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره)» ..... ٩٣
- باب الحجر ..... ٩٧
- الموضع التسعون بعد المئة: قوله: «وهو ضربان: لحقُّ الغير كعلی مُفلس . . .» ..... ٩٧
- الحجر على المُفلس ..... ٩٧
- الأسباب الموجبة للحجر ..... ٩٨
- عدم تسليم مال الغلام إليه إذا لم يؤنس منه الرشد ..... ٩٨
- تسليم المال لصاحبه إذا أونس منه الرشد ..... ٩٨
- إذا كان المُكَلَّفُ بالغاً حُرّاً إلا أنه مُبَذَّرٌ سفیه مُفسد لماله، متلف له فيما لا يعود عليه بحمدٍ في الدنيا والآخرة، ولا أجر له، هل يُحَجَّرُ عليه، أم لا؟ ..... ٩٨
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما حدُّ المحجور عليه، وما أحكامه وفائده؟» ..... ٩٩

- وقال في «الاختيارات»: «وإذا لزم الإنسان الدين بغير معاوضة، . . .» ..... ١٠٣
- وقال البخاري: «(باب: إذا وجد ماله عند مفلس في البيع . . .)» ..... ١٠٤
- مَنْ أدرك ماله بعينه عند رجل أو إنسان قد أفلس ..... ١٠٤
- قال في «المقنع»: «من وجد عنده عيناً باعها إياه فهو أحق بها . . .» ..... ١٠٦
- الحكم إذا مات المفلس ووُجِدَت السلعة ..... ١٠٧
- باب الوكالة ..... ١٠٩
- الموضع الحادي والتسعون بعد المئة: قوله: «تصح بكل قول يدل على الإذن . . .» ..... ١٠٩
- قال في «المقنع»: «وعنه: يجوز وكذلك الوصي والحاكم . . .» ..... ١٠٩
- الوكالة وحكمها ..... ١٠٩
- ما تجوز فيه الوكالة ..... ١٠٩
- وقال في «الاختيارات»: «قال في المحرر»: «وإذا اشترى الوكيل أو المضارب بأكثر من ثمن المثل أو باع بدونه . . .» ..... ١٠٩
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما الفرق بين الأشياء التي تصح فيها الوكالة والتي لا تصح؟» ..... ١١٠
- وقال البخاري: «(باب: إذا أبصر الراعي أو الوكيل شاة تموت . . .)» ..... ١١١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا وكل رجل رجلاً أن يعطي شيئاً . . .)» ..... ١١١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: وكالة الشاهد والغائب جائزة . . .)» ..... ١١٢
- توكيل الحاضر بالبلد ..... ١١٢
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي الصور التي يباح للإنسان فيها الأكل والتصرف بمال الغير بدون إذنه؟» ..... ١١٣
- باب الشركة ..... ١١٥

- الموضع الثاني والتسعون بعد المئة: قوله: «وهي نوعان: شركة أملاك . . .» ١١٥
- الشركة وحكمها ..... ١١٥
- شركة العنان وحكمها ..... ١١٥
- المضاربة وحكمها ..... ١١٦
- الحكم إذا شرط ربُّ المال على المضارب أن يبيع في بلدٍ معين ونحو هذا من الشروط ..... ١١٦
- حكم نفقة المضارب في حال سفره ..... ١١٦
- الحكم إذا شرط ربُّ المال ضمان المال على المضارب ..... ١١٧
- وقال الشوكاني: «كتاب الشركة: الناس شركاء في الماء والنار والكلاء . . .» ١١٧
- وقال في «الاختيارات»: «الاشتراك في مجرد الملك بالعقد . . .» ١١٨
- قال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي شركة التَّصْرُف، وما الحكمة فيها والحُكْم؟» ..... ١١٩
- وقال البخاري: «(باب: كتاب الشركة . . .)» ..... ١٢١
- المراد بالنهد ..... ١٢١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: تقويم الأشياء بين الشركاء . . .)» ..... ١٢٢
- حكم قسمة العروض وسائر الأمتعة بغير تقويم ..... ١٢٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: هل يقرع في القسمة . . .)» ..... ١٢٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الاشتراك في الذهب والفضة)» ..... ١٢٣
- حكم الشركة بين اثنين إذا كانت الدنانير من أحدهما والدراهم من الآخر ..... ١٢٣
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: شركة اليتيم وأهل الميراث . . .)» ..... ١٢٤
- حكم المشاركة في مال اليتيم ..... ١٢٤

- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الشركة في الطعام وغيره...)» ..... ١٢٥
- باب المساقاة ..... ١٢٦
- الموضع الثالث والتسعون بعد المئة: قوله: «وهو، أي: عقد المساقاة والمغارسة...» ..... ١٢٦
- قال في «المقنع»: «والمساقاة عقد جائز في ظاهر كلامه...» ..... ١٢٦
- حكم عقد المساقاة ..... ١٢٦
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي العقود اللازمة والجائزة، والفرق بينهما؟» ..... ١٢٧
- محل المساقاة ..... ١٢٩
- كيفية القسمة بين العامل والمساق في الثمر ..... ١٢٩
- إذا هرب العامل قبل تمام العمل ..... ١٣٠
- إذا فاتت المساقاة بالعمل ماذا يجب فيها؟ ..... ١٣٠
- وقال البخاري: «(باب: المزارعة بالشرط ونحوه...)» ..... ١٣١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا لم يشترط السنين في المزارعة)» ..... ١٣٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما يكره من الشروط في المزارعة)» ..... ١٣٣
- وقال في «الاختيارات»: «ولو دفع أرضه إلى آخر يغرسها بجزء من الغراس صح كالمزارعة...» ..... ١٣٣
- باب الإجارة ..... ١٣٥
- الموضع الرابع والتسعون بعد المئة: قوله: «وهي عقدٌ على منفعةٍ مُباحة...» ..... ١٣٥
- عقد الإجارة وحكمه ..... ١٣٥
- شروط صحة عقد الإجارة ..... ١٣٥

- ١٣٥ هل تُملك الأجرة بنفس العقد؟ .....
- ١٣٦ الحكم إذا حوّل المالك المستأجر في أثناء الشهر .....
- ١٣٦ هل يجوز لمالك العين المستأجرة بيعها؟ .....
- ١٣٧ وقال في «المقنع»: «والإجارة عقد لازم من الطرفين ليس لأحدهما فسخها...» ..
- ١٣٨ الحكم إذا امتنع الأجير من العمل .....
- ١٣٨ وقال الشوكاني: «كتاب الإجارة: تجوز على كل عمل لم يمنع منه مانع شرعي...» ..
- ١٣٨ حكم من أفسد ما استؤجر عليه، أو أتلف ما استأجره .....
- ١٣٨ وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: من عمل لغيره عملاً فما له عليه؟» .....
- ١٣٩ الفرق بين الإجارة والجعالة .....
- ١٤٠ وقال البخاري: «(باب: الإجارة من العصر إلى الليل)» .....
- ١٤٠ وقال البخاري أيضاً: «(باب: أجر السمسرة... )» .....
- ١٤١ وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا استأجر أرضاً فمات أحدهما... )» .....
- ١٤١ فسخ الإجارة بالموت .....
- ١٤١ وقال الشيخ عبد الرحمن بن قاسم: «وسئل الشيخ عبد الرحمن بن حسن: إذا ترك الأجير شيئاً مما التزم به...» .....
- ١٤٢ حكم الأجير إذا مات قبل تمام عمله .....
- ١٤٣ الموضوع الخامس والتسعون بعد المئة: قوله: «ولا تصح الإجارة على عمل...» ..
- ١٤٣ حكم أخذ الأجرة على القرب كتعليم القرآن والحج والأذان والإمامة .....
- ١٤٤ وقال البخاري: «(باب: ما يعطى في الرقية على أحياء العرب... )» .....
- ١٤٦ وقال في «الاختيارات»: «ولا يصح الاستئجار على القراءة وإهدائها إلى الميت...» ..
- ١٤٦ حكم أخذ الأجرة على الرقية .....

باب السبق .....	١٤٧
الموضع السادس والتسعون بعد المئة: قوله: «يصح، أي: يجوز السباق على الأقدام...» .....	١٤٧
حكم السبق والرمي .....	١٤٧
حكم السبق والرمي بعوض .....	١٤٧
السبق بالنصل والخف والحافر .....	١٤٧
المُسابقة على الأقدام بعوض .....	١٤٧
المُسابقة على الأقدام بغير عَوْض .....	١٤٨
اللعب بالنرد .....	١٤٨
اللعب بالشطرنج .....	١٤٨
وقال في «المقنع»: «ولا يجوز بعوض إلا في الخيل والسهام بشروط خمسة...» .....	١٤٨
وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما أحكام المغالبات وأخذ العوض فيها؟» .....	١٤٩
اشتراط المحلل في المسابقة بعوض .....	١٥٠
وقال البخاري: «(باب: السبق بين الخيل)» .....	١٥١
المراد بالسبق .....	١٥١
وقال في «الاختيارات»: «ويجوز اللعب بما قد يكون فيه مصلحة بلا مضرة...» ...	١٥٤
الرَّهَان في العلم .....	١٥٤
باب العارية .....	١٥٥
الموضع السابع والتسعون بعد المئة: قوله: «وَتُضْمَنُ العارية بقيمتها...» .....	١٥٥
قال في «المقنع»: «والعارية مضمونة بقيمتها يوم التلف...» .....	١٥٥
العارية وحكمها .....	١٥٥

- هل للمُعير أن يرجع فيما أعاره متى شاء؟ ..... ١٥٩
- هل للمستعير أن يُعير العارية؟ ..... ١٦٠
- هل للمستعير أن يؤجر ما استعاره؟ ..... ١٦٠
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: من هو الأمين وما حكمه؟» ..... ١٦١
- وقال البخاري: «(باب: من استعار من الناس الفرس)» ..... ١٦٣
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الاستعارة للعروس عند البناء)» ..... ١٦٤
- وقال الشوكاني: «كتاب الوديعة، والعارية تجب على الوديعة . . .» ..... ١٦٤
- منع الماعون ..... ١٦٤
- باب الغضب ..... ١٦٥
- الموضع الثامن والتسعون بعد المئة: قوله: «وإن غضب كلباً يُقتل . . .» .... ١٦٥
- قال في «المقنع»: «وإن غضب كلباً فيه نفع أو خَمَرٌ ذمي . . .» ..... ١٦٥
- حكم من أُلِف كلباً فيه نفع أو خنزيراً أو خَمَرٌ ذمي . . . ..... ١٦٥
- حكم من غضب جلد ميتة ..... ١٦٥
- حكم كسر آلة اللهو ..... ١٦٦
- وقال البخاري: «(باب: كسر الصليب . . .)» ..... ١٦٧
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: هل تكسر الدنان التي فيها الخمر أو تخرق الزقاق . . .)» ..... ١٦٨
- حكم بيع الكلب ..... ١٧٠
- الموضع التاسع والتسعون بعد المئة: قوله: «يلزم غاصباً ردّ المغصوب بزيادته . . .» ..... ١٧١
- حكم ما إذا زاد المغصوب في بدنه أو بتعليم صناعة ثم نقصت في يد الغاصب ١٧٢



- ١٧٢ ..... حكم منافع الغصب
- ١٧٣ ..... حكم من غصب عقاراً فتلف في يده إما بهدم أو غشيان سيل أو حريق
- ١٧٣ ..... وقال البخاري: «(باب: إذا كسر قصعة أو شيئاً لغيره...)»
- ١٧٥ ..... وقال في «الاختيارات»: «ولو اشترى من غاصبه رجع بنفقتة...»
- ١٧٧ ..... الموضوع المثنان: قوله: «وإن بئى في الأرض المغصوبة...»
- ١٧٧ ..... حكم من غصب أرضاً فزرعها فأدركها ربها قبل أن يأخذ الغاصب الزرع
- ١٧٧ ..... حكم من غصب أرضاً فزرعها فأدركها ربها بعد فوات الزرع
- ١٧٨ ..... وقال البخاري: «(باب: إذا زرع بمال قوم بغير إذنه...)»
- ١٧٩ ..... وقال في «الاختيارات»: «ومن زرع بلا إذن شريكه...»
- ١٧٩ ..... حكم من اغترب نخلاً أو ثمرأ أو نباتاً في غير أرضه
- ١٨١ ..... وقال الشوكاني في كتاب الغصب: «يأثم الغاصب...»
- ١٨٢ ..... الموضوع الواحد بعد المثنين: قوله: «ومن أتلّف لغيره مالا محترماً...»
- ١٨٢ ..... الحكم إذا فتح القفص عن الطائر فطار، أو حلّ عقال البعير فشرّد
- ١٨٢ ..... القضاء فيما أفسدته المواشي والدواب
- الجميل الصّوّول وما أشبهه يخاف الرجل على نفسه فيقتله هل يجب عليه غرمه
- ١٨٤ ..... أم لا؟
- ١٨٥ ..... حكم من غصب أسطوانة فبنى عليها بناءً يساوي قائماً أضعاف قيمة الأسطوانة
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي الأشياء التي تضمن فيها النفوس والأموال؟»
- ١٨٦ ..... وقال البخاري: «(باب: المعدن جبار والبئر جبار)»
- ١٨٧ ..... المراد بالعجماء

- ١٨٨ ..... المراد بالبئر وحكمه
- ١٨٨ ..... المراد بالمعدن وحكمه
- ١٨٨ ..... وقال البخاري: «(باب: العجماء جبار...)»
- ١٩١ ..... باب الشُّفْعة
- ١٩١ ..... الموضوع الثاني بعد المئتين: قوله: «وثبتت الشُّفْعة لشريك في أرض...» ..
- ١٩١ ..... قال في «المقنع»: «ولا شفعة فيما لا تجب قسمته كالحمام الصغير...» ..
- ١٩٢ ..... إذا صُرِفَت الطُّرُق وحُدَّت الحدود فهل تستحق الشُّفْعة بالجوار؟
- ١٩٢ ..... الشفعة عند العرب في الجاهلية
- ١٩٣ ..... حكم البناء والغراس إذا بيع منفرداً
- ١٩٣ ..... هل تثبت الشفعة فيما لا يقسم كالحمام والرحى؟
- ١٩٤ ..... حكم الشفعة في الدَّيْن
- ١٩٥ ..... حكم الشفعة في الكتابة
- ١٩٥ ..... حكم الشفعة في البئر
- ١٩٧ ..... حكم الشفعة في المساقاة
- ١٩٧ ..... وقال البخاري: «(باب: الشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة...)»
- ١٩٩ ..... وقال في «الاختيارات»: «وتثبت في كل عقار يقبل قسمه الإيجاب باتفاق الأئمة...»
- ٢٠٠ ..... الموضوع الثالث بعد المئتين: قوله: «وهي -أي: الشُّفْعة- على الفور...»
- ٢٠٠ ..... قال في «المقنع»: «الثالث: المطالبة بها على الفور ساعة يعلم...»
- ٢٠٢ ..... متى يستحق الشفيع الشفعة؟
- ٢٠٤ ..... الحكم إذا علم الشريك ببيع شريكه وهو غائب
- ٢٠٤ ..... وقت وجوب الشفعة للحاضر

- وقال البخاري: «(باب: عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع . . .)» ..... ٢٠٧
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: في الهبة والشفعة . . .)» ..... ٢٠٧
- الموضع الرابع بعد المتئين: قوله: «وعُهدَةُ الشفيع على المشتري . . .» ..... ٢١٦
- قال في «المقنع»: «وإن أقر البائع بالبيع وأنكر المشتري فهل تجب الشفعة . . .» ..... ٢١٦
- عهدة الشفيع هل هي على البائع أم على المشتري؟ ..... ٢١٧
- هل تورث الشفعة؟ ..... ٢١٨
- هل للذمي شفعة على المسلم؟ ..... ٢١٨
- هل تبطل الإقالة الشفعة؟ ..... ٢٢٠
- على مَنْ تكون عُهدَةُ الشفيع في الإقالة؟ ..... ٢٢٠
- الحكم إذا أحدث المشتري بناءً أو غراساً أو ما يُشبه في الشَّقْص قبل قيام الشفيع ثم قام الشفيع يطلب شفيعته ..... ٢٢٠
- الحكم إذا اختلف المشتري والشفيع في مبلغ الثمن، فقال المشتري: اشتريت الشَّقْص بكذا، وقال الشفيع: بل اشتريته بأقل، ولم يكن لواحدٍ منهما بيِّنَةٌ ... ٢٢١
- الحكم إذا أتى كل واحد منهما بيينة وتساوت العدالة ..... ٢٢٢
- وقال الشيخ عبد الرحمن بن قاسم: «سئل الشيخ عبد الله ابن الشيخ محمد: ما الحال التي يستحق اليتيم والغائب الشفعة فيها، والمشتري قد طال عهده وأحدث بناءً أو غراساً؟ ..... ٢٢٢
- هل يلزم الشفيع الأخذ بالثمن الساقط من ذمة البائع؟ ..... ٢٢٢
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: عن الحكمة في إثبات الشفعة وفي اختصاصها بالعقارات المشتركة؟» ..... ٢٢٣
- باب الوديعة ..... ٢٢٥

- الموضع الخامس بعد المئتين: قوله: «وإذا تلفت الوديعة من بين ماله . . .» ٢٢٥
- قال في «المقنع»: «وهي أمانة لا ضمان عليه فيها . . .» ٢٢٥
- الوديعة وحكمها ..... ٢٢٥
- ضمان المودع الوديعة ..... ٢٢٥
- إذا كان المودع قبضها بيته، فهل يُقبل قوله في ردّها بغير بيته؟ ..... ٢٢٦
- الحكم إذا سلم الوديعة إلى عياله أو زوجته في داره ..... ٢٢٧
- إذا سافر المودع والطريق غير مأمون، هل يجوز له أن يودع الوديعة غير الحاكم؟ ..... ٢٢٧
- إذا كان الطريق آمناً فهل له أن يسافر بها؟ ..... ٢٢٨
- الحكم إذا أقر بوديعة في يده لنفسين لا يعرف عين مالها ..... ٢٢٨
- وهل يغرم لهما مثل الوديعة؟ ..... ٢٢٩
- وماذا يصنع بها في كلا الحالتين؟ ..... ٢٢٩
- الحكم إذا أخرج المودع من الوديعة شيئاً بنية الخيانة فأنفقه ثم إنه ثاب إليه إيمانه فأعاد مثله ثم تلفت الوديعة ..... ٢٢٩
- الحكم إذا قال صاحب الوديعة: ضعها في هذا البيت دون هذا البيت فخالف ٢٣٠
- حكم المودع إذا أودع الوديعة من غير إذن المودع من غير ضرورة ..... ٢٣١
- إذا أودع رجل رجلاً كيساً مختوماً أو صندوقاً مقفلاً فحلّ الكيس أو فتح القفل ٢٣١
- الحكم إذا أودع بهيمة عند إنسان ولم يأمره بالإنفاق عليها ..... ٢٣٢
- الحكم إذا أودعه على شرط الضمان ..... ٢٣٢
- الوديعة إذا سُرقت، فهل للمودع أن يخاصم سارقها من غير توكيل من المالك؟ ٢٣٢

- الحكم إذا وجد للرجل بعد موته في دفتر حسابه بخطه : أن لفلان بن فلان عندي وديعة  
أو عليّ كذا وكذا ..... ٢٣٣
- من أودع مالاً فتعدى فيه واتجر به فربح فيه ، هل ذلك الربح حلال له أم لا ؟ ٢٣٤
- وقال في «الاختيارات» : «ولو أودع المودع بلا عذر ضمن . . .» ..... ٢٣٥
- وقال الشيخ ابن سعدي : «سؤال : إذا كان بيده مال لغيره وهو لا يعرف صاحبه فما  
يصنع ؟» ..... ٢٣٥
- باب إحياء الموات ..... ٢٣٧
- الموضع السادس بعد المئتين : قوله : «وهي الأرض المنفكة عن الاختصاصات . . .» ٢٣٧
- حكم إحياء الأرض الميتة العادية ..... ٢٣٧
- هل يشترط في ذلك الإحياء إذن الإمام ؟ ..... ٢٣٧
- أرض كانت للمسلمين مملوكة ثم باد أهلها وخربت ، هل تملك بالإحياء ؟ ... ٢٣٨
- بأي شيء تملك الأرض ويكون إحياءها ؟ ..... ٢٣٨
- وقال الشيخ ابن سعدي : «سؤال : ما هو الذي يملك بالإحياء وما لا ؟» ..... ٢٣٩
- وقال البخاري : «(باب : من أحيا أرضاً مواتاً)» ..... ٢٤٠
- وقال في «المقنع» : «ومن تحجر مواتاً لم يملكه وهو أحق به . . .» ..... ٢٤٣
- وقال في «المغني» : «وإن تقضت المدة ولم يعمر فغيره أن يعمر . . .» ..... ٢٤٣
- الموضع السابع بعد المئتين : قوله : «ويملك المحيي حريم البئر العادية . . .» ٢٤٤
- حد حريم البئر العادية ..... ٢٤٤
- وقال في «المغني» : «والبئر العادية -بتشديد الياء- القديمة . . .» ..... ٢٤٤
- الأحكام المتعلقة بالبئر العادية وحريمها ..... ٢٤٥

- الموضع الثامن بعد المئتين: قوله: «وللإمام إقطاع موات لمن يحييه . . .» ٢٥٣ ..  
 وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي الأشياء التي الإنسان أحق بها ولا يملكها  
 ولا ينقل الملك فيها لغيره؟» ..... ٢٥٣  
 وقال في «المغني»: «فصل: وما كان من الشوارع والطرقات والرحاب بين العمران  
 فليس لأحد إحياءه . . .» ..... ٢٥٣  
 وقال الشوكاني: «باب الإحياء والإقطاع . . .» ..... ٢٥٧  
 الموضع التاسع بعد المئتين: قوله: «ولمن في أعلى الماء المباح السقي . . .» ٢٥٨  
 قال البخاري: «(باب: سكر الأنهار)» ..... ٢٥٨  
 المراد بسكر الأنهار ..... ٢٥٨  
 وقال البخاري أيضاً: «(باب: شرب الأعلى قبل الأسفل)» ..... ٢٥٩  
 وقال البخاري: «(باب: شرب الأعلى قبل الكعيبين . . .)» ..... ٢٥٩  
 حكم من سبق إلى شيء من مياه الأودية والسيول التي لا تملك، وهل له إذا استغنى أن  
 يحبس الماء عن الذي يليه؟ ..... ٢٦٠  
 الموضع العاشر بعد المئتين: قوله: «وللإمام دون غيره حمى مرعى . . .» ... ٢٦١  
 قال في «المغني»: «فصل: في الحمى، ومعناه . . .» ..... ٢٦١  
 هل لسائر أئمة المسلمين أن يحموا لأنفسهم شيئاً ..... ٢٦٢  
 نقض ما حمأه النبي ﷺ أو تغييره ..... ٢٦٤  
 باب الجعالة ..... ٢٦٦  
 الموضع الحادي عشر بعد المئتين: قوله: «وهي اصطلاحاً أن يجعل جائز  
 التصرف . . .» ..... ٢٦٦  
 استحقاق راءد الأبق الجعل إذا اشترطه ..... ٢٦٦

- استحقاق راد الآبق الجعل إذا لم يشترطه ..... ٢٦٦
- رد الآبق هل هو مقدّر؟ ..... ٢٦٧
- كراء السفينة، هل هو جُعِل أو إجارة؟ ..... ٢٦٩
- محل الجعل ..... ٢٦٩
- وقال في «الاختيارات»: «ومن استنقذ مال غيره من الهلكة وردّه . . .» ..... ٢٧٠
- حكم من استنقذ فرساً للغير ومرض الفرس، بحيث إنه لم يقدر على المشي . ٢٧٠
- وقال البخاري: «(باب: إذا استأجر أجيراً على أن يقيم حائطاً . . .)» ..... ٢٧٠
- وقال البخاري: «(باب: ما يعطى في الرقية على أحياء العرب . . .)» ..... ٢٧١
- باب اللقطة ..... ٢٧٢
- الموضع الثاني عشر بعد المئتين: قوله: «فمتى جاء طالبها فوصفها لزم دفعها إليه . . .» ..... ٢٧٢
- حكم تعريف اللقطة ..... ٢٧٢
- صاحب اللقطة أحق بها من ملتقطها ..... ٢٧٢
- حكم اللقطة إذا أكلها ملتقطها بعد الحول ..... ٢٧٢
- حكم اللقطة إذا تصدق بها ملتقطها بعد الحول ..... ٢٧٢
- حكم التصرف في ضالة الغنم قبل الحول ..... ٢٧٣
- إذا جاء مدعي اللقطة فأخبر بعددها وعفاصها ووكائها، هل تدفع إليه بغير بينة؟ ..... ٢٧٣
- وقال البخاري: «كتاب في اللقطة، وإذا أخبره رب اللقطة بالعلامة دفع إليه» ..... ٢٧٣
- وقال البخاري: «(باب: كيف تعرف لقطة أهل مكة . . .)» ..... ٢٧٥
- حكم لقطة مكة ..... ٢٧٥
- وقال الشوكاني: «كتاب القطة: من وجد لقطة فليعرف عفاصها ووكاءها . . .» ..... ٢٧٦
- باب اللقيط ..... ٢٧٧

- الموضع الثالث عشر بعد المئتين: قوله: «وهو طفل لا يُعرف نَسَبُهُ ولا رَقُّهُ . . .» ٢٧٧
- حكم اللقيط إذا وجد في دار الإسلام ..... ٢٧٧
- حكم اللقيط إذا وجد في كنيسة أو بيعة أو قرية من قُرَى أهل الذِّمة ..... ٢٧٧
- حكم اللقيط إذا وجد معه مال ..... ٢٧٧
- إذا لم يوجد مع اللقيط مال ممن ينفق عليه؟ ..... ٢٧٧
- حكم اللقيط إذا امتنع من الإسلام بعد بلوغه ..... ٢٧٧
- بم يحكم بإسلام الصغير بإسلام أمه أم بإسلام أبيه؟ ..... ٢٧٨
- حكم إسلام الصبي وردته ..... ٢٧٨
- حرية اللقيط وولاءه؟ ..... ٢٨٠
- وقال البخاري: «(باب: إنما الولاء لمن أعتق . . .)» ..... ٢٨٠
- كتاب الوقف ..... ٢٨٣
- الموضع الرابع عشر بعد المئتين: قوله: «وهو تحجيس الأصل، وتسييل المنفعة . . .» ٢٨٣
- المراد بالوقف ..... ٢٨٣
- الوقف على الوارث في مرض الموت ..... ٢٨٣
- وقال البخاري: «(باب: إذا وقف أو أوصى لأقاربه، ومن الأقارب . . .)» .. ٢٨٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: هل ينتفع الواقف بوقفه . . .)» ..... ٢٨٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الوقف كيف يكتب؟ . . .)» ..... ٢٨٥
- وقال الشيخ عبد الرحمن بن قاسم: «فصل: قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب- أجزل الله له الأجر والثواب-: الدليل على بطلان أوقاف كثير من أهل الوقف على الذين يرثونهم . . .» ..... ٢٨٧



- الموضع الخامس عشر بعد المائتين: قوله: «ويصح الوقف بالقول وبالفعل . . .» .. ٢٩٥
- وقال في «الاختيارات»: «ويصح الوقف بالقول والفعل . . .» ..... ٢٩٥
- وقال البخاري: «(باب: إذا قال: داري صدقة لله . . .)» ..... ٢٩٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا قال: أرضي أو بستانني صدقة لله عن أُمي . . .)» ٢٩٦
- حكم الوقف إذا لم يعين جهة مصرفه ..... ٢٩٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا تصدق أو وقف بعض ماله أو بعض رقيقه . . .)» ٢٩٧
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا وقف أرضاً ولم يبين الحدود . . .)» ..... ٢٩٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا وقف جماعة أرضاً مشاعاً فهو جائز)» ..... ٢٩٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: وقف الدواب والكراع والعروض . . .)» ..... ٢٩٨
- حكم وقف المنقول ..... ٢٩٨-٢٩٧
- حكم وقف المشاع ..... ٢٩٨
- وقال في «الاختيارات»: «ولو قال الواقف: وقفت هذه الدراهم على قرض المحتاجين . . .» ..... ٢٩٩
- وقف الكلب المُعلَّم، والجوارح المُعلَّمة، وما لا يُقدر على تسليمه ..... ٣٠٠
- الموضع السادس عشر بعد المئتين: قوله: «ولا يصح الوقف على قُطَاع الطريق . . .» ٣٠١
- وقال الشوكاني في «الدرر البهية»: «كتاب الوقف: من حبس ملكه في سبيل الله صار محبساً . . .» ..... ٣٠١
- وقال في «المقنع»: «ولا يصح الوقف في الذمة . . .» ..... ٣٠١
- وقال في «الاختيارات»: «قال أبو العباس: المجهول نوعان: . . .» ..... ٣٠١
- حكم وقف المجهول ..... ٣٠٢

- وقال الشيخ ابن سعدي: «أستلة في عقود التبرعات من الوقف والوصية والهبة ونحوها: سؤال عن فائدة الوقف وحكمته وشروطه؟» ..... ٣٠٢
- الموضع السابع عشر بعد المئتين: قوله: «يجب العمل بشرط الواقف . . .» ..... ٣٠٥
- قال في «الاختيارات»: «ولا يلزم الوفاء بشرط الواقف . . .» ..... ٣٠٥
- حكم تغيير شرط الواقف ..... ٣٠٥
- نصوص الواقف كنصوص الشارع ..... ٣٠٥
- وقال البخاري: «(باب: الشروط في الوقف)» ..... ٣٠٦
- هل للواقف أن يشترط لنفسه جزءاً من ريع الموقوف؟ ..... ٣٠٧
- الوقف على النفس ..... ٣٠٧
- وقال في «الاختيارات» أيضاً: «ومن شرط النظر لرجل ثم لغيره إن مات فعزل نفسه . . .» ..... ٣٠٨
- الحكم إذا وقف على غيره، واستثنى أن ينفق على نفسه مدة حياته ..... ٣٠٨
- إذا وقف على عَقِبِهِ، أو على نسله، أو على ولد ولده، أو على ذريته، أو على ولده لصلبه، هل يدخل فيه ولد البنات لصلبه؟ ..... ٣٠٩
- وقال البخاري: «(باب: إذا أوقف أرضاً أو بئراً . . .)» ..... ٣١٠
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: من هو الناظر على الوقف؟ وما وظيفته وصفة تنفيذه؟» ..... ٣١٢
- الموضع الثامن عشر بعد المئتين: «والوقف عقد لازم بمجرد القول، فلا يجوز فسخه . . .» ..... ٣١٥
- قال في «المقنع»: «والوقف عقد لازم لا يجوز فسخه . . .» ..... ٣١٥
- بيع الوقف ..... ٣١٥

- ٣١٦ هل يعود الوقف إلى ملك الواقف إذا خرب؟ .....
- ٣١٧ وقال في «الاختيارات»: «ومن وقف وقفاً مستقلاً ثم ظهر عليه دين . . .» .....
- ٣١٧ بيع الوقف إذا كان على الواقف دين تعذر الوفاء به .....
- ٣١٨ تغيير صورة الوقف .....
- ٣١٩ وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: إذا احتاج الوقف إلى تعمیر من أين يُعمَر؟» .....
- ٣٢١ باب الهبة والعطية .....
- ٣٢١ الموضوع التاسع عشر بعد المئتين: قوله: «وهي: التبرع من جائر التصرف . . .» .....
- ٣٢١ المراد بالهبة .....
- ٣٢١ شروط صحة الهبة .....
- ٣٢١ هل تصح وتلزم بإيجاب وقبول عارٍ من قبض إذا كانت معينة كالثوب والعبد؟ .....
- ٣٢٢ حكم الهبة إذا كانت غير مُعَيَّنة كالقفيز من صُبْرَة، والدرهم من دراهم .....
- ٣٢٢ حكم هبة المُشَاع والتَّصَدُّق به .....
- ٣٢٣ حكم هبة المجهول .....
- ٣٢٤ وقال البخاري: «(باب: من رأى الهبة الغائبة جائزة)» .....
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا وهب هبة أو وعد ثم مات قبل أن تصل إليه . . .)» .....
- ٣٢٥ وقال البخاري أيضاً: «(باب: كيف يقبض العبد والمتاع . . .)» .....
- ٣٢٨ هل من شرط صحة الهبة الحيَازة أم لا؟ .....
- ٣٢٨ وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل: قبلت)» .....
- ٣٢٩ وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا وهب ديناً على رجل)» .....
- ٣٣٠ وقال البخاري أيضاً: «(باب: هبة الواحد للجماعة . . .)» .....
- ٣٣٢

- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الهبة المقبوضة وغير المقبوضة...)» ..... ٣٣٣
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا وهب جماعة لقوم...)» ..... ٣٣٥
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا وهب بغيراً لرجل وهو راكبه...)» ..... ٣٣٥
- وقال في «الاختيارات»: «وإعطاء المرء المال ليمدح ويشنى عليه مذموم...» ..... ٣٣٦
- حكم هبة المعدوم ..... ٣٣٦
- هبة الصوف على الظهر ..... ٣٣٦
- أيهما أفضل: الصدقة أم الهبة؟ ..... ٣٣٦
- الموضع العشرون بعد المئتين: قوله: «يجب التعديل في عَطِيَّة أولاده بقدر إرثهم...» ..... ٣٣٧
- التسوية في الهبة للأولاد هل هي التسوية أم للذكر مثل حظ الأنثيين؟ ..... ٣٣٧
- تخصيص بعض الأولاد بالهبة ..... ٣٣٧
- هل يحرم تفضيل بعض الأولاد على بعض في الهبة؟ ..... ٣٣٨
- وهل يُسترجع بعد ذلك ويُؤمر به؟ ..... ٣٣٨
- هل للأجنبي الرجوع فيما وهب؟ ..... ٣٣٨
- هل للأب الرجوع فيما وهب لولده؟ ..... ٣٣٩
- هل تملك الأم الرجوع؟ ..... ٣٤٠
- هل يملك الجد الرجوع ..... ٣٤٠
- إذا زادت الهبة في بدنها بالسَّمن والكبر، هل يكون -كما قدمنا- مانعاً من الرجوع؟ ..... ٣٤٠
- هل تقتضي الهبة المطلقة الإثابة؟ ..... ٣٤١
- رجوع الزوجين والإخوة فيما وهب لصاحبه ..... ٣٤٢

- وقال البخاري: «(باب: المكافأة في الهبة)» ..... ٣٤٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: باب الهبة للولد)» ..... ٣٤٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها . . .)» ..... ٣٥٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: هبة المرأة لغير زوجها وعَتَقَهَا إذا كان لها زوج . . .)» ..... ٣٥١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته . . .)» ..... ٣٥١
- وقال الشوكاني في كتاب الهدايا: «(يُشرع قبولها، ومكافأة عليها . . .)» ..... ٣٥٢
- حكم الهدايا بين المسلم والكافر ..... ٣٥٢
- وقال في «الاختيارات»: «(ويجب التعديل في عطية أولاده . . .)» ..... ٣٥٢
- الموضع الحادي والعشرون بعد المئتين: قوله: «وله أن يأخذ ويتملك من مال ولده . . .» ..... ٣٥٦
- قال في «المقنع»: «وللأب أن يأخذ من مال ولده . . .» ..... ٣٥٦
- حكم تصرف الوالد في مال ولده قبل تملكه ..... ٣٥٦
- حكم من وطئ جارية ابنه فأحبها ..... ٣٥٦
- مطالبة الابن أبيه بدين أو قرض أو قيمة متلف ..... ٣٥٦
- وقال البخاري في «(باب: الهبة للولد، وهل للوالد أن يرجع في عطيته . . .)» ..... ٣٥٧
- وقال في «الاختيارات»: «(ويملك الأب إسقاط دين الابن عن نفسه . . .)» ..... ٣٥٨
- الموضع الثاني والعشرون بعد المئتين: قوله: «ولا تصح مُعَلَّقة ولا مُؤَقَّة إلا نحو: جعلتها لك عمرك . . .» ..... ٣٥٩
- قال في «المقنع»: «(ولا يجوز تعليقها -يعني: الهبة- على شرط . . .)» ..... ٣٥٩
- المراد بالْعُمَرَى وحكمها ..... ٣٦٠
- الرُّقْبَى وحكمها ..... ٣٦٤

- الفرق بين التعمير والإسكان ..... ٣٦٧
- وقال في «الاختيارات»: «وتصح العمرى وتكون للمعمر ولورثته . . .» ..... ٣٦٧
- وقال البخاري: «(باب: ما قيل في العمرى والرقبى . . .)» ..... ٣٦٨
- إلى ما يتوجّه التملك، إلى الرقبة أم إلى المنفعة؟ ..... ٣٦٩
- هل يَسْلُكُ به مسلك العارية أو الوقف؟ ..... ٣٦٩
- الحكم إذا قال: هي لك ولعقبك ..... ٣٧١
- الحكم إذا قال: هي لك ما عشتَ، فإذا متَّ رجعتُ إليَّ، فمات ..... ٣٧١
- الحكم إذا قال: أعمرتُها وأطلق ..... ٣٧١
- وقال الشوكاني: «كتاب الهبات: إن كانت بغير عوض فلها حكم الهدية . . .» ..... ٣٧٤
- وقال الشيخ عبد الرحمن بن قاسم: «سئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب إذا قال: وهبتك عمرك أو عشر سنين . . .» ..... ٣٧٤
- وقال البخاري: «(باب: إذا قال: أخدمتك هذه الجارية على ما يتعارف الناس . . .)» ..... ٣٧٥
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا حمل رجل على فرس فهو كالعمرى . . .)» ..... ٣٧٦
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: عن الفرق بين الهبة والوصية وما يجتمعان فيه؟» ..... ٣٧٧
- كتاب الوصايا ..... ٣٨١
- الموضع الثالث والعشرون بعد المئتين: قوله: «يُسْنُ لمن ترك خيراً، وهو المال الكثير . . .» ..... ٣٨١
- حكم الوصية لمن ليست عنده أمانة يجب عليه الخروج منها، ولا عليه دين لا يعلم به من هو له، وليست عنده ودیعة ..... ٣٨١
- حكم الوصية لمن كانت ذِمَّتُه متعلّقة بهذه الأشياء أو بأحدها ..... ٣٨١
- حكم الوصية بالثلث لغير وارث، وهل تفتقر إلى إجازة الورثة؟ ..... ٣٨٢

- الحكم فيما زاد على الثلث إذا أوصى به من ترك بنين أو عصبه ..... ٣٨٢
- متى يلزم العمل بالوصية؟ ..... ٣٨٢
- حكم من أوصى بجميع ماله ولا وارث له ..... ٣٨٣
- هل تصح وصية الصبي المُمَيَّز؟ ..... ٣٨٣
- إذا اعتقل لسان المريض؛ فهل تصح وصيته بالإشارة أم لا؟ ..... ٣٨٤
- إذا كتب وصيته بخطه، ويعلم أنه خطه، ولم يشهد فيها؛ هل يحكم بها كما لو أشهد عليه بها؟ ..... ٣٨٤
- وقال في «المقنع»: «والوصية مستحبة لمن ترك خيراً...» ..... ٣٨٥
- حكم الوصية للفقير الذي له ورثة محتاجون ..... ٣٨٥
- اختلاف أهل العلم في القدر الذي لا تستحب الوصية لمالكة ..... ٣٨٥
- وقال البخاري: «(باب: أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكفوا الناس)» ... ٣٨٥
- قال البخاري أيضاً: «(باب: الوصية بالثلث)» ..... ٣٨٦
- حكم وصية الذمي ..... ٣٨٦
- هل يعتبر ثلث المال حال الوصية أو حال الموت؟ ..... ٣٨٧
- هل يحسب الثلث من جميع المال، أو تنفذ بما علمه الموصي دون ما خفي عليه، أو تجدد له، ولم يعلم به؟ ..... ٣٨٧
- أول من أوصى بالثلث في الإسلام ..... ٣٨٧
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: لا وصية لوارث)» ..... ٣٨٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الصدقة عند الموت)» ..... ٣٨٨
- باب الموصى له ..... ٣٩١

- الموضع الرابع والعشرون بعد المئتين: قوله: «تصح الوصية لمن يصح تملكه . . .» ٣٩١
- أركان الوصية ..... ٣٩١
- هل تجوز الوصية لغير القرابة؟ ..... ٣٩٢
- حكم الوصية لو ارث إذا لم يجزها الورثة ..... ٣٩٣
- حكم الوصية لو ارث إذا أجازها الورثة ..... ٣٩٣
- حكم الوصية للميت ..... ٣٩٣
- حكم الوصية في الرقاب ..... ٣٩٤
- حكم الوصية في المنافع ..... ٣٩٤
- قبول الموصى له: هل هو شرط في صحتها أم لا؟ ..... ٣٩٧
- حكم من أوصى بثُلث ماله لرجل، وعيّن ما أوصى له به في ماله مما هو الثُلث، فقال الورثة: ذلك الذي عين أكثر من الثُلث ..... ٣٩٨
- من وجبت عليه زكاة فمات ولم يُوصَ بها، وإذا أوصى بها فهل هي من الثُلث أو من رأس المال؟ ..... ٣٩٩
- الحكم إذا أوصى لرجل بنصف ماله، ولآخر بثُلثيه ..... ٤٠١
- الحكم إذا أوصى بجزء من ماله وله مال يعلم به، ومال لا يعلم به ..... ٤٠١
- باب الموصى إليه ..... ٤٠٣
- الموضع الخامس والعشرون بعد المئتين: قوله: «تصح وصية المسلم إلى كل مسلم . . .» ..... ٤٠٣
- حكم الوصية إلى الكافر ..... ٤٠٣
- حكم الوصية إلى العبد ..... ٤٠٣
- حكم الوصية إلى الفاسق ..... ٤٠٤



- الحكم إذا أوصى إلى رجل في شيء مخصوص ..... ٤٠٤
- حكم الوصي إذا أوصى بما أوصى به إليه ..... ٤٠٥
- هل يجوز للوصي أن يشتري لنفسه شيئاً من مال اليتيم؟ ..... ٤٠٥
- الحكم إذا أوصى إلى رجل بثُلث ماله، فقال له: ضعه حيث شئت ..... ٤٠٦
- الوصي هل له أن يأخذ من مال اليتيم عند الحاجة؟ ..... ٤٠٧
- وقال البخاري: «(باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَنبَلُوا إِلَيْتَنِي حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾...)» ..... ٤٠٨
- وقال في «الاختيارات»: «ومن أوصى بإخراج حجة فولاية الدفع والتعيين للوصي...» ..... ٤٠٩
- وقال الشوكاني: «كتاب الوصية، تجب على من له ما يوصي به...» ..... ٤١٠
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما حكم الوصية، وبأي شيء تثبت، وما يبطلها؟» ..... ٤١٠

### المجلد السادس

- كتاب الفرائض ..... ٥
- الموضع السادس والعشرون بعد المئتين: قوله: «والجد لأب وإن علا...» ..... ٥
- قال في «المقنع»: «وللأب ثلاثة أحوال...» ..... ٥
- أحوال ميراث الجد ..... ٥
- ولد الأم يسقط بأربعة ..... ٩
- ولد الأب والأم يسقط بثلاثة ..... ٩
- الجد، هل يسقط ولد الأبوين؟ ..... ٩
- الأحوال التي يخالف فيها الجد الأب ..... ١٠
- نصيب الجد في رجل مات وخلف: أخاً وأختاً لأب وأم أو لأب وجد ..... ١١

- ١١ ..... المسألة الأكدرية
- ١٢ ..... نصيب الجد في أم وأخت وجد
- ١٣ ..... نصيب الجد في : أخت لأب وأم، وأخت لأب وجد
- ١٣ ..... مقاسمة الجد للإخوة
- ١٤ ..... معنى المعادة
- ١٧ ..... وقال البخاري : «(باب : ميراث الجد مع الأب والإخوة)»
- ٢٠ ..... وقال في «الاختيارات» : «والجد يسقط الإخوة من الأم إجماعاً . . .»
- وقال الشيخ عبد الرحمن بن قاسم : «سئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله :
- ٢١ ..... هل الجد أب . . . إلى آخره؟»
- الموضع السابع والعشرون بعد المئتين : «قوله : ترث أم الأم وأم الأب . . .» .. ٢٣
- قال في «المقنع» : «وللجدات السدس . . .» ..... ٢٣
- أحوال ميراث الجدات ..... ٢٣
- هل ترث الجدة وابنها حي؟ ..... ٢٣
- هل ترث أم الجد؟ ..... ٢٥
- هل ترث أمهات الجدات الثلاثة : أم الأم وأم الأب وأم الجد؟ ..... ٢٥
- الجدتان يجتمعان قُربى وبُعدي، القُربى من جهة الأب والبُعدي من جهة الأم مثل
- أم أب وأم أم أم، هل تحجب القُربى البُعدي؟ ..... ٢٦
- هل يحجب الجدة للأب ابنها وهو الأب؟ ..... ٢٩
- وقال في «الاختيارات» : «ولا يرث غير ثلاث جدات . . .» ..... ٣١
- وقال الشيخ ابن سعدي : «سؤال : ما أقرب طريق يعين على فهم الموارث وكيفية
- ذلك؟» ..... ٣١

- الموضع الثامن والعشرون بعد المئتين: قوله: «ويبدأ بذوي الفروض...» ..... ٣٥
- المسائل الملقّبات المشرّكة، وهي امرأة ماتت وخلفت زوجاً، وأمّاً، وأخوين لأم، وأخاً لأب وأم ..... ٣٥
- المسألة الشريحية أو أم الفروض ..... ٣٦
- وقال الشيخ ابن سعدي: «إذا تقررت أحوال الفروض فالأمر الثاني في العصبات ودرجاتهم...» ..... ٣٩
- وقال البخاري: «(باب: ميراث الأخوات والإخوة)» ..... ٤٢
- وقال في «الاختيارات»: «وإذا استكملت الفروض...» ..... ٤٣
- الموضع التاسع والعشرون بعد المئتين: قوله: «وإن بقي بعد الفروض شيء...» ..... ٤٤
- الرد على فرض ذوي السهام ..... ٤٤
- حكم من ترك ابني عم، أحدهما أخ للأم ..... ٤٥
- وقال الشيخ ابن سعدي: «الأمر الثالث: العول والرّد...» ..... ٤٦
- وقال البخاري: «(باب: حكم ابني عم: أحدهما أخ للأم، والآخر زوج...» ..... ٤٨
- باب ذوي الأرحام ..... ٥٠
- الموضع الثلاثون بعد المئتين: قوله: «وهم: كل قريب ليس بذوي فرض...» ..... ٥٠
- من هم ذوو الأرحام؟ ..... ٥٠
- هل يرث ذوو الأرحام؟ ..... ٥٠
- كيفية توريث ذوي الأرحام على قول من ورثهم ..... ٥٠
- كيفية توريث: بنت بنت وبنت أخت ..... ٥١
- التسوية بين الذكور والإناث من ذوي الأرحام في الموارث والمفاضلة ..... ٥١
- حكم من مات ولا وارث له من ذي فرض ولا تعصيب ولا رحم ..... ٥٢

- ٥٢ ..... وهل صار ماله إلى بيت المال إرثاً أم على وجه المصلحة؟
- ٥٥ ..... وقال الشيخ ابن سعدي: «وقد علم من ذكر الوارثين من الأقارب...»
- ٥٦ ..... وقال البخاري: «(باب: ذوي الأرحام...)»
- ٥٧ ..... وقال الشوكاني: «كتاب الموارث: ...»
- ٥٩ ..... باب ميراث الحمل
- ٥٩ ..... الموضوع الحادي والثلاثون بعد المئتين: قوله: «من خلف ورثة فيهم حمل...»
- ٥٩ ..... صفة ميراث الحمل
- ٦١ ..... شروط ميراث الحمل
- ٦١ ..... وقال البخاري: «(باب: الولد للفراش حرة كانت أو أمة...)»
- ٦٢ ..... جواز الجمع بين الأختين بالملك دون الوطاء
- ٦٧ ..... أطول زمان الحمل الذي يلحق به بالوالد الولد
- ٦٩ ..... إثبات النسب بالقافة
- ٦٩ ..... لا يقبل في القافة إلا رجلان
- ٧٢ ..... وقال في «الاختيارات»: «باب ما يلحق من النسب...»
- ٧٦ ..... باب ميراث المفقود
- ٧٦ ..... الموضوع الثاني والثلاثون بعد المئتين: قوله: «من خفي خبره بأسير أو سفير...»
- ٧٦ ..... حكم ميراث من انقطع خبره لغيبة ظاهرها السلامة كأسير وتجارة وسياحة
- ٧٧ ..... وقال البخاري: «(باب: ميراث الأسير...)»
- ٧٨ ..... وقال البخاري: «(باب: حكم المفقود في أهله وماله...)»
- ٧٨ ..... حكم من فقد في الصف عند القتال
- ٧٩ ..... حكم المفقود الذي تُجهل حياته أو موته في أرض الإسلام

- ٨٠ ..... حكم المفقود في بلاد الحرب
- ٨١ ..... حكم المفقود في حروب المسلمين
- ٨١ ..... حكم المفقود في حروب الكفار
- ٨١ ..... وقال الشيخ ابن سعدي: «وشروط الإرث ثلاثة...»
- ٨٣ ..... باب ميراث الغرقى
- ٨٣ ..... الموضوع الثالث والثلاثون بعد المتئين: قوله: «إذا مات متوارثان كأخوين لأب...»
- ٨٣ ..... قال في «المقنع»: «باب ميراث الغرقى...»
- ٨٣ ..... صفة ميراث الغرقى والهدمى ومن عمي موتهم
- الذين يُفقدون في حربٍ أو غرقٍ أو هدمٍ ولا يُدرى من مات منهم قبل صاحبه،
- ٨٥ ..... كيف يتوارثون إذا كانوا أهل ميراث؟
- ٨٦ ..... وقال في «الاختيارات»: «ولو مات وارثان وجهل أولهما...»
- ٨٧ ..... باب ميراث أهل الملل
- ٨٧ ..... الموضوع الرابع والثلاثون بعد المتئين: قوله: «لا يرث المسلم الكافر...»
- ٨٧ ..... الأسباب التي توجب الإرث
- ٨٨ ..... الأسباب التي تمنع الإرث
- ٨٨ ..... هل يرث اليهودي النصراني، أو النصراني اليهودي أم لا؟
- ٨٩ ..... هل الكافر يرث المسلم، أو المسلم يرث الكافر؟
- ٨٩ ..... مال المرتد أين يُصرف؟ وهل يورث؟
- ٩٠ ..... الحكم إذا أسلم الورثة الكفار قبل قسمة ميراث نسيبهم المسلم
- ٩٠ ..... هل يرث العبد والكافر؟ وهل يحجبان؟
- ٩٥ ..... وقال البخاري: «(باب: لا يرث المسلم الكافر...)»

- هل يرث الكافر الكافر؟ ..... ٩٦
- وقال البخاري: «(باب: ميراث العبد النصراني . . .)» ..... ٩٨
- حكم مال العبد النصراني إذا مات ..... ٩٨
- حكم مال المكاتب النصراني إذا مات ..... ٩٨
- ميراث النصراني إذا أعتقه المسلم ..... ٩٩
- وقال في «الاختيارات»: «والمسلم يرث من قريبه الكافر . . .» ..... ١٠٠
- باب ميراث المطلقة ..... ١٠١
- الموضع الخامس والثلاثون بعد المئتين: قوله: «وإن أبانها في مرض موته  
المخوف . . .» ..... ١٠١
- قال في «المقنع»: «إذا طلقها في صحته . . .» ..... ١٠١
- ميراث المطلقة طلاقاً بائناً في الصحة أو مرض غير مرض الموت ..... ١٠١
- ميراث المطلقة طلاقاً رجعيّاً في الصحة أو مرض غير مرض الموت ..... ١٠١
- ميراث المطلقة في مرض الموت ..... ١٠١
- هل ترث الزوجة المطلقة قبل الدخول؟ ..... ١٠١
- هل ترث الزوجة المطلقة بعد انتهاء العدة؟ ..... ١٠١
- حكم نكاح المريض في مرض الموت ..... ١٠٣
- وقال في «الاختيارات»: «ومن طلق امرأته في مرض موته . . .» ..... ١٠٥
- باب الإقرار بمشارك في الميراث ..... ١٠٧
- الموضع السادس والثلاثون بعد المئتين: قوله: «وإن أقرّ به بعض الورثة ولم يثبت  
نسبه . . .» ..... ١٠٧
- قال في «المقنع»: «وإن أقر به بعض الورثة . . .» ..... ١٠٧

- ١٠٨ ..... حكم من ترك ابنين وأقر أحدهم بأخ ثالث وأنكر الثاني
- ١٠٨ ..... القدر الذي يجب على الأخ المُقر
- ١٠٩ ..... حكم من ترك ابناً واحداً فأقر بأخ له آخر
- ١١٢ ..... وقال البخاري: «(باب: من ادعى أخاً أو ابن أخ...)»
- ١١٢ ..... وقال في «الاختيارات»: «ولو لو أقرَّ واحد من الورثة بالفراش أو النسب...»
- ١١٣ ..... باب ميراث القاتل والمُبْعَض والوَلَاء
- ١١٣ ..... الموضوع السابع والثلاثون بعد المئتين: قوله: «من انفرد بقتل مُورِّثه...»
- ١١٣ ..... هل يرث القاتل عمداً ظلماً من المقتول؟
- ١١٤ ..... هل يرث القاتل خطأ؟
- ١١٤ ..... الحكم إذا كان القاتل صغيراً أو مجنوناً؟
- ..... حكم من حفر بئراً، أو وضع حجراً في الطريق فهلك بهذين الشيئين، أو بأحدهما
- ١١٤ ..... مُورِّثه
- ١١٥ ..... إذا قتل الباغي العادل، هل يرث أم لا؟
- ١١٥ ..... إذا قتل العادل الباغي، هل يرث أم لا؟
- ١١٦ ..... وقال في «الاختيارات»: «والأمر بقتل مورثه لا يرثه...»
- ١١٧ ..... الموضوع الثامن والثلاثون بعد المئتين: قوله: «ولا يرث الرقيق ولو مدبراً...»
- ١١٧ ..... قال في «المقنع»: «لا يرث العبد ولا يورث...»
- ١١٧ ..... ميراث العبد كامل العبودية
- ١١٧ ..... ميراث العبد المعتقد بعضه
- ١١٩ ..... الموضوع التاسع والثلاثون بعد المئتين: قوله: «ومن أعتق عبداً فله عليه الولاء...»
- ١١٩ ..... قال في «المقنع»: «كل من أعتق عبداً...»

- ١١٩ ..... ميراث المعتق
- ١٢١ ..... الحكم إذا قال: «أعتقتك سائبة، أو أعتقتك ولا ولاء لي عليك»
- ١٢١ ..... الحكم إذا اختلف الدينان بينهما فكان أحدهما مسلماً والآخر يهودياً أو نصرانياً
- ١٢٢ ..... حكم من أعتق عبده عن غيره بغير إذنه
- ١٢٣ ..... حكم من أعتق عبده عن غيره بإذنه من غير عوض يأخذه المعتق من المعتق عنه
- ١٢٣ ..... الحكم إذا أعتق عبده عن كفارته، أو عن زكاته
- ١٢٤ ..... الولاء لمن أعتق
- وقال الشيخ ابن سعدي: «وقد علم مما سبق في ذكر الوارثين أن أسباب الإرث
- ١٢٥ ..... ثلاثة»
- ١٢٧ ..... وقال البخاري: «(باب: ميراث السائبة...)»
- ١٢٩ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا أسلم على يديه...)»
- ١٣٠ ..... وقال في «الاختيارات»: «أسباب التوارث: رحم...»
- ١٣١ ..... الموضوع الأربعون بعد المئتين: قوله: «ولا يرث النساء بالولاء...»
- ١٣١ ..... قال في «المقنع»: «ولا يرث النساء من الولاء...»
- ١٣٢ ..... إرث النساء بالولاء
- ١٣٢ ..... هل ترث بنت المعتق من الولاء؟
- ١٣٣ ..... كيفية توريث بنت المعتق
- ١٣٤ ..... مسألة الولاء للكبير
- ١٣٥ ..... وقال البخاري: «(باب: ما يرث النساء من الولاء)»
- ١٣٨ ..... صفة ميراث مولى العتاق
- ١٤١ ..... تتمه في جزر الولاء



- ١٤١ ..... قال في «المقنع»: «كل من باشر العتق أو عتق عليه . . .»
- ١٤١ ..... فصل في دور الولاء
- ١٤٢ ..... لا يقع الدور في مسألة حتى يجتمع فيها ثلاثة شروط
- ١٤٣ ..... هل الجدّ يجز الولاء؟
- ١٤٦ ..... إذا ماتت امرأة ولها ولأء وولد وعصبة، لمن ينتقل الولاء؟
- ١٤٧ ..... كتاب العتق
- ١٤٧ ..... الموضوع الحادي والأربعون بعد المئتين: قوله: «ومن أعتق جزءاً من رقيقه . . .»
- ١٤٨ ..... قال في «المقنع»: «وإذا أعتق جزءاً من عبده . . .»
- ١٤٧ ..... العتق من القرب المندوب إليها
- ١٤٨ ..... الحكم إذا أعتق شقيقاً له في مملوك وكان مؤسراً
- ١٤٩ ..... خيار شريك المعتق
- ١٥١ ..... إذا كان المعتق مؤسراً: هل يعتق عليه نصيب شريكه بالحكم أو بالسراية؟
- ١٥٢ ..... الحكم إذا كان مُعسراً فتأخر الحكم عليه بإسقاط التقويم حتى أيسر
- ١٥٢ ..... الحكم إذا ملك السيد جميع العبد فأعتق بعضه
- ١٥٥ ..... وقال البخاري: «(باب: باب إذا أعتق عبداً بين اثنين أو أمة بين الشركاء)»
- وقال البخاري: «(باب: إذا أعتق نصيباً أو شقيقاً في عبد، وليس له مال،
- استسعي العبد غير مشقوق عليه، على نحو الكتابة)»
- ١٥٦ ..... وقال في «الاختيارات»: «وإذا أعتق أحد الشريكين نصيبه وهو مؤسر عتق نصيبه . . .»
- ١٦٠ ..... الموضوع الثاني والأربعون بعد المئتين: قوله: «ويصح تعليق العتق بموت . . .»
- ١٦٢ ..... قال في «المقنع»: «باب التدبير، وهو تعليق العتق بالموت . . .»
- ١٦٣ ..... هل يجوز بيع المُدبّر؟

- ١٦٤ ..... حكم ولد المُدَبَّرَة
- ١٦٥ ..... حكم من أعتق عبيداً له في مرضه ، أو بعد موته ولا مال له غيرهم
- ١٦٦ ..... حكم المُدَبَّرِينَ في كلمة واحدة إذا ضاق عنهم الثلث
- ١٦٧ ..... وقال البخاري : «(باب : بيع المُدَبَّر)»
- ١٧٠ ..... هل عقد التدبير جائز أو لازم ؟
- ١٧٢ ..... باب الكتابة
- ١٧٢ ..... الموضع الثالث والأربعون بعد المئتين : قوله : «وتسن الكتابة مع أمانة العبد . . .»
- ١٧٢ ..... كتابة العبد الذي له كسب
- ١٧٢ ..... صفة الكتابة
- ١٧٢ ..... كتابة العبد الذي لا كسب له
- ١٧٣ ..... كتابة الأمة التي هي غير مكتسبة
- ١٧٣ ..... الحكم إذا كاتب عبده كتابة حالة
- ١٧٣ ..... الحكم إذا امتنع المُكاتب من الوفاء ويده مال يفي بما عليه
- ١٧٤ ..... حكم الإيتاء في الكتابة
- ١٧٤ ..... هل الإيتاء مقدر أم لا ؟
- ١٧٤ ..... صفة تقديره عند من قال بوجوب الإيتاء
- ١٧٥ ..... حكم بيع رقبة المكاتب
- ١٧٦ ..... حكم مُكاتبَة الذمي عبده الذي أسلم في يده
- ١٧٦ ..... الحكم إذا كاتب أمته وشرط وطأها في عقد الكتابة
- ١٧٦ ..... وقال البخاري : «(باب : المكاتب ونجومه في كل سنةٍ نجمٌ)»
- ١٧٧ ..... تعريف الكتابة

- وقال البخاري أيضاً: (باب: ما يجوز من شروط المكاتب ومن اشترط شرطاً ليس في كتاب الله) ..... ١٨٠
- أقسام الشروط في البيع ..... ١٨٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: استعانة المكاتب وسؤاله الناس)» ..... ١٨١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: بيع المكاتب إذا رضي)» ..... ١٨٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا قال المكاتب: اشتريني وأعتقني، فاشتراه لذلك)» ..... ١٨٤
- باب أحكام أمهات الأولاد ..... ١٨٥
- الموضع الرابع والأربعون بعد المئتين: قوله: «إذا أُولد حُرٌّ أُمَّتُهُ وَلَوْ مُدَبَّرَةً...» .... ١٨٥
- قال في «المقنع»: «وإذا علقت الأمة من سيدها فوضعت منه ما تبين فيه بعض خلق الإنسان صارت له بذلك أم ولد...» ..... ١٨٥
- من هي أم الولد؟ ..... ١٨٥
- حكم بيع أمهات الأولاد ..... ١٨٩
- أم وَلَدَ المكاتب هل يجوز أن يبيعه المكاتب؟ ..... ١٩٠
- حكم أم ولد الذمي إذا أسلمت ..... ١٩٠
- الحكم إذا تزوج أمة غيره وأولدها ثم ملكها ..... ١٩١
- الحكم إذا ابتاعها وهي حامل منه ..... ١٩١
- الحكم إذا استولد جارية ابنه ..... ١٩٢
- ما يلزم الوالد من ذلك لابنه ..... ١٩٢
- حكم إجارة السيد أم ولده ..... ١٩٢
- الحكم إذا قتلت أم الولد سيدها عمداً أو خطأ، واختار الأولياء المال ..... ١٩٣

- ١٩٩ ..... متى تكون أم الولد حُرَّة؟
- ١٩٩ ..... وقال البخاري: «(باب: أم الولد)»
- ٢٠٤ ..... تنمة في العتق
- قال البخاري: «(باب: الخطأ والنسيان في العتاق والطلاق ونحوه، ولا عتاقه إلا لوجه الله)»
- ٢٠٤ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا قال لعبده: هو لله، ونوى العتق، والإشهاد بالعتق)»
- ٢٠٧ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: فضل من أدب جاريته وعلمها)»
- ٢٠٩ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: قول النبي ﷺ: (العبيد إخوانكم، فأطعموهم مما تأكلون)...)»
- ٢٠٩ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده)»
- ٢١٠ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: كراهية التناول على الرقيق، وقوله: عبدي أو أمتي)»
- ٢١١ ..... لا يجوز أن يقال لأحد غير الله: رب، كما لا يجوز أن يقال له: إله
- ٢١٥ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا أتى أحدكم خادماً بطعامه)»
- ٢١٨ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: العبد راعٍ في مال سيده، ونسب النبي ﷺ المال إلى السيد)»
- ٢١٩ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا ضرب العبد فليجنب الوجه)»
- ٢٢٠ ..... وقال البخاري أيضاً: «(بسم الله الرحمن الرحيم باب في العتق وفضله)»
- ٢٢١ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: أي الرقاب أفضل؟)»
- ٢٢٢ ..... كتاب النكاح
- ٢٢٣ ..... الجديد

- الموضع الخامس والأربعون بعد المئتين: قوله: «ويحرم بدار حرب...» ٢٢٣ ...
- حكم النكاح بدار الحرب مع الضرورة وعدمها ..... ٢٢٣
- وهل له إذا نكح أن يطلب الولد؟ ..... ٢٢٣
- حكم زواج الأسير إذا غلبت عليه الشهوة ..... ٢٢٤
- وقال البخاري: «(باب: غزو المرأة في البحر)» ..... ٢٢٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: حمل الرجل امرأته في الغزو دون بعض نسائه)» ٢٢٥
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال عن الأشياء التي اختص بها النكاح من الأحكام؟» ٢٢٥
- الموضع السادس والأربعون بعد المئتين: قوله: «ويباح له، أي: لمن أراد خطبة امرأة...» ..... ٢٣٩
- حكم النظر إلى المرأة لغرض الزواج ..... ٢٣٩
- وقال البخاري: «(باب: النظر إلى المرأة قبل التزويج)» ..... ٢٤٠
- وقال البخاري: «(باب: قول الرجل لأخيه: انظر: أي زوجتي شئت حتى أنزل لك عنها...)» ..... ٢٤١
- الموضع السابع والأربعون بعد المئتين: قوله: «ولا يصح النكاح ممن يُحسِن العربية...» ..... ٢٤٣
- قال في «المقنع»: «وأركانه: الإيجاب والقبول...» ..... ٢٤٣
- النكاح الموقوف على الإجازة من المنكوحه، أو الولي، أو الناكح، هل يصح أم لا؟ ..... ٢٤٣
- هل يجوز عقد النكاح على الخيار؟ ..... ٢٤٤
- حكم تراخي القبول من أحد الطرفين في عقد النكاح ..... ٢٤٥
- وقال في «الاختيارات»: «وينعقد النكاح بما عده الناس نكاحاً...» ..... ٢٤٦

- ٢٤٧ ..... تزويج الأخرس لنفسه
- وقال البخاري: «(باب: إذا قال الخاطب: زَوَّجَنِي فُلَانَةَ، فقال: قد زَوَّجْتُكَ بكذا وكذا، جاز النكاح، وإن لم يقل للزوج: أرضيت أو قبلت)» ..... ٢٤٧
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: تزويج اليتيمة...)» ..... ٢٤٨
- الموضع الثامن والأربعون بعد المئتين: قوله: «الشرط الثاني: رضاها...» ..... ٢٥٠
- من شروط صحة النكاح: رضا الزوجين ..... ٢٥٠
- قال في «المقنع»: «الثاني: رضا الزوجين...» ..... ٢٥٠
- هل للرجل أن يُجبر ابنته البكر البالغ على النكاح؟ ..... ٢٥١
- هل يملك الأب إجبار البنت الصغيرة من بناته على النكاح؟ ..... ٢٥٢
- الثبوت التي ترفع الإجماع وتملك بها المرأة الإذن ..... ٢٥٢
- البنت الكبيرة لا تُجبر على النكاح ..... ٢٥٣
- هل لغير الأب تزويج الصغيرة أم لا؟ ..... ٢٥٣
- هل يصح للصغيرة إذا كانت بنت تسع سنين الإذن في النكاح لمن لا يملك إجبارها؟ ..... ٢٥٤
- حكم انعقاد النكاح بلفظ الهبة أو بلفظ البيع أو بلفظ الصدقة ..... ٢٥٥
- هل يُجبر العبد على النكاح سيده، والوصي محجوره البالغ أم ليس يجبره؟ .. ٢٥٦
- هل للأب أن يُجبر ابنه الصغير على النكاح؟ ..... ٢٦٢
- هل يُزوّج الولي غير الأب الصغير؟ ..... ٢٦٤
- وقال في «الاختيارات»: «والجد كالأب في الإجماع...» ..... ٢٦٥
- وقال البخاري: «(باب: تزويج الصغار من الكبار)» ..... ٢٦٦
- حكم تزويج الصغيرة بالكبير ..... ٢٦٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إنكاح الرجل ولده الصغار)» ..... ٢٦٧

- وقال البخاري أيضاً: «(باب: لا يُنكِحُ الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها)» ..... ٢٦٩
- الحكم لو قالت البكر بعد العقد: ما علمت أن صمتي إذن ..... ٢٧١
- الحكم إذا لم تتكلم، بل ظهرت منها قرينة السخط أو الرضا بالتبسم مثلاً أو البكاء ..... ٢٧١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا زوّج الرجل ابنته وهي كارهة، فنكاحه مردودٌ)» ... ٢٧٤
- الحكم إذا وقع العقد بغير رضا الثيب ..... ٢٧٥
- الموضع التاسع والأربعون بعد المئتين: قوله: «الشرط الثالث: الولي، ...» ..... ٢٧٨
- من شروط عقد النكاح: الولي ..... ٢٧٨
- الشروط المعتبرة توافرها في الولي ..... ٢٧٨
- قال في «المقنع»: «وإن عضل الأقرب زوج الأبعد...» ..... ٢٧٨
- هل يجوز أن تلي المرأة عقد النكاح لنفسها ولغيرها، أو تأذن لغير وليها في تزويجها؟ ..... ٢٧٩
- هل للمرأة أن تتزوّج بعبدها؟ ..... ٢٧٩
- هل يجوز للمرأة أن تُزوّج أمتها أو معتقتها؟ ..... ٢٨٠
- هل الشهادة شرط في صحة النكاح؟ ..... ٢٨١
- التواصي بكتمان النكاح، هل يُبطله؟ ..... ٢٨١
- الحكم إذا زوّج الأبعد مع حضور الأقرب ..... ٢٨٢
- إذا غاب الأقرب، هل تنتقل الولاية إلى الأبعد أو إلى السلطان؟ ..... ٢٨٣
- تأثير غيبة الأب عن ابنته البكر ..... ٢٨٣
- هل تزوج مع العلم بمكانه، أم لا إذا كان بعيداً؟ ..... ٢٨٤
- وقال البخاري: «(باب: من قال: لا نكاح إلا بولي)» ..... ٢٨٥
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا كان الولي هو الخاطب)» ..... ٢٨٨

- الموضع الخمسون بعد المئتين: قوله: «وليس الكفاءة، وهي: دين...» ٢٩٠ ..
- قال في «المقنع»: «والعرب بعضهم لبعض أكفاء...» ٢٩٠ ..
- اشتراط الكفاءة في عقد النكاح ٢٩٠ ..
- زواج القرشية من غير قرشي والهاشمية من غير هاشمي ٢٩٠ ..
- ما هي شروط الكفاءة؟ ٢٩١ ..
- فَقَدْ الكفاءة: هل تؤثر في إبطال النكاح؟ ٢٩١ ..
- الحكم إذا زوجها بعض الأولياء بغير كفء برضاها ٢٩٣ ..
- الحكم إذا رضيت المرأة بدون صداق مثلها ٢٩٣ ..
- هل مهر المثل من الكفاءة؟ ٢٩٤ ..
- وقال البخاري: (باب تزويج المعسر الذي معه القرآن). ٢٩٧ ..
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: تزويج المعسر)» ٢٩٨ ..
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الأكفاء في الدين)» ٢٩٩ ..
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الأكفاء في المال وتزويج المقل المثرية)» ٣٠٣ ..
- باب المحرمات في النكاح ٣٠٨ ..
- الموضع الحادي والخمسون بعد المئتين: قوله: «ويحرم بالرضاع ما يحرم بالنسب...» ٣٠٨ ..
- قال في «المقنع»: «ويحرم بالرضاع ما يحرم من النسب سواء» ٣٠٨ ..
- وقال البخاري: «(باب: ﴿وَأَنْهَيْتُكُمْ أَلَّتِي أَرْضَعْتَكُمْ﴾، ويحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب)» ٣٠٨ ..
- الموضع الثاني والخمسون بعد المئتين: قوله: «وتحرم الزانية على زان وغيره...» ٣١٢ ..
- قال في «المقنع»: «وتحرم الزانية حتى تتوب وتنقضي عدتها...» ٣١٢ ..



- ٣١٢ ..... توبة الزانية
- ٣١٢ ..... هل على الزانية عدة أم لا؟
- ٣١٣ ..... هل للرجل أن يتزوج بامرأة كان زنى بها من غير توبة؟
- ٣١٤ ..... المرأة المحصنة بالزوج إذا زنت، هل يفسخ نكاحها من زوجها؟
- ٣١٥ ..... إثبات تحريم المصاهرة بالزنى المحرم
- ٣١٧ ..... المخلوقة من ماء الزنى، هل يجوز لمن خلقت من مائه أن يتزوجها؟
- ٣١٨ ..... وقال في «الاختيارات»: «وتحرم بنته من الزنى . . .»
- ٣١٨ ..... حكم الرجل يزني بامرأة فتلد منه ابنة فيتزوجها
- ٣٢٠ ..... وقال في «المغني»: «وأما التوبة فهي الاستغفار والندم . . .»
- ٣٢٠ ..... وقال البخاري: «(باب: ما يحل من النساء وما يحرم)» . . .
- ٣٢٠ ..... من زنى بأخت امرأته، هل تحرم عليه امرأته؟
- ٣٢١ ..... قال في «المقنع»: «ومن حرم نكاحها حرم وطؤها إلا إماء أهل الكتاب . . .»
- ٣٢٢ ..... حكم وطء إماء غير أهل الكتاب من المجوسيات وسائر الكوافر بملك اليمين
- ٣٢٣ ..... باب الشروط والعيوب في النكاح
- ٣٢٣ ..... الموضوع الثالث والخمسون بعد المثنين: قوله: «إذا اشترطت طلاق ضررتها . . .»
- ٣٢٣ ..... قال في «المقنع»: «وإن شرط لها طلاق ضررتها . . .»
- ٣٢٣ ..... حكم من تزوج امرأة وشرط لها ألا يتسرّى عليها، ولا ينقلها من بلدها
- ٣٢٣ ..... وقال في «الاختيارات»: «إذا شرط الزوج للزوجة في العقد أو اتفاقاً قبله ألا يخرجها من دارها أو بلدها . . .»
- ٣٢٦ ..... وقال البخاري: «(باب: الشروط في النكاح)»
- ٣٢٧ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: الشروط التي لا تحل في النكاح)»

- الموضع الرابع والخمسون بعد المئتين: قوله: «وإن تزوجها بشرط أنه متى حللها للأول طلقها...» ..... ٣٣٥
- قال في «المقنع»: «فإن نوى ذلك من غير شرط لم يصح...» ..... ٣٣٥
- حكم الرجل يتزوج المرأة على أن يحلها لزوج كان قبله فيشترط ويقول: إذا أحللتك للأول فلا نكاح بيننا، أو يقول: فإذا وطئتك فأنت طالق ..... ٣٣٦
- هل يثبت الحل للأول بعد الإصابة من الزوج الثاني؟ ..... ٣٣٧
- إذا تزوج امرأة ولم يشترط ذلك، إلا أنه كان في عزمه ..... ٣٣٧
- وقال في «الاختيارات»: «ولا يصح نكاح المحلل ونية ذلك كشرطه...» ..... ٣٣٨
- وقال البخاري: «(باب: إذا طلقها ثلاثاً، ثم تزوجت بعد العدة زوجاً غيره فلم يَمَسَّهَا)» ..... ٣٣٩
- الموضع الخامس والخمسون بعد المئتين: قوله: «أو قال: زوّجْتُك إذا جاء رأس الشهر...» ..... ٣٤٢
- قال في «المقنع»: «الثالث نكاح المتعة، وهو أن يتزوجها إلى مدة...» ..... ٣٤٢
- الحكم إن تزوجها من غير شرط إلا أن في نيته طلاقها بعد شهر، أو إذا انقضت حاجته ..... ٣٤٣
- الوقت الذي وقع فيه تحريم نكاح المتعة ..... ٣٤٣
- وقال البخاري: «(باب: نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة آخرأً)» ..... ٣٤٦
- هل يُحدُّ ناكح المُتعة؟ ..... ٣٥١
- الموضع السادس والخمسون بعد المئتين: قوله: «وإن شرط أن لا مهر لها أو لا نفقة...» ..... ٣٥٣
- قال في «المقنع»: «النوع الثاني أن يشترط أنه لا مهر لها ولا نفقة...» ..... ٣٥٣

- الحكم إن اشترط الخيار، أو إن جاءها بالمهر في وقت وإلا فلا نكاح بينهما ٣٥٣
- وقال البخاري: «(باب: ﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾)» ..... ٣٥٥
- وقال في «الاختيارات»: «ولو شرطت أنه يطؤها في وقتٍ دون وقتٍ...» ... ٣٥٦
- الموضع السابع والخمسون بعد المئتين: قوله: «وإن شرطها مُسلمة فبانت كِتَابِيَّةٌ...» ..... ٣٥٨
- قال في «المقنع»: «فصل: فإن تزوجها على أنها مُسلمة فبانت كِتَابِيَّةٌ...» ... ٣٥٨
- الحكم إن شرطها أمة فبانت حُرَّةً ..... ٣٥٨
- وقال في «الاختيارات»: «وإن شرطها بكرًا أو جميلة أو نسيية فبانت بخلافه ملك الفسخ...» ..... ٣٥٩
- وقال في «المقنع» أيضًا: «فإن عَتِقَتِ الأَمة وزوجها حر فلا خيار لها في ظاهر المذهب...» ..... ٣٦٠
- وقال الشوكاني في «الدرر البهية»: «فصل: ونكاح المتعة منسوخ، والتحليل حرام، وكذلك الشُّعَار...» ..... ٣٦٠
- الموضع الثامن والخمسون بعد المئتين: قوله: «ومن وَجَدَتِ زوجها مَجْبُوبًا...» .. ٣٦١
- وقال في «الاختيارات»: «ويُتَخَرَّج إذا علمت بعته واختارت المقام معه هل لها الفسخ...» ..... ٣٦١
- العيوب التي يفسخ بها عقد النكاح ..... ٣٦١
- هل يثبت الفسخ بالعيوب؟ ..... ٣٦١
- حكم المرأة إذا أصابت زوجها عَنِينًا ..... ٣٦٣
- حكم الرد بالعيوب قبل الدخول ..... ٣٦٥
- حكم الرد بالعيوب بعد الدخول والميسس ..... ٣٦٥

- وقال في «الاختيارات»: «فصل: في العيوب المثبتة للفسخ . . .» ..... ٣٦٧
- وقال البخاري: «(باب: خيار الأمة تحت العبد)» ..... ٣٧٠
- حكم الخيار لمن كانت تحت حُرٍّ فعُتِقَتْ ..... ٣٧١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: شفاعة النبي ﷺ في زوج بَريرة)» ..... ٣٧٢
- خيار الأمة يكون على الفور ..... ٣٧٣
- لو وطئها قبل علمها بأن لها الخيار هل يَسْقُطُ أو لا؟ ..... ٣٧٤
- باب نكاح الكفار ..... ٣٧٦
- الموضع التاسع والخمسون بعد المئتين: قوله: «حكمه كنكاح المسلمين . . .» ..... ٣٧٦
- إذا أسلم الكافر وعنده أكثر من أربع نسوة، أو أسلم وعنده أختان ..... ٣٧٦
- إذا أسلمت المرأة قبل إسلام الزوج ..... ٣٧٩
- إذا أسلم الزوج قبل إسلام المرأة ..... ٣٧٩
- وقال في «الاختيارات»: «(باب نكاح الكفار، والصواب أن أنكحتهم المحرمة في دين الإسلام حرام مطلقاً . . .» ..... ٣٨١
- وقال الشوكاني في «الدرر البهية»: «ويقر من أنكحة الكفار إذا أسلموا ما يوافق الشرع . . .» ..... ٣٨٥
- وقال البخاري: «(باب: لا يتزوج أكثر من أربع)» ..... ٣٨٥
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ وَلَا أُمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾)» ..... ٣٨٥
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: نكاح من أسلم من المشركات وعدتِهْن)» ..... ٣٨٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا أسلمت المشركة أو النصرانية تحت الذمي أو الحربي)» ..... ٣٨٩

- باب الصَّدَاق ..... ٤٠٠
- الموضع الستون بعد المئتين : قوله : «وإن أصدقها تعليم قرآن لم يصح . . . » ٤٠٠
- قال في «المقنع» : «وإن أصدقها تعليم شيء من القرآن معين لم يصح وعنه يصح . . . » ٤٠٠
- تعليم القرآن هل يجوز أن يكون مهراً ؟ ..... ٤٠٠
- وقال البخاري : «(باب : التزويج على القرآن وبغير صداق)» ..... ٤٠١
- هل تقوم المنفعة من الإجارة مقام الصَّدَاق ؟ ..... ٤٠٢
- الموضع الحادي والستون بعد المئتين : قوله : «وإن أصدقها ألفاً إن كان أبوها حياً . . . » ..... ٤٠٩
- هل يفسد النكاح بفساد الصَّدَاق أم لا ؟ ..... ٤٠٩
- إذا كان الصَّدَاق خمرأ أو خنزيراً أو ثمرة لم يَبْدُ صلاحها أو بعيراً شاردأ ..... ٤١٠
- إذا اقترن بالمهر بيع ..... ٤١١
- من نكح امرأة واشترط عليه في صداقها جِباء يُحَاطِي به الأب ..... ٤١١
- حكم الصداق يُستحق أو يُوجد به عيبٌ ..... ٤١٣
- إذا كان بالصداق عيب هل ترجع بالقيمة أو بالمثل أو بمهر المثل ؟ ..... ٤١٣
- الرجل ينكح المرأة على أن الصَّدَاق ألف إن لم يكن له زوجة ، وإن كانت له زوجة فالصداق ألفان ..... ٤١٤
- ما يُعتبر به مهر المثل ..... ٤١٥
- وقال في «الاختيارات» : «ولا يجوز كتابة الصَّدَاق على الحرير . . . » ..... ٤١٥
- الموضع الثاني والستون بعد المئتين : قوله : «وإن زَوَّج ابنه الصغير بمهر المثل . . . » ٤١٩
- قال في «المقنع» : «وإن زَوَّج ابنه الصغير بأكثر من مهر المثل صح . . . » ..... ٤١٩

- وقال في «الاختيارات»: «ويتحرر لأصحابنا فيما إذا زوج ابنه الصغير بمهر المثل أو أزيد...» ..... ٤١٩
- اعتبار العصر في مهر المثل ..... ٤٢١
- الموضع الثالث والستون بعد المئتين: قوله: «يستقر مهر المثل بالدخول والخلو...» ..... ٤٢٢
- هل يستقر المهر بالخلو التي لا مانع فيها؟ ..... ٤٢٢
- وقال الموفق في «المغني»: «مسألة: قال: وإذا خلا بها بعد العقد...» ..... ٤٢٢
- فصل: وإن خلا بها وهي صغيرة لا يمكن وطؤها ..... ٤٢٦
- فصل: والخلو في النكاح الفاسد لا يجب بها شيء من المهر ..... ٤٢٧
- فصل: فإن استمتع بامرأته بمباشرة فيما دون الفرج من غير خلو ..... ٤٢٧
- فصل: إذا دفع زوجته فأذهب عُذْرَتَهَا ثم طَلَّقَهَا قبل الدخول ..... ٤٢٩
- فصل: وإن دفع امرأة أجنبية فأذهب عُذْرَتَهَا ..... ٤٢٩
- وجوب الصداق كاملاً بالدخول أو الموت ..... ٤٣١
- هل من شرط وجوبه مع الدخول الميسر أم ليس ذلك من شرطه، بل يجب بالدخول والخلو، وهو الذي يعنون بإرخاء الستور؟ ..... ٤٣١
- وقال في «الاختيارات»: «والأب هو الذي بيده عقدة النكاح...» ..... ٤٣٣
- المهر للمكروهة على الزنى ..... ٤٣٥
- وقال البخاري: «(باب: مهر البغي والنكاح الفاسد)» ..... ٤٣٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: المهر للمدخول عليها، وكيف الدخول؟ أو طلقها قبل الدخول والميسر)» ..... ٤٣٨
- الموضع الرابع والستون بعد المئتين: قوله: «وإن طلقها بعد الدخول فلا متعة...» ..... ٤٤٣
- قال في «المقنع»: «وإن دخل بها استقر مهر المثل...» ..... ٤٤٣

- ٤٤٣ ..... هل للمطلقة بعد الدخول متعة؟
- ٤٤٥ ..... وقال في «الاختيارات»: «وتجب المتعة لكل مطلقة . . .»
- ٤٤٥ ..... وقال البخاري: «(باب: الْمُتَعَّةُ لِلَّتِي لَمْ يُفْرَضْ لَهَا)»
- ٤٤٧ ..... الموضوع الخامس والستون بعد المئتين: قوله: «وللمرأة قبل دخول مَنْع نفسها . . .»
- ٤٤٧ ..... قال في «المقنع»: «وللمرأة منع نفسها حتى تقبض مهرها . . .»
- ٤٥٠ ..... الإعسار بالصدّاق
- ٤٥٠ ..... قدر التَّلَوُّمُ له
- ٤٥١ ..... الإعسار بالنفقة
- ..... وقال في «الاختيارات»: «وتعليل أصحابنا توقف الفسخ على الحاكم اختلاف أهل العلم . . .»
- ٤٥٢ ..... وقال الشوكاني في «الدرر البهية»: «فصل: والمهر واجب، وتكره المغالاة فيه، ويصح ولو خاتماً من حديد أو تعليم قرآن . . .»
- ٤٥٢ ..... تقديم شيء من المهر قبل الدخول
- ٤٥٢ ..... هل للمرأة أن تهب نَوْبَتَهَا أو تُصَالِحَ الزوج على إسقاطها؟
- ٤٥٣ ..... باب الوليمة
- ..... الموضوع السادس والستون بعد المئتين: قوله: «ويُسَنُّ إعلان النكاح والدف فيه للنساء . . .»
- ٤٥٣ ..... قال البخاري: «(بَابُ ضَرْبِ الدُّفِّ فِي النِّكَاحِ وَالْوَلِيمَةِ)»
- ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: النِّسْوةُ اللَّاتِي يَهْدِيْنَ المرأةَ إِلَى زوجها ودعائهنَّ بالبركة)»
- ٤٥٥ ..... مشروعية الأمر بإعلان النكاح
- ٤٥٧ ..... مشروعية الأمر بإعلان النكاح

- باب عشرة النساء ..... ٤٥٨
- الموضع السابع والستون بعد المئتين: قوله: «ولا تُجْبَر على عَجْنٍ أو خَبْزٍ...» ..... ٤٥٨
- قال في «المغني»: «وليس على المرأة خدمة زوجها من العجن والخبز...» ..... ٤٥٨
- وقال في «الاختيارات»: «وتجب خدمة زوجها بالمعروف من مثلها لمثله...» ..... ٤٦٠
- وقال البخاري: «(باب: قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم بالنفس)» ..... ٤٦٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: عمل المرأة في بيت زوجها)» ..... ٤٦١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: خادم المرأة)» ..... ٤٦١
- التزام الزوج نفقة الخادم ..... ٤٦٣
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: خدمة الرجل في أهله)» ..... ٤٦٣
- الموضع الثامن والستون بعد المئتين: قوله: «ويلزمه الوطء إن قدر عليه...» ..... ٤٦٧
- قال في «المقنع»: «وعليه وطؤها في كل أربعة أشهر مرة إن لم يكن عذر...» ..... ٤٦٧
- إن سافر عنها أكثر من ستة أشهر فطلبت قدومه لزمه الوطء ..... ٤٦٧
- وقال في «المغني» والشرح: «وظاهر قول أصحابنا أنه لا يفرق بينهما بذلك...» ..... ٤٦٩
- وقال البخاري: «(باب: لزوجك عليك حق)» ..... ٤٦٩
- حكم من كف عن جماع زوجته ..... ٤٦٩
- اختلاف السلف في حكم العزل ..... ٤٧٠
- وقال في «الاختيارات»: «ويجب على الزوج وطء امرأته بقدر كفايتها ما لم ينهك بدنه...» ..... ٤٧٠
- وقال البخاري: «(باب: هجرة النبي ﷺ نساءه في غير بيوتهن)» ..... ٤٧١
- المراد بالهجران ..... ٤٧٢



- الموضع التاسع والستون بعد المئتين: قوله: «ويحرم جمع زوجتيه في مسكنٍ واحدٍ...» ..... ٤٧٣
- قال في «المقنع»: «وله منعها من الخروج عن منزله...» ..... ٤٧٣
- قال في «المقنع»: «ولا يجوز الجمع بين زوجتيه في مسكنٍ واحدٍ...» ..... ٤٧٥
- وقال البخاري: «(باب: لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحدٍ إلا بإذنه)» ..... ٤٧٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: خروج النساء لحوائجهن)» ..... ٤٧٦
- الموضع السبعون بعد المئتين: قوله: «ويجب عليه أن يساوي بين زوجاته في القسَم...» ..... ٤٧٨
- المساواة بين الزوجات في القسم ..... ٤٧٨
- قال في «المقنع»: «وعلى الرجل أن يساوي بين زوجاته في القسم...» ..... ٤٧٨
- المساواة بين الزوجات في الوطء ..... ٤٧٨
- وقال البخاري: «(باب: ﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاصًا﴾)» ..... ٤٧٩
- إذا تراضيا على أن لا قِسْمَةَ لها، هل لها أن ترجع في ذلك؟ ..... ٤٧٩
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: القرعة بين النساء إذا أراد سفراً)» ..... ٤٨٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: المرأة تهب يومها من زوجها لضررتها وكيف يقسم ذلك؟)» ..... ٤٨١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: العدل بين النساء ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ﴾... إلى قوله: ﴿وَإِسْعًا حَكِيمًا﴾)» ..... ٤٨١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا تزوج البكر على الثيب)» ..... ٤٨٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: مَنْ طاف على نسائه في غُسل واحد)» ..... ٤٨٤

- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا جامع ثُمَّ عاد، وَمَنْ دار على نسائه في غُسل واحد)» ..... ٤٨٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: دخول الرَّجُلِ على نسائه في اليوم)» ..... ٤٨٥
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا استأذن الرَّجُلُ نساءه في أن يُمرَّضَ في بيت بعضهنَّ فَأَذِنَ له)» ..... ٤٨٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: حُبُّ الرَّجُلِ بعض نساءه أفضل من بعض)» .... ٤٨٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: المُتَشَبَّع بما لم ينل وما يُنْهَى من افتخار الضَّرَّة)» ..... ٤٨٧
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما الحق الذي على الزوج لزوجته، والذي عليها لزوجها؟» ..... ٤٨٧
- الموضع الحادي والسبعون بعد المئتين: قوله: «والنُّشُوز معصيتها إياه فيما يجب عليها . . .» ..... ٤٨٩
- قال في «المقنع»: «فإن امتنع من التوكيل لم يجبراً . . .» ..... ٤٨٩
- هل يجوز للرجل ضرب زوجته إذا نَشَزَتْ بعد أن يَعْظَهَا وَيَهْجُرَهَا في المضجع؟ ..... ٤٩٠
- هل يجوز له ضربها في ابتداء النُّشُوز؟ ..... ٤٩١
- هل للحكمين أن يُطْلَقَا بغير إذن الزوج؟ ..... ٤٩١
- وقال في «الاختيارات»: «وإذا ادعت الزوجة أو وليها أن الزوج يظلمها . . .» ..... ٤٩٢
- هل يجوز أن يكون الحكمان أجنبيين؟ ..... ٤٩٢
- وقال البخاري: «(باب: الشُّقاق وهل يُشير بالخُلَع عند الضَّرورة؟)» ..... ٤٩٣
- الحكم إذا اتفقا على الفُرقة ..... ٤٩٤
- وقال الشوكاني في «الدرر البهية»: «إذا خلع الزوج امرأته كان أمرها إليها لا ترجع إليه بمجرد الرجعة . . .» ..... ٤٩٥

## المجلد السابع

- ٥ باب الخلع ..... ٥
- ٥ الموضوع الثاني والسبعون بعد المئتين: قوله: «من صحَّ تبرعه من زوجة وأجنبي ...» ٥
- ٥ المراد بالخلع ..... ٥
- ٥ هل للأب خلع زوجة ابنه الصغير أو طلاقها؟ ..... ٥
- ٥ هل للأب أن يخالع ابنته الصغيرة بشيء من مالها؟ ..... ٥
- ٦ هل يفتقر الخلع إلى حاكم؟ ..... ٦
- ٦ متى يقع الخلع، في الحيض أم في الطهر؟ ..... ٦
- ٩ خلع الأجنبي ..... ٩
- ٩ حكم الخلع ..... ٩
- ١٠ شروط جواز الخلع ..... ١٠
- ١١ مقدار ما يجوز للزوجة أن تختلع به ..... ١١
- ١١ صفة العوض الذي يجوز به الخلع ..... ١١
- ١٢ إذا وقع الخلع بما لا يحل كالخمر والخنزير، هل يجب لها عوض أم لا؟ ..... ١٢
- ١٢ الحال التي يجوز فيها الخلع من التي لا يجوز ..... ١٢
- ١٣ من يجوز له الخلع ممن لا يجوز ..... ١٣
- ١٤ خلع المريضة ..... ١٤
- ١٥ نوع الخلع، طلاق أم فسخ؟ ..... ١٥
- ١٥ وإذا كان الخلع طلاقاً، فهل يقع رجعيّاً أم بائناً؟ ..... ١٥
- ١٥ فائدة الفرق بين الفسخ والطلاق في الخلع ..... ١٥

- ١٦ هل يَرْتَدِف على المختلعة طلاق أم لا ؟ .....
- ١٧ هل للزوج رجعة على المختلعة في العدة؟ .....
- ١٧ الحكم إذا اختلف الزوج والزوجة في مقدار العدد الذي وقع به الخلع .....
- ١٨ الموضع الثالث والسبعون بعد المثني: قوله: «والخلع بلفظ صريح الطلاق ...» .....
- ١٨ حكم الخلع إذا لم ينو به الطلاق .....
- ١٨ حكم الخلع إن شرط فيه الرجعة .....
- ١٩ حكم الخلع إن أوقعه بصريح الطلاق .....
- ٢٠ حكم الخلع مع استقامة الحال بين الزوجين .....
- ٢٠ هل يكره الخلع بأكثر من المسمى؟ .....
- ٢١ هل يجوز للرجل أن يخالع زوجته على رضاع ولدها ستين .....
- ٢١ ما الحكم إن مات ولدها قبل تمام الحولين؟ .....
- ٢٣ حكم خلع الحبلَى .....
- الحكم إن علّق طلاقها بصفة ثم خالعها فوجدت الصفة ثم عاد فتزوجها فوجدت الصفة .....
- ٢٤ الرجل إذا قال لزوجته: أنت طالق ثلاثاً إن دخلت الدار، فطلّقها ثلاثاً، ثم نكحت غيره، ثم نكحها الحالف، ثم دخلت الدار، هل يقع عليها الطلاق؟ .....
- ٢٤ وقال البخاري: «(باب: الخلع وكيف الطلاق فيه؟)» .....
- ٢٦ الخلع في اللغة .....
- ٢٨ أول خلع كان في الدنيا .....
- ٢٩ ضابط الخلع شرعاً .....
- ٣٢ أول خلع كان في الإسلام .....

- ٣٧ ..... كتاب الطلاق  
 الموضوع الرابع والسبعون بعد المئتين: قوله: «ويصح من زوج مُكَلَّف ومميز  
 يعقله...» ..... ٣٧  
 ٣٧ ..... طلاق العاقل البالغ المختار ..... ٣٧  
 ٣٧ ..... طلاق الصبي المميز ..... ٣٧  
 ٣٧ ..... طلاق النائم والمجنون والمغمى عليه والمبرسم ..... ٣٧  
 ٣٧ ..... طلاق السكران ..... ٣٧  
 ٣٧ ..... طلاق المكره ..... ٣٧  
 ٣٨ ..... هل يقع الطلاق في النكاح المختلف فيه كالنكاح بلا ولي ..... ٣٨  
 ٤٠ ..... طلاق السفیه ..... ٤٠  
 ٤٣ ..... التَّوَعْد الذي يغلب على ظن المُتَوَعَّد به أنه يؤتى فيه، هل يكون إكراهاً؟ ..... ٤٣  
 ٤٤ ..... إن كان الإكراه من سلطان فهل يُفرق بينه وبين الإكراه من غيره كَلَصٍّ أو مُتَغَلَّب؟ ..... ٤٤  
 ٤٨ ..... ما يلزمه السكران بالجملة من الأحكام وما لا يلزمه ..... ٤٨  
 وقال البخاري: «(باب: الطلاق في الإغلاق والكره والسكران والمجنون،  
 وأمرهما، والغلط والنسيان في الطلاق والشرك وغيره)» ..... ٥١  
 ٥٧ ..... طلاق الناسي ..... ٥٧  
 ٥٨ ..... طلاق المُخْطِئ ..... ٥٨  
 ٥٨ ..... طلاق المشرك ..... ٥٨  
 ٦٣ ..... من طَلَّق سَرّاً في نفسه ..... ٦٣  
 وقال الشيخ ابن سعدي: سؤال: «ما هي أنواع الفُرْقِ والفروع والفُسُوخِ في النكاح  
 وحكمها وغيرها» ..... ٦٣

- الموضع الخامس والسبعون بعد المائتين: قوله: «فمن طَلَّق زوجته ثلاثاً بكلمة واحدة...» ..... ٦٨
- حكم الطلاق في الحيض لمدخول بها، وهل يقع أم لا؟ ..... ٧١
- حكم الطلاق في الطهر المجامع فيه، وهل يقع أم لا؟ ..... ٧١
- حكم الطلاق الثلاث بكلمة واحدة أو بكلمات في حالة واحدة، أو في طهر واحد، وهل يقع أم لا؟ ..... ٧١
- وهل هو طلاق سنة أم بدعة؟ ..... ٧٢
- الحكم إذا قال لها: أنت طالق مثل عدد الماء والتراب ..... ٧٢
- وقال البخاري: «(باب: من جَوَّز الطلاق الثلاث)» ..... ٧٥
- الموضع السادس والسبعون بعد المئتين: قوله: «وإن نوى بـ طالق، طالقاً من وثاقٍ...» ..... ٨٧
- حكم من قال لزوجته: قد سَرَّحْتُكَ أو فارقتك ..... ٨٨
- ألفاظ الطلاق المطلقة ..... ٨٩
- ألفاظ الطلاق الصريحة ..... ٩٠
- الحكم إذا نطق بألفاظ الطلاق ولم يرد به طلاقاً ..... ٩١
- الموضع السابع والسبعون بعد المئتين: قوله: «وكناياته نوعان ظاهرة وخفية...» ..... ٩٤
- كنايات الطلاق ..... ٩٤
- هل تفتقر ألفاظ الكناية إلى نية أو دلالة حال؟ ..... ٩٤
- الكنايات الظاهرة إذا انضم إليها دلالة حال من ذكر الطلاق أو الغضب هل يفتقر إلى نية أم لا؟ ..... ٩٤

- الكنيات الظاهرة إذا نوى بها الطلاق ولم ينو عدداً أو كان جواباً عن سؤالها الطلاق  
 كم يقع بها من عدده؟ ..... ١٠٥
- الكنيات الخفية إذا أتى بها، كم يقع بها من عدده؟ ..... ١٠٦
- الحكم إذا قال لزوجته: اعتدي واستبرئي رَحِمَكِ ونوى ثلاثاً ..... ١٠٦
- الحكم إذا قال الرجل لزوجته: أنا مِنْكِ طالق، أو ردَّ الأمر إليها فقالت: أنت مني  
 طالق ..... ١٠٧
- الحكم إذا قال الرجل لزوجته: أنتِ طالق، ونوى ثلاثاً ..... ١٠٧
- الحكم إذا قال لها: أمرك بيدك ونوى الطلاق فطلقت نفسها ثلاثاً ..... ١٠٨
- الحكم إذا قال لها: طلقي نفسك واحدة فطلقت نفسها ثلاثاً ..... ١٠٨
- الحكم إذا قال لغير المدخول بها: أنت طالق، أنت طالق، أنت طالق، بالفاظ  
 متتابعة ..... ١٠٩
- الحكم إذا قال لغير المدخول بها: أنت طالق، وطالق، وطالق ..... ١٠٩
- الحكم إذا كرّر الطلاق للمدخول بها بأن قال: أنت طالق، أنت طالق، أنت طالق،  
 وقال: إنما أردت إفهامها بالثانية والثالثة ..... ١١٠
- وقال البخاري: «(باب: إذا قال: فارتكك، أو سرحتك، أو الخلية، أو البرية، أو ما  
 عنى به الطلاق فهو على نيته)» ..... ١١٥
- الموضع الثامن والسبعون بعد المئتين: قوله: «وإن قال لزوجته: أنت عليّ  
 حرامٌ...» ..... ١٢١
- الحكم إن قال لزوجته: أنت عليّ كظهر أمي، ينوي به الطلاق ..... ١٢١
- الحكم إن قال: أنت عليّ حرام، أو ما أحلَّ الله عليّ حرام ..... ١٢١
- الحكم إن قال: ما أحلَّ الله عليّ حرام أعني به الطلاق ..... ١٢١

- الحكم إن قال: ما أحلَّ الله عليَّ حرام أعني به طلاقاً ..... ١٢١
- الحكم إن قال: أنت عليَّ كالهيئة والدم ..... ١٢١
- حكم من قال: حلفت بالطلاق، ولم يكن حلف، هل يقع به؟ ..... ١٢٢
- فصل: والقول قوله في قدر ما حلف به ..... ١٢٦
- وقال البخاري: «(باب: مَنْ قال لامرأته: أنت عليَّ حرام)» ..... ١٢٩
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ﴿لَيْدَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾)» ..... ١٢٩
- اختلاف العلماء في من حرَّم على نفسه شيئاً ..... ١٣٣
- الموضع التاسع والسبعون بعد المئتين: قوله: «وإن قال لزوجته: أمرك بيدك...» ..... ١٣٩
- هل للزوجة إذا خيرها الزوج أن تطلق نفسها أكثر من واحدة؟ ..... ١٣٩
- الحكم لو قال: اختاري، اختاري، هل تطلق ثلاثاً؟ ..... ١٤٢
- حكم من وكَّلَ في ثلاث فأوقع واحدةً وعكسه ..... ١٤٥
- الحكم إذا قال: أمرك بيدك أو اختاري، فقالت: قبلت ..... ١٤٥
- هل قوله: طلَّقني نفسك، مختص بالمجلس ك: اختاري نفسك، أو على التراخي ..... ١٤٦
- ك: أمرك بيدك؟ ..... ١٤٦
- الفرق بين التملك والتخير في الطلاق ..... ١٤٩
- فصل: ويقع بالكناية مع النية، وبالتخير إذا اختارت الفرقة ..... ١٥٤
- وقال البخاري: «(باب: من خير أزواجه)» ..... ١٥٤
- الفورية في التخير ..... ١٥٧
- الحكم إن قال لها: اختاري نفسك، فذكرت أنها اختارت نفسها، فأنكر الزوج ..... ١٥٨
- باب ما يختلف به عدد الطلاق ..... ١٦٠



- الموضع الثمانون بعد المئتين : قوله : «وهو مُعتبر بالرجال . . .» ..... ١٦٠
- ما يملك الحر من عدد الطلاق ..... ١٦٠
- ما يملك العبد من عدد الطلاق ..... ١٦١
- هل يُعتبر الطلاق بالرجال دون النساء ، والعدة بالنساء دون الرجال ؟ ..... ١٦٢
- الموضع الحادي والثمانون بعد المئتين : قوله : «فإذا قال : أنتِ الطلاق ، أو أنتِ طالق . . .» ..... ١٦٧
- الحكم إذا قال : أنتِ الطلاق ، أو الطلاق لي لازم ، ونوى الثلاث ..... ١٦٧
- الحكم إن قال أنت الطلاق ولم ينو شيئاً ..... ١٦٧
- الحكم إن قال أنت طالق ونوى الثلاث ..... ١٦٧
- الحكم إن قال : أنتِ طالق واحدة ، ونوى ثلاثاً ..... ١٦٧
- الحكم إن قال : أنتِ طالق هكذا ، وأشار بأصابعه الثلاث ..... ١٦٧
- الحكم إن قال : أنتِ طالق كل الطلاق ، أو أكثره ، أو جميعه ، أو متناه ، أو طالق كَألف ، أو بعدد الحصى ، أو القطر ، أو الريح ، أو الرمل ، أو التراب ..... ١٦٨
- الحكم إن قال : أشد الطلاق ، أو أغلظه ، أو أطوله ، أو أعرضه ، أو ملء الدنيا ..... ١٦٨
- الحكم إن قال : أنتِ طالق من واحدة إلى ثلاث ..... ١٦٨
- وقال البخاري : «(باب : الإشارة في الطَّلَاقِ والأُمُور)» ..... ١٧١
- اختلاف العلماء في الإشارة المُفهِمَة ..... ١٧١
- هل تطلق إن قال : روحك طالق ؟ ..... ١٧٣
- الموضع الثاني والثمانون بعد المئتين : قوله : «ويصح من الزوج استثناء النِّصف . . .» ..... ١٧٤
- باب الاستثناء في الطلاق ..... ١٧٤

- ١٧٤ ..... حكم الاستثناء في الطلاق
- ١٧٧ ..... الحكم إن استثنى الأكثر من الأقل
- ١٧٧ ..... الحكم إن قال لزوجته: أنت طالق ثلاثاً إلا ثلاثاً
- ١٨٠ ..... باب الطلاق في الماضي والمستقبل
- الموضع الثالث والثمانون بعد المئتين: قوله: «إذا قال لزوجته: أنت طالق أمس . . .»
- ١٨٠ ..... الحكم إذا قال: أنت طالق أمس، أو قبل أن أنكحك
- ١٨١ ..... الحكم إن قال: أنت طالق قبل قدوم زيد بشهر، فقدم قبل مضي الشهر
- ١٨١ ..... الحكم إن قال: أنت طالق قبل موتي
- ١٨١ ..... الحكم إن قال: أنت طالق بعد موتي أو مع موتي
- اعتزال الرجل زوجته في كل يمين حلف الرجل عليها بالطلاق وهو لا يدري أبارئ هو فيها أو حانت
- ١٨٣ ..... وقال البخاري: «(باب: لا طلاق قبل نكاح)»
- ١٨٦ ..... الموضع الرابع والثمانون بعد المئتين: قوله: «وإن قال: أنت طالق إن طرئت، أو صعدت . . .»
- ١٩١ ..... تعليق الطلاق بمستحيل
- ١٩٢ ..... الحكم إن قال: أنت طالق اليوم إذا جاء غد
- ١٩٣ ..... الحكم لو قال: أنت طالق ثلاثاً على مذهب السُّنة والشيعة واليهود والنصارى
- ١٩٤ ..... باب تعليق الطلاق بالشروط
- ١٩٥ ..... الموضع الخامس والثمانون بعد المئتين: قوله: «إذا علَّقَهُ بشرط لم تطلق قبله . . .»
- ١٩٥ ..... تعليق الطلاق بشرط

- الحكم إن قال: سبق لساني بالشرط ولم أُرده ..... ١٩٥
- الحكم إن قال: أنت طالق، ثم قال: أردت إن قُمت ..... ١٩٥
- الحكم لو قال: أنت طالق إن شاء الله، أو قال: أنت طالق إلا أن يشاء الله ..... ١٩٦
- الحكم إن علّق الطلاق بمشيئة من تصح مشيئته ويتوصل إلى علمها ..... ١٩٧
- حكم تعليق الطلاق بمشيئة من لا مشيئة له ..... ١٩٧
- حكم تعليق الطلاق على طلوع الشمس غداً ..... ١٩٨
- حكم تعليق الطلاق بوضع الحمل ومجيء الحيض والظهر ..... ١٩٨
- حكم تعليق الطلاق بالشرط المجهول الوجود ..... ١٩٨
- حكم ما لو علّق الطلاق على ثلاث صفات فاجتمعن في عين واحدة ..... ٢٠٠
- حكم من قال لامرأته: أنت طالق طلقه إن ولدت ذكراً، وإن ولدت أنثى طلقته، فولدت ذكراً وأنثى ..... ٢٠٠
- وقال البخاري: «(باب: الشروط في الطلاق)» ..... ٢٠٠
- باب التأويل في الحلف بالطلاق أو غيره ..... ٢٠٥
- الموضع السادس والثمانون بعد المئتين: قوله: «ومعناه: أن يريد بلفظه ما يخالف ظاهره...» ..... ٢٠٥
- أحوال الحالف المتأول ..... ٢٠٦
- حكم التعريض في المخاطبة لغير ظالم بلا حاجة ..... ٢٠٧
- حكم التحيل في اليمين ..... ٢٠٨
- الحكم إذا حلف لا يفعل شيئاً ففعله ناسياً ليمينه، أو جاهلاً بأنه المحلوف عليه ..... ٢١٠
- الحكم إن كان بيد زوجته تمرّة فقال: إن أكلتها فأنت طالق، وإن لم تأكلها فأنت طالق، فأكلت بعضها ..... ٢١٠

- وقال البخاري: «(باب: النية في الإيمان)» ..... ٢١٠
- اليمن التي تتعلق بها حقوق الآدميين على نية الحالف أم المحلوف له؟ ..... ٢١٢
- قال البخاري أيضاً: «(باب في ترك الحيل وأن لكل امرئ ما نوى في الإيمان وغيرها)» ..... ٢١٢
- المراد بالحيل وحكمها ..... ٢١٢
- هل المعتبر في صيغ العقود ألفاظها أو معانيها؟ ..... ٢١٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: في الصلاة)» ..... ٢١٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: في الزكاة، وألا يُفَرَّق بين مُجْتَمَعٍ، ولا يُجَمَّع بين مُتَفَرِّق خشية الصدقة ...)» ..... ٢١٩
- حكم من فوّت من ماله شيئاً ينوي به الفرار من الزكاة قبل الحول بشهر أو نحوه ..... ٢٢٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الحيلة في النكاح)» ..... ٢٢٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما يكره من الاحتيال في البيوع، ولا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكأ)» ..... ٢٢٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما يكره من التناجش)» ..... ٢٢٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما ينهى من الخداع في البيوع)» ..... ٢٢٥
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما ينهى من الاحتيال للولي في اليتيمة المرغوبة وألا يكمل لها صداقها)» ..... ٢٢٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا غصب جارية فزعم أنها ماتت فَقُضِيَ بقيمة الجارية الميتة ثم وجدها صاحبها فهي له ويرد القيمة، ولا تكون القيمة ثمناً)» ..... ٢٢٧
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: في النكاح)» ..... ٢٢٨

- الحكم إن احتال إنسانٌ بشاهدي زور على تزويج امرأةٍ تُبب بأمرها، فأثبت القاضي نكاحها إياه والزوج يعلم أنه لم يتزوجها قط ..... ٢٢٨
- إن هَوِيَ رجلٌ جاريةً يتيمةً أو بكراً فأبَت فاحتال فجاء بشاهدي زور على أنه تزوّجها، فأدركتُ، فرضيت اليتيمة، فقَبِلَ القاضي شهادةَ الزور والزوج يعلم ببطلان ذلك، فهل يحل له الوطء؟ ..... ٢٢٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما يُكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر، وما نزل على النبي ﷺ في ذلك)» ..... ٢٢٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما يُكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون)» ..... ٢٣٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: في الهبة والشفعة)» ..... ٢٣٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: احتيال العامل ليُهْدَى له)» ..... ٢٣٣
- باب الشك في الطلاق ..... ٢٣٦
- الموضع السابع والثمانون بعد المئتين: قوله: «وإن قال لزوجته وأجنبية اسمها هند: إحداكما طالق . . .» ..... ٢٣٦
- الحكم إن قال لامرأته وأجنبية: إحداكما طالق ..... ٢٣٦
- الحكم إن نادى امرأته فأجابته امرأةٌ له أخرى، فقال: أنتِ طالق، يظنها المنادة .... ٢٣٦
- الحكم إن قال: سلمى طالق، واسم امرأته سلمى ..... ٢٣٧
- الحكم في رجلٍ له امرأتان فقال: فلانة أنتِ طالق، فالتفت فإذا هي غير التي حلف عليها ..... ٢٣٩
- الحكم إن لقي أجنبية ظنّها امرأته فقال: فلانة أنتِ طالق ..... ٢٤٠
- فصل: وإن لقي امرأته فظنّها أجنبية فقال: أنتِ طالق أو تنحي يا مُطلّقة، أو لقي أمته فظنّها أجنبية، فقال: أنتِ حُرّة، أو تنحي يا حُرّة. .... ٢٤٠

- وقال البخاري: «(باب: الطلاق في الإغلاق)» ..... ٢٤١
- باب الرجعة ..... ٢٤٤
- الموضع الثامن والثمانون بعد المئتين: قوله: «من طَلَّق -بلا عَوْض- زوجته بنكاح صحيح ...» ..... ٢٤٤
- مشروعية الرجعة ..... ٢٤٤
- اعتبار رضا الزوجة في الرجوع ..... ٢٤٥
- من الذي يمكن من الرجعة؟ ..... ٢٤٥
- ما تحصل به الرجعة ..... ٢٤٥
- وقال البخاري: «(باب: ﴿وَبَعُولُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾ في العدة وكيف يُراجع المرأة إذا طَلَّقَهَا واحدة أو ثنتين؟...)» ..... ٢٤٦
- هل يجوز وطء المُطَلَّقة الرجعية أم لا؟ ..... ٢٤٨
- الوطء في الطلاق الرجعي هل يصير مُراجعاً بنفس الوطء؟ ..... ٢٤٨
- هل من شرط الرجعة الشهادة أم لا؟ ..... ٢٤٩
- مقدار ما يجوز للزوج أن يطلع عليه من المطلقة الرجعية ما دامت في العدة .. ٢٥١
- حكم الرجل يُطَلِّق زوجته طَلَّقَةً رجعيةً وهو غائب، ثم يُراجعها، فيبلغها الطلاق ولا تبلغها الرجعة، فتتزوج إذا انقضت عدتها ..... ٢٥٢
- وقال في «الاختيارات»: «كتاب الرجعة ...» ..... ٢٥٤
- الموضع التاسع والثمانون بعد المئتين: قوله: «ولا تصح معلّقة بشرط ...» ..... ٢٥٦
- حكم تعليق الرجعة بشرط ..... ٢٥٦
- أحوال المطلقة مع الرجعة ..... ٢٥٦
- هل يهدم الزوج ما دون الثلاث؟ ..... ٢٥٧

- الموضع التسعون بعد المئتين : قوله : «وإن ادَّعتِ الْمُطَلَّقة انقضاء عِدَّتِهَا . . . » ٢٥٩
- حكم ادعاء المطلقة انقضاء العدة ..... ٢٥٩
- وقال البخاري : «(باب : قوله الله تعالى : ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ يَكْتُمَنَّ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَزْوَاجِهِنَّ﴾ من الحيض والحمل)» ..... ٢٥٩
- وقال في «الاختيارات» : «قال في «المحرر» : وإذا ادَّعت المعتدة انقضاء عِدَّتِهَا . . . » ٢٦١
- الموضع الحادي والتسعون بعد المئتين : قوله : «إذا استوفى الْمُطَلَّق ما يملك من الطلاق . . . » ..... ٢٦٢
- قال في «المقنع» : «ولو طَلَّقَهَا ثلاثاً لم تحل له حتى تنكح زوجاً غيره . . . » .. ٢٦٢
- حكم الرجعة بعد الطلاق البائن بما دون الثلاث ..... ٢٦٤
- حكم الرجعة بعد الطلاق البائن بالثلاث ..... ٢٦٤
- أيُّ وطءٍ يحلها لزوجها الأول؟ ..... ٢٦٦
- حكم نكاح المحلل ..... ٢٦٧
- وقال في «الاختيارات» : «وقطع جمهور أصحابنا بحلِّ الْمُطَلَّقة ثلاثاً بوطء المُرَاهِق والذَّمِّي إن كانت ذِمِّيَّة . . . » ..... ٢٦٩
- وقال البخاري : «(باب : إذا طَلَّقَهَا ثلاثاً ثم تزوجت بعد العِدَّة زوجاً غيره فلم يَمَسَّهَا)» ..... ٢٧٠
- عدة المطلقة قبل الدخول ..... ٢٧١
- من راجع امرأته في العِدَّة من الطلاق الرجعي ثم فارقتها قبل أن يَمَسَّهَا هل تَسْتَأْنِف عِدَّةً أم لا؟ ..... ٢٧١
- وقال الشيخ ابن سعدي «سؤال : ما هي الأشياء التي يمتنع بها الزوج من الاستمتاع بزوجته بالوطء وتوابعه؟» ..... ٢٧٢

- كتاب الإيلاء ..... ٢٧٥
- الموضع الثاني والتسعون بعد المئتين : قوله : «وهو : حلف زوج بالله تعالى على ترك وطء زوجته . . . » ..... ٢٧٥
- قال في «المقنع» : «وإن حلف بنذر أو عتق أو طلاق لم يصير مولياً . . . » ..... ٢٧٥
- حكم من حلف بالله تعالى ألا يجامع زوجته أكثر من أربعة أشهر ..... ٢٧٦
- الاختلاف في الأربعة أشهر ..... ٢٧٦
- وإذا مضت ، فهل يقع الطلاق بمضيها ، أو يوقف ؟ ..... ٢٧٧
- هل يطلق الحاكم عليه ، إذا قلنا يوقف لها بعد الأربعة أشهر ؟ ..... ٢٧٧
- إذا آلى بغير اليمين بالله تعالى ألا يصيب زوجته كالطلاق ، والعتاق ، وصدقة المال ، وإيجاب العبادات ، هل يكون مولياً أم لا ؟ ..... ٢٧٨
- إذا فاء المولي هل يلزمه كفارة ؟ ..... ٢٧٩
- إذا ترك وطء زوجته مضراً بها من غير يمين أكثر من أربعة أشهر هل تصرف المدة له ، ويكون مولياً ؟ ..... ٢٧٩
- مدة إيلاء العبد ..... ٢٨٠
- هل يصح إيلاء الكافر ؟ ..... ٢٨١
- وقال في «الاختيارات» : «وإذا لم يفى وطلّق بعد المدة ، أو طلق الحاكم عليه لم يقع إلا طلاق رجعية . . . » ..... ٢٨١
- وقال البخاري : «(باب : قول الله تعالى : ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلَوْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ رَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾)» ..... ٢٨١
- حكم الطلاق في الإيلاء ..... ٢٨٧
- وقال الشوكاني في «الدّرر البهيّة» : «باب الإيلاء . . . » ..... ٢٨٩



- ٢٩١ ..... كتاب الظَّهَار
- ٢٩١ ..... الموضوع الثالث والتسعون بعد المئتين : قوله : «أو أنتِ عليّ حرام، فهو مظاهر ...»
- ٢٩١ ..... الحكم إن قال لزوجته : أنتِ عليّ حرام
- ٢٩١ ..... الحكم إن قالت المرأة لزوجها : أنتِ عليّ كَظْهَرِ أبي
- ٢٩٢ ..... الحكم إن قال لأجنبية : أنتِ عليّ كظهر أمِّي
- ٢٩٢ ..... الحكم إن قال لأجنبية : أنتِ عليّ حرام
- ٢٩٢ ..... الحكم إن قال لزوجته : أنتِ عليّ حرام ولم ينو به الظَّهَار
- ٢٩٦ ..... الظَّهَار من الأمة
- ٢٧٩ ..... هل من شرط الظَّهَار كون المظاهر منها في العصمة أم لا ؟
- ٢٩٩ ..... وقال البخاري : «(باب : الظَّهَار ... )»
- ٣٠٠ ..... لم خص الظهر بالظَّهَار دون سائر الأعضاء ؟
- ٣٠٠ ..... لو أضاف لغير الظهر - كالבطن مثلاً ، هل يكون مظاهراً ؟
- ٣٠٠ ..... لو قال : أنتِ عليّ كظهر أختي ، هل يقع ظهاراً ؟
- ٣٠١ ..... لو أضاف الظَّهَار إلى من لم تحرم على التأييد ، هل يقع ظهاراً ؟
- ٣٠١ ..... لو قال : أنتِ عليّ كظهر أبي ، هل يقع ظهاراً ؟
- ٣٠١ ..... هل تجب الكفارة على المظاهر بمجرد الظَّهَار أم بشرط العود ؟
- ٣٠٢ ..... أول من ظاهر في الإسلام
- ٣٠٣ ..... هل كفارة الظَّهَار عن الأمة مثل كفارة الحرة ؟
- هل يشترط الفعل ، فلا يجوز له وطؤها إلا بعد أن يكفر ، أو يكفي العزم على وطئها ،
- أو العزم على إمساكها وترك فراقها ؟
- ٣٠٥ ..... معنى اللام في قوله : ﴿لَمَّا قَالُوا﴾
- ٣٠٧ ..... الجديد

المرتج المشبع

٣٦٨

- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا قال لامرأته وهو مُكره: هذه أختي، فلا شيء عليه)» ..... ٣٠٧
- الموضع الرابع والتسعون بعد المئتين: قوله: «ولا يجزئ في الكفارات كلها إلا رقبة...» ..... ٣٠٩
- قال في «المقنع»: «والمخرج في الكفارة...» ..... ٣٠٩
- أنواع الكفارة وترتيبها ..... ٣١٥
- هل يكفر العبد بالعتق أو الإطعام؟ ..... ٣١٥
- إذا وطئ في صيام الشهرين، هل عليه استئناف الصيام أم لا؟ ..... ٣١٦
- هل من شرط الرقبة أن تكون مؤمنة أم لا؟ ..... ٣١٦
- هل من شرط الرقبة أن تكون سالمة من العيوب أم لا؟ ..... ٣١٧
- العمى وقطع اليدين أو الرجلين، هل يجزئ في الإعتاق أم لا؟ ..... ٣١٨
- قطع اليد الواحدة، هل يجزئ في الإعتاق أم لا؟ ..... ٣١٨
- الأعور، هل يجزئ في الإعتاق أم لا؟ ..... ٣١٨
- الأقطع الأذن، هل يجزئ في الإعتاق أم لا؟ ..... ٣١٨
- الأصم، هل يجزئ في الإعتاق أم لا؟ ..... ٣١٩
- الأخرس، هل يجزئ في الإعتاق أم لا؟ ..... ٣١٩
- المجنون، هل يجزئ في الإعتاق أم لا؟ ..... ٣١٩
- الحصبي، هل يجزئ في الإعتاق أم لا؟ ..... ٣١٩
- الصغير، هل يجزئ في الإعتاق أم لا؟ ..... ٣١٩
- العرج الخفيف والعرج البين في الإعتاق ..... ٣١٩
- إعتاق المكاتب ..... ٣٢٠

جديد



NEW &amp; EXCLUSIVE

- ٣٢٠ ..... هل يجزئه عتق مدبره؟
- ٣٢٠ ..... هل يجزئه إعتاق أم ولده، والمعتق إلى أجل مسمى؟
- ٣٢١ ..... إجزاء عتق من يعتق عليه بالنسب
- ٣٢١ ..... من أعتق نصفين عبيدين، هل يجزئ في الكفارة؟
- ٣٢٢ ..... القدر الذي يجزئ في الإطعام لمسكين مسكين من الستين مسكيناً
- إذا ظاهر بكلمة واحدة من نسوة أكثر من واحدة، هل يجزئ في ذلك كفارة واحدة
- ٣٢٢ ..... أم يكون عدد الكفارات على عدد النسوة؟
- إذا ظاهر من امرأته في مجالس شتى، هل عليه كفارة واحدة أو على عدد المواضع
- ٣٢٣ ..... التي ظاهر فيها؟
- إذا ظاهر من امرأته في مجلس واحد، هل عليه كفارة واحدة أو على عدد المواضع
- ٣٢٣ ..... التي ظاهر فيها؟
- ٣٢٤ ..... إذا ظاهر من امرأته، ثم مسها قبل أن يكفر، هل عليه كفارة واحدة أم لا؟
- هل يدخل الإيلاء على الظهار إذا كان مضاراً، وذلك بألا يكفر مع قدرته على
- ٣٢٦ ..... الكفارة؟
- ٣٢٧ ..... وقال في «الاختيارات»: «وما يخرج في الكفارة المطلقة غير مقيد بالشرع . . .»
- ٣٢٧ ..... وقال الشوكاني في «الدرر البهية»: «باب الظهار . . .»
- وقال البخاري: «(باب: المجامع في رمضان هل يطعم أهله من الكفارة إذا كانوا
- ٣٢٨ ..... محاييج؟)»
- ٣٢٨ ..... سقوط الكفارة بالإعسار المقارن لوجوبها
- ٣٢٩ ..... وقال في «المقنع» أيضاً: «كفارة الظهار على الترتيب . . .»

- ٣٣٣ ..... كتاب اللّٰعَان
- الموضع الخامس والتسعون بعد المئتين: قوله: «ويتنفي الولد إن ذكر في اللّٰعَان صريحاً...» ..... ٣٣٣
- قال في «المقنع»: «ومن شرط نفي الولد ألا يوجد دليل على الإقرار به...» ..... ٣٣٣
- هل يصح اللّٰعَان لنفي الحمل قبل وضعه؟ ..... ٣٣٣
- صور الدعاوى التي يجب بها اللّٰعَان ..... ٣٣٤
- وجوب اللّٰعَان بالقذف بالزنى إذا ادعى الرؤية ..... ٣٣٤
- وجوب اللّٰعَان بمجرد القذف ..... ٣٣٥
- إذا ظهر بها حمل بعد اللّٰعَان، مَنْ يلحق؟ ..... ٣٣٦
- شرط الدعوى الموجبة اللّٰعَان برؤية الزنى ..... ٣٣٦
- من قذف زوجته بدعوى الزنى ثم طلقها ثلاثاً، هل يكون بينهما لعان أم لا؟ ..... ٣٣٦
- وقت نفي الحمل ..... ٣٣٧
- نفيه بعد الطلاق ..... ٣٣٩
- الحكم إذا ادّعى أنها زَنَتْ، واعترف بالحمل ..... ٣٤٠
- إذا أقام الشهود على الزنى، هل له أن يُلاعِن أم لا؟ ..... ٣٤١
- وقال البخاري: «(باب: اللّٰعَان)» ..... ٣٤١
- حكم قذف الأخرس ..... ٣٤١
- مشروعية اللّٰعَان ..... ٣٤٢
- هل يجوز اللّٰعَان مع عدم التحقق؟ ..... ٣٤٢
- هل يجب اللّٰعَان على الزوج؟ ..... ٣٤٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا عَرَّضَ بنفي الولد)» ..... ٣٤٣

- ٣٤٤ ..... هل في التعريض باللعان حدٌ؟
- ٣٤٥ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: يُلحق الولد بالملاعة)»
- ٣٤٥ ..... هل ينتفي الولد بمجرد اللعان؟
- ٣٤٦ ..... وقال الشوكاني في «الدرر البهية»: «إذا رمى الرجل امرأته بالزنى . . .»
- الموضع السادس والتسعون بعد المئتين: قوله: «من ولدت زوجته من أمكن أنه منه . . .»
- ٣٤٧ ..... وقال في «المقنع»: «فصل فيما يلحق من النسب . . .»
- ٣٤٧ ..... أقل مدة الحمل وأكثرها
- إن طلقها طلاقاً رجعيّاً فولدت لأكثر من أربع سنين منذ طلقها ولأقل من أربع منذ انقضت عدتها، فهل يلحقه نسبه؟
- ٣٤٧ ..... فصل: ومن اعترف بوطء أمته في الفرج أو دونه . . .
- ٣٤٨ ..... حكم من طلق زوجته قبل الدخول وأتت بولد فأنكره
- ٣٤٩ ..... إن كان الزوج خصياً، هل يلحقه النسب أم لا؟
- ٣٥١ ..... إن كان الزوج مجبوباً، هل يلحقه النسب أم لا؟
- ٣٥١ ..... الحكم إذا غاب عن زوجته سنتين فبلغتها وفاته، فاعتدت ونكحت نكاحاً صحيحاً في الظاهر، ودخل بها الثاني، وأولدها أولاداً، ثم قدم الأول
- ٣٥٢ ..... الحكم لو وطئ رجل امرأة بشبهة فأتت بولد
- ٣٥٣ ..... الحكم لو أنكر ولداً بيد زوجته أو مطلقته أو سُرَّيته، فشهدت امرأة بولادته ...
- ٣٥٦ ..... هل ولد الزاني يلحق به وإن اعترف به؟
- ٣٥٧ ..... إذا وطئت امرأته أو أمته بشبهة وأتت بولد يمكن أن يكون من الزوج والواطئ، فبمن يُلحق؟
- ٣٥٧ ..... جديد

- وقال في «الاختيارات»: «باب: ما يلحق من النسب . . .» ..... ٣٥٨
- الأمة تصير فراشاً بالوطء ..... ٣٦١
- الزانية غير الحامل، هل تجب عليها العدة أو تُستبرأ بحیضة؟ ..... ٣٦٢
- وقال البخاري: «(باب: الولد للفراش حرّة كانت أو أمة)» ..... ٣٦٣
- وقال في «الدرر البهية»: «فصل: والولد للفراش ولا عبرة بشبهه . . .» ..... ٣٦٥
- كتاب العِدَّة ..... ٣٦٧
- الموضع السابع والتسعون بعد المئتين: قوله: «تُلزم العِدَّة كل امرأة فارقت زوجها بطلاق . . .» ..... ٣٦٧
- قال في «المقنع»: «كل امرأة فارقتها زوجها في الحياة قبل المسيس والخلوة . . .» ..... ٣٦٧
- الحكم إن طلقها قبل مسيس أو خلوة صحيحة ..... ٣٦٧
- الحكم إن خلا بها وهي مطاوعة ولم يصبها ثم طلقها ..... ٣٦٨
- حمل المرأة ماء الرجل، ولا بالقبلة، ولا باللمس من غير خلوة، هل يوجب العدة؟ ..... ٣٦٩
- الموضع الثامن والتسعون بعد المئتين: قوله: «وأكثر مدة الحمل أربع سنين . . .» .. ٣٧٢
- قال في «المقنع»: «والمعتدات على ستة أضرب: . . .» ..... ٣٧٢
- إن وضعت مضغة لا يتبين فيها شيء من ذلك، فذكر ثقات من النساء أنه مبتدأ خلق آدمي، فهل تنقضي به العِدَّة؟ ..... ٣٧٣
- إن أنت بولد لا يلحقه نسبه كامرأة الطفل، فهل تنقضي به العِدَّة؟ ..... ٣٧٢
- أقل ما يتبين به الولد ..... ٣٧٢
- إن أُلقت مضغة لا صورة فيها ولم تشهد القوايل بأنها مبتدأ خلق آدمي، فهل تنقضي به العِدَّة؟ ..... ٣٧٣

- ٣٧٧ ..... الْمُعْتَدَّةُ إِذَا وَضَعَتْ عَلَقَةً أَوْ مُضْغَةً، هَلْ تَنْقُضِي عِدَّتَهَا أَمْ لَا ؟ .....  
 ٣٧٨ ..... عِدَّةُ الْمَتَوَفَى عَنْهَا زَوْجُهَا .....  
 ٣٧٩ ..... الْأُمَّةُ الْمَتَوَفَى عَنْهَا وَأَحْوَالُهَا مَعَ الْعِدَّةِ .....  
 ٣٨٢ ..... وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: «(بَاب: ﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾)» .....  
 ٣٨٣ ..... عِدَّةُ الْحَامِلِ الْمَتَوَفَى عَنْهَا زَوْجُهَا .....  
 ٣٨٣ ..... وَقَالَ فِي «الْمَقْنَعِ» أَيْضاً: «وإن ارتابت المتوفى عنها . . .» .....  
 ٣٨٤ ..... أَحْوَالُ الْمُعْتَدَّةِ إِذَا ارْتَابَتْ لظُهُورِ أَمَارَاتِ الْحَمْلِ .....  
 ..... الْمَوْضِعُ التَّاسِعُ وَالتَّسْعُونَ بَعْدَ الْمُتَيْنِ: قَوْلُهُ: «الثَّالِثَةُ مِنَ الْمُعْتَدَاتِ: الْحَائِلُ ذَاتُ  
 ٣٨٥ ..... الْأَقْرَاءِ . . .» .....  
 ٣٨٥ ..... قَالَ فِي «الْمَقْنَعِ»: «الثَّالِثُ: ذَاتُ الْقُرَى الَّتِي فَارَقَهَا فِي الْحَيَاةِ بَعْدَ دُخُولِهِ بِهَا . . .» ..  
 ٣٨٥ ..... عِدَّةُ الْمَطْلُوقَةِ بَعْدَ الدُّخُولِ إِذَا كَانَتْ مِنْ ذَاتِ الْأَقْرَاءِ .....  
 ٣٨٥ ..... هَلِ الْقُرَى يَطْلُقُ عَلَى الْحَيْضِ أَمْ الطَّهَرُ؟ .....  
 ٣٨٥ ..... هَلِ تَحِلُّ بِمَجْرَدِ انْقِطَاعِ الدَّمِ مِنَ الْحَيْضَةِ الثَّالِثَةِ، أَمْ لَا بَدَّ مِنَ الْاِغْتِسَالِ؟ .....  
 ٣٨٦ ..... عِدَّةُ الْمَلَاعِنَةِ .....  
 ٣٨٧ ..... عِدَّةُ الْمُخْتَلَعَةِ .....  
 ٣٨٨ ..... عِدَّةُ أُمِّ الْوَلَدِ إِذَا مَاتَ سَيِّدُهَا أَوْ أَعْتَقَهَا .....  
 ٣٩٠ ..... عِدَّةُ الزَّوْجَاتِ غَيْرِ الْحَرَائِرِ الْحَيْضِ اللَّائِي يَأْتِيهِنَّ حَيْضُهُنَّ .....  
 ٣٩١ ..... عِدَّةُ الزَّوْجَةِ غَيْرِ الْحَرَّةِ الْيَائِسَةِ مِنَ الْمَحِيضِ أَوِ الصَّغِيرَةِ .....  
 ٣٩١ ..... عِدَّةُ الزَّوْجَةِ غَيْرِ الْحَرَّةِ الَّتِي تَرْتَفِعُ حَيْضَتُهَا مِنْ غَيْرِ سَبَبٍ .....  
 ٣٩١ ..... عِدَّةُ الزَّوْجَةِ غَيْرِ الْحَرَّةِ الْمُسْتَحَاضَةِ .....  
 ..... وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: «(بَاب: قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَرْجِعْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ  
 ٣٩١ ..... فُرُوعٍ﴾)» .....

- حكم من اجتمعت عليها عِدَّتَانِ ..... ٣٩٣
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: قول الله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهِنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾ من الحيض والحمل...)» ..... ٣٩٤
- وقال في «الاختيارات»: «قال في «المحرر»: وإذا ادعت المعتدة انقضاء عِدَّتِهَا بالأقراء أو الولادة ...» ..... ٣٩٥
- الموضع الثلاثمئة: قوله: «الخامسة من المعتدات: من ارتفع حيضها ...» ..... ٣٩٦
- قال في «المقنع»: «الخامس: من ارتفع حيضها لا تدري ما رفعه ...» ..... ٣٩٦
- عدة الحرة التي ارتفع حيضها ولا تدري ما سببه ..... ٣٩٦
- عدة الأمة التي ارتفع حيضها ولا تدري ما سببه ..... ٣٩٨
- عدة الجارية التي أدركت فلم تحض، والمستحاضة الناسية ..... ٣٩٨
- عدة التي ارتفع حيضها وعرفت ما رفع الحيض من مرض أو رضاع ونحوه ... ٣٩٨
- عدة المستحاضة ..... ٤٠٢
- وقال البخاري: «(باب: ﴿وَالَّتِي يَبْسَنَ مِنَ الْمَجِيزِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَتَيْتُمْ﴾)» ..... ٤٠٤
- عدة المسترابة ..... ٤٠٥
- وقال الشوكاني في «الدرر البهية»: «(باب: العدة والإحداد ...)» ..... ٤٠٦
- وقال الشيخ عبد الرحمن بن قاسم: «سئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب عن الراجح عنده في عدة المرضع ...» ..... ٤٠٦
- الموضع الواحد بعد الثلاثمئة: قوله: «السادسة من المعتدات: امرأة المفقود ...» ..... ٤٠٧
- قال في «المقنع»: «السادس: امرأة المفقود الذي انقطع خبره لغيبة ظاهرها الهلاك ...» ..... ٤٠٧
- كم تتربص امرأة المفقود الذي انقطع خبره لغيبة ظاهرها الهلاك؟ ..... ٤٠٧



- ٤٠٧ ..... وهل يفتقر إلى رفع الأمر إلى الحاكم؛ ليحكم بضرب المدة وعِدَّة الوفاة؟
- ٤٠٨ ..... كم تربص امرأة المفقود الذي انقطع خبره لغيبة ظاهرها السلامة؟
- ٤١١ ..... وهل تربص الأمة في ذلك كالحرّة؟
- ٤١١ ..... هل تجب لزوجة المفقود نفقة في مدة العِدَّة؟
- لو تزوّجت امرأة المفقود قبل الزمان المُعتبر ثم تبَيَّن أنه كان ميتاً، فما حكم صحة
- ٤١٢ ..... النكاح؟
- ٤١٣ ..... ما هي صفة المفقود الذي يجوز فسخ نكاحه بعد التربص؟
- ٤١٤ ..... حكم عقد الزواج الثاني إذا قدم زوجها الأول، وقد تزوجت بعد التريّص؟
- ٤١٥ ..... حكم قسم مال المفقود؟
- ٤١٦ ..... المفقودون عند المحصلين من أصحاب مالك أربعة؟
- ٤١٧ ..... المفقود في بلاد الحرب؟
- ٤١٧ ..... المفقود في حروب المسلمين؟
- ٤١٧ ..... المفقود في حروب الكفار؟
- ٤١٨ ..... وقال البخاري: «(باب: حكم المفقود في أهله وماله)»
- ٤٢١ ..... وقال في «الاختيارات»: «والصواب في امرأة المفقود مذهب عمر...»
- ٤٢٣ ..... الموضوع الثاني بعد الثلاثمئة: قوله: «وعِدَّة موطوءة بشبهة أو زنى أو موطوءة...»
- ٤٢٣ ..... قال في «المقنع»: «وعِدَّة الموطوءة بشبهة عِدَّة المطلقة...»
- ٤٢٣ ..... فصل: «وإذا وُطئت المُعتدَّة بشبهة أو غيرها...»
- ٤٢٣ ..... عدة الموطوءة بشبهة
- ٤٢٥ ..... عدة المزني بها
- ٤٢٦ ..... إن تزوّجت في عِدَّتِها، فهل تنقطع العدة أم لا؟

- ٤٢٦ ..... إن تزوّجت في عِدَّتِها، ثم فارقها الثاني، فما حكم العدة؟
- ٤٢٧ ..... وإن أنت بولد من أحدهما، فما حال العدة؟
- ٤٢٨ ..... وإذا أراد الثاني أن يتزوجها، فمتى؟
- ٤٢٩ ..... الحكم إن وطئ رجلان امرأة
- ٤٢٩ ..... حكم النكاح في العدة
- ٤٢٩ ..... حكم مَنْ تزوّج امرأة في عِدَّتِها ودخل بها
- ٤٣١ ..... وقال البخاري: «(باب: مهر البغي والنكاح الفاسد)»
- ٤٣٢ ..... حكم مَنْ عقد على محرم وهو عالم بالتحريم
- ٤٣٢ ..... وقال في «الاختيارات»: «والواجب أن الشبهة إن كانت شبهة نكاح . . .»
- ٤٣٤ ..... الموضوع الثالث بعد الثلاثمئة: قوله: «ومن وطئ معتدته البائن في عِدَّتِها . . .»
- ٤٣٤ ..... قال في «المقنع»: «وإذا طَلَّقَهَا واحدة فلم تنقض عِدَّتِها حتى طَلَّقَهَا ثانية . . .»
- ٤٣٤ ..... من راجع امرأته في العِدَّة من الطلاق الرجعي ثم فارقها قبل أن يمسه، هل تستأنف عِدَّة أم لا؟
- ٤٣٨ ..... الموضوع الرابع بعد الثلاثمئة: قوله: «ويلزم الإحداد مُدَّة العِدَّة كل امرأة مُتَوَفَّي عنها زوجها . . .»
- ٤٣٨ ..... قال في «المقنع»: «ويجب الإحداد على المُعْتَدَّة من الوفاة . . .»
- ٤٣٨ ..... حكم الإحداد للمعتدة من الوفاة
- ٤٣٨ ..... هل تستوي في وجوبه الأمة والحرّة والمسلمة والذمية والصغيرة والكبيرة؟
- ٤٣٩ ..... حكم الإحداد للبائن
- ٤٤٠ ..... حكم الإحداد للرجعية والموطوءة بشبهة أو زنى أو في نكاح فاسد أو بملك يمين ...
- ٤٤٠ ..... حكم الإحداد للمختلعة

- ٤٤١ ..... المراد بالإحداد
- ٤٤١ ..... اجتناب الزينة في الإحداد ثلاثة أقسام
- ٤٤٤ ..... وقال البخاري: «(باب: تُجَد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً)»
- ٤٤٤ ..... الإحداد على غير الزوج
- ٤٤٤ ..... الإحداد على الصغيرة
- ٤٤٥ ..... الإحداد على الذمية
- ٤٤٦ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: القُسط للحادة عند الطهر)»
- الموضع الخامس بعد الثلاثمئة: قوله: «وتجب عِدَّة الوفاة في المنزل الذي مات زوجها . . .»
- ٤٤٩ ..... قال في «المقنع»: «وتجب عِدَّة الوفاة في المنزل الذي وجبت فيه . . .»
- ٤٤٩ ..... الحكم إن أذن لها زوجها في النقلة إلى بلد للسكنى فيه فمات قبل مفارقة البنيان
- ٤٤٩ ..... الحكم إن أذن لها زوجها في النقلة إلى بلد للسكنى فيه فمات بعد مفارقة البنيان
- ٤٤٩ ..... الحكم إن سافر بها فمات في الطريق
- ٤٤٩ ..... الحكم إن أذن لها في الحج فأحرمت به ثم مات
- ٤٤٩ ..... هل يجب على المبتوتة العدة في منزله؟
- ٤٥٥ ..... البائن هل يجوز أن تخرج من بيتها نهائياً لحوائجها؟
- ٤٥٥ ..... وقال البخاري: «(باب: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾)»
- ٤٥٨ ..... باب الاستبراء
- ٤٥٨ ..... الموضع السادس بعد الثلاثمئة: قوله: «من ملك أمة - يوطأ مثلها - بيع، أو هبة . . .»
- ٤٥٨ ..... قال في «المقنع»: «ويجب الاستبراء في ثلاثة مواضع: . . .»
- ٤٦٠ ..... فصل: «والاستبراء يحصل بوضع الحمل إن كانت حاملاً . . .»

- إباحة الوطاء بملك اليمين ..... ٤٦٧
- البائع إذا كان قد وطئ جارية اشتراها بعد الاستبراء لها ، ثم أراد بيعها بعد وطئه لها ، هل عليه أن يستبرئها قبل البيع ؟ ..... ٤٦٨
- إذا تقايلا جارية بعد التبايع وقبل قبضها ، فهل على البائع أن يستبرئها ؟ ..... ٤٦٩
- الحكم إذا اشترى أمة فارتفع حيضها لا تدري ما رفعه إلا أنها ليست من الآيسات .. ٤٦٩
- هل تستبرأ بعد ذلك ثلاثة أشهر آخر أم لا ؟ ..... ٤٧٠
- الحكم إذا ابتاعها وهي حائض في أول حيضها أو في أثنائها ..... ٤٧٠
- إذا انتقلت إحدى الأختين إلى دار الحرب هل تحل له الأخرى ؟ ..... ٤٧١
- وقال الشوكاني في «الذُرر البهية»: «ويجب استبراء الأمة المسيية . . .» ..... ٤٧١
- وقال في «الاختيارات»: «ولا يجب استبراء الأمة البكر . . .» ..... ٤٧١

### المجلد الثامن

- كتاب الرضاع ..... ٥
- الموضع السابع بعد الثلاثمئة: قوله: «والمحرم خمس رضعات . . .» ..... ٥
- قال في «المقنع»: «وإن تاب لامرأة لبن من غير حمل تقدّم لم ينشُر الحُرمة . . .» ..... ٥
- شرطا ثبوت الحرمة بالرضاع ..... ٥
- حكم رضاع الكبير ..... ١١
- مقدار الرضاع المُحرّم ..... ١١
- حكم ما زاد على الحولين في مدة الرضاع ..... ١٢
- صفة الرضاع الذي يجب به التحريم ..... ١٢
- الحكم إذا استغنى المولود بالغذاء قبل الحولين وفطم ثم أرضعته امرأة ..... ١٧
- هل يُحرّم الوجور واللُدود، وبالجمل ما يصل إلى الحلق من غير رضاع ؟ ..... ١٨

- هل من شرط اللبن المُحرّم إذا وصل إلى الحلق أن يكون غير مخالط لغيره؟ .. ١٩
- هل يعتبر فيه الوصول إلى الحلق أو لا يعتبر؟ ..... ١٩
- صفة المرضعة ..... ٢٠
- التحريم بلبن الميتة ..... ٢٠
- وقال الشوكاني في «الدرر البهية»: «باب الرضاع . . .» ..... ٢٠
- وقال في «الاختيارات»: «وإذا كانت المرأة معروفة بالصدق . . .» ..... ٢١
- وقال البخاري: «(باب: مَنْ قال: لا رضاع بعد حولين)» ..... ٢١
- الموضع الثامن بعد الثلاثمئة: قوله: «وكل امرأة أفست نكاح نفسها برضاع قبل الدخول . . .» ..... ٣٥
- قال في «المقنع»: «وكل مَنْ أفست نكاح امرأة برضاع قبل الدخول . . .» ..... ٣٥
- حكم مَنْ أفست نكاح امرأة برضاع قبل الدخول ..... ٣٥
- الحكم إن أفست نكاح نفسها قبل وبعد الدخول ..... ٣٥
- الحكم إذا أرضعت امرأته الكبرى الصُغرى، فانفسخ نكاحهما ..... ٣٥
- وهل تتغير صورة الحكم إن كانت الصغرى هي التي دبّت إلى الكبرى وهي نائمة فارتضعت منها؟ ..... ٣٥
- الموضع التاسع بعد الثلاثمئة: قوله: «وإذا شك في الرضاع أو كماله . . .» ..... ٤٠
- قال في «المقنع»: «وإذا شك في الرضاع أو عدده بنى على اليقين . . .» ..... ٤٠
- الحكم إذا شك في الرضاع أو عدده ..... ٤٠
- الحكم إن شَهِد بالرضاع امرأة مرضية ..... ٤٠
- الحكم إذا تزوّج امرأة ثم قال قبل الدخول: هي أختي من الرضاع ..... ٤٠
- وهل تتغير صورة الحكم إن قال ذلك بعد الدخول؟ ..... ٤٠

- وهل تتغير صورة الحكم إن كانت هي التي قالت: هو أخي من الرضاع؟ ..... ٤٠
- لو تزوج امرأة لها لَبَنٌ من زوج كان قبله فحملت منه ولم يزد لبنها، لمن يكون الولد؟ ..... ٤٠
- لو تزوج امرأة لها لَبَنٌ من زوج كان قبله فحملت منه وزاد لبنها فأرضعت به طفلاً، لمن يكون الولد؟ ..... ٤٠
- وقال البخاري: «(باب: لَبَنُ الْفَحْلِ)» ..... ٤٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: شهادة المرضعة)» ..... ٤٨
- كتاب النفقات ..... ٥١
- الموضع العاشر بعد الثلاثمئة: قوله: «يلزم الزوج نفقة زوجته قوتاً وكسوة...» ..... ٥١
- قال في «المقنع»: «تجب على الرجل نفقة امرأته ما لا غنى لها عنه...» ..... ٥١
- حكم نفقة الزوجة ..... ٥١
- نفقة الزوجات هل تُعتبر بحال الزوجين جميعاً أو بتقدير الشرع؟ ..... ٥٨
- حكم الزوجة إذا احتاجت إلى أن يُخديمها زوجها أكثر من خادم ..... ٥٨
- وقت وجوب النفقة ..... ٦٠
- وقال البخاري: «(باب: وجوب النفقة على الأهل والعيال)» ..... ٦٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: كسوة المرأة بالمعروف)» ..... ٦٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: خادم المرأة)» ..... ٦٥
- الموضع الحادي عشر بعد الثلاثمئة: قوله: «ونفقة المطلق الرجعية وكسوتها وسكنائها...» ..... ٦٨
- قال في «المقنع»: «وعليه نفقة المطلق الرجعية وكسوتها ومسكنها...» ..... ٦٨
- حكم نفقة المطلقة الرجعية ..... ٦٨

- ٦٨ ..... حكم نفقة المطلقة طلاقاً بائناً بفسخ أو طلاق
- ٦٨ ..... الحكم إن لم ينفق عليها يظنّها حائلاً ثم تبين أنها حامل
- ٦٨ ..... وإن أنفق عليها يظنّها حاملاً فبانت حائلاً فهل يرجع عليها بالنفقة؟
- ٦٨ ..... هل تجب النفقة للحامل لحملها، أو لها من أجله؟
- ٦٩ ..... حكم نفقة المتوفى عنها زوجها
- ٧٢ ..... هل تجب على العبد نفقة؟
- ٧٣ ..... لو نشزت المرأة، فهل تجب لها نفقة؟
- ٧٣ ..... لو كانت حاملاً من وطء شبهة، أو نكاح فاسد، فهل تجب لها نفقة؟
- الحكم إذا وطئت الرجعية بشبهة أو نكاح فاسد ثم بان بها حمل يمكن أن يكون من الزوج والواطئ ..... ٧٣
- ٧٤ ..... الحكم لو كانت حاملاً من سيدها فأعتقها
- ٧٤ ..... لو غاب الزوج فهل تثبت النفقة في ذمته؟
- ٧٤ ..... حكم النفقة لو مات الزوج وله حمل
- ٧٥ ..... لو اختلعت الزوجة بنفقتها فهل يصح جعل النفقة عوضاً للخلع؟
- ٧٦ ..... وقال في «الاختيارات»: «والزوجة المتوفى عنها زوجها لا نفقة لها . . .»
- وقال البخاري: «(باب: قصة فاطمة بنت قيس، وقول الله ﷻ: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾ . . . الآية)» ..... ٧٧
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: المطلقة إذا خشي عليها في مسكن زوجها أن يقتحم عليها أو تبذو على أهلها بفاحشة)» ..... ٧٨
- وقال الشوكاني في «الدراري المضية»: «وأما البائنة فلا نفقة لها ولا سكنى . . .» ..... ٨٣

- الموضع الثاني عشر بعد الثلاثمائة: قوله: «ولها أخذ نفقة كل يوم من أوله لا قيمتها . . .» ..... ٨٤
- قال في «المقنع»: «وعليه دفع النفقة إليها في صدر نهار كل يوم . . .» ..... ٨٤
- الحكم إن طلب أحدهما دفع القيمة ..... ٨٤
- هل لها أن تتصرف في النفقة بعد قبضها ببيع أو هبة أو نحو ذلك؟ ..... ٨٤
- الحكم إن قبضت الكسوة فسرت أو تلفت ..... ٨٦
- الحكم إن انقضت السنة والكسوة صحيحة ..... ٨٦
- إن ماتت أو طلقها قبل مضي السنة فهل يرجع عليها بقسط بقية السنة؟ ..... ٨٦
- الحكم إن غاب عنها مدة ولم ينفق ..... ٨٧
- لو أنفقت من ماله وهو غائب فتبين موته فهل يرجع عليها بما أنفقت بعد موته؟ ..... ٨٨
- إذا مضى الزمان، هل تسقط النفقة بمضيه؟ ..... ٨٨
- وقال البخاري: «(باب: نفقة المرأة إذا غاب عنها زوجها، ونفقة الولد)» ..... ٨٩
- وقال أيضاً: «(باب: إذا لم يُنفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها)» ..... ٨٩
- وقال في «الاختيارات»: «وعلى الولد الموسر أن ينفق على أبيه المعسر . . .» ..... ٨٩
- الموضع الثالث عشر بعد الثلاثمائة: قوله: «ومن تسلّم زوجته التي يوطأ مثلها . . .» .. ٩٣
- قال في «المقنع»: «(وإذا بذلت المرأة تسليم نفسها إليه، وهي ممن يوطأ . . .» ..... ٩٣
- هل تلزم النفقة الزوج الصغير؟ ..... ٩٥
- الحكم إذا بذلت الزوجة التسليم والزوج غائب ..... ٩٦
- الحكم إن منعت تسليم نفسها أو سلمت تسليمًا غير تام ..... ٩٦
- الحكم إذا بذلت التسليم فحال بينه وبينها أولياؤها ..... ٩٦



- الحكم لو نشزت، ثم غاب، فأطاعت في غيبته، فعلم بذلك، ومضى زمن يقدم  
في مثله ..... ١٠٠
- الحكم إن أحرمت بحجّ مندور في الذمة ..... ١٠٠
- الحكم إن بعثها في حاجته أو أحرمت بحجة الإسلام ..... ١٠٠
- الحكم إن اختلفا في نشوزها أو تسليم النفقة إليها ..... ١٠١
- الحكم إن اختلفا في بذل التسليم ..... ١٠١
- نفقة الصغيرة التي لا يُجامع مثلها إذا تزوجها كبير ..... ١٠٢
- المرأة إذا سافرت بإذن زوجها في غير واجب عليها، فهل تجب لها النفقة؟ ..... ١٠٣
- نفقة الأمة ..... ١٠٤
- وقال في «الاختيارات»: «ذكر أصحابنا من الصور المسقطّة لنفقة الزوجية: صوم  
التّذر الذي في الذمة...» ..... ١٠٦
- وقال البخاري: «(باب: إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها)» ..... ١٠٦
- الموضع الرابع عشر بعد الثلاثمئة: قوله: «وإذا أعسر الزوج بنفقة القوت،  
أو الكسوة...» ..... ١٠٨
- قال في «المقنع»: «وإن أعسر الزوج بنفقتها، أو ببعضها، أو بالكسوة، خُيرت...» ..... ١٠٨
- فصل: وإن منع النفقة أو بعضها مع اليسار وقدرت له على مال... ..... ١٠٩
- الحكم إن أعسر الزوج بنفقتها أو بعضها أو بالكسوة ..... ١٠٩
- الحكم إن اختارت المقام ثم بدا لها الفسخ، فهل لها الفسخ أم لا؟ ..... ١١١
- الحكم إن أعسر بالنفقة الماضية ..... ١١١
- إن أعسر بالسكنى أو المهر فهل لها الفسخ؟ ..... ١١٢
- الحكم إن أعسر زوج الأمة فرضيت، أو زوج الصغيرة والمجنونة ..... ١١٣

- الحكم إن غيبه وصبر على الحبس ..... ١١٣
- الحكم إن غاب ولم يترك لها نفقة، ولم تقدر له على مال، ولا الاستدانة عليه ..... ١١٤
- وقال في «الاختيارات»: «ومتى أذن الحاكم أو حكم لأحد باستحقاق عقد أو فسخ فهو فعله...» ..... ١١٦
- وقال البخاري: «(باب: نفقة المُعسر على أهله)» ..... ١١٦
- وقال الشيخ بن سعدي: «سؤال: من الذي تجب نفقته وما مقدارها؟» ..... ١١٧
- باب نفقة الأقارب والمماليك ..... ١١٩
- الموضع الخامس عشر بعد الثلاثمئة: قوله: «تجب النفقة أو تتمتها لأبويه وإن علوا...» ..... ١١٩
- قال في «المقنع»: «يجب على الإنسان نفقة والديه وولده بالمعروف إذا كانوا فقراء...» ..... ١١٩
- نفقة الإنسان على والديه وولده بالمعروف إذا كانوا فقراء ..... ١٢١
- نفقة الأم على ولدها، ونفقة ولدها عليها ..... ١٢٢
- شروط وجوب الإنفاق ..... ١٢٣
- هل يشترط في نفقة الوالدين والمولودين نقص الخلقة أو نقص الأحكام؟ ..... ١٢٣
- متى تسقط نفقة الجارية؟ ..... ١٢٤
- حكم من له ابن فقير وأخ موسر ..... ١٢٧
- من كان صحيحاً مكلفاً لا حرفة له سوى الوالدين فهل تجب نفقته؟ ..... ١٢٧
- هل يلزم المعدم الكسب لنفقة قريبه؟ ..... ١٢٨
- إن ترك الإنفاق الواجب مدة، فهل يلزمه عوضه؟ ..... ١٢٨
- هل يُجبر الوارث على نفقة من يرثه بفرض أو تعصيب؟ ..... ١٢٩

- ١٣٠ ..... هل يلزم المولى نفقة عتيقه؟
- ١٣٠ ..... إذا بلغ الولد معسراً ولا حرفة له
- الحكم إذا اجتمع ورثة مثل أن يكون للصغير أمّ وجدّ، وكذلك إن كانت بنت وابن بنت، وابن ابن، أو كان له أم وبنت ..... ١٣١
- وقال في «الاختيارات»: «وعلى الولد الموسر أن ينفق على أبيه المعسر...» ١٣٢
- وقال البخاري: «(باب: عون المرأة زوجها في ولده)» ..... ١٣٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾، وهل على المرأة منه شيء؟)» ..... ١٣٣
- وقال الشوكاني في «الدرر البهية»: «(باب النفقة تجب على الزوج...)» ..... ١٣٧
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: قول النبي ﷺ: (من ترك كلاً أو ضياعاً فإليّ)...)» ١٣٧
- الموضع السادس عشر بعد الثلاثمئة: قوله: «ويجب على الأب أن يسترضع لولده...» ..... ١٣٩
- قال في «المقنع»: «وتجب نفقة ظئر الصبي على من تلزمه نفقته...» ..... ١٣٩
- هل للأب منع المرأة من رضاع ولدها إذا طلبت؟ ..... ١٣٩
- الحكم إن طلبت أجرة مثلها ووجد من يتبرع برضاعه ..... ١٤٠
- قال في «الاختيارات»: «(إرضاع الطفل واجب على الأم...)» ..... ١٤٠
- هل للسيد إجبار أم ولده على رضاعه مجاناً؟ ..... ١٤١
- لو أجزت المرأة نفسها للرضاع ثم تزوجت، فهل للزوج فسخ الإجارة أو منعها من الرضاع؟ ..... ١٤١
- هل لولي الصبي أن يمنع الزوج من وطئها؟ ..... ١٤١
- الحكم إذا طلبت المبتوتة أجرة مثلها في الرضاع لولدها ..... ١٤٢

- هل تجبر الأم على رضاع ولدها؟ ..... ١٤٣
- وقال في «الاختيارات»: «وإذا تزوّجت المرأة ولها وَلَدٌ فغصبت الولد...» ..... ١٤٤
- وقال البخاري: «(باب: ﴿وَالْوَلَدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّ الرِّضَاعَ﴾...)» ..... ١٤٥
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: عمل المرأة في بيت زوجها)» ..... ١٤٨
- وقال الشيخ عبد الرحمن بن قاسم: سئل الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن عن نفقة الحامل والمرضع...» ..... ١٤٩
- وقال أيضاً: سئل الشيخ حمد بن ناصر بن معمر: إذا أرضعت امرأة مطلقة ولدها ولم يجز بينها وبين الأب مُشاركة على الرضاع...» ..... ١٤٩
- الموضع السابع عشر بعد الثلاثمئة: قوله: «يجب عليه نفقة رقيقه طعاماً وكسوة...» ..... ١٥١
- قال في «المقنع»: «وعلى السيد الإنفاق على رقيقه قَدْرَ كفايتهم...» ..... ١٥١
- نفقة السيد على رقيقه ..... ١٥١
- هل يجب على السيد تزويج رقيقه؟ ..... ١٥٢
- معنى المخارجة ..... ١٥٣
- وهل يجبر العبد على المخارجة؟ ..... ١٥٣
- تسري العبد بإذن سيده ..... ١٥٤
- وقال البخاري: «(باب: قول النبي ﷺ: (العبيد إخوانكم، فأطعموهم مما تأكلون)...)» ..... ١٥٥
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا ضرب العبد فليجتنب الوجه)» ..... ١٥٨
- الموضع الثامن عشر بعد الثلاثمئة: قوله: «يجب عليه علف بهائمهم وسقيها...» ..... ١٥٩
- قال في «المغني»: «فصل: ومن ملك بهيمة لزمه القيام بها والإنفاق عليها...» ..... ١٥٩

- وقال في «الفروع»: «ويلزمه القيام بمصلحة بهائم . . .» ..... ١٦٠
- القيام بأمر البهائم والإنفاق عليها ..... ١٦٠
- الحكم إن امتنع من الإنفاق عليها ..... ١٦٠
- الحكم إن عَجَزَ عن الإنفاق وامتنع من البيع ..... ١٦٠
- حكم إطعام الحيوان فوق حاجته وإكراهه على الأكل على ما اتخذه الناس عادة  
في العلف لأجل التسمين ..... ١٦٠
- حكم الوسم ..... ١٦١
- حكم خصاء الغنم وغيرها ..... ١٦١
- هل يجوز الانتفاع بالبهائم في غير ما خُلِقَتْ له ..... ١٦٢
- حكم مَنْ شَتَمَ دابةً ..... ١٦٣
- وقال البخاري: «(باب: الرُّذْف على الحمار)» ..... ١٦٧
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إضمار الخيل للسبق)» ..... ١٦٧
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: وَسْم الإمام إبل الصدقة بيده)» ..... ١٦٨
- وقال البخاري: «(باب: ما يُكره من المُثْلَة والمَصْبُورَة والمَجْثَمَة)» ..... ١٧٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: العَلَم والوَسْم في الصورة)» ..... ١٧١
- المراد بالوسم ..... ١٧١
- حكم وَسْم البهائم بالكِي ..... ١٧٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الثلاثة على الدابة)» ..... ١٧٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الوقوف على الدابة بعرفة)» ..... ١٧٣
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إثم مانع الزكاة)» ..... ١٧٣
- وقال البخاري في كتاب الأدب: «(باب رحمة الناس والبهائم)» ..... ١٧٥

- باب الحضانة ..... ١٨٠
- الموضع التاسع عشر بعد الثلاثمئة: قوله: «تجب الحضانة لحفظ صغير، ومعتوه . . .» ..... ١٨٠
- قال في «المقنع»: «أحق الناس بحضانة الطفل والمعتوه أمه . . .» ..... ١٨٠
- أحق الناس بحضانة الطفل ..... ١٨١
- الجارية ليس لابن عمها حضانتها ..... ١٨٤
- الحكم إن امتنعت الأم من حضانتها ..... ١٨٥
- ولو أرادت العود فيها هل لها ذلك؟ ..... ١٨٥
- هل للرقيق حضانة؟ ..... ١٨٥
- هل للفاسق حضانة؟ ..... ١٨٦
- هل للأجنبي حضانة؟ ..... ١٨٦
- الأم إذا تزوجت ودخل بها الزوج، هل تسقط حضانتها أم لا؟ ..... ١٨٦
- الأم إذا طُلِّقت طلاقاً بائناً هل تعود حضانتها؟ ..... ١٨٦
- الأخت من الأب، هل هي أولى بالحضانة من الأخت من الأم أو من الخالة؟ ..... ١٨٧
- الحكم إذا وقعت الفرقة بين الزوجين وبينهما ولد صغير فأراد الزوج أن يسافر بولده بنية الاستيطان في بلد آخر ..... ١٨٧
- الحكم إذا بلغ الولد حدَّ التمييز ..... ١٨٩
- وقال في «الدرر البهية»: «باب الحضانة: الأولى بالطفل أمه ما لم تنكح . . .» ..... ١٩٠
- وقال في «الاختيارات»: «لا حضانة إلا لرجل من العصابة أو لامرأة وارثة . . .» ..... ١٩١
- الموضع العشرون بعد الثلاثمئة: قوله: «وإذا بلغ الغلام سبع سنين عاقلاً . . .» ..... ١٩٦
- قال في «المقنع»: «وإذا بلغ الغلام سبع سنين خَيْرَ بين أبويه . . .» ..... ١٩٦

- الحكم إذا افترق الزوجان وبينهما ولد ..... ١٩٦
- وقال الموفق في «المغني»: «مسألة، قال: وإذا بلغ الغلام سبع سنين خَيْرٌ...» ..... ١٩٧
- فصل: ومتى اختار أحدهما فسُلم إليه، ثم اختار الآخر رُدَّ إليه ..... ١٩٩
- فصل: فإن كان الأب معدوماً، أو من غير أهل الحضانة... ..... ٢٠٠
- فصل: وإنما يخير الغلام بشرطين: ..... ٢٠٠
- مسألة: قال: وإذا بلغت الجارية سبع سنين فالأب أحق بها... ..... ٢٠١
- فصل: إذا كانت الجارية عند الأم أو عند الأب... ..... ٢٠٢
- كتاب الجنایات ..... ٢٠٥
- الموضع الحادي والعشرون بعد الثلاثئة: قوله: «وهي: أي الجنایة ثلاثة أضرب...» ..... ٢٠٥
- قال في «المقنع»: «القتل على أربعة أضرب...» ..... ٢٠٥
- إن رماه من شاهق، فتلقَّاه آخر بسيف فقدَّه، فمن يكون القاتل؟ ..... ٢٠٦
- إن رماه في لُجَّة، فتلقَّاه حوت فابتلعه، فهل عليه القود أم لا؟ ..... ٢٠٦
- إن أكره إنساناً على القتل فقتل، فعلى من يكون القصاص؟ ..... ٢٠٦
- إن أمر من لا يُمَيِّز، أو مجنوناً أو عبده الذي لا يَعْلَم أن القتل محرَّم بالقتل فقتل، فعلى من يكون القصاص؟ ..... ٢٠٧
- وإن أمر كبيراً عاقلاً، عالماً بتحريم القتل به فقتل، فعلى من يكون القصاص؟ ..... ٢٠٧
- إن أمر السلطان بقتل إنسانٍ بغير حقٍّ، فعلى من يكون القصاص؟ ..... ٢٠٨
- الحكم إن أمسك إنساناً لآخر ليقته فقتله ..... ٢٠٨
- الحكم إن كتَّف إنساناً، وطرحه في أرض مَسْبِعة، أو ذات حَيَّات فقتلته ..... ٢١٠
- صفة المكره ..... ٢١١

إذا اشترك في القتل عامد ومُخْطِئ، أو مكلف وغير مكلف، مثل عامد وصبي أو مجنون، أو حرّ وعبد في قتل عبد عند من لا يُقيدُ من الحرّ بالعبد، فما الحكم؟ ..... ٢١٤

وقال في «الاختيارات»: «والدال على من يقتل بغير حق يلزمه القود إذا تعمّد . . .» ٢١٦  
وقال الشيخ ابن سعدي: «أسئلة في الجنايات: سؤال عن العمد وشبه العمد والخطأ، وما يُوجب كل منها؟» ..... ٢١٨

الموضع الثاني والعشرون بعد الثلاثمئة: قوله: «تقتل الجماعة بالواحد إن صلح فعل كل واحد لقتله . . .» ..... ٢٢٠

قال في «المغني»: «مسألة: قال: ويقتل الجماعة بالواحد . . .» ..... ٢٢٠  
حكم قتل الجماعة بالواحد ..... ٢٢٠

فصل: ولا يُعتبر في وجوب القصاص على المشتركين التساوي في سببه . . . ٢٢٢  
فصل: إذا اشترك ثلاثة في قتل رجل، فقطع أحدهم يده، والآخر رجله، وأوضحه الثالث فمات . . . ..... ٢٢٢

هل تُقطع الأيدي باليد؟ ..... ٢٢٣  
وقال في «الاختيارات»: «وإذا اتفق الجماعة على قتل شخص فلاولياء الدم أن يقتلوه . . .» ..... ٢٢٥

وقال البخاري: «(باب: إذا أصاب قوم من رجل، هل يُعاقب أو يُقتص منهم كلهم؟)» ..... ٢٢٦

باب شروط القصاص ..... ٢٣٠

الموضع الثالث والعشرون بعد الثلاثمئة: قوله: «باب شروط وجوب القصاص . . .» ٢٣٠

قال في «المقنع»: «باب شروط القصاص وهي أربعة . . .» ..... ٢٣٠



- فصل : الثاني : أن يكون المجني عليه مُكافئاً للجاني . . . ٢٣٠
- فصل : الثالث : أن يكون المقتول معصوماً . . . ٢٣١
- فصل : الرابع : ألا يكون أباً للمقتول . . . ٢٣٢
- حكم قتل الحر بالعبد . . . ٢٣٣
- الحكم لو قتل من يعرفه ذمياً عبداً فبان أنه قد أسلم وعُتق . . . ٢٣٤
- حكم قتل الوالد بولده . . . ٢٣٥
- الحكم إذا قُتل مَنْ لا يعرف وادّعى كفره . . . ٢٣٧
- إذا قُتل مَنْ لا يعرف وادّعى رقه . . . ٢٣٧
- الحكم إن ضرب ملفوفاً فقتله، وادّعى أنه كان ميّتاً وأنكر وليه . . . ٢٣٧
- الحكم إذا قتل رجلاً في داره، وادّعى أنه دخل يكابره على أهله وماله فقتله دفعاً عن نفسه . . . ٢٣٧
- الحكم إذا تجارح اثنان، وادعى كل واحد منهما أنه جرحه دفعاً عن نفسه، وأنكر الآخر . . . ٢٣٨
- حكم السيد إذا قتل عبد نفسه . . . ٢٣٩
- الحكم إذا قتل مسلم ذمياً أو مُعاهداً . . . ٢٣٩
- حكم الابن إذا قتل أحد أبويه . . . ٢٤٠
- حكم قتل الرجل بالمرأة، والمرأة بالرجل . . . ٢٤١
- هل يجري القصاص بين الرجل والمرأة فيما دون النفس، وبين العبيد بعضهم على بعض؟ . . . ٢٤١
- وقال في «الاختيارات»: «وليس التوبة بعد الجرح، أو بعد الرمي قبل الإصابة مانعة لوجوب القصاص . . .» ٢٤٩

- وقال البخاري: «(باب: قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾...)» ..... ٢٥٢
- وقال البخاري: «(باب: سؤال القاتل حتى يُقَرَّ، والإقرار في الحدود)» ..... ٢٥٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: قول الله تعالى: ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾)» ..... ٢٥٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: مَنْ طلب دم امرئ بغير حق)» ..... ٢٥٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات)» ..... ٢٥٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إثم مَنْ قتل ذميّاً بغير جرم)» ..... ٢٦٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: لا يُقتلُ المسلمُ بالكافر)» ..... ٢٦٠
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي شروط القصاص؟ وشروط الاستيفاء؟ وما الفرق بينهما؟» ..... ٢٦٧
- باب استيفاء القصاص ..... ٢٧٠
- الموضع الرابع والعشرون بعد الثلاثمئة: قوله: «يُشترط له ثلاثة شروط، أحدها: كون مستحقه مكلفاً...» ..... ٢٧٠
- قال في «المقنع»: «(باب استيفاء القصاص، ويشترط له ثلاثة شروط...» .... ٢٧٠
- فصل: الثاني: اتفاق جميع الأولياء على استيفائه ..... ٢٧١
- فصل: الثالث: أن يؤمّن في الاستيفاء التعدي إلى غير القاتل ..... ٢٧٢
- الحكم إن كان ولي الدم صبيّاً أو مجنوناً ..... ٢٧٢
- لو قتلت أم صبي ليست زوجة لأبيه، فمن يستوفي القصاص؟ ..... ٢٧٢
- إن كانا -الصبي أو المجنون- محتاجين إلى النفقة، فهل لوليها العفو على الدية؟ ..... ٢٧٣
- الحكم إن قتل -الصبي أو المجنون- قاتل أبيهما قهراً ..... ٢٧٤

- ٢٧٤ ..... حكم عفو بعض المستحقين عن القصاص
- ٢٧٥ ..... الحكم إن قتله الباقون عالمين بالعفو وسقوط القصاص به
- ٢٧٥ ..... الحكم إن كان بعضهم المستحقين صغيراً أو مجنوناً
- ٢٧٧ ..... الحكم إذا عفت امرأة من الأولياء
- ٢٧٩ ..... هل للأب أن يستوفي القصاص لابنه الصغير قبل بلوغه؟
- حكم الواحد يقتل الجماعة ثم يُطلب أولياؤهم القصاص أو الدية، أو بعضهم هذا وبعضهم هذا ..... ٢٨٠
- ٢٨١ ..... الحكم إذا قطع يميني رجلين، وطلب القصاص
- ٢٨١ ..... الحكم إذا قُتل متعمداً ثم مات
- اختلاف البنات مع البنين في العفو أو في القصاص، وكذلك الزوجة أو الزوج والأخوات ..... ٢٨٢
- وقال في «الاختيارات»: «والجماعة المشتركون في استحقاق دم المقتول الواحد...» ..... ٢٨٣
- الموضع الخامس والعشرون بعد الثلاثمئة: قوله: «ولا يُستوفى قصاص إلا بحضرة سلطان أو نائبه...» ..... ٢٨٤
- قال في «المقنع»: «ولا يُستوفى القصاص إلا بحضرة السلطان...» ..... ٢٨٤
- فصل: ولا يُستوفى القصاص في النفس إلا بالسيف... ..... ٢٨٤
- حكم استيفاء القصاص من غير حضرة السلطان ..... ٢٨٥
- إن احتاج إلى أجرة، فمنم تؤخذ؟ ..... ٢٨٦
- كيف يستوفى القصاص في النفس؟ ..... ٢٨٦
- وقال البخاري: «(باب: إذا قُتل بحجر أو بعضاً)» ..... ٢٨٩

- من قَتَلَ بعضاً فأُقيِد بالضرب بالعصا فلم يَمُتْ، هل يُكرَّر عليه؟ ..... ٢٩١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: من أقاد بالحجر)» ..... ٢٩٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: من أخذ حَقَّهُ أو اقتَصَّ دون السلطان)» ..... ٢٩٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: مَنْ أَطْلَعَ في بيت قوم، ففقؤوا عينه، فلا دية له)» ..... ٢٩٣
- هل يُشترط الإنذار قبل الرمي؟ ..... ٢٩٦
- هل يُلْحَق الاستماع بالنظر؟ ..... ٢٩٧
- باب العفو عن القصاص ..... ٢٩٨
- الموضع السادس والعشرون بعد الثلاثمئة: قوله: «وإذا قطع الجاني إصبعاً عمداً فعفا المجروح عنها . . .» ..... ٢٩٨
- قال في «المقنع»: «وإذا قَطَعَ إصبعاً عمداً فعفا عنه، ثم سرى إلى الكَفِّ أو النفس . . .» ..... ٢٩٨
- الحكم إذا قَطَعَ إصبعاً عمداً فعفا عنه، ثم سرى إلى الكَفِّ أو النفس، وكان العفو على مال ..... ٢٩٨
- وإن قال الجاني: عفوت مطلقاً أو عفوت عنها، وعن سرايتها، قال: بل عفوت إلى مال أو عفوت عنها دون سرايتها ..... ٢٩٨
- الحكم إن قتل الجاني العافي ..... ٢٩٨
- باب ما يوجب القصاص فيما دون النفس ..... ٣٠١
- الموضع السابع والعشرون بعد الثلاثمئة: قوله: «من أُقيِد بأحد في النفس أُقيِد به في الطرف والجراح . . .» ..... ٣٠١
- قال في «المقنع»: «ولا يُقْتَص من الطَّرَف إلا بعد بُرْئِهِ . . .» ..... ٣٠١
- حكم الاقتصاص من الجروح قبل أن تبرأ ..... ٣٠١

- الحكم إن ضربه بَلْظَمَةً ففقا عينه ..... ٣٠٤
- الحكم إن جرحه فأتلف عضواً على وجه اللعب ..... ٣٠٤
- حكم الأعور يفقاً عينَ الصحيح عمداً ..... ٣٠٦
- إذا عفا الصحيح عن القَوْد من الأعور ..... ٣٠٦
- هل المجروح مُخَيَّر بين القصاص وأخذ الدِّيَّة، أم ليس له إلا القصاص فقط، إلا أن يصطلحاً على أخذ الدِّيَّة؟ ..... ٣٠٧
- متى يُستقَد من الجُرح؟ ..... ٣٠٧
- المُقتَص من الجرح يموت المُقتَصُّ منه من ذلك الجرح، فما الحكم؟ ..... ٣٠٨
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: عن شروط القصاص في الأطراف والجروح: ما هي وما حكمها؟» ..... ٣٠٩
- وقال البخاري: «(باب: السِّن بالسِّن)» ..... ٣١٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا أصاب قوم من رجل، هل يُعاقب أو يقتصُّ منهم كلهم؟)» ..... ٣١٢
- باب مقادير ديات النفس ..... ٣١٤
- الموضع الثامن والعشرون بعد الثلاثمئة: قوله: «دِيَّة الحُرِّ المسلم مئة بعير، أو ألف مثقال ذهباً . . .» ..... ٣١٤
- دِيَّة الرُّجُل الحُرِّ المسلم ..... ٣١٤
- هل هي حَالَةٌ أو مُؤَجَّلَةٌ؟ ..... ٣١٤
- دِيَّة العمد ..... ٣١٥
- دِيَّة شبه العمد ..... ٣١٥
- دِيَّة الخطأ ..... ٣١٦

- ٣١٦ ..... الدراهم والدنانير هل تُؤخذ في الدِّيَّات؟
- ٣١٦ ..... كل نوع، هل هو أصل بنفسه أم بدل عن الإبل؟
- ٣١٧ ..... مبلغ الدِّيَّة من الدراهم
- ٣١٨ ..... البقر والغنم والحلّل، هل هي أصل في الدِّيَّة؟ أم تُؤخذ على وجه القيمة؟
- ٣١٨ ..... إذا قُتل في الحرم، أو قُتل وهو مُحَرَّم، أو في شهر حرام، أو قُتل ذا رَحِمٍ مُحَرَّم، هل تُغلظ الدِّيَّة في ذلك؟
- ٣٢٠ ..... هل يتداخل تغليظ الدِّيَّة مثل أن يُقْتَلَ في شهر حرام في الحرم ذا رَحِم؟
- ٣٢٠ ..... وقال ابن رشد: «كتاب الديات في النفوس . . .»
- ..... وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما الحكمة في أن دِيَّةَ الْحُرِّ مُقَدَّرَةٌ، لا تزيد بزيادة فضائله ولا تنقص، ودِيَّةُ الْعَبْدِ قيمته بحسب أوصافه؟»
- ٣٢٨ ..... وقال البخاري: «(باب: قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا أَنْ يَقْتُلُوا مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾ . . .)»
- ٣٣١ ..... الموضوع التاسع والعشرون بعد الثلاثمئة: قوله: «وَيَسْتَوِي الذَّكَرُ وَالْأُنْثَىٰ فِيمَا يُوجِبُ ثَلَاثُ الدِّيَّةِ»
- ٣٣٣ ..... قال في «المقنع»: «ودِيَّةُ الْمَرْأَةِ نصف دِيَّةِ الرَّجُل . . .»
- ٣٣٣ ..... مقدار دية المرأة
- ٣٣٥ ..... هل تساوي المرأة الرجل في الجراح إلى ثلث الدِّيَّة؟
- ..... قال الشوكاني: «قوله: (عَقْلُ الْمَرْأَةِ مثل عَقْلِ الرَّجُلِ حَتَّى يَبْلُغَ الثُّلُثُ مِنْ دِيَّتِهِ) . . .»
- ٣٣٩ ..... الموضوع الثلاثون بعد الثلاثمئة: قوله: «ودِيَّةُ قَرْنٍ - ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى - قِيَمَتُهُ . . .»
- ٣٤٠ ..... قال في «المقنع»: «ودِيَّةُ الْعَبْدِ وَالْأَمَةِ قِيَمَتُهَا بِالْغَةِ مَا بَلَغَتْ . . .»

- دية العبد الذي لا تبلغ قيمته دية الحرّ ..... ٣٤١
- الحكم إن بلغت قيمة العبد دية الحرّ وزادت عليها ..... ٣٤١
- وقال في «المقنع» أيضاً: «فصل: وإن جنى العبد خطأ فسيده بالخيار...» .. ٣٤٤
- حكم العبد إذا جنى جناية خطأ ..... ٣٤٦
- حكم العبد إذا جنى جناية عمد ..... ٣٤٦
- العبد هل يُضْمَن بقيمته بالغة ما بلغت، وإن زادت على دية الحرّ أو بدونها؟ ..... ٣٤٧
- حكم الحرّ إذا قتل عبداً خطأ ..... ٣٤٨
- حكم الجناية على أطراف العبد ..... ٣٤٨
- الجنايات التي لها أروش مُقدَّرة في حقّ الحرّ، كيف الحكم في مثلها في العبد؟ ..... ٣٤٨
- وقال في «المقنع» أيضاً: «ودية الجنين الحرّ المسلم إذا سقط ميتاً غرة...» ..... ٣٥١
- الحكم إن سقط الجنين حياً ثم مات ..... ٣٥١
- الحكم لو قتل حاملاً ولم يسقط جنينها ..... ٣٥٢
- قيمة الغرة ..... ٣٥٤
- هل يُقبل في الغرة خُنْثى أو معيب، أو من له دون سبع سنين ..... ٣٥٥
- قيمة جنين الأمة إذا كان مملوكاً ..... ٣٥٥
- قيمة جنين الذمّة ..... ٣٥٩
- العلامة التي تدلّ على سقوطه حياً أو ميتاً ..... ٣٦٠
- الخلقة التي توجب الغرة ..... ٣٦٠
- هل تجب مع الغرة كفارة أم لا؟ ..... ٣٦٢
- وقال البخاري: «(باب: جنين المرأة)» ..... ٣٦٢

- وقال البخاري أيضاً: «(باب: جنين المرأة، وأن العقل على الوالد وعصبة الوالد، لا على الولد)» ..... ٣٦٧
- باب دية الأعضاء ومنافعها ..... ٣٦٩
- الموضع الحادي والثلاثون بعد الثلاثمائة: قوله: «من أثلف ما في الإنسان منه شيء واحد...» ..... ٣٦٩
- ما الواجب في العينين؟ ..... ٣٦٩
- ما الواجب في الأنف إذا استوعب جدعه؟ ..... ٣٦٩
- ما الواجب في الأشفار؟ ..... ٣٧٠
- ما الواجب في الأجفان الأربعة؟ وما الواجب في كل واحد منها؟ ..... ٣٧٠
- الواجب في العين القائمة التي لا يُبصر بها، واليد الشلاء، واللسان الأخرس، وذَكَرُ الْعَيْنِ، وذَكَرُ الْخَصِيِّ، والإصبع الزائد، والسِّنُّ السوداء ..... ٣٧٠
- الحكم إذا قَلَعَ سن من قَدْ تُغَرِّمُ عادت ..... ٣٧١
- حكم من ضرب سِنَّ رجل فاسْوَدَّت ..... ٣٧٢
- الحكم إذا قطع لسان صبي لم يَبْلُغْ حَدَّ النطق ..... ٣٧٢
- الحكم إذا قَلَعَ عين أغور ..... ٣٧٣
- الحكم إذا قَلَعَ الأعورُ إحدى عيني الصحيح عمداً ..... ٣٧٣
- ما الواجب في اليدين؟ ..... ٣٧٣
- ما الواجب في الرجلين؟ ..... ٣٧٤
- ما الواجب في اللسان؟ ..... ٣٧٤
- ما الواجب في الذَّكَر؟ ..... ٣٧٤
- ما الواجب في ذهاب العقل؟ ..... ٣٧٤



- ٣٧٤ ..... ما الواجب في ذهاب السمع؟
- ٣٧٥ ..... الحكم إذا ضرب رجل رجلاً فذهب شعر لحيته فلم يثبت
- ٣٧٥ ..... الحكم إذا ذهب شعر رأسه، أو شعر حاجبه، أو أهداب عينيه ولم تعد
- ٣٧٥ ..... وقال ابن رشد: «القول في ديّات الأعضاء...»
- ٣٧٦ ..... ما الواجب في الشفتين؟
- ٣٧٦ ..... ما الواجب في الشفة السفلى؟
- ٣٧٩ ..... حكم من أصيبت عيناه وأنفه
- ٣٧٩ ..... ما الواجب في الأنثيين؟
- ٣٨٣ ..... الجنابة على العين القائمة الشَّكل التي ذهب بصرها
- ٣٨٥ ..... الواجب في كل سنٍّ من أسنان الفم
- ٣٨٧ ..... وقال البخاري: «(باب: دية الأصابع)»
- ٣٨٩ ..... باب الشَّجاج وكسر العظام
- الموضع الثاني والثلاثون بعد الثلاثمئة: قوله: «الشَّجَّة: الجرح في الرأس
- ٣٨٩ ..... والوجه خاصّة...»
- قال في «المقنع»: «وعنه في البازلة: بعير، وفي الباضعة بعيران، وفي المتلاحمة
- ٣٩٠ ..... ثلاثة، وفي السَّمْحاق أربعة»
- ٣٩٠ ..... الجراح التي لا يتأتى فيها القصاص
- ٣٩٠ ..... الحارصة
- ٣٩١ ..... الباضعة
- ٣٩١ ..... البازلة
- ٣٩١ ..... المتلاحمة

- السمحاق ..... ٣٩١
- الواجب في هذه الجراح الخمس ..... ٣٩١
- هذه الجراح الخمس التي فيها الحكومة إذا بلغت مقداراً زائداً على ما فيه التوقيت هل يؤخذ مقدار التوقيت أو دونه؟ ..... ٣٩٢
- الموضحة ..... ٣٩٢
- الواجب في الموضحة ..... ٣٩٢
- إن كانت الموضحة في الرأس فهل هي بمنزلة الموضحة في الوجه أم لا؟ .... ٣٩٣
- حكم الموضحة إذا كانت عمداً ..... ٣٩٤
- الهاشمة ..... ٣٩٤
- الواجب في الهاشمة ..... ٣٩٤
- المنقلة ..... ٣٩٤
- الواجب في المنقلة ..... ٣٩٤
- الجائفة ..... ٣٩٥
- الواجب في الجائفة ..... ٣٩٥
- الواجب في الترقوة والضلع والزند ..... ٣٩٥
- إذا ضربه الموضحة فذهب عقله، فهل تدخل الموضحة في دية العقل؟ ..... ٣٩٥
- حكم من وطئ زوجته، وليس مثلها يوطأ فأفضاها ..... ٣٩٦
- حكم من وطئ زوجته، ومثلها يوطأ فأفضاها ..... ٣٩٦
- وقال ابن رشد: «الشجاج عشرة في اللغة والفقه . . .» ..... ٣٩٧
- كسر ما كسر من هذه الأعضاء مثل الساق والذراع، هل فيه قود أم لا؟ ..... ٤٠٣
- وقال في «الفروع»: «والحكومة أن يقوم المجني عليه كأنه عبد لا جناية به . . .» ..... ٤٠٤

- قال الشيخ عبد الرحمن بن قاسم في «الرسائل»: «سُئِلَ الشيخ عبد الله ابن الشيخ محمد، وَذَكَرَ دِيَّةَ الشُّجَاجِ الْمُقَدَّرَةِ...» ..... ٤٠٥
- وقال الشيخ حسن ابن الشيخ محمد: «بيان أَرَشِ الجراحات على التقدير...» ..... ٤٠٥
- وسُئِلَ الشيخ سعد بن حَمَدَ بن عَتِيق، عن جماعة تَعَدَّوا على رجل وضربوه... ٤٠٦
- باب العاقلة وما تحمله ..... ٤٠٨
- الموضع الثالث والثلاثون بعد الثلاثمئة: قوله: «عاقلة الإنسان ذُكُورُ عصباته...» ..... ٤٠٨
- قال في «المقنع»: «عاقلة الإنسان عصباته كُلُّهُمْ، قَرِيبُهُمْ وَبَعِيدُهُمْ...» ..... ٤٠٨
- قال في «المقنع» أيضاً: «وخطأ الإمام والحاكم في أحكامه في بيت المال، وعنه: على عاقلته» ..... ٤٠٩
- وقال في «المقنع» أيضاً: «ومن لا عاقلة له أو لم تكن له عاقلة تحمل الجميع...» ..... ٤١٠
- على من تكون الدِّيَّةُ في قتل الخطأ؟ ..... ٤١٠
- هل يدخل الجاني مع العاقلة فيؤدِّي منها معهم؟ ..... ٤١١
- إذا كان الجاني من أهل الديوان، هل يلحق ديوانه من الحلفاء وغيرهم بالعصبة في تَحْمُلِ الدِّيَّةِ أم لا؟ ..... ٤١١
- ما تحمله العاقلة، هل هو مُقَدَّرٌ، أو على قدر الطاقة والاجتهاد؟ ..... ٤١٢
- هل يستوي الغني والفقير في العاقلة في تَحْمُلِ الدِّيَّةِ؟ ..... ٤١٣
- الغائب من العاقلة، هل يَحْمِلُ شيئاً من الدِّيَّات كالحاضر؟ ..... ٤١٣
- ترتيب التَّحْمُلِ، كيف يكون؟ ..... ٤١٣
- ابتداء حول العَقْل، بأي شيء يُعْتَبَرُ بالموت أو حُكْمِ الحاكم؟ ..... ٤١٤
- حكم من مات من العاقلة بعد الحَوْل ..... ٤١٤
- هل تحمل العاقلة دية العمد؟ ..... ٤١٥

- هل تحمل العاقلة من أصاب نفسه خطأ؟ ..... ٤١٦
- دية ما جناه المجنون والصبي على من تجب؟ ..... ٤١٦
- إذا اشترك في القتل عامد وصبي، والذين أوجبوا على العامد القصاص وعلى الصبي الدية اختلفوا على من تكون؟ ..... ٤١٧
- دية الخطأ حالة أم مؤجلة؟ ..... ٤١٧
- دية العمد حالة أم مؤجلة؟ ..... ٤١٧
- من هم العاقلة؟ ..... ٤١٧
- جناية من لا عصبه له ولا موالى - وهم السائبة - إذا جنوا خطأ، هل يكون عليه عقل أم لا؟ وإن كان، فعلى من يكون؟ ..... ٤١٩
- وقال البخاري: «(باب: العاقلة)» ..... ٤١٩
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: جنين المرأة، وأن العقل على الوالد وعصبه الوالد على الولد)» ..... ٤٢١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: من استعان عبداً أو صبيّاً)» ..... ٤٢٢
- وقال في «الاختيارات»: «وأبو الرجل وابنه من عاقلته عند الجمهور...» ..... ٤٢٤
- الموضع الرابع والثلاثون بعد الثلاثمئة: قوله: «من قتل نفساً مُحَرَّمَةً ولو نفسه، أو قَتَنَهُ...» ..... ٤٢٥
- قال في «المقنع»: «باب كَفَّارة القتل: ...» ..... ٤٢٥
- مسائل تتعلق بهذا الباب ..... ٤٢٦
- الأولى: إذا قتل نفساً مُحَرَّمَةً خطأ، فعليه الكفارة ..... ٤٢٦
- الثانية: ما أجري مجرى الخطأ فيه الكفارة ..... ٤٢٦
- الثالثة: إذا شارك في قتل النفس فعليه الكفارة على كل واحد ..... ٤٢٦

- الرابعة: إذا ضرب بطن امرأة فألقت جنيناً ميتاً فعليه الكفارة إذا كان من ضرب  
بطنها ..... ٤٢٧
- الخامسة: تجب الكفارة بقتل الكافر المضمون ..... ٤٢٧
- السادسة: تجب الكفارة بقتل العبد ..... ٤٢٨
- السابعة: لو كان القاتل صبيّاً أو مجنوناً وجبت الكفارة عليهما في أموالهما .. ٤٢٨
- الثامنة: وفي قتل العمد روايتان. . . ..... ٤٢٨
- إذا قتل الكافر مسلماً خطأ، فهل تجب عليه كفارة أم لا؟ ..... ٤٣١
- صفة كفارة قتل الخطأ ..... ٤٣٢
- هل يجزئ في الكفارة إطعام ستين مسكيناً؟ ..... ٤٣٢
- هل تجب الكفارة على القاتل بالسبب كحفر البئر، ونصب السكين في الطريق،  
ووضع الحجر؟ ..... ٤٣٣
- وقال البخاري: «(باب: المَعْدِنُ جُبَارَ والبئرُ جُبَارَ)» ..... ٤٣٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: العَجْمَاءُ جُبَارَ)» ..... ٤٣٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا مات في الزَّحَامِ أو قُتِلَ)» ..... ٤٣٩
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا قَتَلَ نفسه خطأ فلا دية له)» ..... ٤٤١
- باب القسامة ..... ٤٤٤
- الموضع الخامس والثلاثون بعد الثلاثمائة: قوله: «وهي أَيْمان مُكْرَرَةٌ في دَعْوَى  
قَتْلٍ معصوم . . . » ..... ٤٤٤
- مشروعية القسامة ..... ٤٤٤
- السبب الذي يملك به الأولياء القسامة ..... ٤٤٤
- اختلاف أصحاب مالك في اشتراط العدالة في الشاهد ..... ٤٤٥

- ٤٤٥ ..... اختلاف أصحاب مالك في شهادة المرأة
- ٤٤٧ ..... المراد باللُّوث
- ٤٤٨ ..... هل يبدأ بأيمان المدَّعين في القسامة، أو بأيمان المدَّعى عليهم؟
- ٤٥٠ ..... إذا كان الأولياء في القسامة جماعة
- ٤٥١ ..... هل تُثبَّت القسامة في العبيد؟
- ٤٥١ ..... هل تُسمع أيمان النساء في القسامة؟
- ٤٥٢ ..... وقال ابن رشد: «كتاب القسامة: . . .»
- ٤٥٥ ..... ما يجب بالقسامة عند القائلين بها؟
- ٤٥٨ ..... موجب القسامة عند القائلين بها
- ٤٦٣ ..... وقال في «الاختيارات»: «باب القسامة . . .»
- ٤٦٤ ..... وقال البخاري: «(باب: القسامة)»
- ٤٧٣ ..... العدد الذي يحلف في القسامة

### المجلد التاسع

- ٥ ..... كتاب الحدود
- الموضع السادس والثلاثون بعد الثلاثئة: قوله: «لا يجب الحدُّ إلا على بالغ عاقل . . .»
- ٥ ..... قال في «المقنع»: «ويُضرب الرجل في الحدِّ بسوط . . .»
- ٦ ..... هل يضرب الرجل في الحد قائماً أم قاعداً؟
- ٦ ..... هل تضرب المرأة في الحد قائمة؟
- ٦ ..... حكم الحفر للمرجوم
- ٨ ..... أي الأعضاء يضرب في الحدود؟

- ٨ ..... في أي حد يجرّد الرجل؟
- ٨ ..... في أي وقت يقام الحد؟
- ٩ ..... هل يقام الحد على المريض؟
- ٩ ..... الحكم إذا زنى الذمي بالمسلمة
- وقال البخاري: «(باب: مَنْ أَصَابَ ذَنْباً دُونَ الْحَدِّ فَأَخْبَرَ الْإِمَامَ فَلَا عِقَابَ عَلَيْهِ بَعْدَ التَّوْبَةِ إِذَا جَاءَ مُسْتَفْتِياً)»
- ٩ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: الحدود كفارة)»
- ١٠ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا أقرّ بالحدِّ ولم يُبَيِّنْ، هل للإمام أن يَسْتُرَ عليه؟)»
- ١١ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: لا يُرْجَمُ الْمَجْنُونُ وَالْمَجْنُونَةُ)»
- ١٤ ..... إذا وقع في حال الصحة ثم طرأ الجنون، هل يُؤَخَّرُ إِلَى الْإِفَاقَةِ؟
- ١٥ ..... وقال البخاري: «(باب: الضرب بالجريد والنَّعَالِ)»
- ١٦ ..... من مات من الضرب في الحد، فهل هناك ضمان على قاتله؟
- ١٧ ..... وقال في «المقنع»: «ومن أدب ولده، أو امرأته في النشوز...»
- ١٧ ..... باب حد الزّنى
- الموضع السابع والثلاثون بعد الثلاثمئة: قوله: «إذا زنى المحصن رُجِمَ حَتَّى يَمُوتَ...»
- ١٨ ..... قال في «المقنع»: «إذا زنى الحرُّ المحصن فحدّه الرجم حتى يموت...»
- ١٨ ..... من هو المحصن؟
- ١٨ ..... حدّ الزاني الحر المحصن
- ١٨ ..... وهل يجلد قبل الرجم؟

- ١٨ ..... حدّ الزاني الحر غير المحصن
- ٢٠ ..... شروط الإحصان
- ٢٠ ..... الأول: الوطء في القبل
- ٢١ ..... الثاني: أن يكون في النكاح
- ٢١ ..... الثالث: أن يكون النكاح صحيحاً
- ٢١ ..... الرابع: الحرية
- ٢٢ ..... الخامس: البلوغ
- ٢٢ ..... السادس: العقل
- ٢٣ ..... السابع: أن يوجد الكمال فيهما جميعاً حال الوطء
- ٢٦ ..... هل يضمُّ إلى البكرين الحرَّين الزانين مع الجلد التغريب؟
- ٢٦ ..... الحكم إذا وجدت شرائط الإحصان في جهة أحد الزوجين دون الآخر
- ٢٧ ..... حكم المرأة العاقلة إذا مكنت من نفسها مجنوناً فوطئها
- ٣٣ ..... حدّ الأمة إذا تزوجت وزنت
- ٣٣ ..... حدّ الأمة إذا لم تتزوج وزنت
- ٣٣ ..... حدّ العبد الزاني
- ٣٤ ..... وقال البخاري: «(باب: رَجَمَ الْمُحْصَن)»
- ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: أحكام أهل الدِّمَّة وإحصانهم إذا زنوا ورُفِعوا إلى الإمام)»
- ٤٥ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: سؤال الإمام المُقَرَّر: هل أحصنت؟)»
- ٤٦ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: البكران يُجلدان ويُنفيان)»
- ٤٨ ..... المسافة التي ينفي إليها
- ٥١ .....



- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا زنت الأمة)» ..... ٥٦
- من يقيم الحدود على الأرقاء؟ ..... ٥٩
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: لا يُثَرَّبُ على الأمة إذا زنت ولا تُنْفَى)» ..... ٦٤
- الموضع الثامن والثلاثون بعد الثلاثمئة: قوله: «وحد لوطي فاعلاً كان أو مفعولاً به كزاني...» ..... ٦٨
- قال في «المقنع»: «وحدُّ اللوطي كحدِّ الزاني سواء...» ..... ٦٨
- حدُّ اللوطي ..... ٦٨
- حدُّ إتيان البهائم ..... ٦٨
- حكم غير البالغ إذا فعل اللواط ..... ٧١
- حكم من وطئ زوجته أو مملوكته في دُبُرِها ..... ٧١
- حكم الزاني بذات مَحْرَمِهِ ..... ٧١
- حكم قتل البهيمة المفعول بها ..... ٧٢
- هل يوجب اللواط الحدَّ؟ ..... ٧٤
- عدد الشهود التي يثبت بهم حد اللواط؟ ..... ٧٥
- هل يجوز أن يأكل من البهيمة هو أو غيره؟ ..... ٧٧
- الحكم لو عقد على امرأة في عدة من غيره فوطئها ..... ٧٨
- حكم من استأجر امرأة ليزني بها ففعل ..... ٧٨
- إذا وطئ أمته المزوجة، فهل عليه الحدَّ؟ ..... ٧٩
- وقال ابن رُشد: «فأما الزنى: فهو كل وطء وقع على غير نكاح صحيح...» ..... ٧٩
- حكم الأمة يقع عليها الرجل وله فيها شرك ..... ٧٩
- حكم الرجل المجاهد يطأ جارية من المغنم ..... ٨٠

- ٨٠ ..... حكم أن يُجِلَّ رجل له وطء خادمه
- ٨٠ ..... حكم الرجل يقع على جارية ابنه أو ابنته
- ٨٢ ..... حكم الرجل يطأ جارية زوجته
- ٨٣ ..... وقال البخاري: «(باب: فَضْل مَنْ تَرَكَ الْفَوَاحِشَ)»
- ٨٤ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: نَفْيُ أَهْلِ الْمَعَاصِي وَالْمُخَنَّثِينَ)»
- ..... وقال المجد في «المتقى»: «(بابُ مَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مُحَرَّمٍ، أَوْ عَمِلَ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ، أَوْ أَتَى بِهَيْمَةَ»
- ٨٦ ..... قال الشوكاني: «وأخرج البيهقي عن علي عليه السلام: أنه رجم لوطياً...»
- ٨٧ ..... كيفية قتل اللوطي عند من رأى قتله
- ٨٩ ..... الموضوع التاسع والثلاثون بعد الثلاثمائة: قوله: «ولا يجب الحد للزنى إلا بثلاثة شروط...»
- ٩٠ ..... قال في «المقنع»: «ولا يجب الحد إلا بثلاثة شروط: ...»
- ٩٠ ..... أحدها: أن يطأ في الفرج
- ٩٠ ..... فصل: الثاني: انتفاء الشبهة
- ٩١ ..... فصل: الثالث: أن يثبت الزنى
- ٩٢ ..... حكم إتيان المرأة المرأة
- ٩٣ ..... البيئة التي يثبت بها الزنا
- ٩٣ ..... هل يشترط العدد في الإقرار به؟
- ٩٣ ..... صفة الإقرار بالزنى
- ٩٤ ..... إذا أقر بالزنى ثم رجع عنه، هل يقبل رجوعه أم لا؟
- ٩٤ ..... وقال ابن رشد: «(الباب الثالث: وهو معرفة ما تثبت به هذه الفاحشة...»

- ٩٧ ..... سقوط الحدود بالتوبة
- ٩٨ وقال البخاري: «(باب: هل يقول الإمام للمُقر: لعلك لمست أو غمزت؟)» .. ٩٨
- ٩٨ وقال البخاري أيضاً: «(باب: الاعتراف بالزنى)» ..... ٩٨
- الموضع الأربعون بعد الثلاثمئة: قوله: «وإن حملت امرأة لا زوج لها ولا سيد ...» ..... ١٠٦
- قال في «المقنع»: «وإن حملت امرأة لا زوج لها ولا سيد لم تُحدِّ بذلك ...» ..... ١٠٦
- حكم من حملت ولا زوج لها ولا سيد وقالت: أكرهت أو وطئت بشبهة ..... ١٠٦
- هل يجب الصداق للمستكرهة أم لا؟ ..... ١١٠
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما الحكمة في الحدود المرتبة على المعاصي، وفي مقدار كل منها؟» ..... ١١٠
- وقال البخاري: «(باب: رَجَم الحُبلى من الزَّنى إذا أحصنت)» ..... ١١٣
- هل يجوز إقامة الحد على الحُبلى أم لا؟ ..... ١١٣
- وهل ترجم بعد الوضع أم لا؟ ..... ١١٤
- وقال في «الاختيارات»: «وإن حملت امرأة لا زوج لها ولا سيد حُدَّت إن لم تدع الشُّبهة» ..... ١١٥
- الموضع الحادي والأربعون بعد الثلاثمئة: قوله: «باب حد القذف، وهو الرمي بزنى ...» ..... ١١٧
- الحكم إذا لم تكمل شهود الزَّنى أربعة ..... ١١٧
- الحكم إذا شَهِد نفسان على أنه زنى بها مطاوعة، وآخر أنه زنى بها مُكرهة ... ١١٨
- الحكم إذا شهد اثنان أنه زنى بها في هذه الزاوية، وشهد آخر أنه زنى بها في زاوية أخرى ..... ١١٨

- الحكم إذا شهد أربعة بالزنى ثم رجع منهم واحد قبل حكم الحاكم ..... ١١٨
- وقال ابن رشد: «بسم الله الرحمن الرحيم، وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً، كتاب القذف . . .» ..... ١١٩
- شروط القاذف ..... ١١٩
- شروط المقذوف ..... ١٢٠
- ما هو القذف الذي يجب به الحد؟ ..... ١٢٠
- حكم من نفى نسب شخص أمه كافرة أو أمة؟ ..... ١٢٠
- ما الحكم إذا كان القذف بتعريض؟ ..... ١٢١
- ما الذي يندري به الحد عن القاذف؟ ..... ١٢٢
- مقدار حدّ القذف، إذا كان القاذف حرّاً ..... ١٢٢
- مقدار حدّ القذف، إذا كان القاذف عبداً ..... ١٢٣
- الحكم إذا قذف شخصاً واحداً مراراً كثيرة ولم يحدّ لواحد منها ..... ١٢٣
- الحكم إن قذفه فحدّ ثم قذفه ثانية ..... ١٢٣
- الحكم إذا قذف جماعة ..... ١٢٤
- هل يسقط الحد بعفو القاذف؟ ..... ١٢٥
- سقوط شهادة القاذف ..... ١٢٦
- هل تجوز شهادة القاذف إذا تاب؟ ..... ١٢٦
- وقال البخاري: «(باب: رمي المُحصّنات)» ..... ١٢٧
- وقال البخاري أيضاً: «(باب قذف العبيد)» ..... ١٢٩
- حكم الحر إذا قذف عبداً ..... ١٣٠
- حكم من قذف حرّاً يظنه عبداً ..... ١٣١

- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما جاء في التعريض)» ..... ١٣١
- حكم من وُجد مع امرأة أجنبية في بيتٍ والباب مغلق عليهما ..... ١٣٢
- الموضع الثاني والأربعون بعد الثلاثئة: قوله: «باب حدّ المُسكر، أي: الذي ينشأ عنه السكر . . .» ..... ١٣٤
- قليل الخمر وكثيره حرام ..... ١٣٤
- نجاسة الخمر ..... ١٣٤
- حكم من استحل شرب الخمر ..... ١٣٤
- حكم عصير العنب إذا اشتد وقذف بزبدته ..... ١٣٥
- حكم عصير العنب إذا مضى عليه ثلاثة أيام ولم يشتد ولم يسكر ..... ١٣٥
- حكم المطبوخ من عصير العنب إذا ذهب أقل من ثلثه ..... ١٣٦
- حدّ السكر ..... ١٣٦
- حدّ الشارب إذا كان حرّاً ..... ١٣٦
- حدّ الشارب إذا كان عبداً ..... ١٣٧
- إذا مات في ضربه، هل يضمن الإمام أم لا؟ ..... ١٣٧
- بأي شيء يقام حد الشرب؟ ..... ١٣٨
- الحكم إذا أقرّ بشرب الخمر، ولم يوجد منه ريح ..... ١٣٨
- من غَصَّ باللقمة وخاف الموت ولم يجد ما يدفعها به سوى الخمر، فهل يجوز له أن يدفعها به؟ ..... ١٣٩
- هل يجوز شرب الخمر للضرورة كالعطش أو التداوي؟ ..... ١٣٩
- هل تحريم الخمر لعينها أم لعلّة؟ ..... ١٤٠
- وقال ابن رشد: «(باب في شرب الخمر . . .)» ..... ١٤٠

- تفسيق شارب الخمر ..... ١٤١
- من يُقيم هذا الحد؟ ..... ١٤٤
- إقامة السادات الحدود على عبيدهم ..... ١٤٤
- فصل : وأما بماذا يثبت هذا الحد؟ ..... ١٤٥
- ثبوته بالرائحة ..... ١٤٦
- وقال في «الاختيارات»: «وإذا شككت في المطعوم والمشروب هل يُسكر أو لا...؟» ..... ١٤٦
- وقال عبد الله بن سعدي الغامدي -وفقه الله وغفر له- في كتابه «تحفة البيان في تحريم الدخان»: «قال الشيخ محمد فقهي العيني الحنفي: يحرم التدخين من أربعة أوجه: ...» ..... ١٤٨
- وقال البخاري: «(باب: الزنى وشرب الخمر)» ..... ١٥٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما جاء في ضرب شارب الخمر)» ..... ١٥٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الضرب بالجريد والنعال)» ..... ١٥٤
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما يُكره من لعن شارب الخمر، وأنه ليس بخارج من الملة)» ..... ١٥٩
- باب التعزير ..... ١٧١
- الموضع الثالث والأربعون بعد الثلاثمئة: قوله: «باب التعزير، وهو لغة: المنع...» ..... ١٧١
- التعزير لغة واصطلاحاً ..... ١٧١
- هل التعزير فيما يستحق التعزير في مثله حق الله تعالى واجب أم لا؟ ..... ١٧١
- إذا عَزَّر الإمام رجلاً فمات منه، فهل يضمن؟ ..... ١٧٢
- الأب إذا ضرب ولده، والمعلم إذا ضرب الصبي ضَرْبَ التأديب فمات، هل يضمن؟ ..... ١٧٢

- هل يبلغ بالتعزير الحد؟ ..... ١٧٢
- هل يختلف التعزير باختلاف أسبابه؟ ..... ١٧٣
- وهل يتقدر نقصانه عن أدنى الحدود أم لا؟ ..... ١٧٤
- وقال في «الاختيارات»: «ومن التعزير الذي جاءت به الشُّنَّة ونَصَّ عليه أحمد والشافعي: نفي المخنث...» ..... ١٧٤
- حكم قتل الجاسوس المسلم الذي يُخبر بعورات المسلمين ..... ١٧٥
- حكم القَوَّادَةُ التي تُفسد النساء والرجال ..... ١٨١
- فصل: ويُقام الحد ولو كان من يقيمه شريكاً لمن يقيمه عليه في المعصية أو عوناً له ..... ١٨٣
- هل يجب على السيد بيع الأمة إذا زنت في المرة الرابعة؟ ..... ١٨٣
- وقال البخاري: «(باب: كم التعزير والأدب؟)» ..... ١٨٤
- هل تجوز الزيادة على العشرة أسواط في التعزير أم لا؟ ..... ١٨٦
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: مَنْ أظهر الفاحشة واللَّطْخَ والتَّهْمَةَ بغير بَيِّنَةٍ)» ..... ١٩٢
- باب القطع في السرقة ..... ١٩٤
- الموضع الرابع والأربعون بعد الثلاثمئة: قوله: «إذا أخذ المكلف الملتزم...» ..... ١٩٤
- قال في «الإفصاح»: «(باب: السرقة:...)» ..... ١٩٤
- نصاب السرقة ..... ١٩٤
- صفة الحرز، هل تختلف باختلاف الأموال اعتباراً بالعرف؟ ..... ١٩٥
- حكم القطع بسرقة ما يسرع إليه الفساد ..... ١٩٦
- حكم من سرق ثمراً مُعلَقاً على النخل أو الشجر إذا لم يكن محرزاً بحرز ..... ١٩٦
- هل يجب القطع بسرقة الحطب؟ ..... ١٩٧
- من جحد العارية، هل يقطع؟ ..... ١٩٧

- الحكم إذا اشترك جماعة في سرقة ويحصل لكل واحدٍ نصاب ..... ١٩٨
- الحكم إذا اشترك جماعة في سرقة نصاب ..... ١٩٨
- الحكم إذا اشترك اثنان في نقب فدخل أحدهما فأخذ المتاع وناوله الآخر وهو خارج الحرز، وهكذا إذا رمى به إليه فأخذه ..... ١٩٨
- الحكم إذا اشترك جماعة في نقب ودخلوا الحرز، وأخرج بعضهم نصاباً ولم يخرج الباقون شيئاً، ولم يكن منهم معاونة في إخراجه ..... ١٩٩
- الحكم إذا قرَّب الداخل المتاع إلى النقب وتركه فأدخل الخارج يده فأخرجه من الحرز ..... ١٩٩
- الحكم إذا سرق حُرّاً صغيراً لا تمييز له ..... ٢٠٠
- حكم من سرق المصحف ..... ٢٠١
- النَّبَّاش، ما حكمه؟ ..... ٢٠١
- الحكم إذا سرق من ستار الكعبة ما يبلغ ثمنه نصاباً ..... ٢٠٢
- الحكم إذا سرق السارق ففُطعت يُمْنِي يديه، ثم سرق مرة ثانية ففُطعت يُسْرَى رجله، ثم عاد فسرق مرة ثالثة ..... ٢٠٢
- حد السرقة، هل يثبت بإقراره مرة واحدة؟ ..... ٢٠٣
- هل يجتمع على السارق وجوب العُرْم والقطع معاً مع تلف المسروق؟ ..... ٢٠٣
- هل يقطع أحد الزوجين بالسرقة من مال الآخر؟ ..... ٢٠٤
- هل يقطع الأقارب سوى الآباء كالأخوة والعمومة والخؤولة إذا سرق بعضهم مال بعض؟ ..... ٢٠٥
- هل يقطع الوالدين وإن علوا فيما سرقوه من مال أولادهم؟ ..... ٢٠٥
- حكم الولد إذا سرق من مال أبويه أو أحدهما ..... ٢٠٦
- من كسر صنماً من ذهب، هل عليه ضمان؟ ..... ٢٠٦



- الحكم إذا سرق صنماً من ذهب ..... ٢٠٦
- الحكم إذا سرق من الحَمَام ثياباً عليها حافظ ..... ٢٠٧
- حكم من سرق عِذلاً أو جوالقاً وثمَّ حافظ ..... ٢٠٧
- الحكم إذا سرق العين المسروقة من السارق، أو سرق العين المغصوبة من الغاصب ..... ٢٠٧
- الحكم إذا ادّعى السارق أن ما أخذه من الحرز ملكه بعد قيام البيّنة عليه أنه سرق من الحرز نصاباً ..... ٢٠٨
- هل يقف القطع في السرقة على مطالبة من سرق منه المال؟ ..... ٢٠٩
- الحكم إذا قتل رجل رجلاً في دار القاتل، وقال: دخل عليّ ليأخذ مالي ولم يندفع إلا بالقتل ..... ٢٠٩
- إذا سرق من المغنم وكان من أهله، هل يقطع؟ ..... ٢٠٩
- إذا سرق من المغنم وهو من غير أهله، هل يقطع؟ ..... ٢١٠
- حكم سرقة الصيود المملوكة من حرزها ..... ٢١٠
- حكم سرقة الخشب إذا بلغ قيمته نصاباً ..... ٢١١
- صفة القطع في السرقة مع التكرار ..... ٢١١
- حكم من لم يكن له الطرف المستحق قطعه ..... ٢١١
- الحكم إن كان أشل من الطرف المستحق قطعه بحيث لا يقطع فيه ..... ٢١٢
- الحكم إذا سرق ابتداءً فوجب عليه قطع يده اليمنى، فغلط القاطع فقطع يسرى يديه ..... ٢١٢
- إذا سرق نصاباً ثم ملكه بشراء أو هبة أو إرث أو غيره، هل يسقط القطع؟ ..... ٢١٣
- الحكم إذا سرق مسلم من مال مستأمن نصاباً من حرزه ..... ٢١٣
- حكم المستأمن والمعاهد إذا سرقا ..... ٢١٣
- المختلس والمنتهب والغاصب والخائن، هل على واحد منهم قطع؟ ..... ٢١٣

- وقال ابن رشد: «بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً، كتاب السرقة . . .». ٢١٤ .....
- السارق الذي يجب عليه حد السرقة ..... ٢١٤ .....
- ما تُقَوِّم به سائر الأشياء المسروقة مما عدا الذهب والفضة ..... ٢١٨ .....
- متى يقدر المسروق؟ ..... ٢٢١ .....
- حكم السرقة من الدار المشتركة ..... ٢٢٣ .....
- فصل: وأما جنس المسروق: . . . ٢٢٥ .....
- حكم من سرق صغيراً مملوكاً أعجمياً ممن لا يفقه ولا يعقل الكلام ..... ٢٢٧ .....
- حكم من سرق كبيراً يفقه ..... ٢٢٧ .....
- حكم من سرق حرّاً صغيراً ..... ٢٢٧ .....
- حكم العبد يسرق مال سيِّده ..... ٢٢٨ .....
- موضع القطع من اليد ..... ٢٣١ .....
- موضع القطع من القدم ..... ٢٣٣ .....
- هل لصاحب السرقة أن يعفو عن السارق؟ ..... ٢٣٣ .....
- القول فيما ثبت به السرقة ..... ٢٣٥ .....
- هل يعتبر إقرار العبد؟ ..... ٢٣٥ .....
- وقال في «الاختيارات»: «ولا يشترط في القطع بالسرقة مطالبة المسروق منه بماله . . .». ٢٣٦ .....
- وقال البخاري: «(باب: كراهية الشفاعة في الحد إذا رُفع إلى السلطان)» ..... ٢٣٦ .....
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ وفي كم يُقطع؟)» ..... ٢٤١ .....

- ٢٤٨ ..... حاصل المذاهب في القدر الذي يقطع السارق فيه
- ٢٥١ ..... وقال البخاري أيضاً: «(باب: توبة السارق)»
- ٢٥٣ ..... الموضوع الخامس والأربعون بعد الثلاثمائة: قوله: «ومن سرق شيئاً من غير حرز ...»
- قال في «المغني»: «مسألة: قال: إلا أن يكون المسروق ثمرأً أو كَثْرأً فلا قَطْع فيه ...»
- ٢٥٣ ..... فصل: وإن سرق من الثمر المُعلَّق فعليه غرامة مثليه
- ٢٥٥ ..... قال في «المغني» أيضاً: «والإبل على ثلاثة أضرب: باركة، وراعية، وسائرة ...»
- ٢٥٦ ..... وقال في «الاختيارات»: «ومن سرق ثمرأً أو كَثْرأً أو ماشيةً من غير حرز أضعفت عليه القيمة ...»
- ٢٥٨ ..... وقال المجد في «المنتقى»: «باب اعتبار الحرز والقطع فيما يسرع إليه الفساد»
- ٢٥٨ ..... الموضوع السادس والأربعون بعد الثلاثمائة: قوله: «باب: حد قَطَاع الطريق ...»
- ٢٦٣ ..... قال في «المقنع»: «باب حدّ المحاربين وهم قُطَاع الطريق ...»
- ٢٦٣ ..... الشروط التي تعتبر في المحاربين
- ٢٦٥ ..... الأول: أن يكون معهم سلاح
- ٢٦٥ ..... الثاني: أن يكون ذلك في الصحراء
- ٢٦٥ ..... الثالث: أن يأتوا مُجَاهرة ويأخذوا المال
- ٢٦٥ ..... وقال في «الإفصاح»: «باب حكم قَطَاع الطريق ...»
- ٢٦٧ ..... حدّ قَطَاع الطريق، هل هو على الترتيب أم على صفة قاطع الطريق؟
- ٢٦٧ ..... كيفية حدّ قَطَاع الطريق عند من قال بأنه على الترتيب
- ٢٦٧ ..... صفة النفي
- ٢٦٨ ..... مدة الصَّلْب
- ٢٧٠ ..... الجديد

- ٢٧٠ ..... اعتبار النَّصاب في قطع المحارب
- إذا اجتمع مُحاربون فباشروا بعضهم القتل والأخذ، وكان بعضهم رِداءً أو أعواناً، فهل يُقتل الرِّداء، أو يجري عليه بقية أحكام المحاربين؟ ..... ٢٧٠
- من برز وشهر السلاح مُخيفاً للسير في المصر، هل يكون حكمه حكم من فعل ذلك خارج المصر؟ ..... ٢٧١
- هل عفو وليِّ المقتول، أو المأخوذ منه ماله مؤثر في إسقاط الحدِّ عن قاطع الطريق؟ ..... ٢٧١
- حكم من تاب منهم قبل القدرة عليه ..... ٢٧١
- الحكم إذا كانت مع الرجال في قطع الطريق امرأة فقتلت هي وأخذت المال ..... ٢٧٢
- حكم من شرب الخمر وزنى وسرق ووجب قتله في المحاربة أو غيرها ..... ٢٧٣
- حكم من شرب الخمر وقذف المحصنات ..... ٢٧٣
- غير المحارب من شربة الخمر والزنا والسُّراق إذا تابوا، هل تسقط الحدود عنهم بالتوبة أم لا؟ ..... ٢٧٤
- من تاب من المحاربين ولم يُظهر صلاح العمل، هل تُقبل شهادته؟ ..... ٢٧٤
- حكم المحارب إذا قتل في المحاربة من لا يُكافئه كالكافر والعبد والولد وعبد نفسه ..... ٢٧٥
- وقال ابن رُشد: «بسم الله الرحمن الرحيم، وصلَّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلَّم تسليمًا: كتاب الحراة...» ..... ٢٧٥
- هل يصلى عليه عند من رأى أنه يُقتل في الخشب؟ ..... ٢٧٩
- وهل يعاد إلى الخشب بعد الصلاة؟ ..... ٢٧٩
- صفة التوبة التي تُسقط الحكم ..... ٢٨١

- ٢٨١ ..... صفة المحارب الذي تقبل توبته
- ٢٨٢ ..... المحارب إذا امتنع فأمنه الإمام على أن ينزل؟
- ٢٨٢ ..... ما تُسقط عنه التوبة؟
- ٢٨٢ ..... بماذا يثبت هذا الحد؟
- وقال في «الاختيارات»: «فصل: والمحاربون حكمهم في المضّر والصحراء  
واحد...» ٢٨٣
- وقال البخاري: «(بسم الله الرحمن الرحيم، كتاب المحاربين من أهل الكفر والرّدة)» ٢٨٤
- الموضع السابع والأربعون بعد الثلاثمئة: قوله: «ومن صال على نفسه  
أو حرّمته...» ٢٩٠
- قال في «المقنع»: «فصل: ومن أريدت نفسه أو حرّمته أو ماله فله الدفع عن ذلك...» ٢٩٠
- وهل يجب عليه الدفع عن نفسه؟ ٢٩٠
- الحكم إن عضّ إنساناً إنساناً فانتزع يده من فيه فسقطت ثنياه ٢٩٠
- الحكم إن نظر في بيته من خصاص الباب أو نحوه فحذف عينه فقأها ٢٩٠
- وقال في «الإفصاح»: «(باب: ما يضمن وما لا يضمن)» ٢٩٥
- حكم من صالت عليه بهيمة فلم تندفع إلا بالقتل فقتلها ٢٩٥
- حكم ما أتلفته البهيمة نهاراً أو ليلاً ٢٩٦
- حكم ما أتلفت الدابة برجلها وصاحبها عليها ٢٩٦
- وقال البخاري: «(باب: إذا عضّ رجلاً فوقعت ثنياه)» ٢٩٧
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: من اطلع في بيت قوم فقوّوا عينه فلا دية له)» ٣٠٢
- وقال في «الاختيارات»: «ومن رأى رجلاً يفجر بأهله جاز له قتلها...» ٣٠٧
- وقال أيضاً: «ويلزم الدفع عن مال الغير...» ٣٠٨

- وقال البخاري أيضاً: «(باب: قول النبي ﷺ: (لا تَرْجِعُوا بَغْدِي كَقَارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ)...)» ..... ٣٠٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: تكون فتنة، القاعد فيها خير من القائم)» ..... ٣٠٩
- باب قتال أهل البغي ..... ٣١٢
- الموضع الثامن والأربعون بعد الثلاثمائة: قوله: «إذا خرج قومٌ لهم شوكة ومنعة على الإمام...» ..... ٣١٢
- قال في «المقنع»: «باب قتال أهل البغي...» ..... ٣١٢
- الخارجون عن قبضة الإمام أصناف أربعة ..... ٣١٤
- وقال في «الإفصاح»: «باب قتال أهل البغي...» ..... ٣١٧
- إذا خرج على إمام المسلمين طائفة ذات شوكة بتأويل مشتبه فهل يباح قتالهم حتى يفيؤوا؟ ..... ٣١٧
- حكم اتباع مدبرهم والإجهاز على جريحهم ..... ٣١٧
- هل يُستعان بسلاحهم وكراعهم على حُرِّبهم؟ ..... ٣١٨
- الحكم إذا أخذ البُغاة خَرَّاج أرض أو جزية ذمي ..... ٣١٩
- ضمان ما يتلفه أهل العدل على البغي ..... ٣١٩
- ضمان ما يتلفه أهل البغي على أهل العدل في حال القتال من مال أو نفس ... ٣١٩
- حكم المحاربين على التأويل ..... ٣١٩
- وقال في «الاختيارات»: «والأفضل ترك قتال أهل البغي حتى يبدؤوا الإمام» ..... ٣٢١
- وقال البخاري: «(بسم الله الرحمن الرحيم: كتاب الأحكام)» ..... ٣٢٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الأمراء من قریش)» ..... ٣٢٣
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية)» ..... ٣٢٥

- وقال البخاري أيضاً: «(باب: من لم يسأل الإمامة أعانه الله عليها)» ..... ٣٢٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما يكره من الحرص على الإمامة)» ..... ٣٣٠
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: من استُرعي رعية فلم ينصح)» ..... ٣٣٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: من شاقَّ شقَّ الله عليه)» ..... ٣٣٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم)» ... ٣٣٥
- في حكم الخوارج وجهان ..... ٣٤١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: مَنْ ترك قتال الخوارج للثألف وألّا ينفّر الناس عنه)» ..... ٣٤٢
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: قول النبي ﷺ: (لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان دعوتهما واحدة...))» ..... ٣٤٥
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: ما جاء في المتأولين)» ..... ٣٤٦
- الموضع التاسع والأربعون بعد الثلاثمئة: قوله: «(باب: حكم المرتد ... )» ..... ٣٥٤
- قال في «المقنع»: «(باب حكم المرتد، وهو الذي يكفر بعد إسلامه ... )» .... ٣٥٤
- فصل: ومن ارتد لم يزل ملكه، بل يكون موقوفاً وتصرفاته موقوفة ..... ٣٥٦
- إذا أسلم فهل يلزمه قضاء ما ترك من العبادات؟ ..... ٣٥٦
- وقال في «الإفصاح»: «(باب المرتد والزندق ... )» ..... ٣٦١
- الحكم إذا انتقل الذمي من دين إلى دين آخر من أديان الكفر ..... ٣٦١
- المرتد عن الإسلام هل يتحتم عليه القتل في الحال، أو يقف على استتابته؟ ..... ٣٦١
- وهل استتابته واجبة أم لا؟ ..... ٣٦١
- وإذا استُتيب ولم يتب هل يُؤجل بعد استتابته أم لا؟ ..... ٣٦١
- حكم قتل المرتدة ..... ٣٦٢
- حكم الزندق الذي يُسر الكفر ويظهر الإسلام ..... ٣٦٣

- الزندق إذا تاب، هل تُقبل توبته كالمُرتد أم لا؟ ..... ٣٦٣
- هل تصح ردّة الصبي إذا كان مُميزاً؟ ..... ٣٦٣
- إذا ارتد أهل بلد وجرى فيه حكمهم، هل تصير البلدة التي هم فيها دار حرب؟ ..... ٣٦٤
- حكم استرقاق ذراريهم ..... ٣٦٤
- حكم استرقاق ذراري ذراريهم ..... ٣٦٤
- حكمهم إن لم يسلموا ..... ٣٦٥
- وقال ابن رشد: «باب في حكم المرتد...» ..... ٣٦٥
- الحكم إذا حارب المرتد ثم ظهر عليه ..... ٣٦٦
- حكم الساحر ..... ٣٦٦
- وقال في «الاختيارات»: «باب حكم المرتد، والمرتد من أشرك بالله تعالى...» ..... ٣٦٧
- وقال البخاري: «(بسم الله الرحمن الرحيم، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم وإثم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة)» ..... ٣٦٩
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم)» ..... ٣٧٥
- هل يُكتفى بالمرّة أو لا بد من ثلاث؟ وهل الثلاث في مجلس أو في يوم أو في ثلاثة أيام؟ عند من قال بالاستتابة ..... ٣٨١
- من هو الزندق؟ ..... ٣٨٤
- وهل يُستتاب الزندق كما يُستتاب المرتد؟ ..... ٣٨٨
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: قُتل من أبى قبول الفرائض وما نسبوا إلى الردّة)» ..... ٣٨٩
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إذا عرّض الذمّي وغيره بسبّ النبي ﷺ ولم يُصرّح، نحو قوله: السّام عليك)» ..... ٣٩٨
- حكم من سبّ النبي ﷺ ..... ٣٩٩



- الموضع الخمسون بعد الثلاثمئة: قوله: «ويكفر ساحرٌ يركبُ المِكنسة . . .» ٤٠٤
- قال في «المقنع»: «فصل: والساحر الذي يركب في المِكنسة وتسير به في الهواء ونحوه . . .» ٤٠٤
- وقال في «المغني»: «فصل: في السحر، وهو عُقْد ورُقَى وكلام يتكلم به . . .» ٤٠٤
- فصل: وحدُّ الساحر القتل ..... ٤٠٩
- فصل: وهل يُستتاب الساحر؟ ..... ٤١٠
- فصل: والسحر الذي ذكرنا حكمه هو الذي يُعدّ في العرف سحراً ..... ٤١١
- بأي شيء يحل السحر؟ ..... ٤١٢
- فصل: فأما الكاهن الذي له رُئيٌّ من الجن يأتيه بالأخبار . . . ..... ٤١٣
- فصل: فأما ساحر أهل الكتاب فلا يُقتل لسحره إلا أن يقتل به ..... ٤١٤
- وقال في «الإفصاح»: «باب كيفية السحر . . .» ..... ٤١٤
- هل للسحر حقيقة أم لا؟ ..... ٤١٤
- حكم من يتعلّم السحرَ ويستعمله ..... ٤١٥
- وهل يُقتل بمجرد تعلمه أو استعماله؟ ..... ٤١٥
- هل يُقتل قصاصاً أو حدّاً؟ ..... ٤١٦
- هل تُقبل توبته؟ ..... ٤١٦
- حكم المسلمة الساحرة ..... ٤١٧
- وقال في «الفروع»: «فصل: ويكفر الساحر بمجرد تعلمه كاعتقاد حله . . .» ٤١٧
- وقال البخاري: «(باب: الكهانة)» ..... ٤٢٢
- من هو الكاهن؟ ..... ٤٢٤

- وقال البخاري أيضاً: «(باب: السُّحْر وقول الله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾... الآية)» ..... ٤٣١
- المعاني التي يطلق عليها السحر ..... ٤٣٢
- أحدها: ما لطف ودَقَّ ..... ٤٣٢
- الثاني: ما يقع بخداع وتخيلات لا حقيقة لها ..... ٤٣٢
- الثالث: ما يحصل بمعاونة الشياطين بضرب من التقرب إليهم ..... ٤٣٣
- الرابع: ما يحصل بمخاطبة الكواكب واستنزال روحانياتها بزعمهم ..... ٤٣٣
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الشرك والسُّحْر من الموبقات)» ..... ٤٥٧
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: هل يَسْتخرج السُّحْر؟)» ..... ٤٥٩
- المراد بالنشرة ..... ٤٦١
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: السُّحْر)» ..... ٤٦٥
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: إن من البيان سحراً)» ..... ٤٦٩
- وقال البخاري أيضاً: «(باب: الدواء بالعَجوة للسحر)» ..... ٤٧٢
- خاتمة في أنواع الكفر والبدع ..... ٤٧٩
- وقال الشيخ ابن سعدي: «سؤال: ما هي الأمور التي يحكم على الإنسان فيها بالردَّة، ويخرج عن الإسلام؟» ..... ٤٧٩



## فهرس المواضيع

## المجلد الأول

- الموضع الأول: قوله رحمه الله تعالى: (المياه باعتبار ما تتنوع إليه في الشرع  
ثلاثة) أي: طهورٌ، وظاهرٌ، ونَجَسٌ ..... ٧
- الموضع الثاني: قوله: (وإن بلغ الماء قلَّتَيْنِ . . .) ..... ١٠
- الموضع الثالث: قوله: (ولا يَرْفَعُ حَدَثَ رَجُلٍ طهورٌ يَسِيرُ دون القُلَّتَيْنِ خَلَتْ به  
امرأةٌ مُكَلَّفَةٌ؛ لطهارة كاملة عن حَدَثٍ؛ لنهي النبي ﷺ أن يتوضأ الرجل بِفَضْلِ  
طهورِ المرأة) ..... ١٩
- الموضع الرابع: قوله: (ولا أثر لغمس يد كافرٍ وصغيرٍ ومجنون) ..... ٢٨
- الموضع الخامس: قوله: (وإن اشتبهت ثيابٌ طاهرةٌ بثيابٍ نَجَسَةٍ، أو اشتبهت ثيابٌ  
مباحةٌ بثيابٍ مُحَرَّمَةٍ يُعْلَمُ عدُّها؛ صَلَّى في كل ثوبٍ صلاةٌ بعدد النَجَسِ [من الثياب،  
أو المُحَرَّمَةِ منها، ينوي بها الفرض] احتياطاً كمن نسي صلاةً من يومٍ وزاد على العدد  
صلاةً ليؤدي فرضه ييقين) ..... ٣٢
- الموضع السادس: قوله: (وتصح الطهارة منها -أي: من الآنية المُحَرَّمَةِ- . . .) ..... ٣٨
- الموضع السابع: قوله: (ولا يَظْهَرُ جِلْدٌ مَيْتَةٍ بِدَبَاغٍ، رُوي عن عمر وابنه . . .) ..... ٤١
- الموضع الثامن: قوله: (ولبنها وكل أجزائها كَقَرْنِها وظفرها وعَصْبِها وحافرها  
وإنْفَحَتْها فلا يصح بيعها غير شعر ونحوه) ..... ٤٨
- الموضع التاسع: قوله: (ويُكره استقبال النَّيِّرَيْنِ، أي: الشمس والقمر، ويحرم  
استقبال القبلة حال قضاء الحاجة واستدبارها في غير بُنيان . . .) ..... ٥٢
- الموضع العاشر: قوله: (مسنون كل وقت لغير صائم بعد الزوال فيكره) ..... ٥٦

- الموضع الحادي عشر: قوله: (وَيَسْتَاكَ عَرَضاً اسْتِحْبَاباً بِيَدِهِ الْيَسْرَى مُبْتَدِئاً بِجَانِبِ فَمِهِ الْيَمَنِ) ..... ٦٢
- الموضع الثاني عشر: قوله: (وَيُسْتَحَبُّ نَطْقُهُ بِالنِّيَّةِ سِرّاً) ..... ٦٥
- الموضع الثالث عشر: قوله: (سَاتِرٌ لِلْمَفْرُوضِ وَلَوْ بِشِدَّةٍ أَوْ شَرْجِهِ كَالزَّرْبُولِ الَّذِي لَهُ سَاقٌ وَعُرَى يَدْخُلُ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ، فَلَا يَمْسَحُ مَا لَا يَسْتَرُ مَحَلَّ الْفَرَضِ؛ لِقَصْرِهِ أَوْ سَعَتِهِ، أَوْ صِفَائِهِ، أَوْ خَرَقٍ فِيهِ وَإِنْ صَغُرَ، حَتَّى مَوْضِعِ الْخَرَزِ فَإِنْ انْضَمَّ وَلَمْ يَبْدُ مِنْهُ شَيْءٌ جَازَ الْمَسْحَ عَلَيْهِ (يُثَبِّتُ بِنَفْسِهِ) فَإِنْ لَمْ يَثْبُتْ إِلَّا بِشِدَّةٍ لَمْ يَجْزِ الْمَسْحُ عَلَيْهِ مِنْ خُفٍّ وَجَوْرَبٍ صَفِيْقٍ وَنَحْوَهُمَا) ..... ٦٩
- الموضع الرابع عشر: قوله: (وَيَصَحُّ الْمَسْحُ أَيْضاً عَلَى عِمَامَةِ الرَّجُلِ مُحَنَكَةً، أَوْ ذَوَابَةً، وَعَلَى خُمُرِ نِسَاءٍ مُدَارَةً تَحْتَ حُلُوقِهِنَّ؛ لِمَشَقَّةِ نَزْعِهَا) ..... ٧٦
- الموضع الخامس عشر: قوله: (وَالسَّابِعُ: أَكْلُ اللَّحْمِ خَاصَّةً مِنَ الْجَزُورِ، أَيْ: الْإِبِلِ، فَلَا يَنْقُضُ بَقِيَّةَ أَجْزَائِهَا) ..... ٨٥
- الموضع السادس عشر: قوله: (وَمَوْجِبُهُ خُرُوجُ الْمَنِيِّ دَفْقاً بِلَذَّةٍ لَا بِدُونِهَا مِنْ غَيْرِ نَائِمٍ وَنَحْوِهِ وَإِنْ انْتَقَلَ الْمَنِيُّ وَلَمْ يَخْرُجْ اغْتَسَلَ لَهُ؛ لِأَنَّ الْمَاءَ قَدْ بَاعَدَ مَحَلَّهُ، فَإِنْ خَرَجَ بَعْدَهُ -أَي: بَعْدَ غُسْلِهِ- لَمْ يُعَدَّ؛ لِأَنَّهُ مَنِيٌّ وَاحِدٌ، فَلَا يُوجِبُ غُسْلَيْنِ) ..... ٩١
- الموضع السابع عشر: قوله: (وَيَشْتَرِطُ لَهُ شَرْطَانِ: أَحَدُهُمَا: دُخُولُ الْوَقْتِ، وَالثَّانِي: تَعَذُّرُ الْمَاءِ...) إِلَى قَوْلِهِ: (أَوْ خَافَ بِاسْتِعْمَالِهِ ضَرَرَ بَدَنِهِ...) ..... ٩٦
- الموضع الثامن عشر: قوله: (وَيَجِبُ التَّيْمُمُ بِتَرَابٍ فَلَا يَجُوزُ بِرَمْلٍ وَجِصٍّ وَنَحْوِ الْحِجَارَةِ وَنَحْوِهَا) ..... ١١٠
- الموضع التاسع عشر: قوله: (وَإِنْ نَوَى تَيْمُمَهُ نَفْلاً لَا يُصَلِّي بِهِ فَرَضاً؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَنْوِيٍّ، وَخَالَفَ طَهَارَةَ الْمَاءِ؛ لِأَنَّهَا تَرْفَعُ الْحَدَّثَ) ..... ١١٥

- الموضع العشرون: قوله: (ويبطل التيمم بخروج الوقت أو دخوله وبوجود الماء...) ..... ١٢٠
- الموضع الحادي والعشرون: قوله: (ويجزئ من نجاسة غير الكلب والخنزير سبع غسلات بلا تراب) ..... ١٢٦
- الموضع الثاني والعشرون: قوله: (ولا يَطْهَرُ مَتَنَجِّسٌ وَلَوْ أَرْضاً بِشَمْسٍ، وَلَا رِيحٍ، وَلَا ذَلِكَ...) ..... ١٣١
- الموضع الثالث والعشرون: قوله: (وسباع البهائم وسباع الطير التي هي أكبر من الهر خِلْقَةٌ والحمار الأهلي والبغل منه، أي: الأهلي نجسة، وكذا جميع أجزائها وفضلاتها) ..... ١٤٦
- الموضع الرابع والعشرون: قوله: (لَا حَيْضٌ قَبْلَ تِسْعِ سَنِينَ، وَلَا بَعْدَ خَمْسِينَ، وَلَا مَعَ حَمَلٍ، قَالَ أَحْمَدُ: إِنَّمَا تَعْرِفُ النِّسَاءَ الْحَمْلَ بِانْقِطَاعِ الدَّمِ فَإِنْ رَأَتْ دَمًا فَهُوَ دَمٌ فَسَادٌ...) ..... ١٥٨
- الموضع الخامس والعشرون: قوله: (وأقل الحيض يوم وليلة، وأكثره خمسة عشر...) إلى قوله: (والمبتدأة تجلس أقله...) ..... ١٦٥
- الموضع السادس والعشرون: قوله: (والمستحاضة المعتادة ولو كانت مميزة تجلس عاداتها...) ..... ١٧٣
- الموضع السابع والعشرون: قوله: (ومن رأت يوماً أو أقل أو أكثر دمًا ويوماً أو أقل أو أكثر نقاءً، فالدم حيض حيث بلغ مجموعه أقل الحيض، والنقاء طهرٌ تغتسل فيه وتصوم وتصلي ما لم يعبر أكثره فيكون استحاضة...) ..... ١٧٩
- الموضع الثامن والعشرون: قوله: (وأكثر مدة النفاس أربعون يوماً، ولا حد لأقله وإن جاوز الدم الأربعين وصادف عادة حيضها ولم يزد فحيضٌ...) ..... ١٨٥

الموضع التاسع والعشرون: قوله: (وَيَحْرَمُ عَلَى مَنْ وَجِبَتْ عَلَيْهِ تَأْخِيرُهَا عَنْ وَقْتِهَا الْمُخْتَارِ، إِلَّا لِنَاوِي الْجَمْعِ؛ لُعْذَرٍ، وَلِمَشْتَغَلٍ بِشَرْطِهَا الَّذِي يُحْصَلُهُ قَرِيباً، كَانْقِطَاعِ ثَوْبِهِ الَّذِي لَيْسَ عِنْدَهُ غَيْرُهُ إِذَا لَمْ يَفْرَغْ مِنْ خِيَاطَتِهِ حَتَّى خَرَجَ الْوَقْتُ) ..... ١٩٣

الموضع الثلاثون: قوله: (وَلَا يُجْزَى الْأَذَانُ قَبْلَ الْوَقْتِ إِلَّا الْفَجْرُ فَيُصْبِحُ بَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ) ..... ٢٠٢

الموضع الحادي والثلاثون: قوله: (وَإِنْ أَدْرَكَ مَكْلَفٌ مِنْ وَقْتِهَا قَدَرَ التَّحْرِيمِ ثُمَّ زَالَ تَكْلِيفُهُ -بَنَحْوِ جَنُونٍ، أَوْ حَاضَتْ- ثُمَّ كُفِّ الَّذِي كَانَ زَالَ تَكْلِيفُهُ، وَطَهَرَتْ الْحَائِضُ قَضْوَاهَا، وَمَنْ صَارَ أَهْلًا لَوْجُوبِهَا -بَأَنْ بَلَغَ صَبِيٍّ، أَوْ أَسْلَمَ كَافِرٌ، أَوْ أَفَاقَ مَجْنُونٌ، أَوْ طَهَرَتْ حَائِضٌ أَوْ نَفَسَاءٌ قَبْلَ خُرُوجِ وَقْتِهَا- لَزِمَتْهُ وَمَا يَجْمَعُ إِلَيْهَا قَبْلَهَا؛ لِأَنَّ وَقْتَ الثَّانِيَةِ وَقْتُ لِلأُولَى حَالَ الْعَذْرِ) ..... ٢١١

الموضع الثاني والثلاثون: قوله: (فَيَجِبُ سِتْرُهَا حَتَّى عَنْ نَفْسِهِ، وَخُلُوعِ، وَفِي ظِلْمَةٍ، وَخَارِجِ الصَّلَاةِ...) ..... ٢٢٩

الموضع الثالث والثلاثون: قوله: (وَكُلُّ الْحُرَّةِ الْبَالِغَةِ عَوْرَةٍ إِلَّا وَجْهَهَا فَلَيْسَ عَوْرَةً فِي الصَّلَاةِ...) إلى قوله: (وَمَنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ مُحَرَّمٍ عَلَيْهِ أَوْ نَجَسَ أَعَادَ) ..... ٢٤٠

الموضع الرابع والثلاثون: قوله: (وَيَحْرَمُ التَّصْوِيرُ وَاسْتِعْمَالُهُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى فِي لِبْسٍ وَتَعْلِيقِ وَسْتَرٍ جُدْرٍ، لَا افْتِرَاشِهِ وَجَعَلَهُ مَحْذُودًا) ..... ٢٥٣

الموضع الخامس والثلاثون: قوله: (وَتَحْرَمُ ثِيَابُ حَرِيرٍ عَلَى الذَّكَورِ دُونَ النِّسَاءِ؛ لِبَسًا بِلَا حَاجَةٍ، وَافْتِرَاشًا، وَاسْتِنَادًا، وَتَعْلِيقًا، وَكِتَابَةً مَهْرٍ، وَسْتَرٍ جُدْرٍ؛ غَيْرَ الْكَعْبَةِ الْمَشْرِفَةِ) ..... ٢٦٥

الموضع السادس والثلاثون: قوله: (وَمَنْ رَأَى عَلَيْهِ نَجَاسَةً بَعْدَ صَلَاتِهِ؛ وَجْهًا كَوْنَهَا فِيهَا لَمْ يُعِدَّهَا؛ لِاحْتِمَالِ حَدُوثِهَا بَعْدَهَا، وَإِنْ عَلِمَ أَنَّهَا كَانَتْ فِيهَا لَكِنْ لَجِدِيدٍ) ..... ٢٧٠

- الموضع السابع والثلاثون: قوله: (ولا تصحُّ الصلاة بلا عذر فرضاً كانت أو نفلاً - غير صلاة جنازة- في مقبرة، ولا يضر قبران ولا ما دفن بداره) ..... ٢٨٠
- الموضع الثامن والثلاثون: قوله: (ولا في حُشٍّ، وحَمَامٍ، وأعطانٍ إبِلٍ، ومغصوبٍ، وأسطحتها، وتصحُّ الصلاة إليها مع الكراهة إن لم يكن حائلٌ) ..... ٢٨٨
- الموضع التاسع والثلاثون: قوله: (ولا تصح الفريضة في الكعبة، ولا فوقها، والحجر منها...) ..... ٢٩٩
- الموضع الأربعون: قوله: (ومن شروط الصلاة: النية، وهي لغة: القصد، وهو عزم القلب على الشيء، وشرعاً: العزم على فعل العبادَة؛ تقرباً إلى الله تعالى ومحلّها القلب، والتلفُّظ بها ليس بشرط؛ إذ الغرض جعل العبادَة لله تعالى، وإن سبق لسانه إلى غير ما نواه لم يضر...) ..... ٣٠٦
- الموضع الحادي والأربعون: قوله: (يُسَنُّ للإمام والمأموم القيام عند قول المقيم: قد قامت الصلاة؛ لأن النبي ﷺ كان يفعل ذلك، رواه ابن أبي أوفى، وهذا إن رأى المأموم الإمام، وإلا قام عند رؤيته) ..... ٣٢١
- الموضع الثاني والأربعون: قوله: (ثم يقرأ الفاتحة، وهي ركن في كل ركعة...) ..... ٣٣١
- الموضع الثالث والأربعون: قوله: (ويقول المأموم في رفعه: ربَّنَا ولك الحمد فقط)؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: (إذا قال الإمام: سَمِعَ الله لمن حمده، فقولوا: ربَّنَا ولك الحمد) متفق عليه من حديث أبي هريرة ..... ٣٣٦
- الموضع الرابع والأربعون: قوله: (ولا يجلس للاستراحة) ..... ٣٤٢
- الموضع الخامس والأربعون: قوله: (ويجوز أن يدعو بما وردَ في الكتاب والسُّنة، أو عن الصحابة والسلف، أو بأمر الآخرة ولو لم يشبه ما وردَ، وليس له الدُّعاء بشيء مما يقصد به ملاذ الدنيا وشهواتها، كقوله: اللهم ارزقني جاريةً حسناء، أو طعاماً طيباً، وما أشبهه، وتبطل به) ..... ٣٤٥

الموضع السادس والأربعون: قوله: (ثم يسلم وهو جالس، فيقول عن يمينه: السلام عليكم ورحمة الله، وعن يساره كذلك، وسُنَّ التفاته عن يساره أكثر) ..... ٣٤٨

الموضع السابع والأربعون: قوله: (وإن كان المصلِّي في ثلاثية أو رباعية نهض مُكَبَّرًا بعد التشهُد الأول، ولا يرفع يديه) ..... ٣٥٦

الموضع الثامن والأربعون: قوله: (ويُكره أن يصلِّي وبين يديه ما يُلهيه أو إلى نار...) ..... ٣٥٨

الموضع التاسع والأربعون: قوله: (ويُسْنُّ له رَدُّ المار بين يديه، ومحلُّ ذلك ما لم يغلبه، أو يكن المار محتاجاً إلى المرور، أو بمكة) ..... ٣٦٤

الموضع الخمسون: قوله: (وله قتل حيَّة وعقرب وقمل وبرغيث ونحوها)؛ لأنه عليه الصلاة والسلام أمر بقتل الأسودين في الصلاة: الحية والعقرب رواه أبو داود والترمذي وصححه...) ..... ٣٧٠

### المجلد الثاني

الموضع الحادي والخمسون: قوله: (يُشرع لزيادة، أو نقص سهواً، أو شك في الجملة...) ..... ٥

الموضع الثاني والخمسون: قوله: (وإن أتى بقول مشروع في غير موضعه، كقراءة في سجود وقعود وقراءة سورة في الركعتين الأخيرتين...) ..... ١٥

الموضع الثالث والخمسون: قوله: (وإن سلم قبل إتمامها عمداً بطلت وإن كان سهواً ثم ذكر قريباً أتمها وسجد؛ لقصة ذي اليمين، فإن طال الفصل أو تكلم لغير مصلحتها بطلت ككلامه في صلبها، وإن تكلم من سلم ناسياً لمصلحتها فإن كثر بطلت...) ..... ١٧



الموضع الرابع والخمسون: قوله: (وإن نسي التشهد الأول، ونهض للقيام؛ لزمه الرجوع ما لم ينتصب قائماً...) إلى قوله: (وعليه السجود للكل) ..... ٢٧

الموضع الخامس والخمسون: قوله: (فإن سجد قبل السلام أتى به بعد فراغه من التشهد وسلم عقبه، وإن أتى به بعد السلام جلس بعده مفترشاً في ثنائية ومتوركاً في غيرها، وتشهد وجوباً التشهد الأخير ثم سلم؛ لأنه في حكم المستقل في نفسه) ٣٠

الموضع السادس والخمسون: قوله: (وصلاة ليل ونهارٍ مثني مثني، وإن تطوع في النهار بأربع بتشهدين كالظهر فلا بأس) ..... ٣٩

الموضع السابع والخمسون: قوله: (وسجود التلاوة والشكر صلاة؛ لأنه سجود يقصد به التقرب إلى الله -تعالى- له تحريم وتحليل فكان صلاة كسجود الصلاة فيشترط له ما يشترط لصلاة النافلة...) ..... ٤٩

الموضع الثامن والخمسون: قوله: (ويحرم تطوع بغيرها، أي: غير إعادة جماعة وركعتي طواف وركعتي فجر قبلها في شيء من الأوقات الخمسة حتى ما له سبب، وتجوز قضاء الفائتة في الأوقات الخمسة) ..... ٦٢

الموضع التاسع والخمسون: قوله: (ومن صلى -ولو في جماعة- ثم أقیم قرض؛ سنَّ له أن يعيدها؛ إذا كان في المسجد، أو جاء غير وقت نهى ولم يقصد الإعادة...) ..... ٧٧

الموضع الستون: قوله: (ومن ركع أو سجد أو رفع منهما قبل إمامه فعليه أن يرفع، أي: يرجع ليأتي به بعده لتحصل المتابعة الواجبة فإن لم يفعل عمداً حتى لحقه الإمام فيه بطلت صلاته، وإن كان سهواً أو جهلاً فصلاته صحيحة، ويعتد به، وإن ركع ورفع قبل ركوع إمامه عالماً عمداً بطلت صلاته، وإن كان جاهلاً أو ناسياً بطلت الركعة التي وقع السبق فيها فقط، وإن سبقه بركعتين بأن ركع ورفع قبل ركوعه ثم سجد قبل رفعه

بَطَلَتْ صَلَاتُهُ إِلَّا الْجَاهِلُ وَالنَّاسِي فَتَصَحَّ صَلَاتُهُمَا لِلْعَذْرِ، وَيُصَلِّي الْجَاهِلُ وَالنَّاسِي  
تِلْكَ الرُّكْعَةَ قَضَاءً؛ لِبَطْلَانِهَا، وَلَا تَبْطُلُ بِسَبْقِ بَرَكْنٍ وَاحِدٍ غَيْرِ رُكُوعٍ وَالتَّخْلُفِ عَنْهُ  
كَسْبِقِهِ عَلَى مَا تَقْدُمُ) ..... ٨٩

الموضع الحادي والستون: قوله: (وَلَا تَصَحُّ الصَّلَاةُ خَلْفَ فَاسِقٍ -سواء كان فسقه من  
جهة الأفعال أو الاعتقاد- إِلَّا فِي جُمُعَةٍ وَعِيدٍ تَعَذُّرًا خَلْفَ غَيْرِهِ) ..... ١٠١

الموضع الثاني والستون: قوله: (وَلَا تَصَحُّ إِمَامَةُ صَبِيٍّ لِبَالِغٍ فِي فَرْضٍ) ..... ١٠٩

الموضع الثالث والستون: قوله: (وَلَا تَصَحُّ خَلْفَ مُحَدِّثٍ وَلَا مُتَنَجِّسٍ نَجَاسَةً  
غَيْرَ مَعْفُوءٍ عَنْهَا إِذَا كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ، فَإِنْ جَهِلَ هُوَ وَالْإِمَامُ حَتَّى انْتَقَضَتْ صَحَّتْ  
الصَّلَاةُ لِمَأْمُومٍ وَحْدَهُ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: إِذَا صَلَّى الْجُنُبُ بِالْقَوْمِ أَعَادَ صَلَاتَهُ وَتَمَّتْ لِلْقَوْمِ  
صَلَاتُهُمْ) ..... ١١٤

الموضع الرابع والستون: قوله: (وَلَا تَصَحُّ إِمَامَةُ الْأَمِيِّ، وَهُوَ مِنْ لَا يُحْسِنُ  
الْفَاتِحَةَ، أَوْ يُدْغِمُ فِيهَا مَا لَا يُدْغِمُ، أَوْ يُبَدِّلُ حَرْفًا بغيره، كَمَنْ يُبَدِّلُ الرَّاءَ غَيْنًا؛ إِلَّا  
ضَادٌ ﴿الْمَغْضُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ و﴿الضَّالِّينَ﴾ بِظَاءٍ...) ..... ١٢٦

الموضع الخامس والستون: قوله: (وَيَصَحُّ وَقُوفُهُمْ مَعَ الْإِمَامِ عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ  
جَانِبِيهِ، لَا قُدَّامَهُ، وَلَا عَنْ يَسَارِهِ فَقَطْ. وَلَا تَصَحُّ صَلَاةُ الْفَذِّ خَلْفَ الْإِمَامِ أَوْ خَلْفَ  
الْصَّفِّ إِنْ صَلَّى رُكْعَةً فَأَكْثَرَ، عَامِدًا أَوْ نَاسِيًا، عَالِمًا أَوْ جَاهِلًا؛ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ  
وَالسَّلَامُ: (لَا صَلَاةَ لِفَرْدٍ خَلْفَ الصَّفِّ) رواه أحمد، وابن ماجه) ..... ١٣٢

الموضع السادس والستون: قوله: (وَيَلِي الْإِمَامَ مِنَ الْمَأْمُومِينَ الرِّجَالُ، ثُمَّ  
الصَّبِيَّانَ، ثُمَّ النِّسَاءُ، كَالترتيب في جنائزهم إِذَا اجْتَمَعَتْ، فَيَقْدُمُونَ إِلَى الْإِمَامِ  
وَالِى الْقَبْلَةَ فِي الْقَبْرِ) ..... ١٤٥

الموضع السابع والستون: قوله: (ومن لم يقف معه في الصف إلا كافر، أو امرأة، أو من علم حدثه أو نجاسته أحدهما أو صبي في فرض ففَدَّ، أي: فرد لا تصحُّ صلاته ركعة فأكثر) ..... ١٥١

الموضع الثامن والستون: قوله: (يصح اقتداء المأموم بالإمام إذا كانا في المسجد وإن لم يره، ولا من وراءه إذا سمع التكبير، وكذا يصحُّ الاقتداء إذا كان أحدهما خارجه، إن رأى المأموم الإمام أو بعض المأمومين...) ..... ١٥٩

الموضع التاسع والستون: قوله: (ولمريض الصلاة مستلقياً مع القدرة على القيام؛ لمداواة بقول طيب مسلم ثقة، وله الفطر بقوله: إن الصوم مما يُمكن العلة) .. ١٦٥

الموضع السبعون: قوله: (من سافر سفرًا مُباحاً أربعة بُرد -وهي ستة عشر فرسخاً برّاً أو بحراً، وهي يومان قاصدان- سُنَّ له قصر رباعية ركعتين...) ..... ١٧٠

الموضع الحادي والسبعون: قوله: (أو نوى إقامة أكثر من أربعة أيام أتم...) ..... إلى قوله: (أو كان ملاحاً...) ..... ١٨٣

الموضع الثاني والسبعون: قوله: (يجوز الجمع في سفر قصر، ولمريض يلحقه بتركه مشقة؛ لأن النبي ﷺ جمع من غير خوف ولا مطر، وفي رواية: من غير خوف ولا سفر. رواهما مسلم، من حديث ابن عباس، ولا عُذر بعد ذلك إلا

المرض...) ..... ١٩٥

الموضع الثالث والسبعون: قوله: (فإن جمع في وقت الأولى اشترط له ثلاثة شروط: نية الجمع عند إحرامها...) ..... ٢١٢

الموضع الرابع والسبعون: قوله: (ولا تجب على مسافر سَفَر قصر، ولا عبد، ولا امرأة، ومن حضرها منهم أجزأته، ولم تنعقد به، ولم يصحَّ أن يؤمَّ فيها لثلاث يصير

التابع متبوعاً...) ..... ٢٢٥

- الموضع الخامس والسبعون: قوله: (وأوله -أي: أول وقت صلاة الجمعة-: أول وقت صلاة العيد، وآخره: آخر وقت صلاة الظهر) ..... ٢٤٦
- الموضع السادس والسبعون: (ومن أدرك مع الإمام منها -أي: من الجمعة- ركعة أتمها جمعة، وإن أدرك أقل من ذلك أتمها ظهراً إذا كان نوى الظهر وإلا أتمها نفلاً) ..... ٢٦٢
- الموضع السابع والسبعون: قوله: (وحرم رفع مُصلّي مفروش؛ لأنه كالنائب عنه ما لم تحضر الصلاة...) ..... ٢٦٧
- الموضع الثامن والسبعون: قوله: (ويُسَنُّ التكبير المُطْلَق في ليلتي العيدين في البيوت والأسواق والمساجد وغيرها...) ..... ٢٧٧
- الموضع التاسع والسبعون: قوله: (ولا يُشرع لها خطبة؛ لأنه عليه الصلاة والسلام أمر بها دون الخطبة) ..... ٢٩٤
- الموضع الثمانون: قوله: (وإن غابت الشمس كاسفة، أو طلعت الشمس أو طلع الفجر والقمر خاسف لم يصل؛ لأنه ذهب وقت الانتفاع بهما، أو كانت آية غير الزلزلة لم يصل؛ لعدم نقله عنه وعن أصحابه عليه السلام) ..... ٣٠٠
- الموضع الحادي والثمانون: قوله: (وينادي لها: الصلاة جامعة كالكسوف والعيد بخلاف جنازة وتراويح) ..... ٣١٠
- الموضع الثاني والثمانون: قوله: (ويَقْصُ شاربِه، ويقَلِّمُ أظفاره نَدْباً؛ إن طالاً، ويؤخذ شعر إبطيه، ويجعل المأخوذ معه كعضوٍ ساقطٍ، وحرم حلق رأسه، وأخذ عاتته كخنجر، ولا يسرح شعره، أي: يكره ذلك؛ لما فيه من تقطيع الشعر من غير حاجةٍ إليه، ويضفر شعرها ثلاثة قرونٍ، ويسدل وراءها) ..... ٣١٩

- الموضع الثالث والثمانون: قوله: (ولا يُعَسَّلُ شهيد معركةٍ ومقتولٌ ظلمًا...) ٣٢٩
- الموضع الرابع والثمانون: قوله: (يجب تكفينه في ماله؛ لقوله ﷺ في المُحَرَّم: (كَفَّنُوهُ فِي ثَوْبِهِ) مقدِّمًا على دينٍ وغيره، فإن لم يكن له مالٌ فعلى مَنْ تلزمه نفقته، إلا الزوج لا يلزمه كفن امرأته ولو غنيًّا؛ لأن الكسوة وجبت عليه بالزوجة والتمكُّن من الاستمتاع، وقد انقطع ذلك بالموت، ويُستحب تكفين رجلٍ في ثلاث لفائف بيض...) ٣٤١
- الموضع الخامس والثمانون: قوله: (ومن فاتته الصلاة على الميت صَلَّى على القبر إلى شهرٍ من دفنه، ويصَلِّي على غائبٍ عن البلد بالنية إلى شهرٍ، وكذا غريقٍ وأسيرٍ ونحوهما) ٣٥٥
- الموضع السادس والثمانون: قوله: (ولا يُسَنُّ أن يصَلِّي الإمام على الغالِّ، ولا على قاتل نفسه عمدًا...) ٣٦٦
- الموضع السابع والثمانون: قوله: (ويُرْفَع القبر عن الأرض قدر شبرٍ، ويُكْرَهُ تجصيصه، وتزويقه، وتحليته، وهو بدعةٌ، والبناء عليه، والكتابة، والجلوس، والوطء عليه، والاتكاء إليه، ويُحَرَّم إسراج القبور، واتخاذ المساجد والتخلي عليها وبينها) ٣٧٥
- الموضع الثامن والثمانون: قوله: (ولا تُكْرَهُ القراءة على القبر، وأيُّ قريةٍ من دعاءٍ، واستغفارٍ، وصلاةٍ، وصومٍ، وقراءةٍ، وغير ذلك، فعلها مسلمٌ وجعل ثوابها لميتٍ مسلمٍ أو حيٍّ نفعه ذلك، ويُسَنُّ أن يصلح لأهل الميت طعامٌ يُبَعَث به إليهم...) ٣٨٨
- الموضع التاسع والثمانون: قوله: (ولا تعزية بعد ثلاث...) ٣٩٦

## المجلد الثالث

الموضع التسعون: قوله: «تجب بشروط خمسة: حرية، وإسلام، وملك نصاب، واستقراره -أي: تمام الملك في الجملة- فلا زكاة في دين الكتابة؛ لعدم استقراره؛ لأنه يملك تعجيز نفسه، ومضي الحول في غير المعسر، أي: الحبوب والثمار، إلا نتاج السائمة، وربح التجارة، ولو لم يبلغ نصاباً، فإن حَوْلَهُمَا حَوْلُ أَصْلَهُمَا إِنْ كَانَ نِصَاباً، وإلا فحول الجميع من كماله نصاباً» ..... ٥

الموضع الحادي والتسعون: قوله: (ومن كان له دين أو حق من مغصوب أو مسروق أو موروث ونحوه من صدقات وغيره على ملي أو غيره؛ أدى زكاته إذا قبضه لما مضى، ولا زكاة في مال من عليه دين ينقص النصاب، ولو كان المال ظاهراً: كالماشية والحبوب والثمار، وكفارة: كالدين) ..... ١٥

الموضع الثاني والتسعون: قوله: (وتجب الزكاة في عين المال ولما تعلق بالذمة، ولا يُعتبر في وجوبها إمكان الأداء كسائر العبادات، ولا بقاء المال فرط أو لم يفرط...) ..... ٢٣

الموضع الثالث والتسعون: قوله: (تجب الزكاة في إبل وبقر أهلية أو وحشية، ومنها: الجواميس، وغنم أهلية، أو وحشية إذا كانت لدر ونسل، لا لعمل، وكانت سائمة -أي: راعية- للمباح الحول أو أكثره) ..... ٣٣

الموضع الرابع والتسعون: قوله: (والخلطة -أي: الشركة- تُصير المالكين كالمال الواحد، إن كانا نصاباً من ماشية سواء كانت خلطة أعيان بكونه مشاعاً بأن يكون لكل نصف أو نحوه، أو خلطة أوصاف، واشتركا في مُراح ومسرَح وفحلٍ ومرعى...) ..... ٣٩

- الموضع الخامس والتسعون: قوله: (تجب الزكاة في الحبوب كلها، ولو لم تكن قوتاً، وفي كل ثمر يُكَالُ وَيُدَّخَرُ كتمرٍ وزبيبٍ...) ..... ٥١
- الموضع السادس والتسعون: قوله: (ويجب العشر أو نصفه على مستأجر الأرض دون مالها، كالمستعير؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَنذَرْنَا حَقًّا يَوْمَ حَصَادِهِ﴾) ..... ٦٤
- الموضع السابع والتسعون: قوله: (والركاز ما وُجِدَ من دِفْنِ الجاهلية، ففيه الخمس في قليله وكثيره، ولو عرضاً، ويُصرف مصرف الفيء، وباقيه لواجده، وإن كان على شيءٍ منه علامة المسلمين فلقطة، وكذا إن لم تكن علامة) ..... ٦٧
- الموضع الثامن والتسعون: قوله: (ولا زكاة في حُلِيِّهما -أي: حُلِيِّ الذكر والأنثى- المباح المُعَدُّ للاستعمال، أو العارية؛ لقوله ﷺ: ليس في الحُلِيِّ زكاة. رواه الطبراني عن جابر...) ..... ٨٠
- الموضع التاسع والتسعون: قوله: (إذا ملكها أي: العروض -بفعله- بنية التجارة عند التملك، وبلغت قيمتها نصاباً من أحد النقيدين، زكَّتْ قيمتها، ولا تجزئ الزكاة من العروض، وتقوم عند تمام الحول بالأحظ للفقراء من عين -أي: ذهب- أو ورق، أي: فضة...) ..... ٨٦
- الموضع المئة: قوله: (ويجب في الفطرة صاعٌ من برٍّ، أو شعيرٍ، أو دقيقهما أو سويقهما، أو تمرٍ، أو زبيبٍ، أو أقط، فإن عدم الخمسة أجزأ كُلَّ حَبٍّ وثمرٍ يقتات لا معيب ولا خبر لخروجه عن الكيل والادخار...) ..... ٩٧
- الموضع الواحد بعد المئة: قوله: (ومن ادعى أداها، أو بقاء الحول، أو نقص النصاب، أو أن ما بيده لغيره، ونحوه صدق بلا يمين) ..... ١٠٥
- الموضع الثاني بعد المئة: قوله: (والأفضل إخراج زكاة كل مالٍ في فقراء بلده، ولا يجوز نقلها إلى ما تقصر فيه الصلاة، فإن فعل أجزأت، إلا أن يكون المال في بلد لا فقراء فيه، فيفرقها في أقرب البلاد إليه...) ..... ١١١

الموضع الثالث بعد المئة: قوله: (ولا تدفع إلى هاشمي ومطليبي، ومواليهما، ولا إلى فرعه وأصله، ولا إلى سائر من تلزمه نفقته...) ..... ١١٦

الموضع الرابع بعد المئة: قوله: (وإن حال دون هلال رمضان ليلة الثلاثين من شعبان غيمٌ أو قترٌ فظاهر المذهب يجب صومه...) ..... ١٣١

الموضع الخامس بعد المئة: قوله: (ومن نوى الإفطار أظفر، أي: صار كمن لم يَنُؤْ؛ لقطعه النية، وليس كمن أكل أو شرب فيصح أن ينويه نفلاً بغير رمضان) ١٤٥

الموضع السادس بعد المئة: قوله: (من أكل، أو شرب، أو استعط، أو احتقن، أو اكتحل بما يصل إلى حلقه فسَدَ صومه، أو أدخل إلى جوفه شيئاً من أي موضع كان غير إحليله، أو استقاء، أو استمنى، أو باشر فأمنى، أو أمذى، أو كَرَّرَ النظرَ فأنزل منياً فسد صومه، أو حَجَمَ، أو احتجم عامداً وظهر دمٌ عامداً ذاكرًا لصومه فسد صومه، لا ناسياً أو مكرهاً) ..... ١٥٩

الموضع السابع بعد المئة: قوله: (ومن جامع في نهار رمضان -ولو في يوم- لزمه إمساكه أو رأى الهلال ليلة وردّت شهادته فعليه القضاء والكفارة...) ..... ١٧٨

الموضع الثامن بعد المئة: قوله: (ويحرمُ على الصائم بلعُ النخامة، سواء كانت من جوفه أو صدره أو دماغه، ويفطر بها فقط -أي: لا بالريق- إن وصلت إلى فمه؛ لأنها من غير الفم، وكذلك إذا تنجس فمه بدم أو قيء ونحوه فبلعه -وإن قلّ- لإمكان التحرز منه) ..... ١٨٩

الموضع التاسع بعد المئة: قوله: (وإن مات بعد أن أُخِرَهُ لَعُذْر فلا شيء عليه ولغير عُذْر أُطْعِمَ عنه لكل يوم مسكين...) إلى قوله: (وإن مات وعليه صوم نذر أو اعتكاف نذر أو صلاة نذر استُحب لوليه قضاؤه...) ..... ١٩٧



- الموضع العاشر بعد المئة: قوله: (وَيُسَنُّ فِيهِ -يعني: يوم عاشوراء التوسعة- على العيال) ..... ٢٠٩
- الموضع الحادي عشر بعد المئة: قوله: (ومن نذر الاعتكاف أو الصلاة في مسجد غير المساجد الثلاثة لم يلزمه في المسجد الذي عينه إن لم يكن من الثلاثة، وإن عيّن الأفضل لم يجز فيما دونه، وعكسه بعكسه) ..... ٢١٢
- الموضع الثاني عشر بعد المئة: قوله: «وَيُحْرِمُ الْوَلِي فِي مَالِ عَمَّنْ لَمْ يَمِيزْ وَلَوْ مُحَرَّمًا، أَوْ لَمْ يَحِجْ، وَيَحْرَمُ مِمِّيزُ بَأْذَنِهِ وَيَفْعَلُ وَلِي مَا يَعْجِزُهُمَا، لَكِنْ يَبْدَأُ الْوَلِي فِي رَمِي بِنَفْسِهِ، وَلَا يَعْتَدُ بِرَمِي حَلَالٍ، وَيَطَافُ بِهِ؛ لِعَجْزِ رَاكِبًا أَوْ مَحْمُولًا» ..... ٢١٩
- الموضع الثالث عشر بعد المئة: قوله: «وإن أعجزه كبر، أو مرض لا يُرجى برؤه، أو ثقل لا يقدر معه على ركوب إلا بمشقة شديدة، لزمه أن يقيم من يحج ويعتمر عنه فوراً من حيث وجب، أي: من بلده. ويجزئ عنه، وإن عوفي بعد الإحرام...» إلى قوله: «وإن مات من لزمه أخرجنا من تركته، وإن ضاق ماله حج به من حيث بلغ، وإن مات في الطريق حج عنه من حيث مات» ..... ٢٣٠
- الموضع الرابع عشر بعد المئة: قوله: «ولا يحل لِحُرٍّ مسلمٍ مكلفٍ -أراد مكّة أو النُّسك- تجاوزُ الميقات بلا إحرام؛ إلا لقتالٍ مباح، أو خوف، أو حاجة تنكرّر؛ كالحطّاب ونحوه، فإن تجاوزه لغير ذلك؛ لزمه أن يرجع ليُحْرِمَ منه؛ إن لم يخف قوّة حجّ، أو على نفسه، وإن أحرم من موضعه؛ فعليه دم. وإن تجاوزه غير مكلفٍ، ثم كُلف؛ أحرم من موضعه» ..... ٢٤٦
- الموضع الخامس عشر بعد المئة: قوله: «وكُرهَ إحرامٌ قبل ميقات، بحج قبل أشهره، وينعقد» ..... ٢٥٨

الموضع السادس عشر بعد المئة: قوله: «سن لمريده تطيب في بدنه بمسك أو بخور أو ماء ورد ونحوهما؛ لقول عائشة: كنت أطيب رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت ..... ٢٦٩

الموضع السابع عشر بعد المئة: قوله: «فمن حلق شعرة واحدة، أو بعضها؛ فعليه طعام مسكين، وشعرتين أو بعض شعرتين؛ فطعام مسكينين، وثلاث شعرات؛ فعليه دم...» ..... ٢٧٦

الموضع الثامن عشر بعد المئة: قوله: «ولا يملك المحرم -ابتداء- صيداً بغير إرث، وإن أحرم وبملكه صيد لم يزل، ولا يده الحكمية، بل تزال يده المشاهدة بإرساله...» ..... ٢٩٠

الموضع التاسع عشر بعد المئة: قوله: «ولمُحَرِّم احتاج لفعل محظور فعله ويفدي، وكذا لو اضطر إلى أكل صيد فله ذبحه وأكله كمن بالحرَم ولا يُباح إلا لمن له أكل الميتة» ..... ٢٩٧

الموضع العشرون بعد المئة: قوله: «وأما دم متعة وقران فيجب الهدى، فإن عَدِمَهُ فصيام ثلاثة أيام في الحج، والأفضل كون آخرها يوم عرفة، وإن أخرها عن أيام منى صامها بعد وعليه دم مطلقاً، وصيام سبعة أيام إذا رجع إلى أهله، وله صومها بعد أيام منى وفراغه من أفعال الحج، ولا يجب تتابع ولا تفريق في الثلاثة ولا السبعة» ..... ٣٠٤

الموضع الحادي والعشرون بعد المئة: قوله: «وفي الأرنب عناق، رُوي عن عمر، والعناق الأثني من أولاد المعز أصغر من الجفرة» ..... ٣١١

الموضع الثاني والعشرون بعد المئة: قوله: «ويحرم قطع شجره وحشيشه الأخضرين إلا الإذخر، ويجوز قطع اليابس، والثمرة، وما زرعه الآدمي، والكمأة والفقع،

وَيُبَاحُ انْتِفَاعُ بِمَا زَالَ أَوْ انْكَسَرَ بِغَيْرِ فِعْلِ آدَمِي وَلَوْ لَمْ يُبَيَّنْ، وَتُضْمَنُ شَجَرَةٌ صَغِيرَةٌ عُرفاً  
بِشَاةٍ وَمَا فَوْقَهَا بِبَقَرَةٍ، وَيُضْمَنُ حَشِيشٌ وَوَرَقٌ بِقِيَمَتِهِ، وَغَصَنٌ بِمَا نَقَصَ، وَكَرِهَ إِخْرَاجَ  
تَرَابِ الْحَرَمِ وَحِجَارَتِهِ إِلَى الْحَلِّ؛ لَا مَاءَ زَمَزَمَ، وَيَحْرَمُ إِخْرَاجُ تَرَابِ الْمَسَاجِدِ وَطَيِّبِهَا  
لِلتَّبَرُّكِ وَغَيْرِهِ» ..... ٣١٥

الموضع الثالث والعشرون بعد المئة: قوله: «وَمَنْ تَرَكَ شَيْئاً مِنَ الطَّوَافِ أَوْ لَمْ يَنْوِهِ لَمْ  
يَصِحَّ، أَوْ لَمْ يَنْوِ نُسْكَهَ بِأَنْ أَحْرَمَ مُطْلَقاً وَطَافَ قَبْلَ أَنْ يَصْرِفَ إِحْرَامَهُ لِنُسْكَ مَعْيَنٍ لَمْ  
يَصِحَّ طَوَافُهُ، أَوْ طَافَ وَهُوَ عُرْيَانٌ أَوْ نَجَسٌ أَوْ مُحَدِّثٌ لَمْ يَصِحَّ» ..... ٣٢٤

الموضع الرابع والعشرون بعد المئة: قوله: «وَسَنَ أَنْ يَجْمَعَ بِعُرْفَةٍ مِنْ لَهُ الْجَمْعُ  
بَيْنَ الظَّهْرِ وَالْعَصْرِ تَقْدِيماً وَيَجْمَعُ بِمَزْدَلِفَةٍ بَيْنَ الْعَشَائَيْنِ» ..... ٣٣٤

الموضع الخامس والعشرون بعد المئة: قوله: «وَيُرْمِي نَذْباً بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ،  
وَيَجْزِي بَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ مِنْ لَيْلَةِ النَّحْرِ ثُمَّ يَنْحَرُ هَدِيّاً إِنْ كَانَ مَعَهُ، وَيَحْلِقُ أَوْ يَقْصُرُ،  
ثُمَّ قَدْ حَلَّ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النِّسَاءَ. وَالْحَلْقُ وَالتَّقْصِيرُ نُسْكَ فِي تَرْكِهِمَا دَمٌ، وَلَا يَلْزَمُ  
بِتَأْخِيرِهِ، أَيُّ: الْحَلْقُ أَوْ التَّقْصِيرُ عَنْ أَيَّامٍ مَنَى دَمٌ، وَلَا بِتَقْدِيمِهِ عَلَى الرَّمْيِ وَالنَّحْرِ،  
وَلَا إِنْ نَحَرَ أَوْ طَافَ قَبْلَ رَمِيهِ وَلَوْ عَالِماً» ..... ٣٤٣

الموضع السادس والعشرون بعد المئة: قوله: «وَيُرْمِي الْجِمَارَاتِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ بَعْدَ  
الزَّوَالِ فَلَا يَجْزِي قَبْلَهُ وَلَا لَيْلاً لَغَيْرِ سُقَاةٍ وَرُعَاةٍ، فَإِنْ رَمَى حَصَى الْجِمَارِ السَّبْعِينَ  
كُلَّهُ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَجْزَاءَهُ، وَيُرْتَّبُهُ بَنِيَةُ كَالْفَوَائِتِ مِنَ الصَّلَاةِ، فَإِنْ  
أَخَّرَ الرَّمْيَ عَنْ ثَالِثِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَوْ لَمْ يَبْتَ بِنِى فَعَلِيهِ دَمٌ. وَلَا مَبِيتٌ عَلَى سُقَاةٍ  
وَرُعَاةٍ...» ..... ٣٦٥

الموضع السابع والعشرون بعد المئة: قوله: «فَإِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ مِنْ مَكَّةَ بَعْدَ عَوْدِهِ  
إِلَيْهَا لَمْ يَخْرُجْ حَتَّى يَطُوفَ لِلْوُدَاعِ إِذَا فَرَّغَ مِنْ جَمِيعِ أُمُورِهِ، فَإِنْ أَقَامَ بَعْدَ طَوَافِ الْوُدَاعِ

أو اتجر بعده أعاده، وإن تركه غير حائض رجع إليه، فإن شق أو لم يرجع فعليه دم؛ لتركه نسكاً واجباً. وإن أخر طواف الزيارة فطاف عند الخروج أجراً عن طواف الوداع» ..... ٣٨١

الموضع الثامن والعشرون بعد المئة: قوله: «وَيُسْتَحَبُّ زِيَارَةُ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، وقبري صاحبيه ﷺ؛ لحديث: مَنْ حَجَّ فزار قبري بعد وفاتي فكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي، رواه الدارقطني، فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ مُسْتَقْبِلاً لَهُ، ثُمَّ يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ، وَيَجْعَلُ الْحُجْرَةَ عَنْ يَسَارِهِ، وَيَدْعُو بِمَا أَحَبَّ، وَيَحْرُمُ الطَّوَافُ بِهَا، وَيُكْرَهُ التَّمَسُّحُ بِالْحُجْرَةِ، وَرَفْعُ الصَّوْتِ عِنْدَهَا» ..... ٣٨٥

الموضع التاسع والعشرون بعد المئة: قوله: «مَنْ فَاتَهُ الْوُقُوفُ فَاتَهُ الْحَجُّ، وَتَحَلَّلَ بِعُمْرَةٍ، وَيَقْضِي، وَيَهْدِي؛ إِنْ لَمْ يَكُنْ اشْتَرَطَ، وَمَنْ اشْتَرَطَ بِأَنْ قَالَ فِي ابْتِدَاءِ إِحْرَامِهِ: وَإِنْ حَبَسَنِي حَابِسٌ فَمَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي، فَلَا هَدْيَ عَلَيْهِ، وَلَا قِضَاءَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْحَجُّ وَاجِباً فَيُؤَدِّيهِ...» إلى قوله: «وإن أحصره مرض أو ذهاب نفقة أو ضلَّ الطريق بقي محرماً حتى يقدر على البيت إن لم يكن اشترط» ..... ٣٩٩

الموضع الثلاثون بعد المئة: قوله: «ووقت الذبح بعد صلاة العيد إلى آخر يومين بعده، فإن فات وقت الذبح قضى واجبه، وفعل به كالأداء، وسقط التطوع؛ لفوات وقته» ..... ٤٣١

الموضع الحادي والثلاثون بعد المئة: قوله: «ويتعينان بقوله: هذا هدي أو أضحية لا بالنية، وإذا تعينت هدياً أو أضحية لم يجز بيعها ولا هبتها إلا أن يبدلها بخير منها، وإن تغيَّبت بعد تعيينها ذبحها وأجزأتها، وإن تلفت أو عابت بفعله أو تفريطه لزمه البدل كسائر الأمانات إلا أن تكون واجبة في ذمته قبل التعيين كفدية ومنذور في الذمة عين عنه صحيحاً فتعيب وجب عليه نظيره مطلقاً، وكذا لو سرق أو ضل

ونحوه...» إلى قوله: «والواجب بنذر أو تعيين لا يأكل منه...» ..... ٤٤٤  
 الموضوع الثاني والثلاثون بعد المئة: قوله: «تُسَنُّ العقيقة، أي: الذبيحة عن المولود  
 في حقِّ أب، ولو معسراً ويقترض...» ..... ٤٦١

### المجلد الرابع

الموضع الرابع والثلاثون بعد المئة: قوله: (فُيُخْرَجُ الخُمُسَ بعد دفع سلب لقاتل،  
 وأجرة جمع، وحفظ، وحمل، وجُعِلَ مَنْ دَلَّ عَلَى مصلحة، ثم يقسم باقي الغنيمة بعد  
 إعطاء النفل، والرَّضْخ: للراجل سهم ولو كافراً، وللفارِس ثلاثة أسهم: سهم له،  
 وسهمان لفرسه إن كان عربياً، وللفارِس على غير عربي سهمان فقط، ولا يُسَهِم لأكثر  
 من فرسين، إذا كان مع رجل خيل، ولا شيء لغيرها من البهائم...) ..... ٥  
 الموضوع الخامس والثلاثون بعد المئة: قوله: (والغال من الغنيمة يحرق رحله كله  
 ما لم يخرج عن ملكه إلا السلاح والمصحف، وما فيه روح [وآلة، ونفقة] وكتب  
 علم وثيابه التي عليه) ..... ٢٥  
 الموضوع السادس والثلاثون بعد المئة: قوله: (ويصح الأمان من مسلم عاقل مختار  
 غير سكران ولو قَتَا، أو أُنْثِيَ بلا ضرر، في عشر سنين فأقل، منجزاً ومعلقاً من إمامٍ  
 لجميع المشركين، ومن أمير لأهل بلدة جعل بإزائهم، ومن كل أحدٍ لقافلة وحصن  
 صغيرين عُرفاً...) ..... ٣٨  
 الموضوع السابع والثلاثون بعد المئة: قوله: (لا يصح عقد الذمة لغير المجوس  
 وأهل الكتابين، ولا يعقدها إلا إمام أو نائبه؛ لأنه عقد مؤبد فلا يفتأت على الإمام  
 فيه...) ..... ٥٢

- الموضع الثامن والثلاثون بعد المئة : قوله : ( وهو مُبَادَلَةٌ مَالٍ ولو في الذِّمَّة بقولٍ ،  
أو مُعَاطَاةٌ . . . ) ..... ٦٥
- الموضع التاسع والثلاثون بعد المئة : قوله : ( ويُشْتَرَطُ التراضي منهما ، فلا يصحُّ البيع  
من مُكْرَهٍ بلا حقٍّ ، وأن يكون العاقد جائز التصرف . . . ) ..... ٧٥
- الموضع الأربعون بعد المئة : قوله : ( وأن تكون العين مباحة النفع من غير حاجة . . . )  
إلى قوله : ( ولا يصح بيع المُضَحَّف . . . ) ..... ٩٥
- الموضع الحادي والأربعون بعد المئة : قوله : ( وأن يكون العقد من مالك ، أو من  
يقوم مقامه ، فإن باع ملك غيره بغير إذنه لم يصح ، ولو مع حضوره وسكوته ،  
أو اشترى بعين ماله بلا إذنه لم يصح ، وإن اشترى لغيره في ذِمَّتِهِ بلا إذنه ولم يسمِّه  
في العقد صحَّ العقد بالإجازة ، ولزم المشتري بعدمها ؛ لأنه لم يأذن فيه فتعيَّن كونه  
للمشتري ملكاً . . . ) ..... ١٠٩
- الموضع الثاني والأربعون بعد المئة : قوله : ( ولا يُبَاعُ غير المساكن مما فُتِحَ عَنَوَةٌ  
- كأرض الشام ومصر والعراق - بل تُؤْجَر . . . ) إلى قوله : ( ولا يجوز بيع رِبَاعِ مَكَّة  
ولا إيجارتها . . . ) ..... ١١٩
- الموضع الثالث والأربعون بعد المئة : قوله : ( ولا يصح بيع نفع البئر وماء العيون ؛ لأن  
مائها لا يُمْلِكُ ؛ لحديث : المسلمون شركاء في ثلاث : في الماء ، والكَلَأ ، والنار .  
رواه أبو داود وابن ماجه ، بل ربُّ الأرض أحقُّ به من غيره . . . ) ..... ١٢٨
- الموضع الرابع والأربعون بعد المئة : قوله : ( وأن يكون المعقود عليه مقدوراً على  
تسليمه . . . ) ..... ١٤٥
- الموضع الخامس والأربعون بعد المئة : قوله : ( وأن يكون المبيع معلوماً عند  
المتعاقدين برؤية أو صفة ، ولا يصح بيع الأنموذج . . . ) ..... ١٦٢

- الموضع السادس والأربعون بعد المئة: قوله: (ولا يباع حمل في بطن ولبن في  
 ضرع منفردين للجهالة وفجل ونحوه قبل قلعه... ) ..... ١٧١
- الموضع السابع والأربعون بعد المئة: قوله: (ولا يصح بيع الملامسة والمناذة، ولا  
 عبد من عبيد ونحوه ولا استثاؤه إلا معيناً، ويصح بيع ما مأكوله في جوفه... ) ..... ١٧٩
- الموضع الثامن والأربعون بعد المئة: قوله: (وأن يكون الثمن معلوماً للمتعاقدين،  
 فإن باعه برّقه أو بألف درهم ذهباً وفضة لم يصح... ) ..... ١٩٠
- الموضع التاسع والأربعون بعد المئة: قوله: (وإن باع من الضبرة: كل قفيز بدرهم،  
 أو بمئة درهم إلا ديناراً، أو عكسه، أو باع معلوماً ومجهولاً يتعذر علمه، ولم يقل:  
 كل منهما بكذا لم يصح، فإن لم يتعذر صحّ في المعلوم بقسطه... ) ..... ١٩٩
- الموضع الخمسون بعد المئة: قوله: (ولا يصح البيع ولا الشراء ممن تلزمه الجمعة  
 بعد نائها الثاني، ويصح النكاح وسائر العقود) ..... ٢١٠
- الموضع الحادي والخمسون بعد المئة: قوله: (ولا يصح بيع عصير ونحوه ممن  
 يتخذه خمراً، ولا سلاح في فتنة بين المسلمين، ولا عبد مسلم لكافر إذا لم يعتق  
 عليه... ) ..... ٢١٩
- الموضع الثاني والخمسون بعد المئة: قوله: (ويحرم بيع حاضر لبادٍ، ويبطل إن قدم  
 لبيع سلعته بسعر يومها جاهلاً بسعرها، وقصده الحاضر وبالناس حاجة إليها) ٢٢٧
- الموضع الثالث والخمسون بعد المئة: قوله: (ومن باع ربوياً بنسيئة -أي: مؤجل-  
 وكذا حال لم يقبض، واعتاض عن ثمنه ما لا يباع به نسيئة كثنم برّ اعتاض عنه  
 برّاً، أو غيره من المكيلات لم يجز؛ لأنه ذريعة لبيع الربويّ برّويّ نسيئة،  
 أو اشترى شيئاً نقداً بدون ما باع به نسيئة لا بالعكس لم يجز... ) ..... ٢٤٠

الموضع الرابع والخمسون بعد المئة: قوله: (ويَحْرَمُ التسعير والاحتكار في قوت آدمي، ويُجبر على بيعه كما يبيع الناس، ولا يُكره ادّخار قوت أهله ودوابه) ٢٥٦  
الموضع الخامس والخمسون بعد المئة: قوله: (وإن جَمَعَ بين شرطين بَطَلَ البيع) ..... ٢٦٤

الموضع السادس والخمسون بعد المئة: قوله: (الأول: خيار المجلس يثبت في البيع والصلح بمعناه، كما لو أقرَّ بعين أو دين، ثم صالحه عنه بعوض، وقسمة التراخي والهبة على عَوْض؛ لأنها نوع من البيع، وكبيع أيضاً إجارة، وكذا الصرف والسَّلَم دون سائر العقود) ..... ٢٧٥

الموضع السابع والخمسون بعد المئة: قوله: (الثاني: خيار الشرط: أن يشترط المتعاقدان الخيار في صُلْب العقد أو بعده في مدة خيار المجلس، أو الشرط مدّة معلومة ولو طويلة؛ لقوله ﷺ: (المسلمون على شروطهم...) ..... ٢٨٦  
الموضع الثامن والخمسون بعد المئة: قوله: (والملك مدة الخيارين للمشتري، سواء كان الخيار لهما أو لأحدهما، وله نَمَاؤُهُ المتفصل وكسبه في مدة الخيارين ولو فسخاه بَعْد؛ لأنه نماء ملكه الداخل في ضمانه؛ لحديث: (الخراج بالضمان) صحّحه الترمذي، ويَحْرُم، ولا يصح تصرف أحدهما في المبيع...) ..... ٢٩٥

الموضع التاسع والخمسون بعد المئة: قوله: (الثالث من أقسام الخيار: إذا غُبِنَ في المبيع غُبْنًا يَخْرُجُ عن العادة، وبزيادة النَّاجِسِ والمُسْتَرْسِلِ) ..... ٣١٠  
الموضع الستون بعد المئة: قوله: (الرابع: خيار التدليس، فيثبت بما يزيد به الثمن، وخيار التدليس على التراخي؛ إِلَّا المَصْرَاة، فيخير ثلاثة أيام منذ علم بين إمساك بلا أرش، ورد مع صاع تمر سليم إن حَلَبَهَا...) ..... ٣٢٦



- الموضع الحادي والستون بعد المئة: قوله: (الخامس من أقسام الخيار: خيار العيب، وهو ما ينقص قيمة المبيع عادة، فما عدّه التُّجَّار في عُرفهم منقصاً أنيط الحكمُ به، وما لا فلا، والعيب كمرضه...) ..... ٣٥٠
- الموضع الثاني والستون بعد المئة: قوله: (فإذا علم المشتري العيب بعد العقد أمسكه بأرشه إن شاء؛ لأن المتبايعين تراضياً على أن العوض في مقابلة المبيع، فكل جزء منه يُقابلة جزء من الثمن، ومع العيب فات جزء من المبيع فله الرجوع ببذله وهو الأرض، وهو قسط من بين قيمة الصحة والعيب...) ..... ٣٦٦
- الموضع الثالث والستون بعد المئة: قوله: (السادس من أقسام الخيار: خيار في البيع بتخيير الثمن متى بان الثمن أقل أو أكثر مما أخبره ويثبت في أنواعه الأربعة...) ..... ٣٨٢
- الموضع الرابع والستون بعد المئة: قوله: «(السابع من أقسام الخيار خيار يثبت لاختلاف المتبايعين في الجملة فإذا اختلفا في قدر الثمن تحالفا...) ..... ٣٩١
- الموضع الخامس والستون بعد المئة: قوله: (ومن اشترى مكيلاً ونحوه صحَّ البيع ولزم بالعقد حيث لا خيار، ولم يصح تصرفه فيه ببيع، أو هبة، أو إجارة، أو رهن، أو حوالة حتى يقبضه؛ لقوله ﷺ: (من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه)، متفق عليه، ويصح عتقه وجعله مهراً، وعوض خلع، ووصيته به وإن اشترى المكيل ونحوه جزافاً صحَّ التصرف فيه قبل قبضه؛ لقول ابن عمر رضي الله عنهما: (مضت السنة أن ما أدركته الصفقة حباً مجموعاً فهو من مال المشتري)، وإن تلف المبيع بكيل ونحوه أو بعضه قبل قبضه فمن ضمان البائع، وكذا لو تعيَّب قبل قبضه، وإن تلف المبيع المذكور بأفة سماوية لا صنع لآدمي فيها بطل البيع، وإن بقي البعض خيّر المشتري في أخذه بقسطه من الثمن...) ..... ٤٠٠
- الموضع السادس والستون بعد المئة: قوله: «(والإقالة مستحبة، وهي فسخٌ، ولا خيار فيها ولا شفعة...) ..... ٤٣٣

الموضع السابع والستون بعد المئة: قوله: (والربا نوعان: ربا فضل، وربا نسيئة، فيحرم ربا الفضل في كل مكيل بيع بجنسه، وكل موزون بيع بجنسه، مطعوماً أو لا...) ..... ٤٤١

الموضع الثامن والستون بعد المئة: قوله: «واللحم أجناس باختلاف أصوله فيجوز بيع جنس منها بآخر متفاضلاً، ولا يصح بيع لحم حيوان من جنسه...» ..... ٤٥١

الموضع التاسع والستون بعد المئة: قوله: (ولا يُباع رِبَوِيٌّ بجنسه ومعه -أي: أحد العوضين- أو معهما من غير جنسهما كمُدَّ عجوة ودرهم بدرهمين، أو بِمُدِّي عجوة، أو بِمُدِّ ودرهم) ..... ٤٦٠

الموضع السبعون بعد المئة: قوله: (ولا يجوز بيع الدِّين بالدِّين، حكاه ابن المنذر إجماعاً؛ لحديث نهى النبي ﷺ عن بيع الكالئ بالكالئ، وهو بيع ما في الذمة بثمن مؤجل لمن هو عليه، وكذا بحال لم يُقبض قبل التفرق وجعله رأس مال سَلَم) ..... ٤٦٥

الموضع الحادي والسبعون بعد المئة: قوله: (ومتى افترق المتصارفان قبل قبض الكل أو البعض، بَطَلَ العقد فيما لم يقبض، والدراهم والدنانير تتعين بالتعيين في العقد فلا تبدل...) ..... ٤٦٩

الموضع الثاني والسبعون بعد المئة: قوله: (دون ما هو مُودَع فيها من كنز وحجر مدفون ومُنْفَصَل منها، كحبل ودلو وبكرة وقُفْل وفَرش ومِفْتَاح) ..... ٤٨٣

الموضع الثالث والسبعون بعد المئة: قوله: (ومن باع نخلاً فشقق طلعه ولو لم يُؤَبَّرْ، فالثمر لبائع مبقى إلى الجذاذ إلا أن يشترطه مشتر ونحوه...) ..... ٤٨٤

الموضع الرابع والسبعون بعد المئة: قوله: (وإن تلفت ثمرة أُبيعت بعد بدو صلاحها بأفة سماوية رجع على البائع...) ..... ٤٨٨

## المجلد الخامس

- الموضع الخامس والسبعون بعد المئة: قوله: (ويصح السَّلَمُ بِالْفَاظِ الْبَيْعِ، وَالسَّلَمُ، وَالسَّلَفُ، بِشُرُوطِ سَبْعَةِ زَائِدَةٍ عَلَى شُرُوطِ الْبَيْعِ، أَحَدُهَا: انضباط صفاته بمكيلٍ وموزونٍ ومذروعٍ...) ..... ٥
- الموضع السادس والسبعون بعد المئة: قوله: (وإن جاء بدون ما وُصف، أو بغير نوعه من جنسه فله أخذه، ولا يلزمه، وإن جاء بجنسٍ آخر لم يجز له قبوله) ... ١٢
- الموضع السابع والسبعون بعد المئة: قوله: (وإن أسلم في المكيلِ كالْبُرِّ وَالشَّيْرِجِ وَزَنًّا، أو في الموزون، كالحديد كيلاً لم يصح السَّلَمُ؛ لأنه قدَّره بغير ما هو مُقدَّر به فلم يجز، كما لو أسلم في المزروع وزناً) ..... ١٨
- الموضع الثامن والسبعون بعد المئة: قوله: (الرابع: ذِكْرُ أَجَلٍ مَعْلُومٍ لَه وَقَعَ فِي الثَّمَنِ فَلَا يَصَحُّ حَالًا، وَلَا إِلَى الْحَصَادِ وَالْجِذَاذِ، وَلَا إِلَى يَوْمٍ؛ لَأنَّه لَا وَقَعَ لَه فِي الثَّمَنِ إِلَّا فِي شَيْءٍ يَأْخُذُه مِنْهُ كُلُّ يَوْمٍ أَجْزَاءً مَعْلُومَةً، كخَبْزٍ وَلَحْمٍ وَنَحْوَهُمَا) ..... ٢٢
- الموضع التاسع والسبعون بعد المئة: قوله: (ولا يصح بيع المُسَلَّمِ فيه لمن هو عليه أو غيره قبل قبضه، ولا هبته لغير من هو عليه) ..... ٢٩
- الموضع الثمانون بعد المئة: قوله: (ولا يصح أخذ الرهن والكفيل به، أي: بَدَلَيْنِ السَّلَمِ) ..... ٣١
- الموضع الحادي والثمانون بعد المئة: قوله: (وَيُمْلِكُ بِقَبْضِهِ فَلَا يَلْزَمُ رَدَّ عَيْنِهِ، بَلْ يَثْبِتُ بَدْلَهُ فِي ذِمَّتِهِ حَالًا وَلَوْ أَجَلُهُ؛ لَأنَّه عَقَدَ مَنَعَ فِيهِ مِنَ التَّفَاضُلِ، فَمَنَعَ الْأَجَلَ فِيهِ كَالصَّرْفِ...) ..... ٣٧
- الموضع الثاني والثمانون بعد المئة: قوله: (ولا يلزم الرهن إلا بالقبض...) ..... ٤٢

- الموضع الثالث والثمانون بعد المئة: قوله: (وتجوز الزيادة فيه، أي: في الرهن دون الزيادة في دينه، فإذا رهنه عبداً بمئة لم يصح جعله رهناً بخمسين مع المئة ولو كان يساوي ذلك؛ لأن الرهن اشتغل بالمئة الأولى، والمشغول لا يُشغل) ..... ٥٢
- الموضع الرابع والثمانون بعد المئة: قوله: (ولو خرب الرهن إن كان داراً فعمّره المُرْتَهَن بلا إذن الراهن رجع بآلته فقط؛ لأن العمارة ليست واجبة على الراهن بخلاف نفقة الحيوان) ..... ٥٥
- الموضع الخامس والثمانون بعد المئة: قوله: (ومعناه شرعاً: التزام ما وَجَبَ على غيره مع بقاءه وما قد يجب...) ..... ٥٩
- الموضع السادس والثمانون بعد المئة: قوله: (لا تصح إلا على دين مستقر...) ..... ٦٤
- الموضع السابع والثمانون بعد المئة: قوله: (وإن وَضَعَ بعض الحال وأجل باقيه صحَّ الإسقاط فقط...) ..... ٧١
- الموضع الثامن والثمانون بعد المئة: قوله: (وتسقط الشُّفْعَة إذا صالح عنها لرضاه بتركها ويرد العوض) ..... ٧٩
- الموضع التاسع والثمانون بعد المئة: قوله: (وليس له وضع خَشْبَةٍ على حائط جاره، أو حائط مُشْتَرَك إلا عند الضرورة...) ..... ٨٤
- الموضع التسعون بعد المئة: قوله: (وهو ضربان: لحقَّ الغير كعلى مُفلس، ولحقَّ نفسه كعلى صبي...) ..... ٩٧
- الموضع الحادي والتسعون بعد المئة: قوله: (تصح بكل قول يدل على الإذن...) ..... إلى قوله: (وليس للوكيل أن يوكل فيما وكل فيه إذا كان يتولاه مثله ولم يعجزه إلا أن يجعل إليه) ..... ١٠٩

- الموضع الثاني والتسعون بعد المئة: قوله: (وهي نوعان: شركة أملاك، وهي: اجتماع في استحقاق كثبوت الملك في عقار أو منفعة، وشركة عقود وهي: اجتماع في تصرف، وهي أنواع خمسة...) ..... ١١٥
- الموضع الثالث والتسعون بعد المئة: قوله: (وهو، أي: عقد المساقاة والمغارسة والمزارعة عقدٌ جائز من الطرفين، قياساً على المضاربة...) ..... ١٢٦
- الموضع الرابع والتسعون بعد المئة: قوله: (وهي عقدٌ على منفعةٍ مُباحة معلومة من عينٍ مُعينة، أو موصوفة في الذمة مُدَّة معلومة، أو عملٍ معلوم، بعوضٍ معلوم، وتصح بثلاثة شروط...) ..... ١٣٥
- الموضع الخامس والتسعون بعد المئة: قوله: (ولا تصح الإجارة على عملٍ يَخْتَصُّ أَنْ يَكُونَ فَاعِلُهُ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَةِ، أي: مُسْلِماً كالحج والأذان وتعليم القرآن؛ لأن من شرط هذه الأفعال: كونها قربة إلى الله تعالى فلم يجوز أخذ الأجرة عليها، كما لو استأجر قوماً يُصَلُّونَ خَلْفَهُ، ويجوز أخذ رزقٍ على ذلك من بيت المالِ وَجَعَالَةً وأخذ بلا شرط) ..... ١٤٣
- الموضع السادس والتسعون بعد المئة: قوله: (يصح، أي: يجوز السباق على الأقدام وسائر الحيوانات والسفن والمزاريق، ولا تصح، أي: لا تجوز المُسَابَقَةُ بعوضٍ إلا في إبل وخيل وسهام...) ..... ١٤٧
- الموضع السابع والتسعون بعد المئة: قوله: (وَتُضْمَنُ الْعَارِيَةُ بِقِيمَتِهَا يَوْمَ تَلَفَتْ إِنْ لَمْ تَكُنْ مِثْلِيَّةً وَلَوْ شَرَطَ نَفِي ضَمَانِهَا...) ..... ١٥٥
- الموضع الثامن والتسعون بعد المئة: قوله: (وإن غصب كلباً يُقْتَنَى أو خمر ذمي ردهما، ولا يرد جلد ميتة، وإتلاف الثلاثة هدر، سواء كان المتلف مُسْلِماً أو ذمياً) ..... ١٦٥

- الموضع التاسع والتسعون بعد المئة: قوله: (يلزم غاصباً ردّ المغصوب بزيادته، متّصلة كانت أو منفصلة وإن غرم أضعافه...) ..... ١٧١
- الموضع المئتان: قوله: (وإن بَنَى في الأرض المغصوبة أو غَرَس لزمه القلع إذا طلبه المالك وأرّش نقصها وتسويتها والأجرة، وإن زرعها وردّها بعد أخذ الزرع فهو للغاصب وعليه أجرتها، وإن كان الزرع قائماً فيها خَيْرَ رَبِّهَا بين تركه إلى الحصاد بأجرة مثله وبين أخذه بنفقته) ..... ١٧٧
- الموضع الواحد بعد المئتين: قوله: (ومن أتلف لغيره مالاً محترماً أو فتح باباً أو حلّ وكاءً أو رباطاً، فذهب ما فيه ضمنه...) ..... ١٨٢
- الموضع الثاني بعد المئتين: قوله: (وثبتت الشُّفعة لشريك في أرض تجب قسمتها، فلا شُفعة في منقول كسيف ونحوه، ولا فيما لا تجب قسمته...) ..... ١٩١
- الموضع الثالث بعد المئتين: قوله: (وهي -أي- الشُّفعة- على الفور وقت علمه، فإن لم يطلبها إذن بلا عُذر بطلت، وإن قال للمشتري: بِعْني أو صالحني، سقطت؛ لفوات الفور...) ..... ٢٠٠
- الموضع الرابع بعد المئتين: قوله: (وعُهدت الشُّفيع على المشتري، وعهدت المشتري على البائع...) ..... ٢١٦
- الموضع الخامس بعد المئتين: قوله: (وإذا تلفت الوديعة من بين ماله ولم يتعد ولم يفرط لم يضمن...) ..... ٢٢٥
- الموضع السادس بعد المئتين: قوله: (وهي الأرض المنفكة عن الاختصاصات وملك معصوم، بخلاف الطرق والأفنية ومسيل المياه والمحتطبات ونحوها...) ..... ٢٣٧
- الموضع السابع بعد المئتين: قوله: (ويملك المحيي حريم البئر العادية خمسين ذراعاً من كل جانب وحريم البديّة المحدثّة نصفها...) ..... ٢٤٤

- الموضع الثامن بعد المئتين: قوله: (وللإمام إقطاع موات لمن يحييه ولا يملكه بالإقطاع، بل هو أحق من غيره، فإذا أحياه ملكه وله إقطاع الجلوس للبيع والشراء في الطرق الواسعة ما لم يضر بالناس...) ..... ٢٥٣
- الموضع التاسع بعد المئتين: قوله: (ولمن في أعلى الماء المباح السقي وحبس الماء إلى أن يصل إلى كعبه ثم يرسله إلى من يليه، فإن كان الماء مملوكاً قُسم بين الملاك بقدر النفقة والعمل وتصرف كل واحد في حصته بما شاء) ..... ٢٥٨
- الموضع العاشر بعد المئتين: قوله: (وللإمام دون غيره حمى مرعى لدواب المسلمين التي يقوم بحفظها كخيل الجهاد والصدقة ما لم يضرهم بالتضييق عليهم) ... ٢٦١
- الموضع الحادي عشر بعد المئتين: قوله: (وهي اصطلاحاً أن يجعل جائز التصرف شيئاً معلوماً لمن يعمل له عملاً معلوماً أو مجهولاً، مدة معلومة أو مجهولة، فلا يشترط العلم بالعمل ولا المدة...) ..... ٢٦٦
- الموضع الثاني عشر بعد المئتين: قوله: (فمتى جاء طالبها فوصفها لزم دفعها إليه بلا بينة ولا يمين...) ..... ٢٧٢
- الموضع الثالث عشر بعد المئتين: قوله: (وهو طفل لا يُعرف نسبُه ولا رِقُّه، نُبَذَ أو ضلَّ وهو حر...) ..... ٢٧٧
- الموضع الرابع عشر بعد المئتين: قوله: (وهو تحييس الأصل، وتسهيل المنفعة على برٍّ أو قُربة...) ..... ٢٨٣
- الموضع الخامس عشر بعد المئتين: قوله: (ويصح الوقف بالقول وبالفعل الدال عليه عرفاً...) ..... ٢٩٥
- الموضع السادس عشر بعد المئتين: قوله: (ولا يصح الوقف على قُطاع الطريق، أو المغاني، أو فقراء أهل الذمة، أو التنوير على قبر، أو تبخيره، أو على من يقيم عنده أو يخدمه، ولا وقف ستور لغير الكعبة وكذا الوصية...) ..... ٣٠١

- الموضع السابع عشر بعد المئتين: قوله: (ويجب العمل بشرط الواقف...) ٣٠٥
- الموضع الثامن عشر بعد المئتين: (والوقف عقد لازم بمجرد القول، فلا يجوز فسخه ولا بيع ولا يناقل به إلا أن تتعطل منافعه بالكلية...) ٣١٥
- الموضع التاسع عشر بعد المئتين: قوله: (وهي: التبرع من جائز التصرف بتمليك ماله المعلوم الموجود في حياته غيره بما يُعدُّ هبة عُرفاً...) ٣٢١
- الموضع العشرون بعد المئتين: قوله: (يجب التعديل في عطية أولاده بقدر إرثهم)... إلى أن قال: (ولا يجوز لواهب أن يرجع في هبته اللازمة إلا الأب...) ٣٣٧
- الموضع الحادي والعشرون بعد المئتين: قوله: (وله أن يأخذ ويتملك من مال ولده ما لا يضره ولا يحتاجه...) ٣٥٦
- الموضع الثاني والعشرون بعد المئتين: قوله: (ولا تصح مُعلقة ولا مُؤقَّتة إلا نحو: جعلتها لك عمرك، أو حياتك، أو عمري، أو ما بقيت، فتصح، وتكون لموهوب له، ولورثته بعده، وإن قال: سكناء لك عمرك، أو غلته أو خدمته لك، أو منحتك فعارية؛ لأنها هبة المنافع) ٣٥٩
- الموضع الثالث والعشرون بعد المئتين: قوله: (يُسْنُّ لمن ترك خيراً، وهو المال الكثير عُرفاً، أن يُوصي بالخُمس، ولا تجوز بأكثر من الثلث...) ٣٨١
- الموضع الرابع والعشرون بعد المئتين: قوله: (تصح الوصية لمن يصح تملكه...) ٣٩١
- الموضع الخامس والعشرون بعد المئتين: قوله: (تصح وصية المسلم إلى كل مسلم مُكَلَّفٌ عَدْلٌ رشيد، ولو امرأة أو عبداً...) ٤٠٣



## المجلد السادس

- الموضع السادس والعشرون بعد المئتين : قوله : (والجد لأب وإن علا مع ولد أبوين ،  
أو ولد أب كأخ منهم في مُقاسمتهم المال ، أو ما أبقت الفروض . . . ) ..... ٥
- الموضع السابع والعشرون بعد المئتين : قوله : (ترث أمُّ الأُمِّ وأمُّ الأبِ وأمُّ أبي  
الأبِ فقط وإنْ علَوْن أمومة السدس . . . ) ..... ٢٣
- الموضع الثامن والعشرون بعد المئتين : قوله : (ويُبدَأ بذوي الفروض فيُعْطون  
فروضهم ، وما بقي للعصبة ، ويسْقِطون في الجَمَارِيَّة) ..... ٣٥
- الموضع التاسع والعشرون بعد المئتين : قوله : (وإن بقي بعد الفروض شيءٌ ولا عَصَبَةٌ  
معهم رُدَّ الفاضل على كل ذي فرضٍ بقدره غير الزوجين فلا يُرَدُّ عليهما) ..... ٤٤
- الموضع الثلاثون بعد المئتين : قوله : (وهم : كل قريب ليس بذِي فرض ولا عَصَبَةٌ ،  
ويرثون بالتزليل ، الذكر والأنثى منهم سواء . . . ) ..... ٥٠
- الموضع الحادي والثلاثون بعد المئتين : قوله : (من خلف ورثة فيهم حمل يرثه  
فطلبوا القسمة وقف للحمل إن اختلف إرثه بالذكورة والأنوثة الأكثر من إرث  
ذكرين أو أنثيين ، فإذا ولد أخذ حقه من الموقوف وما بقي فهو لمستحقه ، وإن أعوزَ  
شيء بأن وقفنا ميراث ذكرين فولدت ثلاثة رجع على من هو بيده) ..... ٥٩
- الموضع الثاني والثلاثون بعد المئتين : قوله : (من خفي خبره بأسرٍ أو سفرٍ غالبه  
السلامة كتجارة وسياحة ، انتُظِر به تمام تسعين سنة منذ وُلِد . . . ) ..... ٧٦
- الموضع الثالث والثلاثون بعد المئتين : قوله : (إذا مات متوارثان كأخوين لأب بهدم  
أو غرق أو غربة أو نار معاً ، فلا توارث بينهما ، وإن جهل السابق بالموت أو علم ثم  
نُسي ، ولم يختلفوا فيه بأن لم يدعِ ورثة كُلِّ سَبْق الآخر ورث كل واحد من الآخر من  
تلاذ ماله . . . ) ..... ٨٣

- الموضع الرابع والثلاثون بعد المئتين: قوله: (لا يرث المسلم الكافر إلا بالولاء...) ..... ٨٧
- الموضع الخامس والثلاثون بعد المئتين: قوله: (وإن أبانها في مرض موته المَخُوف مُتَّهَمًا بقصد حرمانها لم يرثها، وترثه هي في العدة وبعدها ما لم تتزوّج...) ..... ١٠١
- الموضع السادس والثلاثون بعد المئتين: قوله: (وإن أقرَّ به بعض الورثة ولم يثبت نسبه بشهادة عدلين منهم أو من غيرهم ثبت نسبه من مقرِّ فقط...) ..... ١٠٧
- الموضع السابع والثلاثون بعد المئتين: قوله: (من انفرد بقتل مُورِّثِهِ أو شارك فيه مُباشرة أو سبباً بلا حق لم يرثه...) ..... ١١٣
- الموضع الثامن والثلاثون بعد المئتين: قوله: (ولا يرث الرقيق ولو مُدبَّراً أو مكاتباً أو أم ولد ولا يُورث؛ لأنه لا مال له ويرث من بعضه حُر ويُورث، ويحجب بقدر ما فيه من الحرية) ..... ١١٧
- الموضع التاسع والثلاثون بعد المئتين: قوله: (ومن أعتق عبداً فله عليه الولاء وإن اختلف دينهما...) ..... ١١٩
- الموضع الأربعون بعد المئتين: قوله: (ولا يرث النساء بالولاء إلا من أعتقن أو أعتقه من أعتقن...) ..... ١٣١
- الموضع الحادي والأربعون بعد المئتين: قوله: (ومن أعتق جزءاً من رقيقه سرى إلى باقيه، ومن أعتق نصيبه من مُشترك سرى إلى الباقي إن كان مُوسراً مضموناً بقيمته) ..... ١٤٧
- الموضع الثاني والأربعون بعد المئتين: قوله: (ويصح تعليق العتق بموت، وهو التدبير، ولا يبطل بإبطال ولا رجوع، ويصح وقف المُدبَّر وهبته وبيعه ورهنه، وإن مات السيد قبل بيعه عتق إن خرج من ثلثه وإلا فبقدره) ..... ١٦٢

- الموضع الثالث والأربعون بعد المئتين: قوله: (وتسن الكتابة مع أمانة العبد وكسبه . . .) ..... ١٧٢
- الموضع الرابع والأربعون بعد المئتين: قوله: (إذا أُولد حُرٌّ أُمَّتُهُ ولو مُدَبَّرَةٌ، أو مكاتبة، أو أُولد أُمّة له ولغيره، أو أُمّة لولده كلها أو بعضها ولم يكن الابن وطئها، خلق ولده حرّاً بأن حملت به في ملكه حيّاً ولد أو ميتاً قد تبين فيه خلق الإنسان ولو خفياً لا بإلقاء مضغة أو جسم بلا تخطيط صارت أم ولد له، تعتق بموته من كل ماله ولو لم يملك غيرها . . .) ..... ١٨٥
- الموضع الخامس والأربعون بعد المئتين: قوله: (ويحرم بدارٍ حربٍ إلا لضرورةٍ فيُباح لغير أسيرٍ) ..... ٢٢٣
- الموضع السادس والأربعون بعد المئتين: قوله: (ويُباح له، أي: لمن أراد خِطبة امرأة، وغلب على ظنه إجابته نظر ما يظهر غالباً . . .) ..... ٢٣٩
- الموضع السابع والأربعون بعد المئتين: قوله: (ولا يصح النكاح ممن يُحسِن العرية بغير لفظ: زوّجت، أو أنكحت، ولا يصح قبُول إلا بلفظ: قبلتُ هذا النكاح، أو تزوّجتها، أو قبلتُ، فإن تقدّم القَبُول لم يصح، وإن تأخّر صح ما دامَا في المجلس، ولم يتشاغلا بما يقطعه عُرْفاً . . .) ..... ٢٤٣
- الموضع الثامن والأربعون بعد المئتين: قوله: (الشرط الثاني: رضاها، فلا يصح إن أكره أحدهما بغير حق . . .) ..... ٢٥٠
- الموضع التاسع والأربعون بعد المئتين: قوله: (الشرط الثالث: الولي، وشروطه: التكليف، والذكورية، والحرية، والرُّشد في العقد، واتِّفاق الدِّين، والعدالة . . .) إلى قوله: (فإن عضل الأقربُ أو غاب غيبة منقطعة لا تقطع إلا بكلفة ومشقة زوّج الأبعد . . .) ..... ٢٧٨

الموضع الخمسون بعد المئتين : قوله : (وليست الكفاءة، وهي : دين، ومنصب، وهو النسب، والحرية شرطاً في صحته، فلو زوّج الأبُ عفيفةً بفاجر، أو عربية بعجمي، أو حُرّةً بعبد فلمن لم يرضَ من المرأة أو الأولياء الفسخ . . .) ..... ٢٩٠

الموضع الحادي والخمسون بعد المئتين : قوله : (ويحرم بالرضاع ما يحرم بالنسب إلا أم أخته وأخت ابنه) ..... ٣٠٨

الموضع الثاني والخمسون بعد المئتين : قوله : (وتحرم الزانية على زان وغيره حتى تتوب وتنقضي عدتها؛ لقوله تعالى: ﴿وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ [النور: ٢] وتوبتها أن تراود فتمتنع) ..... ٣١٢

الموضع الثالث والخمسون بعد المئتين : قوله : (إذا اشترطت طلاقَ ضَرَّتْها، أو ألا يتسرّى، أو ألا يتزوّج عليها، أو ألا يخرجها من دارها، أو بلدها، أو ألا يفرّق بينها وبين أولادها أو أبويها، أو أن ترضع ولدها الصغير، أو شرطت نقداً معيناً، أو زيادة في مهرها، صح الشرط، فإن خالفه فلها الفسخ على التراخي) ..... ٣٢٣

الموضع الرابع والخمسون بعد المئتين : قوله : (وإن تزوجها بشرط أنه متى حللها للأول طلقها، أو نواه بلا شرط بطل النكاح) ..... ٣٣٥

الموضع الخامس والخمسون بعد المئتين : قوله : (أو قال : زَوَّجْتُكَ إذا جاء رأس الشهر، أو إن رضيت أمها، أو إذا جاء غد، فطلقها، أو وقَّته بمُدَّةٍ بأن قال : زوجتكها شهراً، أو يتزوج الغريب بنية طلاقها إذا خرج، بطل الكل) ..... ٣٤٢

الموضع السادس والخمسون بعد المئتين : قوله : (وإن شرط أن لا مهر لها أو لا نفقة، أو أن يُقسِمَ لها أقل من ضَرَّتْها، أو أكثر، أو شرط فيه خياراً، أو إن جاء بالمهر في وقت كذا وإلا فلا نكاح بينهما، أو شرطت أن يُسافر بها وأن تستدعيه لوطءٍ عند إرادتها أو لا تُسلم نفسها إلى مُدَّةٍ كذا ونحوه، بطل الشرط وصحَّ النكاح؛ لأن هذه الشروط تعود إلى معنى زائد في العقد لا يُشترط ذكره ولا يضُرُّ الجهل به فيه) ..... ٣٥٣

- الموضع السابع والخمسون بعد المئتين : قوله : (وإن شرطها مُسلمة فبانت كِتَابِيَّةٌ ، أو شرطها بكرّاً أو جميلة أو نسيبة أو شرط نفى عيب لا يفسخ به النكاح فبانت بخلافه فله الفسخ ... ) ..... ٣٥٨
- الموضع الثامن والخمسون بعد المئتين : قوله : (ومن وَجَدَتْ زوجها مَجْبُوباً ، أو بقي له ما لا يطاق به فلها الفسخ ، وإن ثبتت عُتَتْه بإقراره ، أو بينة على إقراره أُجِّلَ سنة منذ تحاكما ، فإن وطئها فيها ، وإلا فلها الفسخ ، وإن اعترفت أنه وطئها فليس بعَيْنٍ ، ولو قالت في وقت : رضيت به عَيْنًا ، سقط خيارها أبداً ... ) .... ٣٦١
- الموضع التاسع والخمسون بعد المئتين : قوله : (حكمه كنكاح المسلمين ، ويقرون على فاسده إن اعتقدوا صحته في شرعهم ، ولم يترافعوا إلينا ... ) إلى أن قال : (وإن أسلم أحد الزوجين بعد الدخول وقف الأمر إلى انقضاء العدة ... ) ..... ٣٧٦
- الموضع الستون بعد المئتين : قوله : (وإن أصدقها تعليم قرآن لم يصح [الإصداق] لأن الفروج لا تُستباح إلا بالأموال ؛ لقوله تعالى : ﴿أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] وروى البخاري أن النبي ﷺ زَوَّج رجلاً على سورة من القرآن ، ثم قال : لا تكون لأحدٍ بعدك مهراً) . ..... ٤٠٠
- الموضع الحادي والستون بعد المئتين : قوله : (وإن أصدقها ألفاً إن كان أبوها حيّاً وألفين إن كان ميتاً وجب مهر المثل ؛ لفساد التسمية للجهالة إذا كانت حالة الأب غير معلومة ... ) ..... ٤٠٩
- الموضع الثاني والستون بعد المئتين : قوله : (وإن زَوَّج ابنه الصغير بمهر المثل أو أكثر صحَّ في ذِمَّة الزوج ، وإن كان مُعْسِراً لم يضمه الأب) ..... ٤١٩
- الموضع الثالث والستون بعد المئتين : قوله : (ويستقر مهر المثل بالدخول والخلوة ... ) ..... ٤٢٢

- الموضع الرابع والستون بعد المئتين : قوله : (وإن طلقها بعد الدخول فلا متعة) ٤٤٣
- الموضع الخامس والستون بعد المئتين : قوله : (وللمرأة قبل دخول مَنْع نفسها حتى تقبض صدأقها الحال ...) إلى قوله : (فإن أعسر الزوج بالمهر الحال فلها الفسخ ولو بعد الدخول، ولا يفسخه إلا حاكم) ..... ٤٤٧
- الموضع السادس والستون بعد المئتين : قوله : (ويُسَنُّ إعلان النكاح والدف فيه للنساء ...) ..... ٤٥٣
- الموضع السابع والستون بعد المئتين : قوله : (ولا تُجْبَر على عَجَن أو خَبِزٍ أو طَبِخٍ أو نحوه) ..... ٤٥٨
- الموضع الثامن والستون بعد المئتين : قوله : (ويلزمه الوطاء إن قدر عليه كل ثلث سنة مرة بطلب الزوجة، حرة كانت أو أمة، وإن سافر فوق نصفها في غير حج، أو غزوٍ واجبين أو طلب رزقٍ يحتاجه وطلبت قدومه وقدر، لزمه، فإن أبى أحدهما فُرق بينهما بطلبها، ولا يجوز الفسخ في ذلك كله إلا بحكم حاكم) ..... ٤٦٧
- الموضع التاسع والستون بعد المئتين : قوله : (ويحرم جمع زوجتيه في مسكنٍ واحدٍ بغير رضاهما، وله منعها من الخروج من منزله ولو لزيارة أبويها ...) ..... ٤٧٣
- الموضع السبعون بعد المئتين : قوله : (ويجب عليه أن يُساوي بين زوجاته في القَسَم، ويكون ليلة وليلة إلا أن يرضين بأكثر ...) ..... ٤٧٨
- الموضع الحادي والسبعون بعد المئتين : قوله : (والشُّوز معصيتها إياه فيما يجب عليها ...) إلى قوله : (وإن ادَّعى كُلُّ ظَلَمَ صاحبه أسكنها حاكم قرب ثقةٍ يُشْرِفُ عليهما ويلزمهما الحق، فإن تعذر وتشاقًا بعث الحاكم عدلين يعرفان الجمع والتفريق، والأولى من أهلها يوكلانها في فعل الأصلح من جمعٍ وتفريقٍ بعوضٍ أو دونه) ..... ٤٨٩

## المجلد السابع

- الموضع الثاني والسبعون بعد المئتين: قوله: (من صحَّ تبرعه من زوجة وأجنبي صحَّ بذله لعوضه، ومن لا فلا ...) ..... ٥
- الموضع الثالث والسبعون بعد المئتين: قوله: (والخلع بلفظ صريح الطلاق، أو كنيته طلاق بائن ...) ..... ١٨
- الموضع الرابع والسبعون بعد المئتين: قوله: (ويصحُّ من زوج مُكَلَّف ومميز يعقله ...) ..... ٣٧
- الموضع الخامس والسبعون بعد المئتين: قوله: (فمن طَلَّق زوجته ثلاثاً بكلمة واحدة وقع الثلاث وحرمت عليه حتى تنكح زوجاً غيره، قبل الدخول كان ذلك أو بعده) ..... ٦٨
- الموضع السادس والسبعون بعد المئتين: قوله: (وإن نوى ب طالق، طالقاً من وثاق، أو في نكاح سابق منه، أو من غيره أو أراد أن يقول: طاهراً، فغلط لم يقبل حكماً) ..... ٨٧
- الموضع السابع والسبعون بعد المئتين: قوله: (وكناياته نوعان ظاهرة وخفية ...) إلى قوله: (ويقع مع النية بالكناية الظاهرة ثلاث وإن نوى واحدة وبالخفية ما نواه) ٩٤
- الموضع الثامن والسبعون بعد المئتين: قوله: (وإن قال لزوجته: أنت علي حرام، أو كظهر أمي فهو ظهار، ولو نوى به الطلاق ...) ..... ١٢١
- الموضع التاسع والسبعون بعد المئتين: قوله: (وإن قال لزوجته: أمرك بيدك، ملكت ثلاثاً، ولو نوى واحدة ...) ..... ١٣٩
- الموضع الثمانون بعد المئتين: قوله: (وهو مُعتبر بالرجال ...) ..... ١٦٠

الموضع الحادي والثمانون بعد المئتين: قوله: (فإذا قال: أنتِ الطلاق، أو أنتِ طالق، أو قال: عليّ الطلاق، أو قال: يلزمني الطلاق، وقع ثلاثاً بنيتها، وإلا فواحدة . . .) ..... ١٦٧

الموضع الثاني والثمانون بعد المئتين: قوله: (ويصح من الزوج استثناء النصف فأقل من عدد الطلاق، وعدد المطلقات . . .) ..... ١٧٤

الموضع الثالث والثمانون بعد المئتين: قوله: (إذا قال لزوجته: أنتِ طالق أمس، أو قَبْلَ أنْ أنكحك، ولم ينو وقوعه في الحال لم يقع . . .) ..... ١٨٠

الموضع الرابع والثمانون بعد المئتين: قوله: (وإن قال: أنتِ طالق إن طُرْتُ، أو صعدت السماء، أو قلبت الحجر ذهباً، ونحوه من المستحيل لذاته أو عادة لم تطلق؛ لأنه علّق الطلاق بصفة لم توجد، وتطلق في عكسه فوراً؛ لأنه علّق الطلاق على عدم فعل المستحيل، وعدمه معلوم . . .) ..... ١٩١

الموضع الخامس والثمانون بعد المئتين: قوله: (فإذا علّقهُ بشرط لم تطلق قبله، ولو قال: عَجَلْتُه، وإن قال: سبق لساني بالشرط ولم أردّه، وقع الطلاق في الحال، وإن قال: أنتِ طالق، وقال: أردتُ إن قمت، لم يُقبل منه حكماً . . .) ..... ١٩٥

الموضع السادس والثمانون بعد المئتين: قوله: (ومعناه: أن يريد بلفظه ما يُخالف ظاهره كنيته بنسائه طوَالِق بناته ونحوهن، فإذا حلف وتأوّل في يمينه نَفَعه التأويل، فلا يحث إلا أن يكون ظالماً فلا ينفعه التأويل . . .) ..... ٢٠٥

الموضع السابع والثمانون بعد المئتين: قوله: (وإن قال لزوجته وأجنبية اسمها هند: إحداكما طالق، طلقت امرأته، أو قال لهما: هند طالق، طلقت امرأته؛ لأنه لا يملك طلاق غيرها ..... ٢٣٦



الموضع الثامن والثمانون بعد المئتين: قوله: (من طَلَّقَ - بلا عَوْضٍ - زوجته بنكاحٍ صحيحٍ دون ما له من العدد فله رجعتها في عِدَّتِها ولو كرهت؛ لقوله تعالى: ﴿وَيُعَوِّلُ أَحَقُّ بِرِّهِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ [البقرة: ٢٢٨] . . .) ..... ٢٤٤

الموضع التاسع والثمانون بعد المئتين: قوله: (ولا تصح معلقة بشرط . . .) إلى قوله: (ومن طَلَّقَ دون ما يملك ثم راجع أو تزوج لم يملك أكثر مما بقي وطئها زوج غيره أو لا) ..... ٢٥٦

الموضع التسعون بعد المئتين: قوله: (وإن ادَّعَتِ الْمُطَلَّقةُ انقضاءَ عِدَّتِها في زمنٍ يمكن انقضاءَ عِدَّتِها فيه، أو بوضع الحمل المُمكن فأنكره فقولها . . .) ..... ٢٥٩

الموضع الحادي والتسعون بعد المئتين: قوله: (إذا استوفى المُطلَّق ما يملك من الطلاق حُرْمَت عليه حتى يَطَّأَهَا زوجٌ غيره بنكاحٍ صحيح . . .) إلى قوله: (ومن ادَّعَتِ مُطَلَّقَتُهُ المُحرَّمةَ وقد غابت: نكاح من أحلَّها وانقضاء عدتها منه فله نكاحها إن صدقها وأمكن) ..... ٢٦٢

الموضع الثاني والتسعون بعد المئتين: قوله: (وهو: حلف زوج بالله تعالى على ترك وِطْءِ زوجته أكثر من أربعة أشهر، وهو مُحَرَّم . . .) ..... ٢٧٥

الموضع الثالث والتسعون بعد المئتين: قوله: (أو أنتِ عليّ حرام، فهو مظاهر، ولو نوى طلاقاً أو يميناً . . .) إلى قوله: (وإن قالت لزوجها فليس بظهار، وعليها كفَّارته . . .) ..... ٢٩١

الموضع الرابع والتسعون بعد المئتين: قوله: (ولا يجرى في الكفَّارات كلها إلا رقبة مؤمنة سليمة من عيب يضر بالعمل ضرراً بيناً . . .) إلى قوله: (ولا يجرى من البرِّ أقل من مُدٍّ، ولا من غيره أقل من مُدَّين، وإن غَدَى المساكين أو عَشَّاهم لم يجرئه) ..... ٣٠٩

- الموضع الخامس والتسعون بعد المئتين: قوله: (وينتفي الولد إن ذكر في اللعان صريحاً أو تضمناً بشرط ألا يتقدمه إقرار به أو بما يدل عليه، كما لو هُني به فسكت، أو أمّن على الدعاء، أو أخر نفيه مع إمكانه ...) ..... ٣٣٣
- الموضع السادس والتسعون بعد المئتين: قوله: (من ولدت زوجته من أمكن أنه منه لحقه نسبه؛ لقوله ﷺ: الولد للفراش ...) ..... ٣٤٧
- الموضع السابع والتسعون بعد المئتين: قوله: (تلزم العدة كل امرأة فارقت زوجها بطلاق، أو خلع، أو فسخ، خلا بها مطاوعة ...) ..... ٣٦٧
- الموضع الثامن والتسعون بعد المئتين: قوله: (وأكثر مدة الحمل أربع سنين وأقلها ستة أشهر ...) ..... ٣٧٢
- الموضع التاسع والتسعون بعد المئتين: قوله: (الثالثة من المعتدات: الحائض ذات الأقراء - وهي الحيض - المفارقة في الحياة بطلاق، أو خلع، أو فسخ، فعِدَّتْها إن كانت حُرّة أو مُبْعَضّة ثلاث قروء كاملة ...) ..... ٣٨٥
- الموضع الثلاثمئة: قوله: (الخامسة من المعتدات: من ارتفع حيضها، ولم تدر سببه، فعِدَّتْها إن كانت حُرّة سنة ...) إلى قوله: (وإن عَلِمْتَ ما رفعه من مرض أو رضاع أو غيرهما، فلا تزال في عِدّة حتى يعود الحيض فتعتد به، أو تبلغ سنّ الإياس فتعتد عِدَّتَه) ..... ٣٩٦
- الموضع الواحد بعد الثلاثمئة: قوله: (السادسة من المعتدات: امرأة المفقود، تربص ما تقدم في ميراثه ثم تعتد للوفاة ...) إلى قوله: (وإن تزوّجت فقَدِمَ الأول قبل وطء الثاني فهي للأول ...) ..... ٤٠٧
- الموضع الثاني بعد الثلاثمئة: قوله: (وعِدّة موطوءة بشبهة أو زنى أو موطوءة بعقد فاسد كُمُطْلَقة ...) ..... ٤٢٣

- الموضع الثالث بعد الثلاثمئة: قوله: (ومن وطئ معتدته البائن في عدتها بشبهة استأنفت العدة بوطئه ودخلت فيها بقية العدة الأولى، وتبني الرجعية إذا طلقت في عدتها، وإن راجعها ثم طلقها استأنفت) ..... ٤٣٤
- الموضع الرابع بعد الثلاثمئة: قوله: (ويلزم الإحداد مدة العدة كل امرأة متوفى عنها زوجها في نكاح صحيح ولو ذميمة أو أمة أو غير مكلفة ...) ..... ٤٣٨
- الموضع الخامس بعد الثلاثمئة: قوله: (وتجب عدة الوفاة في المنزل الذي مات زوجها وهي به ...) ..... ٤٤٩
- الموضع السادس بعد الثلاثمئة: قوله: (من ملك أمة -يوطأ مثلها- ببيع، أو هبة، أو سبي، أو غير ذلك، من صغير وذكر وضدهما، حرم عليه وطؤها ومقدماته قبل استبرائها ...) ..... ٤٥٨

### المجلد الثامن

- الموضع السابع بعد الثلاثمئة: قوله: (والمحرم خمس رضعات ...) إلى قوله: (ولبن غير حبلئ ولا موطوءة فلا يحرم) ..... ٥
- الموضع الثامن بعد الثلاثمئة: قوله: (وكل امرأة أفسدت نكاح نفسها برضاع قبل الدخول فلا مهر لها، وبعد الدخول فمهرها بحاله ..) ..... ٣٥
- الموضع التاسع بعد الثلاثمئة: قوله: (وإذا شك في الرضاع أو كماله أو شك في المرضعة في ذلك ولا بينة، فلا تحريم) ..... ٤٠
- الموضع العاشر بعد الثلاثمئة: قوله: (يلزم الزوج نفقة زوجته قوتاً وكسوة وسكناً بما يصلح لمثلها ...) ..... ٥١
- الموضع الحادي عشر بعد الثلاثمئة: قوله: (ونفقة المطلقة الرجعية وكسوتها وسكناها كالزوجة ...) ..... ٦٨

- الموضع الثاني عشر بعد الثلاثمئة: قوله: (ولها أخذ نفقة كل يوم من أوله لا قيمتها ...) إلى قوله: (فإذا غاب ولم ينفق لزمته نفقة ما مضى ...) ..... ٨٤
- الموضع الثالث عشر بعد الثلاثمئة: قوله: (ومن تسلم زوجته التي يوطأ مثلها، أو بذلت نفسها، ومثلها يوطأ، وجبت نفقتها، ولو مع صغر زوج ومرضه وجبه وعُتته ...) ..... ٩٣
- الموضع الرابع عشر بعد الثلاثمئة: قوله: (وإذا أعسر الزوج بنفقة القوت، أو الكسوة، أو بعضها، أو المسكن، فلها فسخ النكاح، فإن غاب مويسر ولم يدع لها نفقة، وتعذر أخذها من ماله واستدانها عليه فلها الفسخ بإذن الحاكم) ..... ١٠٨
- الموضع الخامس عشر بعد الثلاثمئة: قوله: (تجب النفقة أو تتمتها لأبويه وإن علوا، ولولده وإن سفل، حتى ذوي الأرحام منهم، حجبهم معسر أو لا ...) ..... ١١٩
- الموضع السادس عشر بعد الثلاثمئة: قوله: (ويجب على الأب أن يسترضع لولده إذا عُدت أمه أو امتنعت ...) ..... ١٣٩
- الموضع السابع عشر بعد الثلاثمئة: قوله: (ويجب عليه نفقة رقيقه طعاماً وكسوة وسكنى بالمعروف، وألاً يكلفه مُشَقّاً كثيراً ...) ..... ١٥١
- الموضع الثامن عشر بعد الثلاثمئة: قوله: (ويجب عليه علف بهائمهم وسقيها وما يصلحها ...) ..... ١٥٩
- الموضع التاسع عشر بعد الثلاثمئة: قوله: (تجب الحضانة لحفظ صغير، ومعتوه، ومجنون، والأحقُّ بها أم، ثم أمهاتها القربى فالقربى، ثم أب ...) ..... ١٨٠
- الموضع العشرون بعد الثلاثمئة: قوله: (وإذا بلغ الغلام سبع سنين عاقلاً خيراً بين أبويه، فكان مع من اختار منهما ...) ..... ١٩٦

- الموضع الحادي والعشرون بعد الثلاثمئة: قوله: (وهي: أي الجناية ثلاثة  
أضرب: عمد يختص القَوْد به، وشبه عمد، وخطأ ...) ..... ٢٠٥
- الموضع الثاني والعشرون بعد الثلاثمئة: قوله: (تُقتل الجماعة بالواحد إن صلح فعل  
كل واحد لقتله، فإن لم يصلح فلا قصاص ما لم يتواطؤوا عليه ...) ..... ٢٢٠
- الموضع الثالث والعشرون بعد الثلاثمئة: قوله: (باب شروط وجوب القصاص  
وهي أربعة ...) ..... ٢٣٠
- الموضع الرابع والعشرون بعد الثلاثمئة: قوله: (يُشترط له ثلاثة شروط، أحدها:  
كون مستحقه مُكَلَّفًا ...) ..... ٢٧٠
- الموضع الخامس والعشرون بعد الثلاثمئة: قوله: (ولا يُستوفى قصاص إلا بحضرة  
سلطان أو نائبه، ولا يُستوفى في النفس إلا بضرب العُنق بسيف ولو كان الجاني  
قتله بغيره ...) ..... ٢٨٤
- الموضع السادس والعشرون بعد الثلاثمئة: قوله: (وإذا قطع الجاني إضبعاً عمداً  
فعفا المجروح عنها ثم سَرَتْ الجناية إلى الكف أو النفس، وكان العفو على غير  
شيء، فالسراية هَدَر ...) ..... ٢٩٨
- الموضع السابع والعشرون بعد الثلاثمئة: قوله: (من أُقيد بأحد في النفس أُقيد به  
في الطرف والجراح ...) إلى قوله: (ولا يجوز أن يُقتَص عن عضو قبل بُرئه؛  
لحديث جابر: أن رجلاً جرح رجلاً؛ فأراد أن يَسْتَقِيد؛ فنهى النبي ﷺ أن يُسْتَقَاد  
من الجراح حتى يبرأ المجروح)، رواه الدارقطني، كما لا تُطلب له دِيته قبل بُرئه؛  
لاحتمال السراية) ..... ٣٠١
- الموضع الثامن والعشرون بعد الثلاثمئة: قوله: (دِيّة الحرّ المسلم مئة بعير، أو ألف  
مِثقال ذهباً، أو اثنا عشر ألف درهم فضة، أو مِئتا بقرة أو ألفا شاة ...) .... ٣١٤

الموضع التاسع والعشرون بعد الثلاثئة: قوله: (وَيَسْتَوِي الذَّكَرُ وَالْأُنْثَىٰ فِيمَا يُوجِبُ ثَلَاثُ الدِّيَةِ) ..... ٣٣٣

الموضع الثلاثون بعد الثلاثئة: قوله: (وَدِيَّةُ قَتْلِ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ - قِيَمَتُهُ، وَفِي جِرَاحِهِ مَا نَقَصَهُ بَعْدَ الْبُرءِ، وَيَجِبُ فِي الْجَنِينِ عَشْرُ دِيَّةٍ أُمُهُ غُرَّةٌ، أَوْ أُمَةٌ، قِيَمَتُهَا خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَعُشْرُ قِيَمَتِهَا إِنْ كَانَ مَمْلُوكًا، وَتُقَدَّرُ الْحُرَّةُ الْحَامِلُ بِرَقِيقِ أُمَةٍ ..... ٣٤٠

الموضع الحادي والثلاثون بعد الثلاثئة: قوله: (مَنْ أَتْلَفَ مَا فِي الْإِنْسَانِ مِنْهُ شَيْءٌ وَاحِدٌ كَالْأَنْفِ وَلَوْ مِنْ أَخْشَمٍ أَوْ مَعَ عَوَجِهِ، وَاللِّسَانِ وَالذَّكَرَ وَلَوْ مِنْ صَغِيرٍ، فَفِيهِ دِيَّةٌ تِلْكَ النَّفْسُ الَّتِي قُطِعَ مِنْهَا . . .) إِلَى قَوْلِهِ: (وَفِي كُلِّ إِصْبَعٍ مِنْ أَصَابِعِ الْيَدَيْنِ وَالرَّجْلَيْنِ شُرُّ الدِّيَةِ، وَفِي كُلِّ أُنْمَلَةٍ ثَلَاثُ عَشْرَ الدِّيَةِ، وَالْإِبْهَامُ فِيهِ مَفْصِلَانِ، وَفِي كُلِّ مَفْصِلٍ مِنْهُمَا نِصْفُ عَشْرِ الدِّيَةِ كَدِيَّةِ السِّنِّ . . .) ..... ٣٦٩

الموضع الثاني والثلاثون بعد الثلاثئة: قوله: (الشَّجَّةُ: الْجُرْحُ فِي الرَّأْسِ وَالْوَجْهِ خَاصَّةً، فَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِهِمَا سُمِّيَ جِرْحًا لَا شَجَّةً، وَهِيَ عَشْرُ مُرْتَبَةٍ: أُولَاهَا: الْحَارِصَةُ: الَّتِي تَحْرُسُ الْجِلْدَ، أَيْ تَشُقُّهُ قَلِيلًا وَلَا تُدْمِيهِ، وَتُسَمَّى أَيْضًا الْقَاشِرَةُ، ثُمَّ يَلِيهَا الْبَازِلَةُ الدَّامِيَةُ الدَّامِعَةُ؛ لِقَلَّةِ سِيلَانِ الدَّمِ مِنْهَا تَشْبِيهًا بِخُرُوجِ الدَّمْعِ مِنَ الْعَيْنِ، وَهِيَ الَّتِي يَسِيلُ مِنْهَا الدَّمُ، ثُمَّ يَلِيهَا الْبَاضِعَةُ: وَهِيَ الَّتِي تَبْضَعُ اللَّحْمَ، أَيْ: تَشُقُّهُ بَعْدَ الْجِلْدِ، ثُمَّ يَلِيهَا الْمُتَلَاخِمَةُ: وَهِيَ الْغَائِصَةُ فِي اللَّحْمِ، ثُمَّ يَلِيهَا السُّمَّاقُ: وَهِيَ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِظَمِ قَشْرَةٌ رَقِيقَةٌ، فَهَذِهِ الْخَمْسُ لَا مُقَدَّرَ فِيهَا، بَلْ فِيهَا حُكُومَةٌ . . .) إِلَى أَنْ قَالَ: (وَالْحُكُومَةُ أَنْ يُقَوِّمَ الْمَجْنُونُ عَلَيْهِ كَأَنَّهُ عَبْدٌ لَا جَنَايَةَ بِهِ، ثُمَّ يَقُومُ وَهِيَ بِهِ قَدْ بَرِئَتْ، فَمَا نَقَصَ مِنَ الْقِيَمَةِ فَلَهُ مِثْلُ نَسَبَتِهِ مِنَ الدِّيَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْحُكُومَةُ فِي مَحَلٍّ لَهُ مُقَدَّرٌ مِنَ الشَّرْعِ فَلَا يَبْلُغُ بِهَا الْمُقَدَّرُ كَشَجَّةٍ دُونَ الْمُوضِحَةِ لَا تَبْلُغُ حُكُومَتُهَا أَرْضُ

المُوضِحَة، وإن لم تنقصه الجناية حال براء قُوم حال جريان دم، فإن لم تنقصه أيضاً أو زادته حسناً فلا شيء فيها) ..... ٣٨٩

الموضع الثالث والثلاثون بعد الثلاثمئة: قوله: (عاقلة الإنسان ذكور عصباته، كلهم من النسب والولاء، قريتهم وبعيدهم حتى عمودَي نسبه ...) إلى أن قال: (ولا تحمِل العاقلة عمداً محضاً، ولا عبداً، ولا صلحاً عن إنكار ولا اعترافاً لم تُصدّق به، ولا ما دون ثلث الدية التامة، ويُؤجل ما وجب بشبه العمد والخطأ على ثلاث سنين، ويجتهد الحاكم في تحميل كلٍّ منهم ما يسهل عليه، ويبدأ بالأقرب فالأقرب) ٤٠٨

الموضع الرابع والثلاثون بعد الثلاثمئة: قوله: (من قتل نفساً مُحَرَّمة ولو نفسه، أو قَتْلَهُ، أو مُسْتَأْمِناً، أو جَنِيناً، أو شارك في قتلها خطأ أو شبه عمد، مُباشرةً أو تَسْبِيّاً، فعليه -أي: على القاتل ولو كافراً، أو قَتِلاً، أو صغيراً، أو مجنوناً- الكفارة ...) ..... ٤٢٥

الموضع الخامس والثلاثون بعد الثلاثمئة: قوله: (وهي أيمان مُكرَّرة في دَعْوَى قَتْل معصوم، من شروطها اللُّوث، وهو العداوة الظاهرة ...) إلى قوله: (فإن نكَل الورثة أو كانوا نساء، حَلَفَ المُدَّعى عليه خمسين يميناً، وبرئ إن رضي الورثة، وإلا فَدَى الإمام القَتيل من بيت المال كَمَيِّت في رَحمة جُمعة وطَواف) ..... ٤٤٤

### المجلد التاسع

الموضع السادس والثلاثون بعد الثلاثمئة: قوله: (لا يجب الحدُّ إلا على بالغ عاقل، ملتزم أحكام المسلمين، مسلماً كان أو ذميّاً، بخلاف الحربي والمستأمن عالم بالتحريم، فيقيمه الإمام أو نائبه، ويضرب الرجل في الحد قائماً؛ لأنه وسيلة إلى إعطاء كل عضو حظه من الضرب، ومن مات في حدٍّ فهدر، ولا يحفر للمرجوم في الرُّنَى رجلاً كان أو امرأة) ..... ٥

الموضع السابع والثلاثون بعد الثلاثمئة: قوله: (إذا زنى المحصن رُجم حتى يموت، وإذا زنى الحر غير المحصن جلد مئة جلدة وغرب عاماً، ولو كان امرأة...) ..... ١٨

الموضع الثامن والثلاثون بعد الثلاثمئة: قوله: (وحد لوطي فاعلاً كان أو مفعولاً به كزاني، فإن كان مُحصناً فحدّه الرجم، وإلا جُلد مئة وغُرب عاماً، ومملوكه كغيره، ودُبر أجنبية كلواط) ..... ٦٨

الموضع التاسع والثلاثون بعد الثلاثمئة: قوله: (ولا يجب الحد للزنى إلا بثلاثة شروط، أحدها: تغيب حشفة أصلية، كلها أو قدرها لعدم في قُبُل أو دُبر أصليين من آدمي حيّ فلا يُحدّ من قُبُل أو باشر دون الفرج...) من انتفاء الشبهة، وثبوته بالشهود، أو بالإقرار ..... ٩٠

الموضع الأربعون بعد الثلاثمئة: قوله: (وإن حملت امرأة لا زوج لها ولا سيد لم تُحدّ بمجرد ذلك الحمل، ولا يجب أن تُسأل؛ لأن في سؤالها عن ذلك إشاعة الفاحشة، وذلك منهى عنه، وإن سُئِلت وادّعت أنها مكرهة، أو وطئت بشبهة، أو لم تعترف بالزنى أربعاً لم تُحدّ؛ لأن الحد يُدْرأ بالشبهة) ..... ١٠٦

الموضع الحادي والأربعون بعد الثلاثمئة: قوله: (باب حد القذف، وهو الرمي بزنى أو لواط إذا قذف المكلف المختار ولو أخرس بإشارة [بالزنى] محصناً ولو مجبوراً، أو ذات محرم أو رتقاء جلد قاذف ثمانين جلدة إن كان القاذف حرّاً؛ لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ [النور: ٤] وإن كان القاذف عبداً جلد أربعين، وقذف غير المحصن ولو قته يوجب التعزير على القاذف ردعاً عن أعراض المعصومين، وهو حقّ للمقذوف والمحصن هنا: الحر المسلم العاقل العفيف، ولا يُشترط بلوغه، لكن لا يُحد قاذف غير بالغ حتى



يبلغ ويطالب وصريح القذف: قوله: يا زان، يا لوطي، ونحوه، وكنايته: يا قحبة،  
ويا فاجرة، ويا خبيثة، وفضحت زوجك، أو نكست رأسه، أو جعلت له قروناً،  
ونحوه، كعلقت عليه أولاداً من غيره، أو أفسدت فراشه، ولعربي: يا نبطي،  
ونحوه، وزنت يدك أو رجلك، ونحوه، وإن فسّره بغير القذف قبل وعُزّر كقوله:  
يا كافر، يا فاسق، يا فاجر، يا حمار، ونحوه... ١١٧ .....  
الموضع الثاني والأربعون بعد الثلاثمئة: قوله: (باب حدّ المُسكِر، أي: الذي  
ينشأ عنه السكر، وهو اختلاط العقل، كل شراب أسكر كثيره فقليله حرام، وهو  
خمر من أي شيء كان؛ لقوله ﷺ: (كلُّ مُسكِر خمر، وكلُّ خمر حرام)، رواه  
أحمد وأبو داود، ولا يُباح شربه للذة ولا لتداوي ولا لعطشٍ إلا لدفع لقمة غَصَّ بها  
ولم يحضره غيره، أي: غير الخمر وخاف تَلَفًا؛ لأنه مضطر... ١٣٤ .....  
الموضع الثالث والأربعون بعد الثلاثمئة: قوله: (باب التعزير)، وهو لغة:  
المنع، ومنه التعزير بمعنى: النُضْرَة؛ لأنه يمنع المعادي من الإيذاء واصطلاحاً:  
التأديب؛ لأنه يمنع ممّا لا يجوز فعله، وهو واجب في كُلِّ معصية لا حدَّ فيها  
ولا كَفَّارَة... ١٧١ .....  
الموضع الرابع والأربعون بعد الثلاثمئة: قوله: (إذا أخذ المكلف الملتزم، مسلماً  
كان أو ذمياً، بخلاف المستأمن ونحوه نصاباً من حرز مثله من مال معصوم،  
بخلاف حربي لا شبهة له فيه على وجه الاختفاء قطع... ١٩٤ .....  
الموضع الخامس والأربعون بعد الثلاثمئة: قوله: (ومن سرق شيئاً من غير حرز، ثمراً  
كان أو كُثْراً -بضم الكاف وفتح المثناة- أو غيرهما من جُمَار أو غيره أضعفت عليه  
القيمة، أي: ضمنه بعوضه مرتين، قاله القاضي واختاره الزركشي، وقدم في  
«التنقيح»: أن التضعيف خاص بالثمر والطلع والجُمَار والماشية، وقطع به في

«المتنهي» وغيره؛ لأن التضعيف ورد في هذه الأشياء على خلاف القياس، فلا يتجاوز به النص ولا قطع لفوات شرطه وهو الحِرْز) ..... ٢٥٣

الموضع السادس والأربعون بعد الثلاثمئة: قوله: (باب حد قَطَّاع الطريق، وهم الذي يعرضون للناس بالسلاح، ولو عصاً أو حجراً في الصحراء، أو البنيان، أو البحر، فيغصبونهم المال المحترم مجاهرة لا سرقة، ويعتبر ثبوته بيّنة أو إقرار مرتين، والحرز ونصاب السرقة...) ..... ٢٦٣

الموضع السابع والأربعون بعد الثلاثمئة: قوله: (ومن صال على نفسه أو حرّمته أو ماله آدمي أو بهيمة، فله الدفع عن ذلك بأسهل ما يغلب على ظنه دفعه به، فإن لم يندفع إلا بالقتل، فله ذلك ولا ضمان عليه، وإن قُتل فهو شهيد...) ..... ٢٩٠

الموضع الثامن والأربعون بعد الثلاثمئة: قوله: (إذا خرج قومٌ لهم شوكة ومنعة على الإمام بتأويل سائغ، ولو لم يكن فيهم مُطاع؛ فهم بُغاة ظلمة، فإن كانوا جمعاً يسيراً لا شوكة لهم أو لم يخرجوا بتأويل أو خرجوا بتأويل غير سائغ؛ فقطّاع طريق، ونصب الإمام فرض كفاية، ويجبر من تعين لذلك، وشرطه أن يكون حُرّاً ذكراً عدلاً قرشياً عالماً كافياً ابتداءً ودواماً...) ..... ٣١٢

الموضع التاسع والأربعون بعد الثلاثمئة: قوله: (باب حكم المرتد، وهو الذي يكفر بعد إسلامه طوعاً، ولو مميزاً أو هازلاً بنطق أو اعتقاد أو شك أو فعل...) ..... ٣٥٤

الموضع الخمسون بعد الثلاثمئة: قوله: (ويكفر ساحرٌ يركبُ المَكْنَسَةَ فتسير به في الهواء ونحوه، لا كاهن، ومُنْجَم، وعَرَّاف، وضارب بحصى، ونحوه، إن لم يعتقد إباحته، وأنه يعلم به الأمور المُعَيَّنة ويُعَزَّر، ويكف عنه، ويحرم طَلْسَم ورُقِيّة بغير العربي، ويجوز الحَلُّ بسحرٍ ضرورة) ..... ٤٠٤



## فهرس الكتب والأبواب

## المجلد الأول

٧	..... كتاب الطهارة
٣٨	..... باب الآنية
٥٢	..... باب الاستنجاء
٥٦	..... باب السواك وسنن الوضوء
٦٩	..... باب المسح على الخفين
٨٥	..... باب نواقض الوضوء
٩١	..... باب الغُسل
٩٦	..... باب التيمم
١٢٦	..... باب إزالة النجاسة
١٥٨	..... باب الحيض
١٩٣	..... كتاب الصلاة
٢٠٢	..... باب الأذان
٢١١	..... باب شروط الصلاة
٣٢١	..... باب صفة الصلاة

## المجلد الثاني

٥	..... باب سجود السهو
٣٩	..... باب صلاة التطوع
٧٧	..... باب صلاة الجماعة
١٦٥	..... باب صلاة أهل الأعذار

٢٢٥	باب صلاة الجمعة .....
٢٧٧	باب صلاة العيدين .....
٢٩٤	باب صلاة الكسوف .....
٣١٠	باب صلاة الاستسقاء .....
٣١٩	كتاب الجنائز .....

### المجلد الثالث

٥	كتاب الزكاة .....
٣٣	باب زكاة بهيمة الأنعام .....
٥١	باب زكاة الحبوب والثمار .....
٨٠	باب زكاة النقدين .....
٨٦	باب زكاة العروض .....
٩٧	باب زكاة الفطر .....
١٠٥	باب إخراج الزكاة .....
١١٦	باب أهل الزكاة .....
١٣١	كتاب الصيام .....
١٥٩	باب ما يفسد الصوم .....
١٨٩	باب ما يُكره ويُستحب وحكم القضاء .....
٢٠٩	باب صوم التطوع .....
٢١٢	باب الاعتكاف .....
٢١٩	كتاب المناسك .....
٢٤٦	باب المواقيت .....

٢٦٩	..... باب الإحرام
٢٧٦	..... باب محظورات الإحرام
٣٠٤	..... باب الفدية
٣١١	..... باب جزاء الصيد
٣١٥	..... باب حكم صيد الحرم
٣٢٤	..... باب دخول مكة
٣٣٤	..... باب صفة الحج والعمرة
٣٩٩	..... باب الفوات والإحصار
٤٣١	..... باب الهدى والأضحية

### المجلد الرابع

٥	..... كتاب الجهاد
٥٢	..... باب عقد الذمة وأحكامها
٦٥	..... كتاب البيع
٢٦٤	..... باب الشروط في البيع
٢٧٥	..... باب الخيار
٤٤١	..... باب الربا والصرف
٤٨٣	..... باب بيع الأصول والثمار

### المجلد الخامس

٥	..... باب السَّلَم
٣٧	..... باب القرض
٤٢	..... باب الرهن

٥٩	باب الضمان .....
٦٤	باب الحوالة .....
٧١	باب الصُّلح .....
٩٧	باب الحَجْر .....
١٠٩	باب الوكالة .....
١١٥	باب الشركة .....
١٢٦	باب المساقاة .....
١٣٥	باب الإجارة .....
١٤٧	باب السبق .....
١٥٥	باب العارية .....
١٦٥	باب الغصب .....
١٩١	باب الشُّفعة .....
٢٢٥	باب الوديعة .....
٢٣٧	باب إحياء الموات .....
٢٦٦	باب الجعالة .....
٢٧٢	باب اللقطة .....
٢٧٧	باب اللقيط .....
٢٨٣	كتاب الوقف .....
٣٢١	باب الهبة والعطية .....
٣٨١	كتاب الوصايا .....
٣٩١	باب المَوْصَى له .....
٤٠٣	باب المَوْصَى إليه .....

## المجلد السادس

٥	كتاب الفرائض .....
٥٠	باب ذوي الأرحام .....
٥٩	باب ميراث الحمل .....
٧٦	باب ميراث المفقود .....
٨٣	باب ميراث الغرقى .....
٨٧	باب ميراث أهل الملل .....
١٠١	باب ميراث المطلقة .....
١٠٧	باب الإقرار بمشارك في الميراث .....
١١٣	باب ميراث القاتل والمُبْعَض وَالْوَلَاء .....
١٤٧	كتاب العتق .....
١٧٢	باب الكتابة .....
١٨٥	باب أحكام أمهات الأولاد .....
٢٢٣	كتاب النكاح .....
٣٠٨	باب المحرمات في النكاح .....
٣٢٣	باب الشروط والعيوب في النكاح .....
٣٧٦	باب نكاح الكفار .....
٤٠٠	باب الصَّدَاق .....
٤٥٣	باب الوليمة .....
٤٥٨	باب عشرة النساء .....

## المجلد السابع

٥	باب الخلع .....
٣٧	كتاب الطلاق .....
١٦٠	باب ما يختلف به عدد الطلاق .....
١٨٠	باب الطلاق في الماضي والمستقبل .....
١٩٥	باب تعليق الطلاق بالشروط .....
٢٠٥	باب التأويل في الحلف بالطلاق أو غيره .....
٢٣٦	باب الشك في الطلاق .....
٢٤٤	باب الرجعة .....
٢٧٥	كتاب الإيلاء .....
٢٩١	كتاب الظَّهَار .....
٣٣٣	كتاب اللِّغَان .....
٣٦٧	كتاب العِدَّة .....
٤٥٨	باب الاستبراء .....

## المجلد الثامن

٥	كتاب الرضاع .....
٥١	كتاب النفقات .....
١١٩	باب نفقة الأقارب والمماليك .....
١٨٠	باب الحضانة .....
٢٠٥	كتاب الجنائيات .....
٢٣٠	باب شروط القصاص .....



٢٧٠	..... باب استيفاء القصاص
٢٩٨	..... باب العفو عن القصاص
٣٠١	..... باب ما يوجب القصاص فيما دون النفس
٣١٤	..... باب مقادير ديات النفس
٣٦٩	..... باب دية الأعضاء ومنافعها
٣٨٩	..... باب الشجاج وكسر العظام
٤٠٨	..... باب العاقلة وما تحمله
٤٤٤	..... باب القسامة

## المجلد التاسع

٥	..... كتاب الحدود
١٨	..... باب حد الزنى
١٧١	..... باب التعزير
١٩٤	..... باب القطع في السرقة
٣١٢	..... باب قتال أهل البغي





## فهرس المصادر والمراجع

- ١- الآحاد والمثاني / أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني المعروف بابن أبي عاصم ؛ تحقيق باسم فيصل أحمد الجوابرة . - ط ١ . - الرياض : دار الراية ، ١٤١١ هـ . ج ٦ .
- ٢- إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر / شهاب الدين أحمد بن محمد ابن أحمد الدمياطي البنا ؛ تحقيق شعبان محمد إسماعيل . - ط ١ . - بيروت : دار عالم الكتب - القاهرة : مكتبة الكليات الأزهرية ، ١٤٠٧ هـ . ج ٢ .
- ٣- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة / شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ؛ تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوني وآخرون . - ط ١ . - المملكة العربية السعودية : وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ، ١٤١٧ هـ . ج ١٩ .
- ٤- إثبات عذاب القبر / أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي ؛ تحقيق شرف محمود القضاة ، الأردن : دار الفرقان ، ١٤٠٥ هـ .
- ٥- الإجماع / أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري ؛ تحقيق فؤاد عبد المنعم أحمد . - ط ٣ . - الدوحة : رئاسة المحاكم الشرعية ، ١٤٠٨ هـ .
- ٦- الأجوبة عن المسائل المستغربة / أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي ؛ تحقيق عبد الخالق بن محمد ماضي ، الرياض : وقف السلام الخيري ، ١٤٢٥ هـ .
- ٧- الأحاديث المختارة / ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد ابن عبد الرحمن المقدسي ؛ تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن دهيش . - ط ١ . - مكة المكرمة : مكتبة النهضة الحديثة ، ١٤١٠ هـ . ج ١٣ .

- ٨- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام / تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري المعروف بابن دقيق العيد ، القاهرة : مكتبة السنة المحمدية ، بدون تاريخ . ٢ ج .
- ٩- أحكام أهل الذمة / شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية ؛ تحقيق يوسف أحمد البكري وشاكر توفيق العاروري . - ط ١ . - الدمام : رمادي للنشر ، بيروت : دار ابن حزم ، ١٤١٨ هـ . ٣ ج .
- ١٠- أحكام الجنائز / أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني . - ط ٤ . - بيروت : المكتب الإسلامي ، ١٤٠٦ هـ .
- ١١- أحكام القرآن / أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص ؛ تحقيق محمد الصادق قمحاوي ، بيروت : دار إحياء التراث العربي ، ١٤٠٥ هـ . ٥ ج .
- ١٢- أحكام القرآن / أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد المعافري الإشبيلي المعروف بابن العربي ؛ تحقيق علي محمد البجاوي . - ط ٣ . - بيروت : دار الجيل ، ١٤٠٨ هـ . ٤ ج .
- ١٣- أحكام القرآن / أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الطحاوي ؛ تحقيق سعد الدين أونال . - ط ١ . - إستانبول : مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي ، ١٤١٨ هـ . ٢ ج .
- ١٤- الإحكام في أصول الأحكام / أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي . - ط ١ . - القاهرة : دار الحديث ، ١٤٠٤ هـ . ٨ ج .
- ١٥- الأحكام الوسطى / أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله الأزدي الإشبيلي ؛ تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي وصبحي السامرائي ، الرياض : مكتبة الرشد ، ١٤١٦ هـ . ٤ ج .
- ١٦- إحياء علوم الدين / أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الطوسي الشافعي الغزالي ، بيروت : دار المعرفة . ٤ ج .

- ١٧- أخبار أصبهان / أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن مهران الأصبهاني ، ليدن (هولندا) : مطبعة بريل ، ١٩٣١-١٩٣٤م . ٢ ج .
- ١٨- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه / أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي المكي ؛ تحقيق عبد الملك عبد الله دهيش ، بيروت : دار خضر ، ١٤١٤هـ . ٥ ج .
- ١٩- اختلاف الحديث / أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي المكي ؛ تحقيق عامر أحمد حيدر . - ط ١ . - بيروت : مؤسسة الكتب الثقافية ، ١٤٠٥هـ .
- ٢٠- اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية الفقهية ؛ مجموعة من الباحثين والعلماء . - ط ١ . - الرياض : دار كنوز إشبيليا ، ١٤٣٠هـ . ١٠ ج .
- ٢١- الاختيارات الفقهية من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية / علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس بن شيان البعلي ابن اللحام ؛ تحقيق محمد حامد الفقي ، القاهرة : مطبعة السنة المحمدية ، ١٣٦٩هـ . ١ ج .
- ٢٢- الأدب المفرد / أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ؛ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . - ط ٣ . - بيروت : دار البشائر الإسلامية ، ١٤٠٩هـ . ١ ج .
- ٢٣- الأربعين النووية / محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي . (المطبوع مع شرحه : جامع العلوم والحكم) .
- ٢٤- الإرشاد إلى معرفة الأحكام / أبو عبد الله عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله آل سعدي التميمي النجدي . - ط ٢ . - عنيزة : مركز صالح بن صالح الثقافي بعنيزة ، ١٤١٢هـ . (مطبوع ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفات الشيخ السعدي) .
- ٢٥- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل / أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني . - ط ٢ . - بيروت : المكتب الإسلامي ، ١٤٠٥هـ .
- ٢٦- أسباب النزول / أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري . - ط ٢ . - الدمام : دار الإصلاح ، ١٤١٢هـ .

٢٧- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار / أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي ؛ تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي . - ط ١ . - دمشق وبيروت : دار قتيبة - حلب والقاهرة : دار الوعي ، ١٤١٤هـ . ٣٠ ج .

٢٨- الاستيعاب في معرفة الأصحاب / أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي ؛ تحقيق عادل مرشد . - ط ١ . - عمان : دار الأعلام ، ١٤٢٣هـ .

٢٩- أسد الغابة في معرفة الصحابة / عز الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم الجزري الشيباني ؛ تحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود . - ط ١ . - بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤١٥هـ . ٨ ج .

٣٠- أسنى المطالب شرح روض الطالب / زكريا الأنصاري ؛ تحقيق محمد محمد تامر . - ط ١ . - بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٢٢هـ . ٤ ج .

٣١- الأشباه والنظائر / جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر السيوطي . - ط ١ . - بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٣هـ .

٣٢- الإشراف على مذاهب العلماء / أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري ؛ تحقيق أبو حماد صغير أحمد الأنصاري . - ط ١ . - الإمارات العربية المتحدة ؛ رأس الخيمة : مكتبة مكة الثقافية ، ١٤٢٥هـ . ١٠ ج .

٣٣- الإصابة في تمييز الصحابة / شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ؛ تحقيق علي محمد البجاوي . - ط ١ . - بيروت : دار الجيل ، ١٤١٢هـ . ٨ ج .

٣٤- الاصطلام في الرد على أبي زيد الدبوسي / أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار التميمي المروزي السمعاني ؛ تحقيق نايف بن نافع العمري . - ط ١ . - القاهرة : دار المنار ، ١٤١٢هـ . ٤ ج .

٣٥- الأضداد / أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار النحوي المعروف بابن الأنباري ؛ تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، الكويت : دائرة المطبوعات والنشر ، ١٣٨٠هـ .

٣٦- أطراف الغرائب والأفراد / أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي المقدسي ، بيروت : دار الكتب العلمية . ٥ ج .

٣٧- إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي / شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ، دمشق : دار ابن كثير ، بيروت : دار الكلم الطيب ، بدون تاريخ . ٩ ج .

٣٨- الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار / نور الدين أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان بن حازم الحازمي الهمداني . - ط ٢ . - الهند (حيدر آباد الدكن) : دائرة المعارف العثمانية ، ١٤٠٦هـ .

٣٩- الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث / أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي ؛ تحقيق أحمد عصام الكاتب . - ط ١ . - بيروت : دار الآفاق الجديدة ، ١٤٠١هـ .

٤٠- أعلام الحديث / أبو سليمان حمّد بن محمد بن إبراهيم الخطابي ؛ تحقيق محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود . - ط ١ . - مكة : جامعة أم القرى ، ١٤٠٩هـ . ٤ ج .

٤١- إعلام الموقعين عن رب العالمين / شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية ؛ تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ، بيروت : دار الجيل ، ١٩٧٣م . ٤ ج .

٤٢- إغاثة اللهفان في مصائد الشيطان / شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية ؛ تحقيق علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري ، الدمام : دار ابن الجوزي ، بدون تاريخ . ٢ ج .

٤٣- الإفصاح عن معاني الصحاح / الوزير يحيى بن محمد بن هبيرة الحنبلي ؛ تحقيق محمد يعقوب طالب عبيدي . - ط ٢ . - القاهرة : مركز فجر للطباعة ، المكتبة الإسلامية بالقاهرة ، ٤ ج .

٤٤- الاقتراح في بيان الاصطلاح وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعددة في الصحاح / تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري المعروف بابن دقيق العيد ؛ دراسة وتحقيق عامر حسن صبري . - ط ١ . - بيروت : دار البشائر الإسلامية ، ١٤١٧هـ .

٤٥- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم / تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني ؛ تحقيق ناصر بن عبد الكريم العقل ، الرياض : مكتبة الرشد ، بدون تاريخ . ٢ ج .

٤٦- الإقناع / أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري ؛ تحقيق محمد حسن إسماعيل ، بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٩٩٧م .

٤٧- الإقناع في مسائل الإجماع / أبو الحسن علي بن القطان الفاسي ؛ تحقيق فاروق حمادة . - ط ١ . - دمشق : دار القلم ، ١٤٢٤هـ . ٤ ج .

٤٨- إكمال المعلم بفوائد مسلم / القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي ؛ تحقيق يحيى إسماعيل . - ط ١ . - المنصورة : دار الوفاء ، ١٤١٩هـ . ٩ ج .

٤٩- الإلمام بأحاديث الأحكام / تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري المعروف بابن دقيق العيد ؛ تحقيق حسين إسماعيل الجمل . - ط ٢ . - الرياض : دار المعراج الدولية ؛ بيروت : دار ابن حزم ، ١٤٢٣هـ . ٢ ج .

٥٠- الأم / أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي المكي ، دمشق : دار المعرفة ، بدون تاريخ . ٨ ج .



- ٥١- الأماي المطلقه / شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ؛ تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي . - ط ١ . - بيروت : المكتب الإسلامي ، ١٤١٦هـ .
- ٥٢- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف مع المقنع والشرح الكبير / علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المرداوي ؛ تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلو . - ط ١ . - الرياض : دار عالم الكتب ، ١٤١٤-١٤١٧هـ . ج ٣٢ .
- ٥٣- الأوسط / أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري ؛ تحقيق أبو حماد صغير أحمد بن محمد بن حسين . - ط ١ . - الرياض : دار طيبة ، ١٤٠٥-١٤٢٠هـ .
- ٥٤- الأوسط / أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري ؛ تحقيق أيوب ، أحمد سليمان . . . وآخرون . - ط ١ . - الفيوم : دار الفلاح ، ١٤٣٠هـ .
- ٥٥- البحر الرائق شرح كنز الدقائق / زين الدين بن إبراهيم بن محمد ، ابن نجيم المصري ، القاهرة : دار الكتاب الإسلامي ، بدون تاريخ . ج ٨ .
- ٥٦- البحر الزخار المعروف بمسند البزار / أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار البصري ؛ تحقيق محفوظ الرحمن زين الله . - ط ١ . - بيروت : مؤسسة علوم القرآن ؛ المدينة المنورة : مكتبة العلوم والحكم ، ١٤٠٩هـ . ج ١٣ .
- ٥٧- البحر المحيط في أصول الفقه / بدر الدين أبو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله التركي المصري الزركشي ؛ تحقيق محمد محمد تامر ، بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٢١هـ . ج ٤ .
- ٥٨- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع / علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني . - ط ٢ . - بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٦هـ . ج ٧ .

- ٥٩- بدائع الفوائد / شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية ؛ تحقيق هشام عبد العزيز عطا وعادل عبد الحميد العدوي . - ط ١ . - مكة المكرمة : مكتبة نزار مصطفى الباز ، ١٤١٦ هـ . ٤ ج .
- ٦٠- بداية المجتهد ونهاية المقتصد / أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي المعروف بابن رشد الحفيد . - ط ٦ . - القاهرة : مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي ، ١٤١٤ هـ . ٢ ج .
- ٦١- البداية والنهاية / عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي ؛ تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي . - ط ١ . - القاهرة : هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان ، ١٤١٧ هـ . ٢١ ج .
- ٦٢- البدر المنير / سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن الملقن ؛ تحقيق مصطفى أبو الغيط وآخرون . - ط ١ . - الرياض : دار الهجرة للنشر والتوزيع ، ١٤٢٥ هـ . ٩ ج .
- ٦٣- بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك / أحمد بن محمد الصاوي . - القاهرة : مصطفى البابي الحلبي ، بدون تاريخ . ٢ ج .
- ٦٤- بلوغ المرام من أدلة الأحكام / شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ؛ تحقيق محمد عبد القادر الفاضلي ، صيدا : المكتبة العصرية ، ١٤٢٢ هـ .
- ٦٥- بهجة النفوس وغايتها بمعرفة ما لها وما عليها / أبو محمد عبد الله بن سعد ابن أبي جمرة الأزدي الأندلسي ؛ تحقيق إسماعيل بن عبد الله الصاوي المغربي ، القاهرة : مطبعة الصدق الخيرية ، ١٣٥٥ هـ .
- ٦٦- بيان الوهم والإيهام / أبو الحسن علي بن محمد بن القطان الفاسي ؛ تحقيق الحسين آيتي سعيد ، الرياض : دار طيبة ، ١٤١٨ هـ . ٦ ج .

- ٦٧- تاج العروس من جواهر القاموس / مرتضى الزبيدي أبو الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني ؛ تحقيق مجموعة من المحققين . - الكويت : مطبعة حكومة الكويت ، ١٣٨٥هـ . ٤٠ ج .
- ٦٨- التاج والإكليل لمختصر خليل / المواق أبو عبد الله محمد بن يوسف العبدري ، بيروت : دار الكتب العلمية ، بدون تاريخ . ٨ ج .
- ٦٩- تاريخ بغداد / أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ، بيروت : دار الكتب العلمية . ١٤ ج .
- ٧٠- التاريخ الكبير / أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ؛ تحقيق السيد هاشم الندوي ، دار الفكر . ٨ ج .
- ٧١- التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة / أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب النسائي ؛ تحقيق صلاح بن فتحي هلال . - ط ١ . - القاهرة : الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ، ١٤٢٤هـ . ٤ ج .
- ٧٢- تاريخ مدينة دمشق / أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر ؛ تحقيق علي شيري . - ط ١ . - بيروت : دار الفكر ، ١٤١٩هـ . ٧٠ ج .
- ٧٣- التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين / أبو المظفر طاهر بن محمد الإسفراييني ؛ تحقيق كمال يوسف الحوت . - ط ١ . - بيروت : دار عالم الكتب ، ١٩٨٣م .
- ٧٤- تبين الحقائق شرح كنز الدقائق / فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي . - القاهرة : دار الكتاب الإسلامي ، ١٣١٣هـ . ٣٦ ج .
- ٧٥- التجميع شرح التحرير / علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المرادوي ؛ تحقيق عبد الرحمن الجبرين ، عوض القرني ، أحمد السراح . - ط ١ . - الرياض : مكتبة الرشد ، ١٤٢١هـ . ٨ ج .

٧٦- تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل / ولي الدين أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين بن العراقي ؛ تحقيق عبد الله نواره . - ط ١ . - الرياض : مكتبة الرشد ، ١٩٩٩ م .

٧٧- تحفة الحبيب على شرح الخطيب (حاشية البجيرمي على الخطيب) / سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي . - ط ١ . - بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤١٧ هـ . ج ٥ .

٧٨- تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب / عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي ؛ تحقيق عبد الغني بن حميد بن محمود الكبيسي . - ط ١ . - مكة المكرمة : دار حراء ، ١٤٠٦ هـ .

٧٩- تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج / سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن الملقن ؛ تحقيق عبد الله بن سعاد اللحاني . - ط ١ . - مكة المكرمة : دار حراء ، ١٤٠٦ هـ . ج ٢ .

٨٠- تحفة المحتاج في شرح المنهاج / شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي المصري ، القاهرة : دار إحياء التراث العربي ، بدون تاريخ . ج ١٠ .

٨١- التحقيق في أحاديث الخلاف / جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد المعروف بابن الجوزي ؛ تحقيق مسعد عبد الحميد محمد السعدني . - ط ١ . - بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤١٥ هـ . ج ٢ .

٨٢- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة / شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ؛ تحقيق إكرام الله إمداد الحق . - ط ١ . - بيروت : دار البشائر الإسلامية ، ١٩٩٦ م . ج ٢ .

٨٣- تعظيم قدر الصلاة / أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي ؛ تحقيق عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي . - ط ١ . - المدينة المنورة : مكتبة الدار ، ١٤٠٦ هـ . ج ٢ .

٨٤- تغليق التعليق على صحيح البخاري / شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ؛ تحقيق سعيد عبد الرحمن موسى القزقي . - ط ١ . - بيروت : المكتب الإسلامي ، الأردن : دار عمار ، ١٤٠٥هـ . ج ٥ .

٨٥- تفسير ابن أبي حاتم / أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي المعروف بابن أبي حاتم ، صيدا : المكتبة العصرية . ١٠ ج .

٨٦- تفسير القرآن / أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ؛ تحقيق مصطفى مسلم محمد ، الرياض : مكتبة الرشد ، ١٤١٠هـ . ٢ ج .

٨٧- تفسير القرآن العظيم / عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي ؛ تحقيق مصطفى السيد محمد وآخرون . - ط ١ . - الرياض : دار عالم الكتب ، ١٤٢٥هـ . ١٥ ج .

٨٨- تقريب التهذيب / شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني ؛ تحقيق محمد عوامة . - ط ١ . - سورية : دار الرشيد ، ١٤٠٦هـ .

٨٩- تقرير القواعد وتحرير الفوائد / زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي المعروف بابن رجب الحنبلي ، بيروت : دار الكتب العلمية ، بدون تاريخ .

٩٠- التكميل لما فات تخريجه من إرواء الغليل / صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ . - ط ١ . - الرياض : دار العاصمة للنشر والتوزيع ، ١٤١٧هـ .

٩١- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير / شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ؛ تحقيق السيد عبد الله هاشم ، المدينة المنورة ، ١٣٨٤هـ . ٢ ج .

٩٢- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد / أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي ؛ تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري ، المغرب : وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية ، ١٣٨٧هـ . ٢٢ ج .

٩٣- تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق / شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن قدامة المقدسي ؛ تحقيق أيمن صالح شعبان ، بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤١٩هـ . ٣ ج .

٩٤- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار / أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري ؛ تحقيق محمود محمد شاكر ، القاهرة : مطبعة المدني المؤسسة السعودية ، ١٤٠٢هـ . ٥ ج .

٩٥- تهذيب التهذيب / شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني . - ط ١ . - بيروت : دار الفكر ، ١٤٠٤هـ . ١٢ ج .

٩٦- تهذيب سنن أبي داود وإيضاح مشكلاته / شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية ؛ تحقيق أحمد محمد شاكر ؛ محمد حامد الفقي ، القاهرة : مطبعة السنة المحمدية ، ١٣٦٩هـ . ٨ ج . (مطبوع بحاشية مختصر سنن أبي داود للمنذري) .

٩٧- تهذيب الكمال / جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف المزني ؛ تحقيق بشار عواد معروف . - ط ١ . - بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٠هـ . ٣٥ ج .

٩٨- التيسير شرح الجامع الصغير من حديث البشير النذير / زين الدين عبد الرؤوف المناوي . - ط ٣ . - الرياض : مكتبة الإمام الشافعي ، ١٤٠٨هـ . ٢ ج .

٩٩- جامع البيان في تأويل القرآن / أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري ؛ تحقيق أحمد محمد شاكر . - ط ١ . - بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٤٢٠هـ . ٢٤ ج .

- ١٠٠- التكميل لما فات تخريجه من إرواء الغليل / صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ .- الرياض : دار العاصمة ، ١٤١٧هـ ج .
- ١٠١- جامع التحصيل في أحكام المراسيل / صلاح الدين أبو سعيد بن خليل بن كيكلي العلائي ؛ تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي .- ط ٢ .- بيروت : عالم الكتب ، ١٤٠٧هـ .
- ١٠٢- الجامع الصحيح سنن الترمذي / أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي ؛ تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون ، القاهرة : مصطفى الحلبي ، ٥ ج .
- ١٠٣- الجامع الصغير من حديث البشير النذير / جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر السيوطي .- ط ٣ .- بيروت : دار المعرفة ، ١٣٩١هـ ج ٦ .
- ١٠٤- جامع العلوم والحكم / زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي المعروف بابن رجب الحنبلي .- ط ١ .- بيروت : دار المعرفة ، ١٤٠٨هـ .
- ١٠٥- الجامع لأحكام القرآن / شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي القرطبي ؛ تحقيق هشام سمير البخاري ، الرياض : دار عالم الكتب ، ١٤٢٣هـ ج ٢٠ .
- ١٠٦- جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن / عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي ؛ تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن دهيش .- ط ٢ .- بيروت : دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٤١٩هـ ج ١٠ .
- ١٠٧- الجرح والتعديل / أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي المعروف بابن أبي حاتم ؛ تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني .- ط ١ .- الهند (حيدر آباد الدكن) : دائرة المعارف العثمانية ، بدون تاريخ ج ٩ .
- ١٠٨- جزء في بيع أمهات الأولاد / عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي ؛ تحقيق عمر سليمان الحفيان ، بيروت : دار الرسالة ، ١٤٢٧هـ .

- ١٠٩- الجوهرة النيرة / أبو بكر بن محمد بن علي بن محمد الحدادي العبادي .  
- المطبعة الخيرية . ج ٢ .
- ١١٠- حاشيتا قليوبي وعميرة / القليوبي شهاب الدين أحمد بن أحمد بن سلامة  
وعميرة شهاب الدين أحمد البرلسي ، بيروت : دار إحياء الكتب العربية ، بدون تاريخ  
. ج ٤ .
- ١١١- حاشية البجيرمي على المنهج / سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي  
المصري ، بيروت : دار الفكر العربي ، بدون تاريخ . ج ٤ .
- ١١٢- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير / شمس الدين محمد عرفة الدسوقي ،  
القاهرة : دار إحياء الكتب العربية ، بدون تاريخ . ج ٤ .
- ١١٣- حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع / عبد الرحمن بن محمد بن قاسم  
العاصمي النجدي الحنبلي . - ط ٦ . - ١٤١٦هـ .
- ١١٤- حاشية العطار على جمع الجوامع / حسن العطار . - ط ١ . - دار الفكر ،  
بدون تاريخ . ج ٢ .
- ١١٥- حاشية على كفاية الطالب الرباني لرسالة ابن أبي زيد القيرواني / علي  
الصعيد العدوي ، القاهرة : مصطفى الحلبي ، ١٣٥٧هـ . ج ٢ .
- ١١٦- الحاوي في فقه الشافعي / أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن  
حبيب البصري البغدادي الماوردي . - ط ١ . - بيروت : دار الكتب العلمية ،  
١٤١٤هـ . ج ١٨ .
- ١١٧- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء / أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن  
إسحاق بن مهران الأصبهاني ، بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٥هـ . ج ١٠ .
- ١١٨- الخراج / أبو زكريا يحيى بن آدم بن سليمان الأموي الكوفي ؛ تحقيق أحمد  
محمد شاكر . - ط ٢ . - القاهرة : المطبعة السلفية ومكتبتها ، ١٣٨٤هـ .



- ١١٩- خلاصة الأحكام / محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي ؛ تحقيق حسين إسماعيل الجمل . - ط ١ . - بيروت : الرسالة ، ١٤١٨ هـ . ج ٢ .
- ١٢٠- خلاصة البدر المنير / سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن الملقن ؛ تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي . - ط ١ . - الرياض : مكتبة الرشد ، ١٤١٠ هـ .
- ١٢١- الدر المنثور في التفسير بالمأثور / جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر السيوطي . - بيروت : دار الفكر ، ١٩٩٣ م . ج ٨ .
- ١٢٢- الدراية في تخريج أحاديث الهداية / شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ؛ تحقيق السيد عبد الله هاشم . - بيروت : دار المعرفة ، ج ٢ .
- ١٢٣- الدرر البهية مع شرحها الدراري المضية / محمد بن علي بن محمد الشوكاني اليماني الصنعاني . - ط ١ . - بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٧ هـ .
- ١٢٤- الدرر السنية في الأجوبة النجدية / علماء نجد الأعلام من عصر الشيخ محمد بن عبد الوهاب إلى عصرنا هذا ؛ تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم . - ط ٦ . - ١٤١٧ هـ . ج ١٦ .
- ١٢٥- درر الأحكام شرح مجلة الأحكام / علي حيدر ، بيروت : دار الجيل ، بدون تاريخ .
- ١٢٦- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة / أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي ؛ تحقيق عبد المعطي قلعجي . - ط ١ . - بيروت : دار الكتب العلمية - القاهرة : دار الريان للتراث ، ١٤٠٨ هـ . ج ٧ .
- ١٢٧- دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين / محمد علي بن محمد علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي . - ط الأخيرة . - القاهرة : مكتبة مصطفى الحلبي ، ١٣٩٧ هـ .

- ١٢٨- الديات / أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني المعروف بابن أبي عاصم ؛ تحقيق أبو فراس السيد محمد بدر الدين . - ط ١ . - القاهرة : مطبعة التقدم بشارع محمد علي ، ١٣٢٣هـ .
- ١٢٩- الذخيرة / شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي ؛ تحقيق محمد حجي ، بيروت : دار الغرب ، ١٩٩٤م . ١٤ ج .
- ١٣٠- ذخيرة الحفاظ / أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي المقدسي ؛ تحقيق عبد الرحمن الفريوائي ، الرياض : دار السلف ، ١٤١٦هـ . ٥ ج .
- ١٣١- ذم اللواط / أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّي البغدادي ؛ تحقيق مجدي السيد إبراهيم ، القاهرة : مكتبة القرآن .
- ١٣٢- رد المحتار على الدر المختار / محمد أمين بن عمر المعروف بابن عابدين . - ط ٢ . - القاهرة : مكتبة مصطفى البابي الحلبي ، ١٣٨٦هـ . ٦ ج .
- ١٣٣- الرسالة / أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي المكي ؛ تحقيق أحمد محمد شاكر ، بيروت : دار الكتب العلمية .
- ١٣٤- روضة الطالبين وعمدة المفتين / محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي ، بيروت : المكتب الإسلامي ، ١٤٠٥هـ . ١٢ ج .
- ١٣٥- الروض الأنف / أبو زيد وأبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن الحسن الخثعمي السهيلي ؛ تحقيق مجدي بن منصور الشوري ، بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٩٩٧م . ٤ ج .
- ١٣٦- الروض المربع / منصور بن يونس بن إدريس البهوتي ، القاهرة : دار التراث ، بدون تاريخ .
- ١٣٧- زاد المعاد في هدي خير العباد / شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية ؛ تحقيق شعيب الأرنؤوط ، عبد القادر الأرنؤوط . - ط ١٤ . - بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٧هـ .

١٣٨- الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي / أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر  
الأزهري الهروي ؛ تحقيق محمد جبر الألفي . - ط ١ . - الكويت : وزارة الأوقاف  
والشئون الإسلامية ، ١٣٩٩هـ .

١٣٩- الزاهر في معاني كلمات الناس / أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار النحوي  
المعروف بابن الأنباري ؛ تحقيق حاتم صالح الضامن . - ط ١ . - بيروت : مؤسسة  
الرسالة ، ١٤١٢هـ . ج ٢ .

١٤٠- الزهد / أبو السري هناد بن السري الكوفي ؛ تحقيق عبدالرحمن  
عبد الجبار الفريوائي . - ط ١ . - الكويت : دار الخلفاء للكتاب الإسلامي ،  
١٤٠٦هـ . ج ٢ .

١٤١- سبل السلام / محمد بن إسماعيل الأمير الكحلاني الصنعاني . - ط ٤ . -  
القاهرة : مكتبة مصطفى البابي الحلبي ، ١٣٧٩هـ . ج ٤ .

١٤٢- السلسلة الصحيحة / أبو عبدالرحمن محمد ناصر الدين الألباني ،  
الرياض : مكتبة المعارف . ج ٧ .

١٤٣- السلسلة الضعيفة / أبو عبدالرحمن محمد ناصر الدين الألباني ،  
الرياض : مكتبة المعارف . ج ١١ .

١٤٤- السنة لابن أبي عاصم ، ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة للألباني /  
أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني المعروف بابن أبي عاصم  
- أبو عبدالرحمن محمد ناصر الدين الألباني . - ط ٣ . - بيروت : المكتب  
الإسلامي ، ١٤١٣هـ . ج ٢ .

١٤٥- سنن ابن ماجه / أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ؛ تحقيق محمد فؤاد  
عبد الباقي ، بيروت : دار الفكر . ج ٢ .

١٤٦- سنن أبي داود / أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي ؛ تحقيق  
عزت عيد الدعاس ، حمص (سورية) : دار الحديث . ج ٥ .

١٤٧- سنن سعيد بن منصور / أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني  
الجوزجاني ؛ تحقيق سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد . - ط ١ . - الرياض :  
دار الصميعي ، ١٤١٤هـ . ج ٥ .

١٤٨- سنن الدارقطني / أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي ؛ تحقيق  
السيد عبد الله هاشم ، بيروت : دار المعرفة ، ١٣٨٦هـ . ج ٤ .

١٤٩- سنن الدارمي / أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ؛ تحقيق فواز  
أحمد زمزلي ، خالد السبع العلمي . - ط ١ . - بيروت : دار الكتاب العربي ،  
١٤٠٧هـ . ج ٢ .

١٥٠- السنن الكبرى وبذيله الجوهر النقي / أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي ؛  
تحقيق محمد عبد القادر عطا ، مكة المكرمة : مكتبة دار الباز ، ١٤١٤هـ . ج ١٠ .  
١٥١- سنن النسائي الكبرى / أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ؛ تحقيق  
عبد الغفار سليمان البنداري ، سيد كسروي حسن . - ط ١ . - بيروت : دار الكتب  
العلمية ، ١٤١١هـ . ج ٦ .

١٥٢- سير أعلام النبلاء / شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان  
الذهبي ؛ تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرون . - ط ٩ . - بيروت : مؤسسة الرسالة ،  
١٤١٣هـ . ج ٢٣ .

١٥٣- شرح السنة / أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي ؛ تحقيق شعيب  
الأرناؤوط . - ط ٢ . - بيروت : المكتب الإسلامي ، ١٤٠٣هـ . ج ١٦ .

١٥٤- شرح الشيخ زروق على متن الرسالة / أحمد بن عيسى البرنسي الفاسي  
المعروف بزروق ، بيروت : دار الفكر .

١٥٥- الشرح الصغير / أبو البركات أحمد بن محمد بن أحمد الدردير ، القاهرة :  
مصطفى الحلبي ، بدون تاريخ . ج ٢ .

- ١٥٦- شرح الكوكب المنير / تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز ابن علي الفتوحى المعروف بابن النجار ؛ تحقيق محمد الزحيلي ونزيه حماد . - ط ١ . - الرياض : العبيكان ، ١٤١٣هـ . ٤ ج .
- ١٥٧- شرح النووي على صحيح مسلم / محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي . - ط ٢ . - بيروت : دار إحياء التراث العربى ، ١٣٩٢هـ .
- ١٥٨- شرح تنقيح الفصول / شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس القرافى ، بيروت : دار الفكر ، ١٤٢٤هـ .
- ١٥٩- شرح صحيح البخارى / أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطل البكرى القرطبي ، الرياض : مكتبة الرشد ، ١٤٢٣هـ . ١٠ ج .
- ١٦٠- شرح علل الترمذي / زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي المعروف بابن رجب الحنبلي ؛ تحقيق نور الدين عتر . - ط ١ . - دمشق : دار الملاح للطباعة والنشر ، ١٣٩٨هـ . ٢ ج .
- ١٦١- شرح فتح القدير / كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام ، الرياض : دار عالم الكتب ، ١٤٢٤هـ . ٨ ج .
- ١٦٢- شرح مختصر خليل / أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن علي الخرشي ، بيروت : دار الفكر ، بدون تاريخ . ٨ ج .
- ١٦٣- شرح مشكل الآثار / أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الطحاوي ؛ تحقيق شعيب الأرنؤوط ، بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٨هـ . ١٥ ج .
- ١٦٤- شرح معاني الآثار / أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الطحاوي ؛ تحقيق محمد زهري النجار . - ط ١ . - بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٣٩٩هـ . ٤ ج .

١٦٥- شرح منتهى الإرادات / منصور بن يونس بن إدريس البهوتي ؛ تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي . - ط ٢ . - بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٤٢٦هـ . ج ٧ .

١٦٦- شرح منح الجليل على مختصر خليل / أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد عlish المغربي ، بيروت : دار صادر ، بدون تاريخ . ج ٤ .

١٦٧- شعب الإيمان / أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي ؛ تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول . - ط ١ . - بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤١٠هـ . ج ٧ .

١٦٨- الشمائل المحمدية والخصائل المصطفوية / أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي ؛ تحقيق سيد بن عباس الجليمي . - ط ١ . - مكة المكرمة : المكتبة التجارية- مصطفى أحمد الباز ، ١٤١٣هـ .

١٦٩- شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح / جمال الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك النحوي ؛ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، الهند (حيدر آباد الدكن) : دائرة المعارف العثمانية ، ١٣١٩هـ .

١٧٠- الصارم المنكي في الرد على السبكي / شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن قدامة المقدسي . - ط ١ . - بيروت : لبنان ، ١٤٠٥هـ .

١٧١- الصحاح في اللغة / أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي الجوهري ؛ تحقيق أحمد بن الغفور عطار . - ط ٢ . - بيروت : دار العلم للملايين ، ١٣٩٩هـ . ج ٧ .

١٧٢- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان / أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي ؛ تحقيق شعيب الأرنؤوط . - ط ٢ . - بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٤١٤هـ . ج ١٨ .

١٧٣- صحيح ابن خزيمة / أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة ؛ تحقيق محمد مصطفى الأعظمي ، بيروت : المكتب الإسلامي ، ١٣٩٠هـ . ج ٤ .

- ١٧٤- صحيح ابن ماجه / أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني ،  
الرياض : مكتب التربية العربي لدول الخليج ، ١٩٨٦ م . ٢ مج .
- ١٧٥- صحيح أبي داود / أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني . - ط ١ . -  
الكويت : مؤسسة غراس للنشر والتوزيع ، ١٤٢٣ هـ . ٧ ج .
- ١٧٦- صحيح الأدب المفرد / أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين  
الألباني . - ط ٤ . - السعودية : مكتبة الدليل ، ١٤١٨ هـ .
- ١٧٧- صحيح الترغيب والترهيب / أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين  
الألباني . - ط ٥ . - الرياض : مكتبة المعارف ، بدون تاريخ . ٣ ج .
- ١٧٨- صحيح مسلم / أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ؛  
تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، بيروت : دار إحياء التراث العربي ، بدون تاريخ .  
٥ ج .
- ١٧٩- الضعفاء الكبير / أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العُقيلي ؛  
تحقيق عبد المعطي أمين قلنجي . - ط ١ . - بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٤ هـ .  
٤ ج .
- ١٨٠- ضعيف أبي داود / أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني . - ط ١ . -  
الكويت : مؤسسة غراس للنشر والتوزيع ، ١٤٢٣ هـ . ٢ ج .
- ١٨١- ضعيف الترغيب والترهيب / أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين  
الألباني ، الرياض : مكتبة المعارف . ٢ ج .
- ١٨٢- طبقات الحنابلة / القاضي أبو الحسين محمد بن أبي يعلى الفراء  
البغدادى ؛ تحقيق عبد الرحمن بن سليمان العثيمين . - ط ٢ . - المملكة العربية  
السعودية ، ١٤١٩ هـ . ٣ ج .
- ١٨٣- الطبقات الكبرى / أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري ،  
بيروت : دار صادر ، بدون تاريخ . ٨ ج .

- ١٨٤- طرح التثريب في شرح التقريب / ولي الدين أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم ابن الحسين بن العراقي ، بيروت : دار إحياء التراث العربي ، بدون تاريخ . ٨ ج .
- ١٨٥- الطهور / أبو عبيد القاسم بن سلام البغدادي ؛ تحقيق مشهور حسن محمود سلمان . - ط ١ . - جدة : مكتبة الصحابة ؛ الزيتون : مكتبة التابعين ، ١٤١٤هـ .
- ١٨٦- عارضة الأحوذ في شرح الترمذي / أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد المعافري الإشبيلي المعروف بابن العربي ، بيروت : دار الكتب العلمية . ١٣ ج .
- ١٨٧- علل الحديث / أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي المعروف بابن أبي حاتم ، بيروت : دار المعرفة ، ١٤٠٥هـ . ٢ ج .
- ١٨٨- العبادات الخمس / أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن بن أحمد الكلوزاني البغدادي الحنبلي ؛ تحقيق ناصر بن سعود السلامة ، الفيوم : دار الفلاح ، ٢٠٠٢م .
- ١٨٩- العلل الكبير / أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي ؛ تحقيق صبحي السامري ، وأبو المعاطي النوري ، ومحمود خليل الصعيدي ، بيروت : دار عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية ، ١٤٠٩هـ .
- ١٩٠- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية / جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد المعروف بابن الجوزي ؛ تحقيق خليل الميس . - ط ١ . - بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٣هـ . ٢ ج .
- ١٩١- العلل الواردة في الأحاديث النبوية / أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي ؛ تحقيق محفوظ الرحمن زين الله السلفي . - ط ١ . - الرياض : دار طيبة ، ١٤٠٥هـ . ج ١-١١ .
- ١٩٢- العلل الواردة في الأحاديث النبوية / أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي ؛ تحقيق محمد بن صالح الدباسي . - ط ١ . - الدمام : دار ابن الجوزي ، ١٤٢٧هـ . ج ١٢-١٦ .



- ١٩٣- العلل ومعرفة الرجال / أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ؛ تحقيق وصي الله بن محمد عباس . - ط ١ . - بيروت : المكتب الإسلامي ، الرياض : دار الخاني ، ١٤٠٨ هـ . ٣ ج .
- ١٩٤- علماء نجد خلال ثمانية قرون / عبد الله بن عبد الرحمن البسام . - ط ٢ . - الرياض : دار العاصمة ، ١٤١٩ هـ . ٦ ج .
- ١٩٥- العناية شرح الهداية / أكمل الدين محمد بن محمود البابرتي ، بيروت : عالم الكتب ، ١٤٢١ هـ . ٨ ج .
- ١٩٦- الغرر البهية / القاضي زين الدين زكريا بن محمد الأنصاري ، القاهرة : المطبعة الميمنية ، بدون تاريخ .
- ١٩٧- فتاوى السبكي / تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي السبكي ، القاهرة : دار المعارف ، بدون تاريخ .
- ١٩٨- الفتاوى الكبرى / تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني ؛ تحقيق محمد عبد القادر عطا - مصطفى عبد القادر عطا . - ط ١ . - بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٧ هـ . ٦ ج .
- ١٩٩- فتح الباري شرح صحيح البخاري / شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ، بيروت : دار المعرفة ، ١٣٧٩ هـ . ١٣ ج .
- ٢٠٠- فتح الباري في شرح صحيح البخاري / زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي المعروف بابن رجب الحنبلي ؛ تحقيق طارق ابن عوض الله بن محمد . - ط ٢ . - الدمام : دار ابن الجوزي ، ١٤٢٢ هـ . ٦ ج .
- ٢٠١- النفع الشذي في شرح جامع الصحيح للترمذي / أبو الفتح محمد بن محمد بن سيد الناس اليعمري الشافعي ؛ تحقيق أحمد معبد عبد الكريم ، الرياض : دار العاصمة . ٢ ج .

- ٢٠٢- فتوحات الوهاب (حاشية الجمل على المنهج) / أبو داود سليمان بن منصور الجمل المصري ، بيروت : دار الفكر ، بدون تاريخ . ٥ ج .
- ٢٠٣- الفروع مع تصحيح الفروع / شمس الدين أبو عبد الله محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج المقدسي ، بيروت : دار عالم الكتب ، بدون تاريخ . ٦ ج .
- ٢٠٤- الفصل في الملل والأهواء والنحل / أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي ، القاهرة : مكتبة الخانجي . ٥ ج .
- ٢٠٥- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة / محمد بن علي بن محمد الشوكاني اليماني الصنعاني ؛ تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي ، بيروت : المكتب الإسلامي .
- ٢٠٦- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني / أحمد بن غنيم بن سالم النفراوي . - ط ٣ . - القاهرة : مكتبة مصطفى الحلبي ، بدون تاريخ . ٢ ج .
- ٢٠٧- فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير / زين الدين عبد الرؤوف المناوي . - ط ١ . - بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤١٥ هـ . ٦ ج .
- ٢٠٨- القاموس المحيط / مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي الشيرازي . - ط ٢ . - بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٧ هـ .
- ٢٠٩- القبس في شرح موطأ مالك بن أنس / أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد المعافري الإشبيلي المعروف بابن العربي ؛ تحقيق محمد عبد الله ولد كريم . - ط ١ . - بيروت : دار الغرب الإسلامي ، ١٩٩٢ م . ٣ ج .
- ٢١٠- القواعد في الفقه الإسلامي / زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادى ثم الدمشقي المعروف بابن رجب الحنبلي ؛ تحقيق طه عبد الرؤوف سعد . - ط ١ . - القاهرة : مكتبة الكليات الأزهرية ، ١٣٩١ هـ .

٢١١- القواعد والفوائد الأصولية وما يتعلق بها من الأحكام الفرعية / علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس بن شيان البعلي الحنبلي المعروف بابن اللحام ؛ تحقيق محمد حامد الفقي ، القاهرة : مطبعة السنة المحمدية ، ١٣٧٥هـ .

٢١٢- الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف / شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ؛ تحقيق مصطفى حسين أحمد . - ط ٢ . - القاهرة : المكتبة التجارية الكبرى . ١٣٧٣هـ . ٤ ج . (مطبوع بحاشية الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل للزمخشري) .

٢١٣- الكامل في ضعفاء الرجال / أبو أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد ؛ تحقيق يحيى مختار غزاوي . - ط ٣ . - بيروت : دار الفكر ، ١٤٠٩هـ . ٧ ج .

٢١٤- كتاب العين / أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري ؛ تحقيق مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي ، القاهرة : دار ومكتبة الهلال ، بدون تاريخ . ٨ ج .

٢١٥- كشاف القناع عن الإقناع / منصور بن يونس بن إدريس البهوتي ؛ تحقيق لجنة متخصصة في وزارة العدل . - ط ١ . - المملكة العربية السعودية : وزارة العدل ، ١٤٢٩هـ . ١٥ ج .

٢١٦- كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة / نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي ؛ تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي . - ط ١ . - بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٣٩٩هـ . ٤ ج .

٢١٧- كشف المشكل من حديث الصحيحين / جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد المعروف بابن الجوزي ؛ تحقيق علي حسين البواب ، الرياض : دار الوطن ، ١٤١٨هـ . ٤ ج .

٢١٨- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري / شمس الدين أبو عبد الله محمد بن يوسف بن علي الكرمانلي البغدادي . - ط ٢ . - بيروت : دار إحياء التراث العربي ، ١٤٠١هـ . ٢٥ ج .

٢١٩- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات / أبو البركات محمد بن أحمد الخطيب المعروف بابن الكيال ؛ تحقيق عبد القيوم عبد رب النبي ، بيروت : دار المأمون ، ١٩٨١ م . ج ٢ .

٢٢٠- لسان العرب / جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي بن منظور الإفريقي المصري . - ط ١ . - بيروت : دار صادر ، بدون تاريخ . ج ١٥ .

٢٢١- المؤلف والمختلف / أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي ؛ تحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر . - ط ١ . - بيروت : دار الغرب الإسلامي ، ١٤٠٦ هـ . ج ٥ .

٢٢٢- المبدع شرح المقنع / برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح . - ط ٣ . - بيروت : المكتب الإسلامي ، ١٤٢١ هـ . ج ١٠ .

٢٢٣- المبسوط / شمس الدين أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي . - ط ١ . - بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤١٤ هـ . ج ٣٠ .

٢٢٤- متن الخرقى على مذهب أبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني / أبو القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله الخرقى ، طنطا : دار الصحابة للتراث ، ١٤١٣ هـ .

٢٢٥- المتواري على تراجم البخاري / زين الدين أبو الحسن علي بن محمد بن منصور الجدامي الإسكندراني المعروف بابن المنير ؛ تحقيق علي حسن عبد الحميد الحلبي ، بيروت : المكتب الإسلامي ، ١٩٩٠ م .

٢٢٦- مجاز القرآن / أبو عبيدة معمر بن المثنى التميمي البصري ؛ تحقيق محمد فؤاد سزكين ، القاهرة : مكتبة الخانجي . ج ٢ .

٢٢٧- المعجتي من السنن / أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ؛ تحقيق عبد الفتاح أبو غدة . - ط ٢ . - حلب : مكتب المطبوعات الإسلامية ، ١٤٠٦ هـ . ج ٨ .

٢٢٨- المجروحين / أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي ؛ تحقيق محمود إبراهيم زايد ، حلب : دار الوعي . ٣ ج .

٢٢٩- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد / نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي ، بيروت : دار الفكر ، ١٤١٢هـ . ١٠ ج .

٢٣٠- المجموع شرح المذهب / محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي ؛ تحقيق محمد نجيب المطيعي ، جدة : مكتبة الإرشاد ، بدون تاريخ . ٢٣ ج .

٢٣١- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية / جمع وترتيب عبد الرحمن ابن محمد بن قاسم ، وساعده ابنه محمد . - ط ١ . - الرياض : مطابع الرياض ؛ مكة : مطبعة الحكومة ، ١٣٨١-١٣٨٦هـ . ٣٧ ج .

٢٣٢- المحرر في الحديث / شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن قدامة المقدسي ؛ تحقيق عادل الهدبا ؛ محمد علوش . - ط ٢ . - الرياض : دار العطاء ، ١٤٢٢هـ .

٢٣٣- المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل / مجد الدين أبو البركات عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد بن تيمية الحراني . [د . ن .] ، ١٣٧٠هـ . ٢ ج .

٢٣٤- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز / أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية المحاربي الأندلسي ؛ تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد . - ط ١ . - بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤١٣هـ . ٥ ج .

٢٣٥- المحلى / أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي ، بيروت : دار الفكر ، بدون تاريخ . ١١ ج .

٢٣٦- مختصر اختلاف العلماء (للطحاوي) / اختصار أحمد بن علي الجصاص ؛ دراسة وتحقيق عبد الله نذير أحمد . - ط ١ . - بيروت : دار البشائر الإسلامية ، ١٤١٦هـ . ٥ ج .

٢٣٧- مختصر خلافيات البيهقي / شهاب الدين أبو العباس أحمد بن فرح اللخمي الإشبيلي ؛ تحقيق ذياب عبد الكريم ذياب عقل وإبراهيم بن صالح بن عبد الله الخضير . - ط ١ . - الرياض : مكتبة الرشد وشركة الرياض للنشر والتوزيع ، ١٤١٧هـ . ج ٥ .

٢٣٨- مختصر صحيح مسلم / زكي الدين أبو محمد عبد العظيم المنذري الدمشقي ؛ تحقيق أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني . - ط ٦ . - بيروت : المكتب الإسلامي ، ١٤٠٧هـ .

٢٣٩- مختصر المزني / أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني . - ط ١ . - بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤١٩هـ .

٢٤٠- مختصر سنن أبي داود / زكي الدين أبو محمد عبد العظيم المنذري الدمشقي . تحقيق أحمد شاكر ؛ محمد حامد الفقي ، القاهرة : مطبعة السنة المحمدية ، ١٣٦٩هـ . ج ٨ .

٢٤١- مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر / أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي . - ط ١ . - فيصل آباد (باكستان) : حديث أكاديمي ، ١٤٠٨هـ .

٢٤٢- مختصر كتاب الوتر / تقي الدين أحمد بن علي المقرئ ؛ تحقيق إبراهيم محمد العلي ومحمد عبد الله أبو صعليك . - ط ١ . - الزرقاء (الأردن) : مكتبة المنار ، ١٤١٣هـ .

٢٤٣- المدونة الكبرى / أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي . - ط ١ . - بيروت : دار صادر ، ١٤٢٥هـ . ج ٦ .

٢٤٤- مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات / أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي ، بيروت : دار الكتب العلمية ، بدون تاريخ .

٢٤٥- المراسيل / أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي ؛ تحقيق عبد الله بن مساعد بن خضران الزهراني . - الرياض : دار الصمعي للنشر والتوزيع .  
 ٢٤٦- المراسيل / أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي المعروف بابن أبي حاتم ؛ تحقيق شكر الله نعمة الله قوجاني ، بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٣٩٧هـ .

٢٤٧- مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه / أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي . - ط ١ . - المدينة المنورة : عمادة البحث العلمي ، الجامعة الإسلامية ، ١٤٢٥هـ . ج ٩ .  
 ٢٤٨- مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه أبي الفضل صالح ، الهند : الدار العلمية ، ١٤٠٨هـ .

٢٤٩- مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ؛ تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد . - ط ١ . - مكتبة ابن تيمية ، ١٤٢٠هـ .

٢٥٠- المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين / القاضي أبو يعلى محمد ابن الحسين ؛ تحقيق عبد الكريم محمد الاحم . - ط ١ . - الرياض : مكتبة المعارف ، ١٤٠٥هـ . ٣ مج .

٢٥١- المستدرك على الصحيحين / أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري ؛ تحقيق مصطفى عبد القادر عطا . - ط ١ . - بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤١١هـ . ج ٤ .

٢٥٢- مسند ابن الجعد / أبو الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي ؛ تحقيق عامر أحمد حيدر . - ط ١ . - بيروت : مؤسسة نادر ، ١٤١٠هـ .

٢٥٣- مسند أبي داود الطيالسي / أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي ، بيروت : دار المعرفة .

٢٥٤- مسند أبي عوانة / أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني ؛ تحقيق أيمن بن عارف الدمشقي . - ط ١ . - بيروت : دار المعرفة ، ١٤١٩ هـ . ج ٥ .

٢٥٥- مسند أبي يعلى / أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي ؛ تحقيق حسين سليم أسد . - ط ١ . - دمشق : دار المأمون للتراث ، ١٤٠٤ هـ . ج ١٣ .

٢٥٦- مسند الإمام أحمد بن حنبل / أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني . - ط ٤ . - بيروت : المكتب الإسلامي ، ١٤٠٣ هـ . ج ٦ .

٢٥٧- مسند الإمام أبي حنيفة / أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن مهران الأصبهاني ؛ تحقيق نظر محمد الفاريابي . - ط ١ . - الرياض : مكتبة الكوثر ، ١٤١٥ هـ .

٢٥٨- مسند إسحاق بن راهويه / أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي ؛ تحقيق عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي . - ط ١ . - المدينة المنورة : مكتبة الإيمان ، ١٤١٢ هـ . ج ٥ .

٢٥٩- مسند الحميدي / أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى الحميدي ؛ تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، بيروت : دار الكتب العلمية ؛ القاهرة : مكتبة المتنبى . ج ٢ .

٢٦٠- مسند الروياني / أبو بكر محمد بن هارون الروياني ؛ تحقيق أبو يمان أيمن علي . - ط ١ . - القاهرة : مؤسسة قرطبة ، ١٤١٦ هـ . ج ٣ .

٢٦١- مسند الشافعي / أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي المكي ، بيروت : دار الكتب العلمية .

٢٦٢- مسند الشهاب / شهاب الدين أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر القضاعي ؛ تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي . - ط ١ . - بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٥ هـ . ج ٢ .



٢٦٣- مشارق الأنوار على صحاح الآثار / القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي ، تونس : المكتبة العتيقة ؛ القاهرة : دار التراث . ج٢ .

٢٦٤- مشاهير علماء نجد وغيرهم / عبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله آل الشيخ . - ط ١ . - الرياض : دار الإمامة للبحث والترجمة والنشر ، ١٣٩٢هـ .

٢٦٥- مشكاة المصابيح / ولي الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي ؛ تحقيق أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني - ط ٣ . - بيروت : المكتب الإسلامي ، ١٤٠٥هـ . ج ٣ .

٢٦٦- المصاحف / أبو بكر عبد الله بن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني . - ط ١ . - بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٥هـ .

٢٦٧- مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه / شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني ؛ تحقيق محمد المنتقى الكشناوي ، بيروت : دار العربية ، ١٤٠٣هـ . ج ٤ .

٢٦٨- مصنف ابن أبي شيبة / أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي ؛ تحقيق محمد عوامة . - ط ١ . - بيروت : دار قرطبة ، ١٤٢٧هـ . ج ٢٦ .

٢٦٩- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير / أبو العباس أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي ، بيروت : المكتبة العلمية . ج ٢ .

٢٧٠- مصنف عبد الرزاق / أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ؛ تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي . - ط ٢ . - بيروت : المكتب الإسلامي ، ١٤٠٣هـ . ج ١١ .

٢٧١- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية / شهاب الدين أبو الفضل أحمد ابن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ؛ تحقيق مجموعة من المحققين . - ط ١ . - الرياض : دار العاصمة ؛ الرياض : دار الغيث ، ١٤١٩هـ . ج ١٩ .

- ٢٧٢- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى / مصطفى السيوطي الرحباني ، بيروت : المكتب الإسلامي ، ١٩٦١ م . ج ٦ .
- ٢٧٣- المطلاع على أبواب الفقه / شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي الفتح البجلي ؛ تحقيق محمد بشير الإدلبي ، بيروت : المكتب الإسلامي ، ١٤٠١ هـ .
- ٢٧٤- معالم التنزيل / أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي ؛ تحقيق محمد عبد الله النمر وعثمان جمعة ضميرية وسليمان مسلم الحرش . - ط ٤ . - الرياض : دار طيبة ، ١٤١٧ هـ . ج ٨ .
- ٢٧٥- معالم السنن / أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي ؛ تحقيق محمد راغب الطباخ . - ط ١ . - حلب : مطبعة الطباخ العلمية ، ١٣٥١ هـ . ج ٤ .
- ٢٧٦- المعجم الأوسط / أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ؛ تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني ، القاهرة : دار الحرمين ، ١٤١٥ هـ . ج ١٠ .
- ٢٧٧- معجم الشيوخ (المنتخب من معجم شيوخ الإمام الحافظ أبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني التميمي) / عبد الكريم بن محمد السمعاني ؛ دراسة وتحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر . - ط ١ . - الرياض : دار عالم الكتب ، ١٤١٧ هـ . ج ٤ .
- ٢٧٨- معجم الشيوخ / أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر ؛ تحقيق وفاء تقي الدين . - ط ١ . - دمشق : دار البشائر ، ١٤٢١ هـ . ج ٣ .
- ٢٧٩- معجم الصحابة / أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي ؛ تحقيق صلاح بن سالم المصراطي ، المدينة المنورة : مكتبة الغرباء الأثرية ، ١٤١٨ هـ . ج ٣ .

٢٨٠- المعجم الصغير / أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ؛ تحقيق محمد شكور محمود الحاج أمير . - ط ١ . - بيروت : المكتب الإسلامي ، عمان : دار عمار ، ١٤٠٥هـ . ج ٢ .

٢٨١- المعجم الكبير / أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ؛ تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي . - ط ٢ . - الموصل : مكتبة العلوم والحكم ، ١٤٠٤هـ . ج ٢٠ .

٢٨٢- معرفة السنن والآثار / أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي ؛ تحقيق عبد المعطي أمين قلعي . - ط ١ . - كراتشي : جامعة الدراسات الإسلامية ؛ دمشق - بيروت : دار قتيبة للطباعة والنشر ؛ حلب - القاهرة : دار الوعي ؛ القاهرة - المنصورة : دار الوفاء للطباعة والنشر ، ١٤١٢هـ . ج ١٥ .

٢٨٣- معرفة الصحابة / أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن مهران الأصبهاني ؛ تحقيق عادل بن يوسف العزازي . - ط ١ . - الرياض : دار الوطن للنشر ، ١٤١٩هـ . ج ٧ .

٢٨٤- المعلم بفوائد مسلم / أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر المازري ؛ تحقيق محمد الشاذلي النيفر . - ط ٢ . - تونس : الدار التونسية للنشر ؛ الجزائر : المؤسسة الوطنية للكتاب ، ١٩٨٧م . ج ٣ .

٢٨٥- المغرب في ترتيب المغرب / ناصر الدين أبو الفتح بن عبد السيد بن علي ابن المطرز ؛ تحقيق محمود فاخوري وعبد الحميد مختار . - ط ١ . - حلب : مكتبة أسامة بن زيد ، ١٩٧٩م . ج ٢ .

٢٨٦- المغني / موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي ؛ تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلو . - ط ٥ . - الرياض : دار عالم الكتب ، ١٤٢٦هـ . ج ١٥ .

٢٨٧- المغني عن حمل الأسفار / أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي ؛ تحقيق أشرف عبد المقصود ، الرياض : مكتبة طبرية ، ١٤١٥هـ . ج ٢ .

- ٢٨٨- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج / شمس الدين محمد بن الخطيب الشربيني ، القاهرة : مصطفى الحلبي ، ١٣٧٧هـ . ٤ ج .
- ٢٨٩- المفردات في غريب القرآن / أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني ؛ تحقيق محمد سيد كيلاني ، بيروت : دار المعرفة .
- ٢٩٠- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم / أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي ؛ تحقيق محي الدين ديب مستو وآخرون . - ط ١ . - دمشق : دار ابن كثير ؛ بيروت : دار الكلم الطيب ، ١٤١٧هـ . ٧ ج .
- ٢٩١- المقاصد الحسنة / شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي ؛ تحقيق محمد عثمان الخشت . - ط ١ . - بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٤٠٥هـ .
- ٢٩٢- المقنع / موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي . - ط ٢ . - القاهرة : المكتبة السلفية ، بدون تاريخ . ٣ ج .
- ٢٩٣- مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها / أبو بكر محمد بن جعفر بن سهل السامري الخرائطي ؛ تحقيق عبد الله بن بجاش بن ثابت الحميري . - الرياض : مكتبة الرشد ، ٢٠٠٦ م .
- ٢٩٤- المنتخب من مسند عبد بن حميد / أبو محمد عبد بن حميد بن نصر الكسي ؛ تحقيق صبحي البدر السامرائي ، محمود محمد خليل الصعيدي . - ط ١ . - القاهرة : مكتبة السنة ، ١٤٠٨هـ .
- ٢٩٥- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم / جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد المعروف بابن الجوزي . - ط ١ . - بيروت : دار صادر ، ١٣٥٨هـ . ١٠ ج .
- ٢٩٦- المنتقى شرح الموطأ / القاضي أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي ، القاهرة : دار الكتاب الإسلامي ، بدون تاريخ . ٧ ج .

- ٢٩٧- المتقى من أدلة الأحكام / مجد الدين أبو البركات عبد السلام بن عبد الله ابن الخضر بن محمد بن تيمية الحراني ؛ تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد ، الرياض : دار ابن الجوزي ، ٣ ج .
- ٢٩٨- المذهب / جمال الدين أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي . - ط ٣ . - القاهرة : مكتبة مصطفى الحلبي ، بدون تاريخ . ٢ ج .
- ٢٩٩- موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر ؛ تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي وصبحي السامرائي ، الرياض : مكتبة الرشد ، ١٤١٩ هـ . ٢ ج .
- ٣٠٠- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل / شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي المعروف بالحطاب الرعيني ، بيروت : دار الفكر . ٦ ج .
- ٣٠١- الموسوعة العربية العالمية . - ط ٢ . - الرياض : مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع ، ١٤١٩ هـ . ٣٠ ج .
- ٣٠٢- الموضوعات / جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد المعروف بابن الجوزي ؛ تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان . - ط ١ . - المدينة المنورة : المكتبة السلفية ، ١٣٨٦ هـ . ٣ ج .
- ٣٠٣- موطأ مالك / أبو عبد الله مالك بن أنس بن عامر الأصبحي ؛ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، القاهرة : دار إحياء التراث العربي ، ٢ ج .
- ٣٠٤- ميزان الاعتدال / شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ؛ تحقيق علي محمد البجاوي ، بيروت : دار المعرفة ، بدون تاريخ . ٥ ج .
- ٣٠٥- نصب الراية لأحاديث الهداية / جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي الحنفي ، القاهرة : دار الحديث ، ١٣٥٧ هـ . ٤ ج .
- ٣٠٦- نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليمين من الفوائد / صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكليدي العلائي ؛ تحقيق بدر بن عبد الله البدر . - ط ١ . - الدمام : دار ابن الجوزي ، ١٤١٦ هـ .

٣٠٧- نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول / جمال الدين أبو محمد عبد الرحيم ابن الحسن الإسئوي ، ومعه حواشيه المفيدة المسماة سلم الوصول لشرح نهاية السؤل ؛ تحقيق محمد بخيت المطيعي ، دمنهور : مكتبة بحر العلوم ، ١٣٤٣هـ . ج٤ .

٣٠٨- النهاية في غريب الحديث والأثر / مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري ؛ تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي ، بيروت : دار إحياء التراث العربي ، ١٣٩٩هـ . ج٥ .

٣٠٩- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج / شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة ابن شهاب الدين الرملي . - الطبعة الأخيرة . - القاهرة : مصطفى الحلبي ، ١٣٨٦هـ . ج٨ .

٣١٠- النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات / أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن أبي زيد القيرواني ؛ تحقيق مجموعة من المحققين ، بيروت : دار الغرب الإسلامي ، ١٩٩٩م . ج١٥ .

٣١١- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار / محمد بن علي بن محمد الشوكاني اليماني ، القاهرة : دار الحديث ، بدون تاريخ . ج٨ .

٣١٢- نيل المآرب بشرح دليل الطالب / مرعي بن يوسف الكرمني المقدسي ، القاهرة : دار إحياء الكتب العربية ، بدون تاريخ . ج٢ .

٣١٣- الهداية شرح البداية / برهان الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل المرغيناني ، القاهرة : المكتبة الإسلامية ، ٤ ج .

٣١٤- الهداية في تخريج أحاديث البداية / أبو الفيض أحمد بن محمد بن الصديق الغماري الحسني ؛ تحقيق عدنان علي شلاق وآخرون . - ط ١ . - بيروت : عالم الكتب ، ١٤٠٧هـ . ج٨ .



## فهرس الفهارس

٧	فهرس الآيات .....
٤٣	فهرس الأحاديث القولية .....
١٢٣	فهرس الأحاديث الفعلية .....
١٥٩	فهرس آثار الصحابة .....
١٩٧	فهرس الموضوعات الفقهية .....
٤٢٥	فهرس المواضع .....
٤٧٣	فهرس الكتب والأبواب .....
٤٨١	فهرس المصادر والمراجع .....
٥١٧	فهرس الفهارس .....

\* \* \*

